المركز الديمقراطي العربي برلين - المانيا

اللوبى الاعلامى وتأثيره فى صناعة القرار السياسى الجزيرة القطرية والعالم الايرانية نموذجا

The media lobby and its impact on political decision-making Al-Jazeera Qatari & Iranian Al-Alam, as model

تأليف:
د. شيماء الهواري



2023

Democratic Arabic Center
Berlin - Germany

اللوبي الاعلامي وتأثيره في صناعة القرار السياسي الجزيرة القطرية والعالم الايرانية نموذجا

الدكتورة شيماء الهواري

دكتورة في السياسات العمومية من جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء بالمملكة المغربية، متخصصة في الاعلام السياسي، رئيسة تحرير واللجنة العلمية للمجلة الدولية للدراسات الاعلامية التي تصدر عن المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية برلين المانيا.

« بعدما تنامت سطوة الإعلام لم يعد يهم ما إذا كنت على صواب أو خطا، ولكن الاهم هو ماذا يقول الإعلام عنك وأين يصنفك، وبما أن الاعلام أصبح يؤدي دورا خطيرا في تشكيل الرأي العام فقد أصبحت فنون التغليط الإعلامي علوما تدرس في معاهد الصحافة، وما التغليط الا سلاح في الاغتيال المعنوي، اذ بمقتضاه يصبح بمقدورك أن تصفي خصمك وتجهز عليه سياسيا بفنون الإعلام وحدها ».

د. شيماء الهواري



ملخص عام

لم تعد وسائل الإعلام أداة ترفيه فقط، بل هي وسيلة من وسائل القوة الناعمة وأداة فاعلة ومؤثرة في الساحة الدولية، فرغم التضييق الذي يمارس عليها في بعض الدول الا أنها تعرف ازدهارا كبيرا ناتج عن التطور التكنولوجي والفنى القانوني والتشريعي، فبفضل التقدم التكنولوجي أصبحت وسائل الإعلام أكثر تطورا تقنيا ومهنيا وأكثر انتشارا، أما الفنى التشريعي فقد أعطى للإعلام مساحة أوسع من الحرية في التعبير والنشر وحماية أكبر من أية قيود أو تعسفات، هذه الحرية أعطت للإعلام سلطة لا يستهان بها في إدارة الأحداث وتحليلها وتوجيهها وخلق وقائع من العدم، فقد أضحى أداة حرب وسلم، وموجه سياسي، ووسيلة ترهيب وترغيب، وفي نفس الوقت آلية لتثقيف وتربية، إنه بإختصار القوة المسيطرة على أحداث العالم.

مكنت السلطة المتنامية للإعلام من ارتقائه الى صفوف القوى التقليدية الضاغطة، مما جعل البعض يصنفه كجماعة ضاغطة جديدة، فالدور الذي يلعبه الإعلام في التأثير على صناعة القرارات السياسية جعل الكثير من المهتمين بالشؤون الدولية يرون فيه قوة ناعمة بمؤهلات القوة الصلبة، وهذا جعل الكثير من الحكومات والانظمة السياسية تستعين به في تدعيم سياساتها الخارجية والداخلية.

قد يرى البعض في الإعلام جماعة ضاغطة لقدرته على التلاعب بالوقائع وتحويرها، وقد يرى البعض الاخر أن الإعلام هو مجرد وسيلة تسيرها قوى ضاغطة تقليدية تخدم به مصالحها







DEMOCRATIC ARABIC CENTER
Germany: Berlin
http://democraticac.de
TEL: 0049-CODE
030-89005468/030-898999419/030-57348845
MOBILTELEFON: 00491742742787I7

الـــنــــــــــــاشـــــــــر

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية

ألمانيا/برلين

Democratic Arab Center

For Strategic, Political & Economic Studies

Berlin / Germany

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de





المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية
Democratic Arabic Center
for Strategic, Political & Economic Studies

الكتاب : اللوبي الاعلامي وتأثيره في صناعة القرار السياسي الجزيرة القطرية و العالم الايرانية نموذجا

The media lobby and its impact on political decision-making

-The Qatari island and the Iranian world as a model–

تأليف : د. شيماء الهواري

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

تنسيق: د. شيماء الهواري

رقم تسجيل الكتاب: VR. 3383-6753. B

الطبعة الأولى

مارس 2023 م



اللوبي الاعلامي وتأثيره في صناعة القرار السياسي

-الجزيرة القطرية والعالم الايرانية نموذجا-

The media lobby and its impact on political decision-making

- The Qatari island and the Iranian world as a model –

تأليف

الدكتورة شيماء الهواري

دكتورة في السياسات العمومية من جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء بالمملكة المغربية، متخصصة في الاعلام السياسي، رئيسة تحرير واللجنة العلمية للمجلة الدولية للدراسات الاعلامية التي تصدر عن المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية برلين المانيا.

مارس 2023م / 1444هـ



اللوبي الاعلامي

« بعدما تنامت سطوة الإعلام لم يعد يهم ما إذا كنت على صواب أو خطأ، ولكن الأهم هو ماذا يقول الإعلام عنك وأين يصنفك. وبما أن الإعلام أصبح يؤدي دورا خطيرا في تشكيل الرأي العام فقد أصبحت فنون التغليط الإعلامي علوما تدرس في معاهد الصحافة. وما التغليط إلا سلاح في الإغتيال المعنوي، إذ بمقتضاه يصبح بمقدورك أن تصفي خصمك وتجهز عليه سياسيا بفنون الإعلام وحدها»

بقلم: د. شيماء الهواري







الى أبي الحبيب

اقبل يديك الكريمتين وانحني حبا واحتراما لكل ما قدمته لي



ملخص عام

لم تعد وسائل الإعلام أداة ترفيه فقط، بل هي وسيلة من وسائل القوة الناعمة وأداة فاعلة ومؤثرة في الساحة الدولية، فرغم التضييق الذي يمارس عليها في بعض الدول إلا أنها تعرف ازدهارا كبيرا ناتج عن التطور التكنولوجي والغنى القانوني والتشريعي. فبفضل التقدم التكنولوجي أصبحت وسائل الإعلام أكثر تطورا تقنيا ومهنيا وأكثر انتشارا، أما الغنى التشريعي فقد اعطى للإعلام مساحة أوسع من الحرية في التعبير والنشر وحماية أكبر من أية قيود أو تعسفات، هذه الحرية أعطت للإعلام سلطة لا يستهان بها في إدارة الأحداث وتحليلها وتوجيهها وخلق وقائع من العدم، فقد أضحى أداة حرب وسلم، وموجه سياسي، ووسيلة ترهيب وترغيب، وفي نفس الوقت آلية تثقيف وتربية. إنه بإختصار القوة المسيطرة على أحداث العالم.

مكنت السلطة المتنامية للإعلام من ارتقائه إلى صفوف القوى التقليدية الضاغطة، مما جعل البعض يصنفه كجماعة ضاغطة جديدة. فالدور الذي يلعبه الإعلام في التأثير على صناعة القرارات السياسية جعل الكثير من المهتمين بالشؤون الدولية يرون فيه قوة ناعمة بمؤهلات القوة الصلبة، وهذا جعل الكثير من الحكومات والأنظمة السياسية تستعين به في تدعيم سياساتها الخارجية والداخلية.

قد يرى البعض في الإعلام جماعة ضاغطة لقدرته على التلاعب بالوقائع وتحويلها، وقد يرى البعض الآخر أن الإعلام هو مجرد وسيلة تسيرها قوى ضاغطة تقليدية تخدم به مصالحها.

General summary

Mass media are no longer entertainment tool only, but rather a means of soft power and a tool which is effective and influential in the international arena. Despite the tightening restrictions practiced in some countries, mass media enjoy a boom as a result of the technological development and the legal and legislative richness.

Thanks to the technological progress, mass media have become more sophisticated technically and professionally, and more widespread. In addition, the legislative richness gives mass media a wider space of freedom of expression and publication and greater protection against any restrictions or abuses. This freedom has given mass media a great authority in managing, analyzing and directing the events and creating facts out of nowhere. It has become an instrument of war and peace, a political guide and an economic analyst, a means of coercion and incitement as well as a mechanism of education and upbringing. In a nutshell, as the dominant power in the world events.

The growing power of mass media enabled them to live up to the ranks of the traditional compressive powers leading some to classify them as a new pressure group. The role played by the media in influencing the making of the political decisions has led many people interested in international affairs to see in them a soft power with the qualifications of the hard power. This made many governments and political systems have recourse to mass media to enforce their foreign and interior policies.

Some can see in the media a pressure group in its ability to manipulate and convert the facts. Others can see the media a simple instrument managed by a strong traditional pressure group which uses them to serve its interest

المقدمـــــــة

ساهمت التكنولوجيا في تقوية دور الإعلام في التأثير على صناع القرارات، لذلك كان لوسائل الإعلام مكانة كبرى في المجتمعات الغربية خاصة في الولايات المتحدة التي تعد موطن أضخم المؤسسات الإعلامية العالمية، لذلك نجد أن للإعلام دور أساسي في الحياة العامة، وخاصة في المجال السياسي إبان الانتخابات الرئاسية وعند القيام بالحملات العسكرية، ويستعان به من أجل تصنيع الآراء وصنع الإجماع الشعبي. فالإعلام في الولايات المتحدة والغرب قوة توازي جماعة ضاغطة.

نظرا لاتساع سلط الاعلام كان من واجب المشرع الدولي حمايته وتنظيمه عبر سن او اصدار قوانين دولية تنظم وسائل الإعلام وتحمي العاملين في هذا المجال سواء في السلم أو الحرب. ولم يغفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية تخصيص مواد تعنى بحماية حرية التعبير والرأي والحق في الحصول على المعلومات، وحرية النشر والإخبار. كما لم تغفل الاتفاقيات الدولية او المؤتمرات العالمية تخصيص بنود تحمي بها حرية التعبير والرأي والاعلام بشتى انه.

كما ان فترة الحراك العربي الشعبي شهدت طفرة في المجال التشريعي والقانوني الخاص بالحريات العام وحقوق الانسان وبالاخص مجال حرية التعبير والرأي والاعلام سواء على مستوى دسترتها او تخصيص قوانين منفردة لها . كما عرف العالم العربي بعد الحراك الشعبي مجموعة من الاجراءات التي تحسب به منها الغاء بعض المؤسسات التي كانت تعيق حرية التعبير و الراي او تراقبها او وصية عليها.

لم يكن الإعلام أبدا اداة لخلق الكراهية، بل هو بالأساس أداة تثقيف وتعليم وتربية أولا، وترفيه اجتماعي ثانيا، لكن الظروف السياسية واختلاف المصالح بين الأنظمة هو ما جعله أداة ترهيب. هذه الأداة أضحت الآن عجينة لينة بأيدي الدول المتصارعة على المنطقة العربية خاصة الشرق الأوسط، فالكل يسعى إلى التربع على عرش سيادة المنطقة، فنجد قطر التي تبحث لها على مستقر قدم في المخطط المستقبلي للمنطقة (الشرق الأوسط الجديد)، وإيران التي تحاول اخضاع المنطقة الشرق الاوسطية سياسيا، وتركيا التي لا تدخر جهدا من أجل التدخل المستمر في شؤون المنطقة، أما الدب الروسي فحضوره يوازي حضور الولايات المتحدة الامريكية في المنطقة. هذه الدول وخاصة إمارة قطر والجمهورية الإسلامية الايرانية لم تستعينا بالطرق التقليدية لإثبات وجودهما في المنطقة بل استعانتا بالقوة الناعمة بدلا من القوة الصلبة، مما جعلهما تقتربان من تحصيل نتائج مهمة في المنطقة.

إن اعتماد قطر على قناة الجزيرة الإخبارية، وإيران على قناة العالم الإخبارية، جعل هاتان الدولتان تصنعان الإجماع العربي عليهما خاصة إبان الثورات العربية. فالمهنية/الاحترافية والتقنية التي يتعامل بها



مقدمو البرامج والمحررون والمذيعون تضاهي القنوات الغربية. هذه المهنية والحرفية ساعدت في تقريب آراء وسياسات الدول الوصية على القناتين من المواطن العربي وجعله يتعاطف معها وفي كثير من الأحيان يتبناها، وهذا ما تمت ملاحظته من خلال انتشار التشيع الديني والسياسي في الكثير من البلدان العربية، وبروز الرسائل الإعلامية الانحيازية المتطرفة.

إن تأثير الإعلام سواء على صُناع القرارات السياسية أو في صِناعة الإجماع الجماهيري، أو في المجال العسكري والاقتصادي، جعل الكثيرين يتصورون أن الإعلام هو قوة الضغط الجديدة للقرن الثاني والعشرين. لكن هل حقا ارتقى الإعلام إلى مكانة جماعة ضاغطة أم أنه مازال أداة طيعة في أيدي الأنظمة السياسية؟ لكن إذا كان الإعلام جماعة ضاغطة تتمتع بالحرية المطلقة فلماذا تخضع ماديا لقوى سياسية واقتصادية؟ وهذا الخضوع هل يترك لها مجالا للحيادية والحرية؟ قطعا لا.

يقول فلاديمير لينين «الكذبة قد تصبح حقيقية إذا تم تكرارها بما يكفي»، وهذا واقع الادعاء بحرية الإعلام وحياده، فتكرار الساسة والمسؤولين أن للإعلام دورا مهما في التغيير وأنه كيان مستقل ومحايد جعل التصديق بكونه قوة ضاغطة في العالم ممكنا، لكن الحقيقة هي أنه مجرد وسيلة إقناع وتوجيه ذكية.

الاطار المفاهيمي

يرتبط مصطلح الإعلام في العديد من الكتابات بمجموعة من المفاهيم الأخرى التي تزيد من إبراز كينونته وهويته، وهناك مفاهيم تقيده وتسمه بطابع الخنوع والضعف.

I. مفهوم علوم الإعلام والاتصال

انبثق علم الإعلام والاتصال من صلب وسائل الإعلام الجماهيرية المكتوبة والسمعية والسمعية/البصرية، وهو وليد لتطور تكنولوجيا الاتصال وتحول المجتمع العلمي الحديث إلى مجتمع اتصالي بحث.

استمد هذا العلم نظرياته من مفاهيم العلوم الإنسانية الأخرى كعلم النفس وعلم الاجتماع والفلسفة وإدارة الأعمال، ومن الغريب جدا أن لا نجد تعريفا واحدا يحدد المقصود بعلوم الإعلام والاتصال بل نجد في المقابل العديد من المحاولات لشرح الواقع بالنماذج والمخططات. ويرى برنار مياج أن علوم الإعلام والاتصال «قد ظهرت لأن مجتمع الاتصال يحتاج إلى علم يدرس عمليات الإعلام أو الاتصال الناجمة عن أعمال منظمة، هادفة، مرتكزة على التقنيات، ومشاركة في أشكال التواصل الاجتماعية والثقافية». علم الإعلام والاتصال علم يرتكز على ثلاث اتجاهات أساسية هي:

- **الاتجاه الأول:** يقف بين العلوم العصبية والعلوم المعرفية ويعالج الاتصال في علاقته مع الدماغ: إدراك، ذاكرة، تفكيك الصورة واللغة...
- **الاتجاه الثاني:** يقف بين العلوم المعرفية والعلوم الطبيعية ويرتكز على مشاكل الاتصال بين الإنسان والآلات
- **الاتجاه الثالث:** الذي يرتكز على علوم الإنسان والمجتمع يدرس الاتصال بين الأفراد والجماعات وكذلك تأثير تقنيات الاتصال على مسار المجتمع.

II مفهوم الحق في الإعلام والاتصال

الحق في الإعلام والاتصال يقصد به «حق الأفراد والجماعات والشعوب في الحصول على المعلومات الصحيحة من مصادرها، أو من خلال وسائط حرة تتمتع بالمصداقية». ويشمل هذا الحق حق تلقي المعلومة ونشرها، ونقلها للآخرين بشتى الوسائل المتاحة، والاستعانة بها لممارسة حق التعبير والنقد، ولتعزيز المشاركة في توعية الرأي العام وصناعة القرار، والسعي إلى تحقيق التنمية.

لذلك وجب علينا بداية أن نقوم بتحديد المقصود بالحق في الاتصال؟ والحق في الإعلام؟ وقبل ذلك تحديد ما هو مفهوم الحق؟

1. مفهوم الحق لغة واصطلاحا

أ. الحق لغة

الحق لغة من حق يحق حقا، ويقال حق الأمر أي أتبثه، وحق الخبر بمعنى عرف حقيقته. وجاء في لسان العرب أن الحق نقيض الباطل وجمعه حقوق وحقات، قال تعالى {بَل نَقْذِفُ بِالحَقِّ عَلَى البَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُو زَاهِق} صدق الله العظيم، سورة الأنبياء الآية 18. والحق اسم من أسماء الله الحسنى، وقيل من صفاته، قال تعالى {ثُمَّ رُدُّوا إلى الله مَوْلَاهُم الحَقّ} صدق الله العظيم، سورة الأنعام الآية 62.

والحق هو الواجب، ويحق عليك أن تفعل كذا أي يجب بمعنى وجب، قال تعالى {ولَكِن حَقَّ القَولُ مِنِّي} صدق الله العظيم، سورة السجدة الآية 13. وقال الجوهري «الحق خلاف الباطل والحق واحد الحقوق، والحقة اخص منه، يقال: هذه حقت يأي حقي». وقال الجرجاني في الحق «هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره». وقال ابن الأثير عن الحق أنه «الموجود حقيقة المتحقق وجوده، إلهيته، والحق ضد الباطل»، وقوله تعالى {وَلَوْ اِتبَعَ الحَقَّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسُدَتِ السَّمَاوَاتُ والأَرْضُ} صدق الله العظيم.

ويقول الفيروز آبادي عن الحق «الحق من أسماء الله تعالى أو صفاته، وضد الباطل والأمر المقضي، والعدل والإسلام والمال، والملك والموجود الثابت والصدق والحزم والموت وواحد الحقوق» .



ب. الحق اصطلاحا

أما الحق اصطلاحا فقال الجرجاني فيه «وفي اصطلاحي أهل المعاني هو الحكم المطابق للواقع يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل.

وهناك من يعرفه على أنه «اليقين والعدل والحظ والنصيب وهو ضد الباطل». كما يوجد من يعرف الحق على أنه «الواجب الثابت والمؤكد وهو ما يستطيع الفرد العمل به في إطار ما يسمى بالشرعية القانونية»، ويعرفه أخرون على أنه «كل صالح مشروع يحميه القانون».

2. مفهوم الحق في القانون والاتصال

أ. مفهوم الحق في القانون

لقد اختلف فقهاء القانون حول تعريف الحق وبيان مدلوله وتحديد ماهيته. ولم ينعقد الإجماع بينهم حول وضع تعريف للحق حيث؛ ركز بعضهم اهتمامه على شخص صاحب الحق ومنهم من اهتم بمحل الحق أو موضوعه، واتجه فريق ثالث إلى اتجاه وسط بين المذهبين السابقين. وورد معنى الحق عند أصحاب القانون الوضعي بأنه «رابطة قانونية بمقتضاها يخول القانون شخصا من الأشخاص على سبيل الانفراد والاستئثار للتسلط على شيء أو اقتضاء أداء معين من شخص أخر»، وقيل أن الحق هو «قدرة أو سلطة إدارية يخولها لها القانون لشخص معين يرسم حدودها وقيل الحق مصلحة يحميها القانون».

ثم ظهر اتجاه جديد في تعريف الحق ناد به الفقيه دوبان أو ما تسمى بنظرية دوبان DOBIN ، ترتكز النظرية على عنصري الاستئثار والتسلط في تعريفه للحق؛ حيث عرفه على أنه «ميزة تخول له التصرف متسلطا على مال معترف له بالاستئثار به، بصفته مالكا له أو مستحقا له». وتم تعريفه من قبل معجم القانون على أنه «قدرة على السلوك بصورة معينة يمنحها القانون ويحميها، تحقيقا لمصلحة يقررها» .

ب. الحق في الاتصال

تم الإعلان لأول مرة عن الحق في الاتصال سنة 1969، لكنه لم يتم إعطاء مفهوم لهذا الحق أو تحديد مضمونه، ومع تطور وسائل الاتصال ودخول دول العالم الثالث باحتياجاتها كطرف في المعادلات الدولية عبر حركة عدم الانحياز أدى ذلك إلى البروز التدريجي لعدم كفاية المفاهيم المتعلقة بحرية الإعلام والتعبير وحرية الصحافة والتدفق الحر المتوازن للإعلام والتي أدمجت في اتفاقيات دولية. فحرية التعبير المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤكد على مضمون الاتصال وليس على عملية الاتصال.



وكان جان دارسي Jean D'arcy أول من رسم بعض الخطوط الكبرى لمفهوم الحق في الاتصال عندما دعا إلى حق أوسع نطاقا من الحق في الإعلام، وهو الحق في الاتصال، وينطوي هذا الحق ضمن أمور أخرى، على حق الإنسان في "أن يسمع و يسمع وأن يعلم ويعلم".

أما دسموند فيشار Desmond Fisher فيرى حق الاتصال يشكل حقا أساسيا للإنسان، ويتفرع عنه عدد من الحقوق والحريات الأخرى، مثل الحق في الإعلام، وحرية التعبير وحرية الرأي...

والواقع أن الحق في الاتصال يتجاوز حريات الصحافة والإعلام إلى أسس ديمقراطية أكثر وثوقا ومجالات مشاركة أكثر اتساعا، ذلك لأن الاتصال لا يكون له معنى، إلا إذا كان تيارا ذا اتجاهين، وتبادلا بين متساويين، وذلك مثال أعلى لم يتحقق أبدا حتى اليوم.

أما فيما يتعلق بضبط مفهوم هذا الحق فإن هناك نهجين متباينين: الأول يؤسس هذا الحق على الإطار الراهن للحريات والحقوق في المجال الاتصالات. والثاني يركز على ضرورة وضع مفهوم جديد وأسس جديدة لهذه الحريات والحقوق. وقد لاحظت اليونسكو منذ سنة 1975 في تقريرها حول الحق في الاتصال، تعقد هذا الموضوع مبررة بأنه ينطوي على مشكلات تختلف في شكلها وجوهرها، ويختلف تأويلها من مجتمع إلى آخر، وتنطبق على مختلف المستويات والتنظيمات الاجتماعية، وهو يتعلق بالدول في علاقتها مع الدول الأخرى، وفي علاقاتها مع الجماعات والأفراد، وفي علاقات وسائل الإعلام مع الحكومة، ومصادر الإعلام والجمهور، ويرجع منشأ عناصر حق الاتصال إلى المواقف الاجتماعية والثقافية والدينية، وإلى دساتير الدول وإلى السياسة والقوانين وتنظيمات الحكومات وأنشطتها على مختلف المستويات. وينطوي هذا الحق على واجبات ومسؤوليات مماثلة.

ويعتبر الحق في الاتصال أساسا للقانون الدولي، ومن هنا تبرز ضرورة وضع اتفاقية دولية بشأن الحق في الاتصال من شأنها أن تضمن ما يترتب عليها من واجبات والتزام باحترامها من لدن المسؤولين عن وسائل الاعلام. ويجب على القانون الدولي الذي سيحمي حق الاتصال أن ينطلق من المبادئ الاساسية التالية:

- احترام حق جميع الشعوب في المشاركة في تبادل المعلومات على المستوى الدولي على اساس الانصاف والعدل وتكافل المصالح؛
- حق كل أمة من الأمم في استخدام مواردها الخاصة من المعلومات لحماية سيادتها والدفاع عن قيمها السياسية والاخلاقية والثقافية، وإطلاع العالم على مصالحها وتطلعاتها؛



- إحترام حق التجمعات الاجتماعية المختلفة والأفراد في الانتفاع بمصادر المعلومات والاشتراك على نحو فعال في عملية الاتصال؛
- الحق في إحترام قيم الشعوب وحياة الافراد الخاصة.

ونأمل في القريب العاجل أن يتم رفع الستار عن قانون دولي للاتصال يحمل في جعبته حريات جديدة لا تتنكر للحريات القديمة، بل تتجاوزها وتتممها لتستجيب لمبادئ الديمقراطية والعدالة لكل أمة وفقا لاحتياجاتها وتطلعاتها. ولفهم أكثر عبارة الاتصال والغرض منها والمعاني مرتبطة بها سنقوم بتحديد إطارها اللغوي والاصطلاحي.

- **الاتصال لغة**

جاء في لسان العرب لابن منظور الاتصال والوصلة «ما تصل بالشيء»، قال الليث «كل شيء اتصل بشيء فيما بينهما وصلة أي اتصال وذريعة، ووصلت الشيء وصلا وصلة، والوصل ضد الهجران، والوصل خلاف الفصل».

وورد مدلول كلمة الاتصال في المعجم الوسيط في مادة وصل أي يصل فلان وصولا ووصل للشيء عليه وصولا واتصل به اتصالا بمعنى بلغه وانتهى منه، ولكلمة اتصال مدلولها الاشتقاقي الذي هو الفعل الذي يؤدي إلى المشاركة أي يجعل طرفيه في علاقة، فالاتصال عملية تفاعل بين المرسل ومستقبل، وأصل كلمة اتصال في اللغة اللاتينية هو Communicare فلقد ظهر هذا المصطلح بفرنسا في القرن 14 حيث كان يرمز في تلك الفترة إلى معنى المشاركة أي Participation والتقاسم أي Partage.

وخلال القرن 16 و17 ارتبط المصطلح بنمو وسائل النقل أي نقل البضائع والسلع وليس نقل الأخبار والأفكار. وفي منتصف القرن 20 طبق فعلا مصطلح الاتصال على وسائل الإعلام والاتصال من صحافة إذاعة وتليفزيون وسينما أو ما يطلق عليه الآن Les Medias .

- **مفهوم الاتصال**

كلمة الاتصال تشير إلى معان كثيرة، فالبعض ينظر إليها على أنها علم، والبعض يراها نشاطا، وآخرون على أنها مجال للدراسة، وهناك من يجدها فنا، وهي قد تكون نشاطا عفويا لا شعوريا أو عملا مخططا له وهادفا. وتعدد معاني هذا المصطلح راجع إلى التطور الذي حققه هذا العلم خلال تاريخه، ففي سنة 1975 ذكر قاموس هاربر الخاص بالاستخدامات اللغوية المعاصرة عن كلمة اتصال أنها «كلمة جذابة تتردد كثيرا وبغير سبب... يستخدمها البيروقراطيون والمعلقون والصحفيون كما تذكر في برامج الإذاعة والتليفزيون». وجاء في قاموس المصطلحات الإعلامية أن الاتصال هو «انتقال المعلومات أو



الأفكار أو الاتجاهات أو العواطف من شخص أو جماعة أخرى من خلال الرموز، والاتصال هو أساس كل تفاعل اجتماعي فهو يمكننا من نقل معارفنا ويسر التفاهم بين الأفراد».

وعرفه الأستاذ إبراهيم إمام على أنه «العملية الاجتماعية والوسيلة التي يستخدمها الإنسان لتنظيم واستقرار وتغيير حياته، ونقل أشكالها ومعناها من جيل إلى جيل عن طريق التعبير والتسجيل والتعليم». أما تشارلز كولي فقال عن الاتصال أنه «ذلك الميكانيزم الذي من خلاله توجد العلاقات البشرية تنمو». وهناك من يجد أن الاتصال «هو عملية تبادل للمعاني فيها طرفان، مرسل ومستقبل، أو مرسل وعدة مستقبلين، فالاتصال يتم بطريقة ثنائية أو متعددة الاتجاه». أما مفهوم الاتصال كعلم فهو «انتقال المعلومات والحقائق والأفكار والآراء والمشاعر أيضا والاتصال هو نشاط إنساني حيوي وأن الحاجة إليه في ازدياد مستمر».

وفي مجال الإعلام فالاتصال يعرف على أنه «بث رسائل واقعية أو خيالية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية يوجدون في مناطق متفرقة». ومنه يعرف علماء الإعلام الاتصال بأنه «ظاهرة عامة و منتشرة تقوم بدور لا غنى عنه في تحقيق التفاعل الفكري والحضاري داخل المجتمع الواحد وبين المجتمعات أي أن الخبر أو المعلومة سواء كانت واقعية أو خيالية تتحقق خلال عملية المشاركة بين المرسل والمستقبل من خلال عملية التغذية العكسية أي يصل إلى المؤسسة من آراء واتجاهات نحو سياستها وخدماتها والعاملين فيها ليست مجرد عملية إرسال واستقبال لمعلومات أو أفكار أو مشاعر بل إنها تفاعل بين جميع العناصر وبالذات بين المرسل والمستقبل».

أما بخصوص مفهوم الاتصال السياسي فهو «مضمون سياسي مباشر أو غير مباشر ينساب من خلال الرسائل الاتصالية الشخصية أو الجماهيرية ويعبر عن أهداف يسعى القائم بالاتصال –الحكومي أو غير الحكومي– إلى تحقيقها من خلال خلق نوع من الإقناع والاقتناع مع جمهور معين –داخلي (محلي أو وطني) أو خارجي (إقليمي أو عالمي)– يرى القائم بالاتصال السياسي أن الاتصال به يعتبر أحد المسالك التي تمكنه من تحقيق أهدافه التي يعبر عنها ذلك المضمون السياسي وذلك دون أن يغفل المحددات الذاتية والموضوعية التي قد تكون لها انعكاساتها الايجابية أو السلبية على جهده الاتصالي الذي يمارسه من خلال الأدوار الاتصالية المختلفة».



3. الحق في الإعلام

ظهر مفهوم الحق في الإعلام في شكله الحالي الذي نجده في الدساتير والمواثيق الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، في سياق البحث عن أساليب ووسائل تمكن الإنسانية من تفادي مآس شبيهة بتبعات تلك الفترة. أما الجذور الفلسفية لمفهوم الحق في الإعلام فتمتد على الأقل إلى عهد الحركة الليبرالية في القرن 17، على أن معالمه اتضحت أكثر مع قيام الثورتين الفرنسية والأمريكية في نهاية القرن 18، كما نجد هذا الحق قد تضمنته الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان في 04 نوفمبر 1951، والتي دخلت حيز التنفيذ في 03 سبتمبر 1953.

أول إشارة دالة عن الحق في الإعلام في التاريخ الحديث جاءت في ميثاق حقوق الإنسان والمواطن الذي أعلنته الثورة الفرنسية عام1789 حيث أشارت المادة 11 من الإعلان إلى أن «حرية تبادل الأفكار والآراء هي من حقوق الإنسان المهمة، ولكل مواطن الحق في أن يتكلم ويطبع بصورة حرة». ثم أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذا الحق في المادة 19 «لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناقه الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود». وجاء ذلك بعد قرار الأمم المتحدة رقم 59 المتخذ في 14 كانون الأول 1946 والذي نص على أن «حرية تداول المعلومات وحقوق الإنسان الأساسية وهي المعيار الذي تقاس به جميع الحريات التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لحمايته» وأن «حرية الإعلام تتطلب بالضرورة ممن يتمتعون بمزاياها أن تتوفر لديهم الإرادة والقدرة على عدم إساءة استعمالها، فالالتزام الأدبي يقتضي الحقائق دون انحياز، ونشر المعلومات دون تعمد، شيء يشكل أحد القواعد لحرية الإعلام».

يقصد بالحق في الإعلام «حق الأفراد والجماعات والشعوب في الحصول على المعلومات الصحيحة من مصادرها أو من خلال وسائط تتمتع بالمصداقية». غير أن هذا الحق لا يقف عند تلقي المعلومات ولكن يشمل استعمالها ونقلها إلى الآخرين بمختلف الوسائل، واعتمادها لتعزيز المشاركة في توجيه الرأي العام وصناعة القرار وتحقيق التنمية.

وهناك من يرى أن الحق في الإعلام «هو تلك الصلاحيات القانونية التي تمنح للأفراد ممارسة تلك الحريات الجزئية للإعلام، ويعني ذلك مجموعة من الحقوق المجردة للوصول إلى حقوق كاملة، وهذه الأخيرة تؤدي بدورها إلى الحق في تلقي الرسالة الإعلامية وتمتد إلى صلاحيات قانونية تؤدي إلى الوصول للمعلومات الحقيقية والنزيهة بحيث تخول لأصحابه القيام بمهنتهم بصفة موضوعية». ويتضمن الحق في الإعلام:



- حق تبليغ الأنباء والمعلومات والآراء: وهذا الحق يتعلق بالصحفي أو معد الرسالة الإعلامية سواء كان فرادا أو مؤسسة إعلامية؛
- حق تلقي الأنباء والمعلومات والآراء: وهذا الحق متعلق بمستقبل الرسالة الإعلامية.

وعند الحديث عن الحق في الإعلام يجب أن نتحدث عن الدولة في هذا المجال؛ أي إصدار قانون أو عدة قوانين أساسية وتنظيمات تحكم السلوك الإعلامي في جميع مراحله.

III الإعلام وحقوق الإنسان

إن الدور الريادي الذي يقوم به الاعلام في مجال حقوق الانسان مرده الى حرية الاعلام إحدى روافد حرية الرأي التي تعد حقا اساسيا من حقوق الإنسان. لهذا نجد أن الإعلام هو الوسيلة الأولى التي تسعى إلى نشر مبادئ حقوق الإنسان ودعم آلياته.

لقد أضافت الجمعية العامة للأمم المتحدة للمفهوم الإنساني لحرية الإعلام بعدا جديدا في البيان الدولي الذي أصدرته في العام 1966 فقد تضمن البيان نصا يؤكد على «أن الحق في حرية التعبير يتضمن حرية البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع والحصول عليها ونشرها دون أي اعتبار لأية حدود سياسة وبالشكل الذي يختاره الفرد سواء كان شفهيا أم كتابيا أم مطبوعا أم متلفزا أم بأي شكل آخر».

يعتبر تأثير الإعلام على صناعة القرار وعلى التوازن الاجتماعي وعلى حياة الأفراد والجماعات في تزايد متواصل، فلقد كان يؤكد الصحفي الشهير والتر ليمان Waltare Lippmann منذ سنة 1921 على «أن الصورة المتمركزة في رؤوسنا تتشكل بصورة أساسية من الصورة التي نحصل عليها من أجهزة الإعلام». حتى أن الرئيس الامريكي توماس جفرسون كتب في عام1787 قائلا «لو ترك لي الخيار بين أن تكون لنا حكومة من دون صحف أو صحف من دون حكومة فلن أتردد في اختيار الثاني».

إن صلة الوصل بين الإعلام وحركة حقوق الإنسان وثيقة لا تنفك عراها، تربطهما علاقة موضوعية بحيث توفر الثانية مادة غنية وموضوعا ثريا في مختلف المناح الثقافية والاجتماعية والسياسية للأولى التي أمنت بدورها الأولوية العملية لنشر المفاهيم وتناميها في مختلف المجتمعات. فالإعلام يتحمل مسؤولية إيضاح مفاهيم حقوق الإنسان من خلال:

- مسؤولية التعريف بالحقوق الإنسانية وإشاعة ثقافة احترامها والتمسك بها؛
- مسؤولية التحريض على المطالبة بالحقوق المنتقصة؛
- مسؤولية التنبيه إلى عدم التعسف في استخدام الحق؛
- مسؤولية التربية على احترام الحقوق الإنسانية للأخر فردا كان أو جماعة.

ولنجاح الإعلام في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان يجب استنهاض منظمات المجتمع المدني للمشاركة الفاعلة في التنمية الحقوقية، وتزويد الإعلام بالمعلومات وتصحيحها، وإعداد البرامج الفرعية والمتخصصة عن حقوق الطفل والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة، والتوسع في تخصيص صفحات حقوقية في الصحافة المحلية، وإقامة ورش عمل حقوقية دورية.

IV. الإعلام والبعد الديمقراطي

الإعلام هو أحد الركائز الأساسية في كل تحول ديمقراطي، كون الإعلام والديمقراطية ثنائية متلازمة، وذلك على الرغم من اختلاف الباحثين في تحديد أسبقية طرفها الأول عن الثاني، فلا يمكن في الحقيقة الجزم بأن الإعلام الحر هو الذي ينتج الديمقراطية أو بأن الديمقراطية هي التي تنتج الإعلام الحر، بيد أن ما يمكن تأكيده هو أن حرية الإعلام لا يمكن أن تقارب بمعزل عن مبادئ الديمقراطية.

ولذلك يعد تحرير وسائل الإعلام جزءا لا يتجزأ من عملية التحول الديمقراطي، وهو ما يدفع الأنظمة السياسية التي تتطلع إلى الانتقال الديمقراطي الى تفعيل قدرة وسائل الإعلام على ممارسة حرية الرأي والتعبير.

إن الحديث عن الإعلام والبعد الديمقراطي يدفعنا إلى ضرورة تحديد مفهوم الديمقراطية، فرغم كون هذا الأخير من أكثر المصطلحات تداولا بين السياسيين والاقتصاديين ورجال الصحافة والإعلام و عامة المواطنين، فإنه عند الاستفهام عن ماهيته تتداخل التفسيرات، لذلك فإنه من الضروري محاولة تقديم تعريف بسيط للديمقراطية.

1. مفهوم الديمقراطية

إن الاختلاف حول مفهوم الديمقراطية يعود إلى وجود إشكالات فكرية تحول دون قبول تيارات إيديولوجية وسياسية لمفهوم الديمقراطية. ولا ينحصر الاختلاف حول مفهوم الديمقراطية في اختلاف وجهة نظر الدولة من المجتمع أو وجهة نظر الحكومات من قوى المعارضة، إنما يمتد الاختلاف حول مفهوم الديمقراطية والعمل من أجل تحقيقها إلى التيارات السياسية والأحزاب والحركات التي تنشد التغيير وتعمل من أجل. إن الاختلاف حول مفهوم الديمقراطية يطال تيارات دينية واجتماعية وسياسية ويتحفظ كل طرف على مفهوم الطرف الأخر للديمقراطية.

وقد نتج عن كثرة الاختلافات كثرة المفاهيم الموضوعة للديمقراطية، فهناك من يقول أن الديمقراطية هي منهاج وطريقة وعملية لاتخاذ القرارات العامة. والديمقراطية المعاصرة كما يطرحها روبرت دال «عملية فريدة لاتخاذ القرارات الجماعية الملزمة».



وجاء في الموسوعة السياسية ما نصه «تقوم كل الأنظمة الديمقراطية على أساس فكري واحد هو أن السلطة ترجع إلى الشعب وانه هو صاحب السيادة أي أن الديمقراطية في النهاية هي مبدأ السيادة الشعبية»، وفي الموسوعة العربية الميسرة «الديمقراطية معناها سيادة الشعب وهو نظام سياسي تكون فيه السيادة لجميع المواطنين لا لفرد ولا لطبقة». وقال المفكر الإسلامي الكبير محمد قطب عن معنى الديمقراطية «ومعناها الحكم الذي تكون فيه السلطة للشعب وتطلق على نظام الحكم الذي يكون الشعب فيه رقيبا على أعمال الحكومة بواسطة المجالس النيابية ويكون لنواب الأمة سلطة إصدار القوانين».

2. علاقة الإعلام بالديمقراطية

الديمقراطية في مفهومها العام تحمي حق الإنسان في نشر أفكاره والتعبير عنها بشتى الوسائل، وقد نصت معظم الدساتير والمواثيق الدولية والعربية على ضرورة تبني المنهاج الديمقراطي في التسيير، وعلى ضرورة حماية الحقوق المترتبة عنه، والتي من أبرزها حق التعبير وإبداء الآراء ونشر الأفكار واستقاء الأخبار وإذاعتها، ومن أبرز هذه المواثيق والمعاهدات التي تبرز الإعلام كحق من الحقوق التي يجب أن تدعها وتحميها الدول التي تعتمد المذهب الديمقراطي نجد:

- ♣ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1948، ولاسيما المادة 19 منه التي تنص على الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون تدخل، استقاء الأخبار والأفكار وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.
- ♣ الإعلان الصادر عن اليونسكو عام1948، ومن بنوده:
  - ضمان حصول الجمهور على المعلومات عن طريق تنوع وسائل الإعلام؛
  - تمتع الصحفيون بحرية الإعلام وتوفير أكبر التسهيلات لهم؛
  - إشراك الجمهور في صنع الإعلام.
- ♣ إعلان منظمة اليونسكو في 27-11-1978، حول إسهام وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان ومكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب.
- ♣ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أقرته الجمعية عام 1966 والذي يعلن المبادئ نفسها في مادته 19 ويدين في مادته 20 «التحريض على الحرب والمُناداة بالكراهية الوطنية أو العنصرية أو الدينية وجميع أشكال التمييز أو العداوة أو العنف».



منذ ذلك الوقت برز في العالم الغربي والعربي العديد من المواثيق والتوصيات والتوجهات المُتعلقة بقضايا الإعلام الجديد، التي تنصّ على قواعد الالتزام المهني وطرق المُمارسة المهنية. ومن أبرز هذه الوثائق:

- إعلان Windhoek المُتعلق بوسائل الإعلام في أفريقيا 1991؛
- إعلان Santiago عام 1994؛
- دليل أخلاق المهنة Québec؛
- The BBC'S Values and Standards
- مؤتمر Toronto 1995...

وقد أكدت كل هذه المواثيق على احترام سلوكيات وأخلاق المهنة عن طريق الالتزام بالقواعد التالية:

- احترام الحقيقة مهما كانت نتائجها على الصحافي، لأنه من حق الجمهور معرفتها؛
- الدفاع عن حرية الإعلام وحرية التعليق والنقد؛
- رفض كل أنواع الضغوطات والامتناع عن تقاضي أي أجر مادي أو رشوة أو حتى قبول الهدايا؛
- الاحتفاظ بسرية المهنة؛

V. العولمة الإعلامية

العولمة عملية كلية مندمجة الأبعاد والآليات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والإعلامية، ومن الصعب تناولها من زاوية واحدة، فثمة تداخل وترابط بين كل أبعادها، لكن من الواضح أن هناك تركيز على البعد الاقتصادي في العولمة بوصفه المحرك الرئيسي لعملياتها، وبالتالي التقليل من أهمية الأبعاد الثقافية والإعلامية، واعتبارها من توابع وأثار العولمة الاقتصادية.

وفي سبيل وضع تحديد لمفهوم العولمة الإعلامية ناقش جيدنز Giddens عولمة وسائل الإعلام Media Globalization على أنها ضغط للزمان والمكان، وهي سمة رئيسية في العالم المعاصر، وأشار إلى أن عولمة الإعلام هي الامتداد أو التوسع في مناطق جغرافية مع تقديم مضمون متشابه، وذلك كمقدمة لنوع من التوسيع الثقافي، واكد جيدنز أن وسائل الاتصال التكنولوجية الجديدة جعلت من الممكن فصل المكان عن الهوية، والقفز فوق الحدود الثقافية والسياسية، والتقليل من مشاعر الانتساب أو الانتماء إلى مكان محدد، وشدد جيدنز على أهمية دور الإعلام في خلق وتضخيم الحقائق اعتمادا على الصورة والرموز.



فالعولمة الإعلامية بهذا المعنى تشير إلى وحدة المضمون الإعلامي، مما يحقق تنوعا وتعددا وجماهيرية أكثر لدى المتلقين، وأنها تعمل على تآكل الحدود التقليدية للدول. فبرغم من أنها أحد فروع العولمة إلا أنها تؤدي إلى مزيد من العولمة، وتعمل على نشرها بين أرجاء المعمورة، وأنها انطلاقا من نفس الغاية تقلل أهمية الهوية والانتماء إلى وطن بعينه، وبإمكان القنوات الإعلامية أن تضخم ما تريد تضخيمه، وتهميش ما يريد القائمون عليها إهماله. والعولمة الإعلامية؛ مزيد من التركيز في ملكية وسائل الإعلام والتكامل الرأسي والتكنولوجيا الجديدة، وتخفيف القيود، ومن شأن هذا خلق فرص جديدة أمام المستهلكين(حرية الانتقاء الإعلامي) وتخفيض تكلفة التكنولوجيا وخلق فرص جديدة للعمل، فالتنافس سيصبح من مصلحة المستهلك (جمهور المتلقين) في ظل استمرار الصراع بين الرأسمالية العالمية المتمثلة في الشركات الكبرى متعدية الجنسية والدولة القومية في مجال الثقافة والإعلام.

بينما نجد فريقا آخر يعارض عولمة الإعلام، ويرفض ما يقال عن إيجابياتها، مثل هربرت تشللر الذي يرى أن عولمة الإعلام ما هي إلا تركيز وسائل الإعلام في عدد من التكتلات الرأسمالية عابرة الجنسيات، التي تستخدم وسائل الإعلام كحافز للاستهلاك على النطاق العالمي. ويؤكد تشللر أن أسلوب الإعلان الغربي ومضمون الإعلام يدفع إلى التوسع العالمي لثقافة الاستهلاك عبر إدخال قيم أجنبية تطمس أو تزيل الهويات القومية والوطنية.

وفي نفس الإطار يرى المفكر الامريكي نعوم تشومسكي أن عولمة الإعلام هي الزيادة الضخمة في الإعلان، خاصة الإعلان عن السلع الأجنبية، والتركيز في ملكية وسائل الإعلام الدولية، وبالتالي انخفاض التنوع والمعلومات مقابل الزيادة في التوجه للمعلن، وأن العولمة هي التوسع في التعدي على القوميات من خلال شركات عملاقة يحركها أولا الاهتمام بالربح وتشكيل الجمهور وفق نمط خاص، حيث؛ يدمن الجمهور أسلوب حياة قائم على حاجيات مصطنعة، مع تجزئة الجمهور، وفصل كل فرد عن الآخر، حيث لا يدخل الجمهور الساحة السياسية ويزعج أو يهدد نظام القوى أو السيطرة على المجتمع.

وأما مفهوم شومان للعولمة الإعلامية؛ فهي عملية تهدف إلى التعظيم المتسارع والمستمر في قدرات وسائل الإعلام والمعلومات على تجاوز الحدود السياسية والثقافية بين المجتمعات، بفضل ما توفره التكنولوجيا الحديثة والتكامل والاندماج بين وسائل الإعلام والاتصال والمعلومات، وذلك لدعم عملية توحيد ودمج أسواق العالم من ناحية، وتحقيق مكاسب لشركات الإعلام والاتصالات والمعلومات العملاقة متعددة الجنسية على حساب تقليص سلطة ودور الدولة في المجالين الإعلامي والثقافي من ناحية أخرى.



إن علاقة الإعلام بالمفاهيم الكبرى له دلالة على قوة تأثيره في العديدة من المجالات، لذلك نجد أنه كما للإعلام ارتباطات متعددة مع أهم المفاهيم الدولية له أيضا أنواع متعددة من الأشكال التي تؤثر على الساحة الدولية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

VI. الإعلام الدولي

1. تعريف الإعلام الدولي

يقصد بالإعلام الدولي «تزويد الجماهير في الدول الأخرى بالمعلومات الصحيحة والأخبار الصادقة، بقصد التأثير على تلك الجماهير وإقناعها بعدالة قضايا الدولة، وبالتالي تبني جماهير الدولة الأخرى لموقف تلك الدولة». ويعرفه الدكتور محمد سيد محمد بأنه «الإعلام الذي يسهم به مجتمع أو جماعة أو هيئة أو مؤسسة في الساحة الإعلامية بحيث يستجيب لتلقيه رجل الشارع العالمي أي المستمع أو المشاهد أو القارئ بصفة عامة في العالم»، ويقصد به أيضا «نقل المعلومات العلمية والحقائق والأخبار غير الملونة». وللإعلام الدولي دور مهم في نقل الحقائق أو صورة الشيء وليس في إنشاء هذه الصورة. وبالتالي فالإعلام الدولي لا يرسم سياسة الدولة ولكنه معبر عنها فقط.

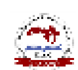
2. أهداف الإعلام الدولي ووظائفه

من بين أهم الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها الإعلام الدولي:

- يعمل الإعلام الدولي على تحقيق أهداف سياسية، تتمثل في تحقيق المصلحة الوطنية للدولة في المقام الأول، وقد تختلف قوة هذه الأهداف باختلاف وزن الدولة ودورها في النظام الدولي؛
- يسعى الإعلام الدولي للمنظمات الدولية إلى تحقيق أهداف هذه المنظمة كتحقيق السلام العالمي والتعاون الدولي، وهنا أيضا تختلف أهداف الإعلام الدولي باختلاف طبيعة المنظمة الدولية وإمكانياتها ووسائلها.

3. وظائف الإعلام الدولي

- الاتصال بالجماعات المؤثرة: يساهم الإعلام الدولي في ربط الاتصال مع الجماعات المؤثرة في النظم السياسية المختلفة كالأحزاب وجماعات الضغط... وغيرها من المؤسسات المؤثرة في صناعة القرار السياسي، مما يسمح بتأثيره على الجماهير من خلال هذه النخب.



- الوظائف التمثيلية: عبر تمثيل الدولة التي ينتمي إليها الإعلام الدولي أو المنظمة التي ينوب عنها.

VII. الإعلام الاقتصادي

يشغل الإعلام الاقتصادي مهمة تغيير اتجاهات الرأي العام التي بدورها تساهم في تغيير اتجاهات الحكومات، الشيء الذي يؤدي إلى تسريع عملية التنمية. ومنه نستنتج أن للإعلام الاقتصادي الدور الأول في مجالات الصناعة والتجارة والاستثمار والقوانين الاقتصادية ومخططات التنمية والاتفاقات التجارية الدولية. وهذه المجالات تعتمد في معالجتها على الاطلاع على الدراسات والتقارير والتعرف عن قرب على مشكلات المؤسسات الاقتصادية في القطاعيين العام والخاص والإحاطة بسوق العملات والأسهم والسندات. والأهم من كل هذا وذاك عدم التستر على أخطاء المؤسسات التجارية والصناعية والفلاحية. وهنا يطرح تساؤل حول التشابه بين مهمة الباحث العلمي والصحفي الاقتصادي، فالاختلاف واضح من خلال طريقة عرض كل واحد منهم للمعلومات وفي كون الباحث العلمي يسعى إلى التعميم. أما الصحفي الاقتصادي فيهدف إلى معالجة حادثة واحدة في الأغلب ويتفقان في السعي من أجل الحقيقة والدقة وتجنب الذاتية.

VIII. اقتصاديات الإعلام

بالرغم من أهمية هذا الحقل من الدراسات الإعلامية إلا أن الاهتمام الحقيقي به لم يأت إلا في العقدين الأخيرين من القرن العشرين حيث؛ اصبحت وسائل الاعلام مؤسسات اقتصادية يرتبط البعد الاقتصادي والانتاجي بها بالبعد الإعلامي الذي يستهدف المستهلك بحكم أن هذه المؤسسات الإعلامية كيانات اقتصادية يتحكم الجانب المادي فيها. ويعد الجمهور المستهلك ونقصد هنا القراء والمعلنون أحد العوامل المهمة في التأثير في هذه الكيانات من خلال تحديد واختيار المواد المفضلة، ومن خلالها ما يدفعونه في مقابل الخدمة الاعلامية والاعلانية على حد سواء.

وتعتبر اقتصاديات الإعلام هي الاختصاص الذي يدرس كل ما له علاقة بتمويل وسائل الإعلام من ناحية رأس المال والإيرادات والنفقات حتى يتم تدبيرها بطريقة رشيدة. ان اقتصاديات الإعلام فرع من فروع الاقتصاد التطبيقي الذي يدرس الإنتاج والتوزيع والاستهلاك. ويقصد باقتصاديات وسائل الاعلام أيضا «دراسة الكيفية التي تدار بها المؤسسات الاعلامية ومواردها المحددة لإنتاج وتوزيع ونشر مضامين تشبع الرغبات والاحتياجات المتنوعة للجماهير المختلفة أيضا».



وتعد دراسة اقتصاديات الإعلام إحدى المجالات الحديثة في حقل الدراسات الإعلامية. يهدف هذا المجال إلى دراسة الجوانب الاقتصادية في دراسة الإعلام للأسباب التالية:

- ضخامة الاستثمارات في مجال الاعلام؛
- النمو المتصاعد للاقتصاديات العالمية؛
- دخول الحكومات في هذا المجال الاقتصادي؛
- التطور المتلاحق في المجال التكنولوجي، ادى الى تركيز الاهتمام على وسائل الاعلام ليس باعتبارها فقط مصادر للمعلومات او الترفيه وانما باعتبارها كيانات اقتصادية ضخمة؛
- صعوبة مشكلات الانتاج في الاعلام.

IX. الإعلام السياسي

الإعلام السياسي فرع من الفروع الإعلامية ومنهاج يستهدف نشر الأخبار والحقائق. كما أنه جزء من النشاط الإتصالي الذي تقوم به الهيئات المتخصصة في بث المعلومات والأفكار والمواقف عن الشؤون الحكومية. وتتجلى الوظيفة السياسية لوسائل الإعلام في اضفاء الشرعية على أفكار ومفاهيم معينة واستبعاد أفكار ومفاهيم أخرى من الجدل أو النقاش السياسي. إذن نستخلص أن المفهوم الدقيق للإعلام السياسي هو الإخبار بأي مضمون له بعد أو مدلول سياسي.

ويقول الأستاذ راسم محمد الجمال حول الموضوع ولكن في شكله العربي «تتجه السياسات الاتصالية كلها إلى دعم سلطة النظام القائمة، وتوجهاته في المجالات المختلفة، وخدمة مصالحه الحقيقية والمتصورة على النحو الذي يخدم تماسك النظام وديمومته، مما نجم عنه أن اصطبغ مضمون الاتصال في معظم أشكاله في بعض الأقطار بالصبغة الدعائية المباشرة التي تعزز مصالح النظام وأهدافه وتعزز المصالح القُطرية وتغرس الولاء لها في عقول الجماهير».

ومما سبق يتضح أنه لا توجد في الدول العربية أيديولوجية للدولة وأخرى لوسائل الإعلام بل هناك أيديولوجية واحدة ترسمها الدولة وفق مخطط سياسي واقتصادي واجتماعي، وهذا يخالف الرأي القائل أن العلاقة بين التواصل والسياسة يجب أن ينظر إليها من زاويتين: زاوية أن وسائل الاتصال أداة رقابية وتوجيهية مؤثرة في سياسات وقرارات المؤسسات السياسية استنادا إلى المقولة الديمقراطية الشهيرة "إن الصحافة هي السلطة الرابعة في الدولة". ومن زاوية أخرى أن السلطة السياسية تمارس الرقابة والتأثير على وسائل الاتصال لتصبح ضمن أدواتها في تحقيق أهدافها السياسية.



وعلى نقيض الوضع العربي نجد أن وسائل الإعلام والاتصال في الدول الديمقراطية هي التي تمارس الضغط على الحكومات خاصة عندما يتعلق الأمر بالشؤون الداخلية لهذه الدول، أما عندما يتعلق الأمر بالسياسات الخارجية فإن هذه الأنظمة تمارس ضغطها على وسائل الاتصال من حيث وظائفه ومضمونه وحجمه.

X الإعلام الديني

يهتم الإعلام الديني بإنتاج وتوزيع الخطابات الدينية المحضة، ونشر المقالات وإنتاج البرامج العقائدية والتشريعية وحتى التبشيرية، كما تتناول مواضيع لها علاقة بالنزاعات المذهبية بين المذاهب الإسلامية أو المسيحية وغيرها. وهذا الصنف الإعلامي لا يقتصر تواجده في منطقة جغرافية معينة أو في مجتمع معين بل هو نوع إعلامي متخصص ومنتشر. ونجد أن الدول الغربية كانت سباقة في خلق هذا النوع الإعلامي، وأكثر الدول الغربية احتواء لهذا الصنف الولايات المتحدة الأمريكية، فهي تعد تجمعا لأكبر عدد من السكان المسيحيين على وجه الأرض ب 224 مليون نسمة يغلب عليهم المذهب البروتستانتي بنسبة 51,3% والباقي يتقاسمه الكاثوليك والإنجيليين البيض والمورمون.

أما الإعلام الإسلامي فهو صنف من أصناف الإعلام الديني وله العديد من المفاهيم، منها ما جاء به محي الدين عبد الحليم الذي قال عن الإعلام الإسلامي أنه «تزويد الجماهير بحقائق الدين الإسلامي المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله بصورة مباشرة أو من خلال وسيلة إعلامية عامة بوساطة قائم بالاتصال لديه خلفية واسعة متعمقة في موضوع الرسالة التي يتناولها، وذلك بغية تكريس رأي عام صائب يعنى بالحقائق الدينية وترجمتها في سلوكه ومعاملاته». وهناك من يعرفه على أنه «استخدام منهج إسلامي، بأسلوب فني إعلامي يقوم به مسلمون عالمون عاملون بدينهم، متفهمون لطبيعة الإعلام ووسائله الحديثة وجماهيره المتباينة، مستخدمون تلك الوسائل المتطورة لنشر الأفكار المتحضرة والأخبار الحديثة، والقيم الأخلاقية والمبادئ والمثل، للمسلمين وغير المسلمين في كل زمان ومكان، وفي إطار الموضوعية التامة، بهدف التوجيه والتوعية والإرشاد ولإحداث التأثير المطلوب والتعرف على مدى التأثير أولا بأول». وهناك مآخذ كثيرة على الفضائيات الدينية الإسلامية نذكر منها:

- جمود الخطاب الديني في هذه القنوات على اختلاف أديانها وأنماطها وتقسيماتها الوعظية والفكرية، فغالبية الخطاب الديني بحاجة إلى دراسات تحليلية نقدية بهدف ضبط وإصلاح بنيته ومنطقه وقضاياه من اجل تحرير الفكر الديني من تلك التأويلات البشرية التي قد تحظى بالقداسة بينما هي يؤخذ منها ويرد؛



- اتخاذ بعض الفضائيات من الدين ستارا للصراعات السياسية فأدى ذلك إلى مزيد من التشدد والعنف وخاصة عنف الخطاب، وبروز الفتاوى المتشددة لبعض الدعاة ولا تخلوا بعض الدروس الدينية الإذاعية من الرؤى المنغلقة؛
- تجلي الانقسامات المذهبية في الفضائيات الدينية عبر البرامج والمقدمين الذين يؤججون نار الفتنة المذهبية والطائفية ويجعلون هذه المنابر الإعلامية وسيلة للتنابز والفرقة؛
- افتقار الدعاة الجدد إلى سمات عدة منها: الوعي التام بكل الأطر المرجعية؛ القراءة الجيدة لحركة التاريخ الإسلامي وإدراك السنن التاريخية؛ إدراكهم أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال؛ أن الدين في أصوله وكلياته لا يتغير.

XI الأخلاقيات المهنية للإعلام

تلعب المواثيق الأخلاقية دورا مهما في حماية الإعلامين والصحفيين من غرورهم، وحب استباق الأخبار ونشرها مهما كانت تؤدي مشاعر الآخرين وتضر بمصالحهم أو تعرضهم للخطر. وهذه المواثيق ليست ذات طابع زجري بل تخاطب ضمير ومبادئ رجل الإعلام والصحافة.

1. مفهوم أخلاقيات المهنة

الأخلاقيات المهنية مجموعة من القيم والمعايير والمبادئ وقواعد السلوك التي تمثل مفهوم الصواب والخطأ في السلوك المهني.

2. الالتزام بالمواثيق الأخلاقية الإعلامية

إن المواثيق الأخلاقية لا يلتزم بها، فتظل مجرد نصوص جامدة لعدم وجود عقوبات زجرية ضد الإعلامي الذي ينتهكها. لذلك توصف المواثيق الأخلاقية بأنها بدون أنياب.

وبالرغم من المحاولات التي بذلت للبحث عن وسائل لتوقيع عقوبات على منتهكي الميثاق إلا أنها تظل عقوبات غير مؤثرة ولا تلزمهم بها.

إن للتساهل الذي يعامل به الإعلامي والصحفي الذي ينشر معلومات سرية تمس حياة أشخاص أو قد تهدد أمن دولة... تكون له نتائج وخيمة، فرغم اختبائهم وراء عبارات حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومة ونشرها، إلا أن استغلالهم الخاطئ لها يؤدي إلى مخاطر جمة. والأخطر من نشر المعلومات على الصحف والفضائيات والإذاعات هناك خطر الإعلام الالكتروني.

ومن هنا نكون قد قدمنا لأكثر أصناف الإعلام تأثيرا على الساحة الدولية والتي في رأينا يعد الإعلام الديني أكثرها تأثيرا في نفوس المجتمعات الغربية وبالأخص العربية، لكونها تعيش حاليا صراعا طاحنا



بين مذاهب دينية إسلامية كل واحد منها يدعي المصداقية والصلاح ويندد ويهين بالأخرى، للوهلة الاولى تظن أنها حقا تدافع عن قناعاتها المذهبية لكنها في الخفاء تدافع عن أجندات سياسية، وهذا ما يجعل المواطن العربي يتخبط بين قناة دينية وأخرى باحثا عن المصداقية.

الاطار المنهجي

تقوم الدراسة على اشكالية رئيسية وهي: هل يمكن اعتبار وسائل الاعلام بكافة انواعها جماعة ضاغطة تؤثر سلبا وايجابا على صناعة القرار السياسي دوليا وإقليميا وحتى محليا.

تعود اسباب اختيار الموضوع الى الدور الريادي الذي يلعبه الاعلام في تحريك السياسات الدولية والاقليمية والمحلية، وتتجلى الاسباب الذاتية لاختيار الموضوع في الرغبة الشخصية للباحث في تحقيق حلم الحصول على شهادة الدكتوراه وكتابة اطروحة علمية اكاديمية شاملة عن تأثيرات الاعلام في المجال السياسي خاصة دراسته لنموذجين يمثلان له قوة اعلامية في منطقة الشرق الاوسط والعالم، وتقديمه لإثباتات تؤكد صحة فرضياته وتدحض كل الفرضيات الاخرى القائلة بخضوع الاعلام للقوى السياسية وخاصة لمصالح جماعات الضغط .

وتحاول الدراسة ابراز اهمية الإعلام وتأثيره الفعال باعتباره قوة من القوى الناعمة؛ من خلال لعبه دورا بارزا في صناعة القرارات السياسية والاقتصادية الدولية، كما له دور محوري في الشرق الأوسط ومناطق النزاعات، ومن هنا تأتي أهميته؛ فالحرية التي يتمتع بها الإعلام حاليا جعلت منه قوة دولية تضاهي في تأثيرها الجماعات الضاغطة التقليدية، لذلك من الواجب تحديد هوية الإعلام المعاصر، هل هو فاعل مؤثر من ضمن القوى الناعمة، أم أنه قوة جديدة على الساحة الدولية أي جماعة ضاغطة. وتتجلى الاهمية العلمية لموضوع الدراسة في: تمكين الباحث من التعرف على دور الاعلام في الحقل السياسي؛ تمكين الباحث من الاطلاع على حقيقة تأثير الاعلام على القرارات السياسية وصنعها داخليا وخارجيا؛ توفير مادة عليمة متكاملة حول علاقة الاعلام بجماعات الضغط واعتباره لوبي جديد في الساحة الدولية؛ تقديم صورة علمية اكاديمية حول دور الاعلام في الحراك الشعبي سواء الالكتروني او التقليدي؛ تقديم تحليل قانوني اكاديمي للنصوص القانونية والدستورية التي تهم الحقل الاعلامي ولاتصالي دوليا واقليميا؛ تسليط الضوء على العلاقات العربية/العربية والعلاقات العربية/الايرانية من خلال الخطاب الاعلامي لوسائلهم؛ تسليط الضوء على واقع الاعلام في الولايات المتحدة الأمريكية بين الحرية المطلقة والتبعية؛ تقديم مجموعة من التحولات شهدها الحقل الاعلامي العربي. اما الاهمية الموضوعية له فتتجلى في



محاولة إبراز الدور الذي يلعبه الإعلام في التأثير على صناعة القرار السياسي وإمكانية اعتباره جماعة ضاغطة جديدة ضمن القوى الضاغطة التقليدية.

تستند هذه الدراسة على فرضية رئيسية مفادها: لا يمكن اعتبار الاعلام جماعة ضغط تساوي في التأثير على صناعة القرار السياسي جماعات الضغط التقليدية. ويتفرع عن الفرضية الرئيسية مجموعة من الفرضيات الجزئية:

- لا يمكن اثبات ان للإعلام بكافة انواعه دور في الحراك الشعبي
- لا يمكن دسترة قوانين ومؤسسات الاعلام بعد الحراك الشعبي العربي
- لا يمكن وضع الاعلام في اطار قانوني دولي واقليمي
- لا يمكن اعتبار الاعلام الامريكي قوة سياسية مؤثرة
- لا يمكن اعتبار الاعلام العربي اعلاما خاضعا مسيرا

تهدف الدراسة الى : إثبات أن الإعلام بشتى وسائله جماعة ضاغطة تؤثر في اتخاذ القرارات خاصة على المستوى السياسي؛ التعرف على دور الإعلام في الثورات الديمقراطية العربية؛ رصد لأهم القوانين والمواثيق الدولية التي تطرقت إلى حرية الإعلام والتعبير وتحليلها؛ تحليل النصوص القانونية الجديدة التي تنظم الإعلام والتي أعدت بعد الثورات العربية؛ تقديم صورة واضحة حول قوة الإعلام الغربي خاصة الامريكي من خلال وضع دراسة تحليلية حول أهم المؤسسات الإعلامية بالولايات المتحدة الامريكية وأهم القوانين التي تنظم الإعلام فيها؛ تحليل الواقع الإعلامي العربي من خلال وضع نموذجين للدراسة وهما قناة الجزيرة القطرية والعالم الإخبارية الإيرانية؛ دور خطاب الكراهية في تقويض خطط السلام في المنطقة العربية وتأجيجه للحروب الأهلية على أساس الطائفية والمذهبية والعرقية والمعتقدات الدينية.

تطرح الدراسة مجموعة من الاشكاليات الفرعية منها: هل يمكن اعتبار المنظومة الإعلامية بشتى وسائلها جماعة ضاغطة أو لوبي يؤثر سلبا أو إيجابا على اتخاذ وصنع القرار السياسي سواء كان متعلقا بالسياسة الخارجية أو الداخلية للدول؟ أم أن الإعلام خاضع لإرادة النخبة السياسية والقوى الاقتصادية لتحقيق مصالحهم؟ هل يمكن تسمية الإعلام بالقوة الناعمة؟ أم أنه مجرد أداة في يد القوة الصلبة العسكرية والاقتصادية؟ هل تحمي القوانين الدولية والمحلية والمواثيق العالمية حرية الإعلام؟ هل حقا الإعلام يقوم بتصنيع الآراء؟ لماذا الاستعانة بخطاب الكراهية في الإعلام العربي؟ أم أنه وسيلة ردع ضد المد الإيراني الشيعي؟



إن التعرض لدراسة أطروحة جماعة الضغط الجديدة: اللوبي الإعلامي وفق النسق الذي تطرحه الإشكالية، وعلى النمط الأكاديمي، هو موضوع جديد، إذ لم نجد أية دراسات قد تناولت موضوع تأثير الإعلام في صناعة القرار السياسي باعتباره جماعة ضاغطة، باستثناء بعض الدراسات التي تم التعرض فيها إلى حرية الإعلام بعد الثورات العربية أو دور الإعلام في المجال السياسي والاقتصادي باعتباره أداة، وهي دراسات عديدة وبعيدة عن إشكالية موضوعنا.

كانت من بين الصعاب التي واجهت الدراسة : عدم توفر مراجع متخصصة لموضوع الدراسة محل البحث، فأغلب الآراء التي قيلت حول الموضوع وردت بين ثنايا المؤلفات ولم يتم إفراد دراسات مستقلة لها؛ أغلب الدراسات التي أعدت حول الموضوع عبارة عن مقالات لصحفيين أو لباحثين مغمورين أو تقارير صادرة عن مراكز للبحوث، وهذه لوحدها لا تعتبر مرجعا قويا يعتد به في البحوث الأكاديمية؛ قلة البحوث الأكاديمية التي تطرقت للموضوع بشكل أكاديمي مبني على أسس علمية؛ ندرة المراجع الأجنبية المترجمة الى اللغة العربية؛ عدم توفر كتابات في العالم العربي تربط بين الإعلام وجماعات الضغط، فمعظم الكتابات إما حول حرية الإعلام أو حول الإعلام والثورات العربية فقط.؛ ضعف مصداقية الكثير من المراجع حول العلاقات الإيرانية العربية وخاصة العلاقات السياسية المغربية الإيرانية، وحول التشيع في العالم العربي وخاصة في مصر والمغرب بعد الربيع العربي؛ ندرة المراجع حول قناة العالم الاخبارية الإيرانية مما أدى إلى تخصيص حيز بسيط لها في الاطروحة.

ترتكز الدراسة الجيدة على أسس وأهداف ومعالجة الاشكاليات المهمة، ولإبرازها يجب اعتماد أسلوب ومنهاج أكاديمي دقيق. لذلك تم اعتماد مقاربة قانونية تحليلية للمضمون، والارتكاز على المنهج التاريخي والمنهج المقارن؛ فأعتُمِد على المنهج القانوني في تحليل جملة من النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالموضوع وكذا الكيفية التي بموجبها نتمكن من تنظيم وسائل الإعلام وضمان حريتها وحماية الصحفيين والعاملين في هذا المجال، وتمت الاستعانة بالمنهج التاريخي عند التطرق إلى المراحل التاريخية التي مرت بها حرية التعبير والإعلام، وتطور وسائل الإعلام في العالم العربي وفي الولايات المتحدة الأمريكية، كما تم الاعتماد عليه في وضع الإطار التاريخي للشيعة والتشيع، وتاريخ الإعلام المقاوم والإعلام الساخر، أما المنهج المقارن فاستعمل لإجراء مقارنة بين قوانين الإعلام القديمة والجديدة التي نصت عليها دساتير الدول العربية بعد الربيع العربي، ووضع مقارنة بين قناة الجزيرة القطرية والعالم الإخبارية الإيرانية، ومقارنتهما أيضا بالإعلام الأمريكي للحصول على نتيجة عامة تدحض كل



الأطروحات التي وضعت سابقا والتي تعتبر أن الإعلام قد ارتقى إلى جماعة ضاغطة وتؤكد أن الإعلام سواء العربي أو الغربي مازال أداة موجهة وليست حرة.

الكلمات المفاتحية: الإعلام، جماعة الضغط، القرار السياسي، الربيع العربي، خطاب الكراهية، الإخضاع الإعلامي، المؤسسات الاعلامية العملاقة، حريات العامة، حرية التعبير والرأي، حرية الإعلام، المؤسسات الاعلامية، القوانين الدولية، الإعلام الالكتروني، قنوات الجزيرة الفضائية، قناة العالم الاخبارية، إيران، قطر، الولايات المتحدة الأمريكية، الحراك الشعبي،الإعلام الساخر، إعلام المقاومة.

جاءت خطة الدراسة كما يلي:

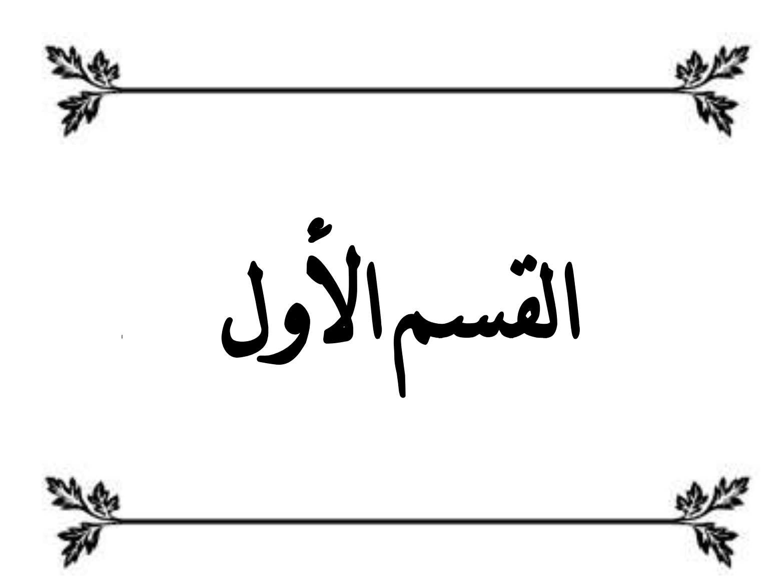
- ✓ المقدمة
- ✓ القسم الأول: منظومة حرية الإعلام والتعبير: بين واقع التنظير وأفاق التطبيق
  - الفصل الأول: مصادر قوة حرية الإعلام والتعبير
  - الفصل الثاني: ثورات القوة الناعمة في العالم العربي
- ✓ القسم الثاني: جماعة الضغط الجديدة: اللوبي الإعلامي
  - الفصل الأول: تأثير جماعات المصالح على صناعة القرار السياسي
  - الفصل الثاني: تجليات قوة اللوبي الإعلامي السياسية
- ✓ الخاتمة



ليس كل ما يقال في الاعلام تصدقه، ولا يمكن النظر إليه على أنه يمثل الحقيقة الكاملة، فكثير من الحكام وأصحاب السلطة يخونون أجنداتهم وخططهم الحقيقية باستخدام الإعلام والدعاية، اللذان لهما الدور الأبرز في تشكيل الرأي العام وتكوينه، فبفضلهما تنشأ حركات اجتماعية أو تندثر، وتبسط وتخفف بعض الأزمات الإقتصادية، وتبرر الحروب، ويتم تأجيج وإستعمال الخلافات بين الأيديولوجيات المختلفة

نعوم تشومسكي



« لماذا توضع القوانين إذا لم تطبق، وما جدواها إذا حفظت في الأدراج، وتجنبناها بحجة الحساسية، وتهربنا من إعمالها خوفا من الإحراج »

فـرج فـوده






القسم الأول: منظومة حرية الإعلام والتعبير: بين واقع التنظير وآفاق التطبيق

حرية الإعلام والتعبير ضمنتها العديد من المواثيق الدولية والمعاهدات، وقد صادقت عليها معظم دول العالم بهدف ترسيخ مبادئ الديمقراطية والرقي بالقيم والحريات الفردية والجماعية، كما أنه توجد العديد من القوانين الدولية التي تحمي حرية الإعلام وتضمنها وتعاقب كل من ينتهكها سواء في حالات السلم أو الحرب.

فالعديد من الدول العربية سارعت إلى إخراج مجموعة من القوانين التي تحمي بها حرية التعبير والرأي والنشر والإعلام عقب الثورات الربيعية الديمقراطية مما نتج عنه تطور ملحوظ في مستوى الحريات العامة وخاصة حرية الإعلام.

الفصل الأول: مصادر قوة حرية الإعلام والتعبير

يعتبر مستوى حرية وسائل الإعلام المقياس الحضاري لأي بلد، وأثبتت العديد من الدراسات العلمية الحديثة في مجال الإتصال السياسي وكذلك في نطاق علم السياسة أن لوسائل الإعلام قوة مستقلة في المجتمع، وأنها تلعب أدوارا أساسية على الصعيد السياسي من خلال ما تقدمه من مواد اتصالية وفي عملية صنع القرار السياسي، إذ تتعدد الأدوار التي تقوم بها في الحياة السياسية المعاصرة، فوسائل الإعلام تتدخل في تشكيل مفاهيم الناس وتصوراتهم للحقيقة في كافة مناحي الحياة.[1]

المبحث الأول: الجانب القانوني لحرية التعبير والإعلام

سنقوم ببيان الإطار القانوني الخاص بحرية التعبير والإعلام من خلال مطلبين؛ نتعرض في المطلب الأول للمرجعية الدولية لحرية الإعلام والتعبير، ونخصص المطلب الثاني لحماية القانون الدولي لحقوق الصحفيين ووسائل الإعلام إبان النزاع المسلح.

[1] _ سامية أبو النصر: مرجع سابق، ص: 18.



المطلب الأول: المرجعية الدولية لحرية الإعلام والتعبير

سنتطرق في هذا المطلب بداية إلى تعريف المفاهيم الأساسية ثم سنقوم بالتركيز على الجانب القانوني من خلال دراسة مجموعة من المواثيق والمعاهدات الدولية التي تطرقت إلى حرية التعبير والإعلام باعتبارها إحدى حقوق الإنسان، مع تقديم تحليل لأهم القيود المفروضة عليها في نصوص المواثيق الدولية، ثم سنمر بأهم المنظمات غير الحكومية التي تعنى بحماية حق التعبير وحق الإعلام.

الفرع الأول: مفهوم حرية التعبير والإعلام

إن الأهمية التي تكتسيها حرية التعبير والإعلام وإبداء الرأي جعلها من أهم الحقوق التي تنادي المنظمات الدولية بحمايتها عبر تخصيص حيز قانوني لها ينظم العلاقة بينها وبين الافراد والدول. لذلك يجب أن نقوم بداية بتحديد الإطار المفاهيمي لحرية التعبير والإعلام بالعمل على تعريف عبارة حرية وتعبير وإعلام باعتبارها الكلمات المفاتيح في المبحث والأكثر تداولا في البحث برمته.

الفقرة الأولى: حرية التعبير: لغة واصطلاحا

تحديد الغاية اللغوية والاصطلاحية من كلمتي حرية وتعبير.

أولا: الحرية: لغة وإصطلاحا وقانونا

المقصود بكلمة حرية؛ حالة من لا يحكمه اللاشعور أو الدوافع النفسية أو الجنون أو عدم الشعور بالمسؤولية القانونية أو الأخلاقية، فهي حالة الإنسان الواعي الذي يفعل الخير أو الشر وهو يعلم ماذا يريد أن يفعل، ولماذا يريد ذلك مع وجود أسباب انتهى إليها تفكيره.[2]

وقال ابن منظور في شرح معاني كلمة حرية في كتابه لسان العرب الجزء الرابع «والحرّ بالضم نقيض العبد والجمع أحرار وحرار، الأخيرة عن ابن جني عثمان الموصلي، والحرة نقيض الأمة والجمع حرائر، وحرره، وفي الحديث من فعل كذا وكذا فله عدل محرر أي اجر معتق، المحرر الذي جعل من العبيد حرا فاعتق، يقال حر العبد يحرر حرارة بالفتح أي صار حرا». وتحمل مادة حرر معان كثيرة ومنها قوله تعالى {إذا قالت امرأة عمران رب إني ندرت لك ما في بطني محررا فتقبل مني انك السميع العليم}.[3]

وجاء في تعريف كلمة حرية أو Liberté على أنها:_ وضعية الشخص الحر غير العبد؛ حالة الشخص غير الأسير: مثلا حرية غير محدودة.[4]

[2] _ معجم المعاني الجامع عربي–عربي.

[3] _ سورة أل عمران، الآية: 35.

[4] _ Dictionnaire Du Français Imprimé En France, Hachette 1987, Nouvelle Edition 1995, P: 637.



إذا كان تعريف الحرية لغة من الكثير بمكان، فإنه في مجالها الاصطلاحي أكثر عددا وتنوعا وتشعبا، ومع مرور الزمن يتم استحداث مصطلحات لمعنى الحرية، توفرها وتخلقها تطورات الزمن، ونذكر هنا تعريف جابر بن حيان الكوفي للحرية على أنها «إرادة تقدمتها روية مع تمييز ».[5]

أما الحرية في مدلولها القانوني هي «مكانية ممارسة الأفراد والجماعات لأنشطتهم الاجتماعية بعيدا عن كل إكراه، شريطة الامتثال للقوانين واللوائح المعمول بها واحترامها، لأنها مقترنة بجزاء».[6]

ثانيا: التعبير: لغة وإصطلاحا

ورد تعريف لكلمة تعبير لغة على أنها «عبر العين، والباء، والراء أصل صحيح واحد يدل على النفوذ، والمعنى في المضي في المشي، يقال عبرت النهر عبورا، وعبر النهر شطه، ويقال ناقة عبر أسفار لا يزال يسافر عليها».[7]

وعرفت كلمة التعبير التي ترادفها EXPRESSION في اللغة الفرنسية بكونها «الإعلان عن شعور، عن طريق الكلام، الجسم، الوجه، الفن هو التعبير عن طريق الرسم»، كما نجد كلمة EXPRIME الفرنسية التي ترادف كلمة التعبير والرأي وتعني «أن الشخص غير المقيد بأي تعاقد له حرية إلغاء واستعادة حريته كما تعني القيام بالفعل بكل حرية دون ضغط أو إكراه في التفكير ورد الفعل والكلام».[8]

ثالثا: المقصود بحرية التعبير

«أكره ما تقول، لكني سأدافع حتى الموت عن حقك في أن تقوله» فولتير؛ نستشف من خلال هذه المقولة الشهيرة للفيلسوف الفرنسي فولتير أن حرية الكلام جديرة بالاستماتة في الدفاع عنها حتى عندما تكون غير مقتنع بها، وهذا هو أساس الديمقراطية وهو حق من حقوق الإنسان وحمايته رمز للمجتمع المتحضر والمتسامح.

يعتبر الفيلسوف جون ستيوارت ميل من أوائل من نادوا بحرية التعبير عن أي رأي مهما كان غير أخلاقيا في نظر البعض؛ حيث قال «إذا كان كل البشر يمتلكون رأيا واحدا وكان هناك شخص واحد فقط يمتلك رأيا مخالفا فإن إسكات هذا الشخص الوحيد لا يختلف عن قيام هذا الشخص الوحيد بإسكات كل بني البشر إذا توفرت له القوة»، وكان الحد الوحيد الذي وضعه ميل من أجل تقييد حرية التعبير هو ما

---

[5] _ نعمان عبد الرزاق السامرائي: النظام السياسي في الإسلام، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى 1999، ص: 174 و175.

[6] _ عبد العزيز مياج: قانون الحريات العامة بالمغرب، مطبعة فضالة، طبعة 2006، ص: 8.

[7] _ أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج 4، دار النشر دار الجيل بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1999، ص: 207.

[8] _ Dictionnaire Du Français: Référence Précédente, P: 637.



أطلق عليه حد إلحاق الضرر بشخص أخر، ولازال إلى اليوم الجدل قائما حول ماهية الضرر، فقد يختلف تقدير ما يعتبره الإنسان ضررا لحق به من مجتمع لآخر.

وقد عرّفت العديد من المواثيق الدولية حرية التعبير بأنها حق من حقوق الأفراد؛ فنجد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن حرية التعبير هي تمتع كل شخص بحرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون فرضها عليه من الآخرين، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأي وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية.[9]

كما ضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حرية التعبير من خلال المادة 19 منه التي أكدت على حق كل شخص في اتخاذ الآراء دون تدخل، وأوجب لكل فرد الحق في حرية التعبير والذي يشمل حق البحث عن المعلومات أو الأفكار من أي نوع وتسلمها ونقلها بغض النظر عن الحدود شفاهة أو كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

وقد بحث الفقهاء عن تعريف متطابق فيما بينهم لحرية الرأي والتعبير لكن الاختلاف في النتيجة أدى إلى توفر مفهومي حرية الرأي والتعبير على عدد من التعاريف الفقهية، فنجد أن الفقيه الفرنسي Claude-Albert Colliard قد اوجد تعريف مركزا لحرية التعبير حيث قال «أن حرية الرأي تتضمن معنيين مختلفين تماما، ينتهيان إلى نظامين متعارضين، وبالتالي فحرية التعبير عن الرأي لا يمكن أخدها بعين الاعتبار إذا ما قامت على فكرة التسلط المبني على الدين أو العقيدة، وما إلى ذلك، كما لا ينبغي أن تحمل بعدا علمانيا يحيط بالساحة السياسية الرامية إلى الليبرالية والتفتح، وبالتالي فهذه الحرية محددة أو نسبية باعتبار أن حرية التعبير عن الرأي تعني حيازة رأي يحترم فيه رأي الآخرين».[10] أما Jean-Denis Archambault فقد رأى أن حرية العبير هي «قاعدة شكلية مصونة في معظم الدساتير الدولية تقريبا كحق عالمي للشعوب».[11] أما في العالم العربي فقد اوجد المفكرون العرب لمفهوم حرية الرأي مجموعة من التعريف الفقهية، فنجد أن الأستاذ وهبه الزحلي عرفها بكونها «التعبير عن حيوية الطبيعة البشرية وحيوية

[9] _ المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

[10] _ Claude-Albert Colliard: Liberté Publique, Dalloz 4, Edition France, 1972, P: 317.

[11] _ Jean-Denis Archambault: Le Droit A La Liberté D'expression Commercial La Vérité Et Le Droit Journées Canadiennes Travaux De L'association, Henri Capitant, Tome 38, Economica 1987, P: 261.



المجتمع البشري ولكنها لا تعني التحريض على العصيان أو التضييق أو الإحراج وعدم إعطاء الفرصة للآخرين ولا تعني كذلك الإثارة والدفع إلى الانقلاب».[12]

الفقرة الثانية: مفهوم حرية الإعلام

لتحديد مفهوم الإعلام يجب علينا إبراز مستويين منه، الأول إظهار المعنى اللغوي للإعلام، والثاني إظهار المعنى الفقهي الخاص به.

أولا: المعنى اللغوي للإعلام

نجد في معجم اللغة معنى الإعلام هو «الإعلام والإخبار بأمر ما» أو الإخطار أو إشعار أو تبليغ. ولكن إذا أردنا إيجاد ترجمة أجنبية لكلمة إعلام إلى اللغة الفرنسية فنجد لها العديد من المرادفات؛ فكلمة Renseignement التي تعني الإخبار والإعلام أو أخبر وأعلم بشيء ما، كذلك كلمة Information التي تعني معلومات أو أخبار، أما في اللغة الانجليزية فكلمة إعلام نجد لها مرادفا أيضا مثل Information أو Informing أو Notification... أما كلمة إعلاميّ فلها مرادفات وهي Informative أو Informatory.[13]

ثانيا: المعنى الاصطلاحي للإعلام

للإعلام تعارف عدة اجتهد فيها الفقهاء والخبراء الإعلاميون كل حسب منظوره وتصوره للدور الذي يقوم به الاعلام في كافة الميادين؛ فالأستاذ محمد عبد العزيز ربيع يرى أن الإعلام هو«عملية اجتماعية تشمل كافة نواحي حياة المجتمع ولا تقتصر على النواحي الاقتصادية والثقافية والسياسية دون غيرها وترمي إلى تعريف بالذات والإمكانيات والفرص المتاحة وحث الأفراد والجماعات والمؤسسات على القيام بالواجبات التي تمليها عليهم حقيقة انتمائهم إلى المجتمع»،[14] أما الأستاذ اوتو غروت Atto Gruthفيعرف الإعلام على أنه «التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير وروحها وميولها واتجاهاتها في نفس الوقت- فالإعلام تعبير موضوعي وليس ذاتيا من جانب الإعلامي سواء كان صحفيا أو مذيعا أو مشتغلا بالسينما أو التلفزيون».[15] أما الأستاذ خليل صايات فيشير إلى وظائف الإعلام بقوله «أن أول وظيفة للصحافة

---

[12] ـ سهام رحال: حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية تخصص قانون دولي لحقوق الإنسان، جامعة الحاج الخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية، الجزائر، السنة الجامعية: 2011/2010، ص: 13 و14.

[13] ـ روحي البعلبكي: المورد، قاموس عربي-إنجليزي، دار العلم للملايين، الطبعة 7 لسنة 1995، ص: 133.

[14] ـ اشرف الدوك: الإعلام والرأي العام كمتغيرين في صناعة وتنفيذ السياسة الخارجية، بحث في مدى الاستقلالية ودرجات التوجيه الإيديولوجي، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام المعمق، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية طنجة، السنة الجامعية: 2008/2007، ص: 73 و74.

[15] ـ عزيزة عبده: مرجع سابق، ص: 47 و48.



هي الإعلام، أي نقل الأخبار وشرحها والتعليق عليها».[16] وعن حرية الإعلام نجد من قال أنها «إمكانية إبلاغ الآخرين بالأخبار والآراء عبر وسائل الإعلام وتنطوي حرية الإعلام على عدد من الحريات الفرعية أهمها حرية الصحافة وحرية البث الإذاعي والتلفزي والمتصل بشبكات المعلومات».[17] إذن ما المقصود بحرية الإعلام؟ وما هي الأسباب التي تدفع البعض إلى المطالبة بها والبعض الأخر إلى رفضها؟

ثالثا: حرية الإعلام

لحرية الإعلام مؤيدون ومعارضون شأنها شأن أي توجه أيديولوجي يكثر حوله اللغط، ولكن لكل طرف أسبابه التي تجعله يرفض أو يؤيد الحرية الإعلامية، فمناصروا حرية الإعلام ينادون بضرورة تأييد حرية الإعلام إلى ابعد نطاق بدون قيود رقابية على وسائل الإعلام، وهذا الرأي يرتكز على أسس وأفكار الثورة الفرنسية والمواثيق الدولية والمعاهدات كميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تؤكد في مجملها على ضرورة التشبث بحرية الإعلام والرأي، فهذا الفريق المنادي بحرية الإعلام يبرر توجهه بالقول بأن الأضرار الناجمة عن تقييد حرية الإعلام أكثر بكثير من الأضرار التي تنتج من تحرير الإعلام ورفع الرقابة عنه؛ حيث لم يعد الناس ينساقون وراء كل ما ينشر أو يذاع في الإعلام لأن حرية الإعلام سمحت بوجود مصادر مختلفة ومتعددة للإعلام تمكن للفرد من مقارنة رأي برأي آخر؛ حيث أنه لم تعد المجتمعات بدون وعي تنساق إلى أي رأي كان، بل عادة ما يخضع الرأي والخبر للتدقيق ولا يقتنع به الفرد إلا بعد تفكير وتحليل عميق لأن الخبر أصبح يصل من أكثر من مصدر إعلامي واحد وهذا من فضائل حرية الإعلام والتعددية الإعلامية.

وكان من أهم الدعاة إلى حرية الإعلام وإطلاق العنان لها دون قيود قانونية كان الفريد ناكيه الذي قدم مقترحا إلى مجلس النواب الفرنسي سنة 1976 بإلغاء جميع القوانين المقيدة لحرية الإعلام عملا بمقولة أن «خير قانون للنشر هو عدم وجود قانون».

هذا فيما يخص مبررات المطالبين بحرية الإعلام، أما المعارضون لهذه الحرية فلهم رأي آخر. فالمعارضون يصرون على ضرورة الحد من حرية الإعلام لمصلحة المجتمع الدولي والمجتمعات الوطنية ووضع ضوابط لذلك؛ حيث يجب أن لا يسمح للإعلام بأن يستغل الحرية المعطاة له بأن يسعى إلى إشعال الحروب أو التمييز بين الافراد والشعوب. ويرى هذا المذهب أنه لا يجب السماح لأي وسيلة

[16]_ صالح عازيزي: الإعلام والظاهرة الانتخابية، نموذج الحملة الانتخابية التشريعية 1997، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، وحدة البحث علم السياسة والقانون الدستوري، جامعة الحسن الثاني عين الشق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية الدار البيضاء، السنة الجامعية: 2003/2002، ص: 6.

[17]_ ماجد راغب الحلو: حرية الإعلام والصحافة، دار النشر منشأة المعارف الإسكندرية، جلال حزي وشركاؤه، 2006، ص: 7.



إعلامية أن تهدد الامن القومي للدولة أو تتعارض مع النظام السائد فيها، ويرتكز هذا المذهب في دعم أفكاره على المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي أقرت أن حرية التعبير حق من حقوق الإنسان فله أن يعبر عن رأيه بمختلف الطرق، إلا أنها أجازت للدولة أن تقيد هذه الحرية إذا كانت ضررها أكثر من نفعها شرط أن يكون هذا التقييد مقننا. ومن بين الدول التي كانت تدعوا إلى تقييد حرية الإعلام هناك الدول الاشتراكية التي كانت بطبيعة النظام السائد بها تعتمد إعلاما موجها، غير أن هذه الدول كانت تطالب الدول الديمقراطية بمنع وسائلها من نشر مقالات أو أخبار تسيء إليها أو تتدخل في شؤونها، وتعتمد في ذلك على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء فيه.

إذن نلاحظ مما سبق أن كلا المذهبين مغال في رأيه سواء المطالب بالحرية المطلقة للإعلام أو المطالب بتقييد حرية الإعلام،[18] والأفضل أن نسعى إلى تحقيق حرية معقولة مبنية على أسس قانونية تحمي خصوصيات الآخر دون المس بمحتوى المعلومة أو الحق في مشرها.

إن حرية التعبير والرأي والإعلام مطلب عالمي، وتظهر عالمية هذا المبدأ من خلال المواثيق والمعاهدات التي تنص عليه وتحميه كحق من حقوق الإنسان الطبيعية بالفطرة، لذلك ارتأينا أن نقوم بتحليل مجموعة من أشهر الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية والإقليمية التي أكدت على حق التعبير والإعلام وحمايته.

الفرع الثاني: حرية التعبير في المواثيق الدولية والإقليمية

تعد المواثيق والمعاهدات الدولية الركيزة الأساسية التي تحمي حقوق الإنسان وتسعى إلى ترسيخها، ومن بين أهم هذه الحقوق ضرورة حماية وضمانة حرية الرأي والتعبير.[19]

هناك من لا يتردد في انتقاد الطابع الغربي للحقوق التي صيغة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، باعتبارها تصدر عن ثوابت الثقافة الأوروبية وتعكس خصوصيتها ولا تعكس خصوصيات وثوابت الثقافات الأخرى. ومن هنا ظهرت المنادات بالطعن في عالمية حقوق الإنسان والمطالبة بمراجعة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بهدف الخروج بصيغة جديدة له. وقدم الرافضون لهذه الحقوق مجموعة من المبادرات التي عملت على صياغة لوائح لحقوق الإنسان في الإسلام أو من وجهة النظر الإسلامية ك:

[18] _ اشرف دوك: مرجع سابق، ص: 80 إلى 84.

[19] _ الإعلام العربي وحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص: 204.



- إعلان حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام؛
- البيان الإسلامي العالمي؛
- البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام؛
- مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام؛
- مشروع إعلان حقوق الإنسان في الإسلام.

ويرافق خطاب حقوق الإنسان دائما ظاهرتان، الأولى تخص توظيف هذا الشعار كسلاح أيديولوجي ضد الخصم، وهذا ما يقوم به الإعلام الغربي. والثانية المنازعة في عالمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باسم الخصوصية الثقافية.[20]

الفقرة الأولى: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948

يعد الاعلان العالمي لحقوق الانسان بمثابة الاعتراف الدولي بالحقوق الأساسية والحريات الرئيسية، وهي غير قابلة للتصرف وتنطبق على الجميع في إطار من المساواة؛ من حيث الكرامة والحقوق رغم الاختلافات في الجنس أو المكانة الاجتماعية والجنسية أو المنشأ القومي أو العرقي أو اللون أو الدين...[21]

وتعتبر المواد 19[22] و29[23] و30[24] من الإعلان العالمي بمثابة الركيزة الأساسية التي تحمي حرية الرأي والتعبير؛ حيث تعمل هذه المواد على إبراز حرية الصحافة والرأي والتعبير على أنها من حقوق الإنسان الأساسية، مع التأكيد على حرية اعتناق الآراء دون تضيق وحرية البحث عن الأنباء والأفكار

[20]_ الديمقراطية وحقوق الإنسان: محمد عابد الجابري، قضايا الفكر العربي 2، سلسلة الثقافة القومية، العدد 26، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثالثة، 2004، ص: 140.

[21]_ عمر بندورو: مدخل إلى دراسة حقوق الإنسان والحريات العامة، مطبعة دار النشر المغربية عين السبع الدار البيضاء، طبعة 1998، ص: 30 و31.

[22]_ نص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية".

[23]_ نص المادة 29 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "لكل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته ان تنموا حرا كاملا.

- يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.
- لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها".

[24]_ نص المادة 30 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه".



ونقلها بأي شكل ودون اعتبار للحدود.[25] وفي تأويل الأستاذ جمال الدين الناجي لمضمون المادة 19 من الإعلان العالمي «منطوق هذه المادة منظور بكامله للدفاع عن حرية الصحافة وعن ممارسة الصحفي لهذه الحرية لكن يمكن أيضا إثارته لمقاربة واجبات الصحفيين، وخصوصا واجب الإخبار، بما أن لكل الحق في تلقي الأخبار (...) هذا الحق الذي ظهر باعتباره هاجسا رئيسيا بعد مضي فترة طويلة على إعلان 1948،"الحق في الإعلام" غالبا ما سوف يعني – كلما أثير صعيد أخلاقيات الصحافة ومدونات آداب المهنة–، واجب وسائل الإعلام والصحفيين في إعلام الجمهور».[26] أما مفهوم المادتين 29 و30 فهما تنصان على القيود التي تفرض على حرية التعبير وبعض الحقوق الإنسانية، ونقصد هنا الفقرة 2 و3 من المادة 29؛ والتي مفادها أنه لا يخضع أي فرد في ممارسة حقوقه وحرياته إلا للقيود التي يقررها القانون، ويقصد هنا حصرا ضمان الاعتراف بحقوق وحريات الآخرين واحترامها، والوفاء بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي.

كما لا يجوز بأي حال أن تمارس هذه الحقوق على نحو ينافي مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛ ومفاد هذا أن هذه الفقرتين 2 و3 تحدان من سلطات الدولة فهي لا تضمن ألا تستخدم القيود التي تفرض على ممارسة الحقوق لأغراض غير مقبولة. كما أن المادة 30 من الإعلان العالمي تؤكد على أنه لا يوجد في هذا الإعلان أي نص يمكن تأويله على أنه يسمح لدولة أو جماعة أو فرد الحق في القيام بنشاط أو عمل يهدف إلى إضحاد الحقوق والحريات الواردة فيه، أو يستهدف تقييدها أكثر مما هو منصوص عليه في مواد الإعلان؛ أي أن الهدف من المادة 30 هو ألا يتم التضييق على الحقوق المنصوص عليها في الإعلان إلا بالقدر الذي يكون فيه التحديد ضروريا حتى لا ينتج عن ذلك إلغاء لهذه الحقوق.[27]

الفقرة الثانية: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

أمام تعثر الجهود الدولية في إعمال نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ذهبت المجموعة الدولية إلى إيجاد نصوص تعاهديت تلتزم بموجبها الدول باحترام الحريات العامة وحماية حقوق الإنسان، فتم اعتماد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى جانب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من طرف منظمة الأمم المتحدة. وقد نصت المادة 19 من العهد الدولي

[25] _ حسن محمد هند: النظام القانوني لحرية التعبير: دراسة مقارنة، دار النشر المسؤولة دار الكتب القانونية، طبعة 2008، ص: 43 و45.

[26] _ جمال الدين الناجي: وسائل الإعلام والصحفيون موجز آداب المهنة، ترجمة مصطفى الناوي، منشورات مركز التوثيق والإعلام في مجال حقوق الإنسان، الطبعة الاولى يناير 2004، ص: 25.

[27] _ عبد الله خليل: تشريعات الإعلام العربية من منظور حقوق الإنسان، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، طبعة 2000، ص: 42 و43



الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛[28] أن لكل فرد الحق في التعبير وأن هذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات والأفكار من أي نوع واستلامها ونقلها بغض النظر عن الحدود الإقليمية، وسواء كانت شفهية أو كتابة أو طباعة.[29]

إن الاستعمال اللامسؤول لحرية التعبير والرأي أو المنحرف قد يؤدي إلى نتائج وخيمة على حقوق الآخرين وحرياتهم وقد يؤثر على السلم العالمي. لذلك نصت الفقرة الثالثة من المادة 19 على مجموعة من الواجبات والمسؤوليات الخاصة التي تتولد عن ممارسة الحقوق المشار إليها في الفقرة الثانية من نفس المادة، وتكمن هذه الواجبات في:

- وجوب احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛
- حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

ونستخلص أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ركز على أربعة عناصر اساسية تخص حرية التعبير والرأي وهي: الحق في حرية اعتناق الآراء والتعبير عنها، والحق في البحث عن الآراء والمعلومات والوصول إليها، والحق في تلقي الآراء والمعلومات. وفي الأخير تختم المادة بمجموعة من الواجبات والمسؤوليات أو القيود التي ترد على هذه الحقوق.[30]

الفقرة الثالثة: الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية

تعد الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان تجسيدا لمبادئ وأهداف مجلس أوروبا الذي يقوم نظامه الأساسي على تعزيز الحرية والديمقراطية. وتتجلى أهمية الاتفاقية عن غيرها من الاتفاقيات انها لم تأتي بمجموعة من الحريات والحقوق في شكل مواد فقط بل تضمنت وسائل قضائية لحمايتها، الشيء الذي يجعلها تتميز عن الإعلانات العالمية والعهدين الدوليين. تتضمن الاتفاقية تعديلات تهدف إلى تعزيز

---

[28] _ نص المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

1. لكل فرد الحق في اتخاذ الآراء دون تدخل
2. لكل فرد الحق في حرية التعبير، وهذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات أو الأفكار من أي نوع واستلامها ونقلها بغض النظر عن الحدود وذلك إما شفاهة أو كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. ترتبط ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذه المادة بواجبات ومسؤوليات خاصة.

وعلى ذلك فإنها قد تخضع لقيود معينة ولكن فقط بالاستناد إلى نصوص القانون والتي تكون ضرورية:

- من اجل احترام حقوق أو سمعة الآخرين
- من اجل حماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق.

[29] _ حسن محمد هند: مرجع سابق، ص: 44 و45.

[30] _ الصحافة وحقوق الإنسان: دورية تكوينية لفائدة الصحفيين صادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والنقابة الوطنية للصحافة المغربية في الرباط، 14/13 مارس 1998، ص: 48 و50.



الحريات المعلن عنها، كما أضافت حريات أخرى في شكل بروتوكولات تخضع لمصادقة الدول الأطراف في الاتفاقية. وتجدر الإشارة أن هذه الاتفاقية قد استثنت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من موادها وخصصت لها وثيقة منفصلة يطلق عليه الميثاق الاجتماعي الأوروبي.[31]

خصصت الاتفاقية الأوربية مادة منفردة تضم حرية التعبير والرأي وهي المادة 10،[32] والتي جاء في فقرتها الأولى ما مفاده؛ أن لكل فرد الحق في حرية التعبير وتبني الآراء وتلقي ونقل المعلومات والأفكار بدون تدخل من قبل السلطات العامة بخض النظر عن الحدود، أما الفقرة الثانية من نفس المادة فقد أكدت على أن ممارسة هذه الحقوق يمكن أن تخضع للشروط والقيود والجزاءات المنصوص عليها في القانون بغرض حماية مختلف المصالح الفردية والعامة في المجتمع الديمقراطي.[33]

الفقرة الرابعة: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

تمت الموافقة على الميثاق الافريقي سنة 1981 بعد العديد من الندوات التي هدفت الى تحفيز المجتمع الافريقي نحو اعداده في اطار القارة الافريقية ومنظمة الوحدة الافريقية.[34]

دعا الميثاق الى ربط الحقوق المدنية والسياسية بضمان التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وهنا يظهر الاختلاف بينه وبين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية. كما أن الميثاق لم ينص على الحقوق فقط بل على الواجبات أيضا بل اعتبر أن إقرار هذه الواجبات يلاءم طبيعة الفرد الإفريقي. أما بخصوص المواد التي تحمي الحق في الرأي والتعبير فخصص لها الميثاق المادة 9 التي أقرت أن لكل فرد الحق في الحصول على المعلومات وعلى الحق في التعبير ونشر الآراء، ولكن في إطار القانون.[35]

---

[31] _ عمر بندورو: مرجع سابق، ص: 55 و56.

[32] _ نص المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية:

"- لكل إنسان الحق في حرية التعبير. هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء وتلقى وتقديم المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطة العامة، وبصرف النظر عن الحدود الدولية. وذلك دون إخلال بحق الدولة في تطلب الترخيص بنشاط مؤسسات الإذاعة والتلفزيون والسينما.

- هذه الحريات تتضمن واجبات ومسؤوليات. لذا يجوز إخضاعها لشكليات إجرائية، وشروط، وقيود، وعقوبات محددة في القانون حسبما تقتضيه الضرورة في مجتمع ديمقراطي، لصالح الأمن القومي، وسلامة الأراضي، وأمن الجماهير وحفظ النظام ومنع الجريمة، وحماية الصحة والآداب، واحترام حقوق الآخرين، ومنع إفشاء الأسرار، أو تدعيم السلطة وحياد القضاء".

[33] _ حسن محمد هند: مرجع سابق، ص: 46.

[34] _Bériot N'gam ,Charte Africaine Des Droits De L'homme Et Des Peuples, In Droits De L'homme, Droit Des Peuples ,Phf ,1982 ,P : 206

[35] _ نص المادة 9 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب:

- كل فرد له الحق في الحصول على المعلومات
- كل فرد له الحق في التعبير ونشر أرائه في إطار القانون".



الفقرة الخامسة: الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان

صدر الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان عن ميثاق منظمة الدول الأمريكية سنة 1948. وتضمن الفصل الأول منه مجموعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد خصص الفصل الثاني كله لواجبات الأفراد، على عكس ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أشار لواجبات الإنسان في المادة 29 الفقرة الأولى. وكل الواجبات تفسر هنا في إطار عدم تجاوز الحقوق وعدم الاستعمال التعسفي لها حتى لا تضر بحقوق الآخرين.[36] أما فيما يخص حماية الإعلان الأمريكي لحرية التعبير والرأي فقد نص في المادة 4 على حق كل شخص في حرية البحث والرأي والتعبير وفي حق نشر أفكاره بأي وسيلة كانت دون تحديد لصنفها أو شكلها.[37]

الفقرة السادسة: الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

تم إقرار الإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان سنة 1969 في سان جوزي San Jose بكوستاريكا.[38] وبخصوص المواد التي تعنى بحرية التعبير والرأي والفكر فقد أكدت الاتفاقية الأمريكية في مادتها 13 على مجموعة منها وقد شملتها بالتفصيل الدقيق أكثر من أي اتفاقية أو إعلان عالمي، حيث جاء فيها: «...

1. لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، دونما اعتبار للحدود، سواء شفاها أو كتابة أو طباعة أو في قالب فني أو بأية وسيلة يختارها.

2. لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة، بل يمكن أن تكون موضوعاً لفرض مسؤولية لاحقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان:

أ. احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب. حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة.

3. لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة، كالتعسف في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي على ورق الصحف، أو تردد موجات الإرسال الإذاعية أو التلفزيونية، أو

---

[36] _ عمر بندورو: مرجع سابق، ص: 89، (انظر الهامش) والصفحات: 109 و110.

[37] _ وثيقة الإعلان الامريكي لحقوق وواجبات الإنسان.

[38] _ عمر بندورو: مرجع سابق، ص: 88 إلى 91.



الآلات أو الأجهزة المستعملة في نشر المعلومات، أو بأية وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها.

4. على الرغم من أحكام الفقرة 2 السابقة، يمكن إخضاع وسائل التسلية العامة لرقابة مسبقة ينص عليها القانون، ولكن لغاية وحيدة هي تنظيم الحصول عليها من أجل الحماية الأخلاقية للأطفال والمراهقين.

5. وإن أية دعاية للحرب وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو الدينية، واللذين يشكلان تحريضاً على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومشابهة ضد أي شخص أو مجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أو اللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون».[39]

وتظهر المادة ان الاتفاقية أكدت على حرية التعبير والتفكير وحرية الاعلام ونشاطات مؤسسات الاذاعة والسينما أو التلفزة والحق في تلقي المعلومات والافكار ونشرها واذاعتها دون التقيد بالحدود.[40] وأكدت المادة 13 في الفقرة 3 أنه لا يجوز تقييد حق التعبير بأي أسلوب أو وسيلة غير مباشرة، كالتعسف في إستعمال الاشراف الحكومي أو غير الرسمي على ورق الصحف أو على ترددات موجات الإرسال الاذاعي أو التلفزي أو الآلات أو التجهيزات التي تستعمل في نشر المعلومات... أما الفقرة الثانية من نفس المادة فأكدت على عدم جواز خضوع أي ممارسة تم النص عليها في الفقرة 1 من المادة 13 للرقابة المسبقة بل يمكن أن تكون موضوع لفرض مسؤولية لاحقة يحددها القانون صراحة.

الفقرة السابعة: الاعلان العربي لحقوق الانسان

صادقت الجامعة الدول العربية على الميثاق العربي لحقوق الانسان سنة 2004، ونص الإعلان على العديد من المبادئ الاساسية التي أعتمدت سابقا في الكثير من المواثيق الدولية، وجاءت المادة 32[41] منه

---

[39]_ نص المادة 13 الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، مكتبة مينسوتا الموقع الالكتروني: www1.umn.edu/humanrts/arab .

[40]_ سهام رحال: مرجع سابق، ص: 59.

[41]_ المادة 32 من الإعلان العربي لحقوق الإنسان:

"1 _ يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام وحرية الرأي والتعبير، وكذلك الحق في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة، ودونما اعتبار للحدود الجغرافية.

2_ تمارس هذه الحقوق والحريات في إطار المقومات الأساسية للمجتمع، ولا تخضع إلا للقيود التي يفرضها احترام حقوق الآخرين او سمعتهم او حماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة".



تضمن حق الإعلام وحرية التعبير والرأي، ولكن دونما تطاول على حقوق وحريات الآخرين والتشهير بهم وإحترام القوانين الداخلية للبلدان ولأمنها الداخلي.[42]

الفقرة الثامنة: الاعلان الفرنسي لحقوق الانسان والمواطن

أصدرت الجمعية التأسيسة الفرنسية الاعلان معروف باسم اعلان حقوق الانسان والمواطن، وقد جاء في نص المادة 11[43] منه على تأكيد حق الانسان في المعرفة وابداء ارائه ونشرها بدون قيد أو شرط، مع ضرورة احترامه للقوانين وعدم المساس بها.[44]

رغم اننا حلّلنا أغلب المواد التي تطرقت الى الحق في حرية التعبير والرأي والفكر ونشر المعلومات ونقلها، لكنه توجد ضمن نفس الاتفاقيات مواد أو بنود أو فقرات تقيد هذا الحق بغرض حماية مجموعة من الحقوق الآخر. ترى ما هي هذه البنود؟ وما الغاية منها؟

الفرع الثالث: القيود المفروضة على حرية الرأي والتعبير

أكدت كل المواثيق الدولية والإقليمية على أنه يحق للدول أن تنص على قوانين تحد من فعالية الحق في التعبير والرأي إذا كان هذا الأخير يمس بمجموعة من الحقوق الخاصة التي تضر إما بالمصلحة العامة أو الأمن القومي أو الصحة أو الأخلاق العامة أو تحث على العنصرية وخلق الفتنة أو الدعوة إلى الحروب.

وقد جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته 12 «لا يجوز تعريض أحد لأي تدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته ولا لحملات تمس شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات»؛ فهذه المادة تبين بوضوح تام أن حرية الرأي والتعبير تغدو مقيدة عندما يتعلق الأمر بشرف أو سمعة الآخر أو بأسرته أو بمراسلاته، ويصبح القانون هو الذي يؤطر هذه العلاقة. أما المادة 29 في فقرتها الثانية والثالثة يظهر جليا أن المشرع الدولي قد أكد على أن الفرد لا يخضع في ممارسة حقوقه إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تهدف إلى ضمان الإعتراف بحقوق الآخرين وحرياتهم والنظام العام.

---

[42] _ شيماء الهواري: المنظومة الإعلامية: أية حكامة نموذج الإعلام المحلي، بحث لنيل دبلوم الماستر، تخصص الحكامة المحلية، شعبة القانون العام، جامعة الحسن الثاني للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية، الموسم الدراسي: 2009/2008، ص: 43.

[43] _ المادة 11 من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن:

"إن حرية نشر الأفكار والآراء حق من حقوق كل إنسان فلكل إنسان أن يتكلم ويكتب وينشر آراءه بحرية ولكن عليه عهدة ما يكتبه في المسائل التي ينص القانون عليها".

[44] _ شيماء الهواري: مرجع سابق، ص: 45.



أما في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فقد أكد على ضرورة حماية الحياة الخاصة للفرد من أي تدخل يمس سمعته أو شرفه أو بيته أو أسرته؛ حيث يحق للأخر أن يلجئ للقانون ليحميه من الحملات الغير قانونية التي تشن عليه، وهذا ما نصت عليه المادة 17 في فقرتها الأولى والثانية.

ونجد أن المشرع قد أوضح بشكل وافر في المادة 19 أن حرية التعبير والرأي هي حق لكل إنسان، لكنها يجب أن تقيد بفعل قانون ينظمها كي لا يتم إستغلال هذه الحقوق بشكل مطلق لإيذاء الآخرين، لذلك أكدت الفقرة الثالثة على أنه يتبع الحقوق التي نصت عليها الفقرة الثانية من المادة 19 مجموعة من الالتزامات أو الواجبات التي تهدف إلى حماية وإحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم وحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. أما المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ فقد نصت صراحة على حضر أية دعاية للحرب أو الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تهدف إلى التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف.

وقد جاء في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مادتها 13 الفقرة الثانية منها؛ أنه لا يجوز خضوع أي ممارسة تم النص عليها في الفقرة الأولى من نفس المادة لرقابة مسبقة بل تكون موضوع لفرض مسؤولية لاحقة يحددها القانون بهدف ضمان إحترام حقوق الآخرين وسمعتهم وحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة. أما الفقرة الرابعة من المادة ذاتها؛ فأكدت صراحة على امكانية إخضاع وسائل التسلية العامة للرقابة المسبقة التي ينص عليها القانون بهدف واحد وهو تنظيم الحصول عليها من أجل حماية أخلاق الأطفال والمراهقين.

ونظرا لمجموع الحقوق التي أفردتها المادة 13 كان لزاما إعطاء مساحة لحق الرد والتي خصصت لها المادة 14 من الاتفاقية؛ حيث نصت على انه يحق لكل فرد تضرر من الممارسات السلبية للحقوق التي تم فردها في المادة 13 الفقرة الأولى الحق في الرد أو إجراء تصحيح مستعينا بوسيلة الاتصال ذاتها بحسب الشروط التي يحددها القانون، وهنا نورد نص المادة 14 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان:

«1. كل من تأذي من جراء أقوال أو أفكار غير دقيقة أو جارحة نشرتها على الجمهور وسيلة اتصال ينظمها القانون، حق الرد أو إجراء تصحيح مستخدما وسيلة الاتصال ذاتها، بالشروط التي يحددها القانون.

2. إن التصحيح أو الرد لا يلغي، في أي حالة من الأحوال، المسئوليات القانونية الأخرى التي يمكن أن تكون قد ترتبت.



3. من أجل حماية فعالة للشرف والسمعة، يكون لدى كل مطبوعة وصحيفة وشركة سينما وإذاعة وتليفزيون شخص مسئول لا تحميه الحصانات أو الامتيازات الخاصة».

ونجد الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب قد نص هو الآخر على مجموعة من المواد التي تنظم حق الرأي وحرية التعبير؛ فقد شملت المادة 27 في فقرتها الثانية[45] على أن الحقوق والحريات الفردية تمارس في إطار إحترام حقوق الآخرين والأمن الجماعي والأخلاقيات والصالح العام، وأكدت المادة 29 في فقرتها الثالثة[46] على ضرورة عدم تعريض الأمن العام للدولة للخطر.[47] ويظهر ومن خلال هذه المواد ومن ديباجة الميثاق الإفريقي ان الهدف منه ليس حماية حرية التعبير والرأي أولا بل إن المجتمع الإفريقي يرى أن هذه الحقوق تلاءم المجتمع الغربي أكثر منه الإفريقي نظرا للوضعية الخاصة للشعوب الإفريقية وأولوياتها.[48]

من خلال ما تقدم يتضح لنا أن الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية تؤكد ثلاثة أهداف:

- حرية الرأي والتعبير حق أساسي من حقوق الإنسان؛
- الحق في الإعلام مقدس وجزء لا يتجزأ من حرية الرأي والتعبير وهو يعني الحق في تلقي المعلومات وحرية نقلها للآخرين عبر مختلف وسائل الاتصال بعيدا عن رقابة أو ضغط الأفراد والحكومات؛
- حرية الرأي والتعبير تخضع لضوابط قانونية تنظمها ولا تقلص منها أو تلغيها.[49]

أما الآن فسنقوم بدراسة المنظمات الدولية التي تهتم بحماية والدفاع عن حرية التعبير والإعلام والصحفيين في كافة أصناف الحقل الإعلامي كما يوجد منها من يهتم بتكوين الصحفيين وتدريبهم.

الفرع الرابع: المنظمات غير الحكومية المدافعة عن حرية التعبير والاعلام

المنظمات غير الحكومية هي كيانات يؤسسها المواطنون من أجل المشاركة في الشأن العام عبر مبادرات حرة مستقلة، وهي تشكل قوة إجتماعية وضميرية ولا تسعى إلى إمتلاك أي نوع من السلطة السياسية. وتختلف أهداف المنظمات بسبب الرسالة المزمع نشرها سواء كانت تتعلق بحقوق الإنسان أو

[45]_ نص الفقرة الثانية من المادة 27 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب: "–تمارس الحقوق والحريات لكل فرد مع احترام حقوق الآخرين والأمن الجماعي والأخلاقيات والصالح العام".

[46]_ نص الفقرة الثالثة من المادة 29 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب: "–عدم تعريض الأمن العام للدولة التي هي وطنه ومحل إقامته للخطر".

[47]_ حسن محمد: هند مرجع سابق، ص: 45 و46.

[48]_ عمر بندورو: مرجع سابق، ص: 107.

[49]_ الإعلام العربي وحقوق الإنسان: مرجع سابق، ص: 200.



التنمية أو محاربة الفقر أو الأعمال الخيرية أو مراقبة الحريات العامة. فالهدف الأساسي الذي تسعى إليه هو تحقيق رفاهية للإنسان وصون كرامته.[50] وقد عرفت في المجلة العربية لحقوق الإنسان العدد الثالث لسنة 1996 على أنها «روابط خاصة لأشخاص معنيين بالتطور أو بالأحرى بتطبيق أسس حقوق الإنسان المعترف بها دوليا».

وما يؤخذ على التعارف التي أطلقت على المنظمات غير الحكومية هو عدم دقتها؛ حيث تحديد التسمية بالمقارنة بالمنظمات البيحكومية بإعتبار المنظمات المعنية غير الحكومية، ولقد أدى هذا النقص بالبعض إلى محاولة إطلاق تسميات أخرى على تلك المنظمات مثل الجمعيات الدولية Associations Internationales أو جمعيات التضامن الدولي Associations De La Solidarité Internationales أو جمعيات غير دولية Associations Transnationales بل بمنظمات المجتمعات المدنية أي Organisations Des Sociétés Civiles. غير أن التعريف الشائع يظل هو المنظمات غير الحكومية لكونه تكرس في نصوص الأمم المتحدة.[51]

وقد كان لإدراج مفهوم المنظمات غير الحكومية في ميثاق الأمم المتحدة الأثر الإيجابي؛ حيث إتخذت موقعا إيجابيا داخل المؤسسات الدولية وبالتالي في منظومة العلاقات الدولية، فقد حظيت بعض المنظمات غير الحكومية منذ البداية بإمكانية الارتباط بأنشطة الأمم المتحدة عبر الحصول على الصفة الإستشارية في المجلس الإقتصادي والإجتماعي للأمم المتحدة، وتسمح هذه الصفة بمشاركة المنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية في أنشطة الأمم المتحدة في العديد من المجالات.[52]

يوجد في الساحة الدولية عدد متزايد من المنظمات التي تختلف في الحجم والخبرة والهدف والرسالة... ويعمل البعض منها في مجال الدفاع عن الحق في التعبير والرأي وعن حرية الإعلام وعن العاملين في هذا المجال.

الفقرة الأولى: منظمة العفو الدولية

تهدف منظمة العفو الدولية أو أمنستي إلى الدفاع عن سجناء الرأي ومقاومة التعذيب والقضاء على عقوبة الإعدام والعناية بظروف الإيقاف والحق في محاكمة عادلة. وهي تولي الصحافة والصحفيين عناية

---

[50]_ يسري مصطفى: المنظمات غير الحكومية، سلسلة تعلم حقوق الإنسان 18، الناشر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، الطبعة الثانية 2007، ص: 13.

[51]_ التنظيم الدولي والجماعات الضاغطة: محمد العربي، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العدد الثالث، لسنة 1996، مصر، ص: 212 إلى 232.

[52]_ يسري مصطفى: مرجع سابق، ص: 13.



خاصة رغم أن أهدافها لا تبرز بشكل صريح بنودا حول وجوب الدفاع عن حرية التعبير أو حماية الصحفيين ومع ذلك فهي تؤمن أن الإعلام أداة قوية وفعالة في التوعية بحقوق الإنسان والدفاع عنها. كما أن جزءا هاما من أعمال المنظمة ذو طابع إعلامي بالأساس فهي تصدر البيانات الصحفية والرسائل الاخبارية والفقرات الإعلامية العاجلة، لهذا يعتقد مسؤولوها بأن نجاح العمل الإعلامي للمنظمة أو فشله يمس الحركة بأكملها بما في ذلك مؤيدوها والمتعاطفين معها.[53]

الفقرة الثانية: اليونسكو

تسعى منظمة اليونسكو إلى حماية حرية التعبير والصحافة باعتبارها من الحريات والحقوق والواجبات الإنسانية. وتدافع حسب ما جاء في ميثاقها التأسيسي على جميع حقوق الإنسان التي يتضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان خاصة المتعلقة بحرية التعبير والصحافة.

ومن مهام المنظمة تسهيل حرية تداول الأفكار عن طريق الكلمة والصورة، وتقوم بالاعداد المهني للصحفيين ووسائل الإعلام وتدعم الشبكات المهنية، وتسدي النصح والمعلومات للسلطات العامة بشأن أفضل الممارسات من حيث التشريع والتنظيم المتعلقين بوسائل الإعلام. فمنذ سنة 1992 ما فتأت هذه الشبكة في تسهيل تداول المعلومات المتعلقة بحرية الصحافة أو تمكن من جعل المساعي أكثر جدوى في حالة حصول إنتهاكات.[54]

الفقرة الثالثة: مراسلون بلا حدود

منظمة مراسلون بلا حدود منظمة غير ربحية تتمتع بالعضوية الإستشارية لدى المجلس الأوروبي، ولجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة واليونسكو، وأيضا اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان. تقوم بنشر تقارير سنوية حول وضعية حرية التعبير والإعلام والصحافيين في حوالي 50 دولة، ولا تملك المنظمة أي فرع في العالم العربي حيث توجد كل فروعها داخل أوروبا.

وتمتلك المنظمة نشرة بعنوان "رسالة مراسلون بلا حدود" تتضمن أخبار الصحافيين المنكوبين. وفي آواخر سنة 1989 شرعت في برمجة توأمة بين وسائل الإعلام والصحافيين المعتقلين حيث طلبت من بعض وسائل الإعلام أن تتبنى كل واحدة منها صحفيا سجن بسبب رأيه وتعمل على إطلاق سراحه.[55]

ومن بين المهام التي تقوم بها المنظمة نذكر منها:

---

[53]_ الإعلام العربي وحقوق الإنسان: مرجع سابق، ص: 240.

[54]_ شيماء الهواري، مرجع سابق.

[55]_ الإعلام العربي وحقوق الإنسان: مرجع سابق، ص: 246 و247.



- تدافع عن الصحافيين والمساعدين الإعلاميين المسجونين أو المضطهدين لقيامهم بعملهم؛
- تفضح سوء المعاملة والتعذيب الذي يتعرض له الصحفيين والإعلاميين في جميع الدول؛
- تحارب المنظمة الرقابة والقوانين التي تضعف حرية الصحافة؛
- تضع المنظمة على موقعها الإلكتروني لائحة يومية بأسماء الصحفيين الذين قتلوا أو سجنوا في أنحاء العالم..؛[56]

الفقرة الرابعة: الفدرالية الدولية للصحفيين

تقوم الفدرالية الدولية للصحفيين بمهمة الدفاع عن الصحفيين المهددين وعن الإتحادات الأعضاء في الفدرالية، كما تهتم بالدفاع عن الصحافة المستقلة وتقوم بتشجيع المنظمات النقابية القوية والمستقلة وتطوير آليات التضامن بين النقابات الأعضاء. وتتولى أيضا تجميع ونشر المعلومات الصادرة عن هذه النقابات المتعلقة مثلا بحقوق الإنسان أو المسائل المهنية. وينطوي تحتها كل التشكيلات التي تمثل ملاك الصحف. وتنشط في مجال الضغط على الحكومات التي تقيد العمل الصحفي بكل أشكاله وذلك عن طريق توجيه رسائل احتجاج بالأخص.[57]

تم تبني ميثاق شرف الفدرالية من قبل المجلس العالمي للفدرالية الدولية للصحفيين سنة 1954، وتم تعديله من قبل المجلس سنة 1986، ويعد الميثاق بمثابة معيار للأداء المهني للصحفيين. ورغم تضمينه الصريح للعديد من الواجبات المتعلقة بأخلاقيات المهنة لكنه يبقى فضفاضا في صياغته لعدم تحديده بشكل كاف ما يعتبره بمثابة ممارسات صحيحة وما يعتبره ممارسات غير صحيحة.[58]

الفقرة الخامسة: المادة 19

منظمة دولية تهتم بحقوق الإنسان وتدافع عن حرية التعبير والإعلام عن طريق المنظمات التي تعمل معها عبر العالم والتي تحدد في 52 منظمة في 30 دولة. وهي من بين المنظمات الفاعلة في مجال الدفاع عن الصحافة والصحافيين، ومختصة في مقاومة الرقابة التي تحد من حرية الصحفيين في الوصول إلى مصادر الخبر أو نقلهم للمعلومات والآراء. كما تركز المنظمة أعمالها في مجال التشريعات

---

[56]_الموقع الالكتروني منصات المتخصص في شؤون الإعلام والصحافة في دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا: المؤسسات العالمية لدعم الإعلام . www.menassat.com/

[57]_ الإعلام العربي وحقوق الإنسان: مرجع سابق، ص: 243 و244.

[58]_ جمال الدين الناجي: مرجع سابق، ص: 46.



الدولية المنظمة لحرية الصحافة والتعبير. وعرفت أيضا بالدراسات والتقارير التي أنجزتها ونشرتها حول ممارسة مهنة الصحافة في عدة دول.[59]

أنهينا الآن الجزء الخاص بالمواثيق والمنظمات التي تحمي حرية الإعلام والتعبير وتدافع عنهما وعن العاملين في هذا المجال، لندخل إلى مجال لا يقل أهمية عن ما سبق وهو الإطار القانوني الذي يحمي الصحفيين ووسائل الإعلام إبان النزاع المسلح.

المطلب الثاني: حماية القانون الدولي لحقوق الصحفيين ووسائل الإعلام

خلال السنوات الفارطة نادت العديد من الحكومات والمنظمات والسياسيين للرجوع إلى القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في النزاعات المسلحة. وتشير الأمم المتحدة بانتظام إلى القانون الإنساني وحقوق الإنسان في قرارات مجلس الأمن وفي مناقشات مجلس حقوق الإنسان، كما ترد الإشارة إلى ذلك في المناشير السياسية لحركات المعارضة وفي تقارير المنظمات غير الحكومية وفي الدوريات التدريبية للجنود وفي المناقشات الدبلوماسية.

لذلك فإن دراسة أثر هذه القوانين على حماية الصحفيين والإعلاميين في النزاعات المسلحة الدولية والغير الدولية شيء مهم لكون وضعية الصحفي إبان النزاع المسلح مازال يشوبها الغموض رغم المواد القانونية المتوفرة.

الفرع الأول: القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إبان النزاع المسلح

سنقوم الان بتقديم تعريف شامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إبان النزاع المسلح.

الفقرة الأولى: تعريف القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إبان النزاع المسلح

بحسب المنشور الصادر عن الأمم المتحدة حول الحماية القانونية الدولية لحقوق الإنسان في النزاع المسلح فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان هو «منظومة من القواعد الدولية المصممة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للجميع، وهذه الحقوق طبيعية عند كافة البشر بغض النظر عن جنسيتهم أو مكان إقامتهم أو نوع جنسهم أو أصلهم القومي أو العرقي أو لونهم أو دينهم أو لغتهم أو أي مكانة أخرى، وهذه الحقوق

[59]_ الإعلام العربي وحقوق الإنسان: مرجع سابق، ص: 245 و246.



تتصف بالترابط وهي متداخلة وغير قابلة للتجزئة، والقانون يكفلها في شكل المعاهدات، والقانون الدولي العرفي والمبادئ العامة والقانون غير الملزم. ويحدد القانون الدولي لحقوق الإنسان التزامات الدول بالتصرف بطرق معينة أو الإحجام عن إتخاذ إجراءات معينة بهدف تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد والجماعات».[60] ويقصد بالقانون الإنساني الدولي مجموعة من القواعد والمبادئ التي تضع قيودا على إستخدام القوة وقت النزاع المسلح بهدف:

- الحد من الآثار التي يحدثها العنف على المتحاربين مما يتجاوز القدر اللازم وتقييد حرية أطراف النزاع المسلح في إدارة النزاع وفي إختيار وسائل القتال والنص على محاكمة مرتكبي إنتهاكات القانون الدولي الإنساني؛
- تجنيب الأشخاص الذين لا يشاركون بشكل مباشر في العمليات الحربية الأضرار الناجمة عن النزاعات مثل المدنيون والطوائف المنصوص عليها في الإتفاقيات الدولية ومنع أي أضرار جسيمة بالبيئة الطبيعية.

ويتميز القانون الدولي الإنساني بكونه لا يمنع إستخدام القوة، ويفترض أن أطراف النزاع المسلح لها أهداف معقولة، وأن القانون لا يستطيع أن يحمي جميع الأشخاص المتأثرين بالنزاع المسلح، كما أنه لا يضع في إعتباره الغرض من النزاع المسلح.[61]

وبحسب ما جاء في منشور الصادر عن الأمم المتحدة حول الحماية القانونية الدولية لحقوق الإنسان في النزاع المسلح فإن القانون الإنساني الدولي هو «مجموعة من القواعد تهدف، لأسباب إنسانية، إلى الحد من أثار النزاع المسلح، فهو يحمي الأشخاص الذين لم يعودوا يشاركون في الأعمال القتالية، كما يحدد وسائل الحرب وطرقها، لذلك فان مجاله مقصور من ناحية الاختصاص الموضوعي على حالات النزاع المسلح». وهو جزء من قانون الحرب، وهو القانون المتعلق بالكيفية التي يمكن بها إستخدام القوة. ورغم أن إستخدام القوة محظور بموجب ميثاق الأمم المتحدة إلا أنه على جميع أطراف النزاعات المسلحة أن تطبق بالتساوي القانون الإنساني الدولي بصرف النظر عما إذا كان لديها ما يبرر موقفها.

[60]_ الحماية القانونية الدولية لحقوق الإنسان في النزاع المسلح: منشور المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، نيويورك وجنيف 2012، ص: 5.

[61]_ جميل حسين الضامن: المسؤولية الدولية عن انتهاك حماية الصحفيين ووسائل الإعلام أثناء النزاعات المسلحة في ضوء أحكام القانون الدولي، ماجستير في القانون الدولي، دار الكتب القانونية دار شتات للنشر والبرمجيات مصر –الامارت، طبعة 2012، ص:41.

*_ القانون الدولي العرفي هو احد المصادر الرئيسة للالتزامات القانونية الدولية، ويشير النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية الى تعريف القانون الدولي العرفي على انه دليل على وجود ممارسة عامة مقبولة قانونا.



ولكن هل إهتمت هذه القوانين بوضعية الصحفيين من حيث الحقوق والواجبات إبان قيام النزاعات المسلحة؟ والأهم هل سطرت موادا تحميه؟

الفرع الثاني: قواعد حماية الصحفيين على ضوء أحكام القانون الدولي

سنتعرض في هذا الفرع لقواعد حماية الصحفيين من خلال أحكام القانون الدولي وذلك عبر تحديد مفهوم الصحفي في القانون الدولي الإنساني، وعبر تبيان أشكال الحماية الدولية المتوفرة للصحفيين المعتمدين بالقطاعات العسكرية دون أن يكونوا جزءا منها، ثم توضيح كيفية حماية الصحفيين استنادا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة.

الفقرة الأولى: مفهوم وأنواع الصحفيين في القانون الدولي

سنعمل في هذا الفرع على تحديد المقصود من الصحفي في اطار القانون الدولي وتبيان أنواعه.

أولا: مفهوم الصحفي في القانون الدولي

لم تقم الإتفاقيات الدولية التي تهتم بحماية الصحفيين بتحديد تعريف للصحفي سواء في اللوائح الخاصة بالقوانين وأعراف الحروب البرية الملحقة باتفاقيتي لاهاي لسنة 1899 و1907، والتي لم تتطرق هي الأخرى لتعريف مراسلي الصحف الذين يرافقون القوات المسلحة المنصوص عليهم في المادة 13. كما نجد أن المادة 81 من اتفاقية جنيف لسنة 1929 قد نصت على المراسل الصحفي دون أن تعطي أي تعريف له شأنها شأن الإتفاقيتين السابقتين. أما بخصوص إتفاقية جنيف الثالثة لسنة 1949 الخاصة بكيفية معاملة الآسرى نصت في المادة 4/أ4 على المراسلين الحربين الذين يرافقون القوات المسلحة دون أن يكونوا جزءا منها دون أن تعطي تعريف للصحفي، كذلك الشأن بالنسبة للمادة 79 من البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 والتي لم يرد فيها أيضا بيان مفهوم الصحفيين.[62]

وتجدر الإشارة أن أول تعريف وضع للصحفي أو المراسل الحربي هو الذي تضمنته المادة 2/أ من مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لحماية الصحفيين الذين يقومون بمهام خطرة في مناطق النزاع المسلح والتي لم يكتب لها أن ترى النور؛ حيث جاء فيها «كل مراسل أو مخبر صحافي ومصور تلفزيوني ومصور فوتوغرافي ومساعديهم الفنيين في السينما والإذاعة والتلفزيون الذين يمارسون النشاط المذكور بشكل معتاد بوصفها مهنتهم الأساسية».[63] أما في قاموس القانون الدولي الإنساني فيعرف الصحفي في زمن النزاعات

62 _ جميل حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 27 و28.

63 _ حماية الصحفيين ووسائل الإعلام في أوقات النزاع المسلح: الكسندر بالجي جالوا، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر 2004، ص غير متوفرة.



المسلحة بأنه «الشخص الذي يسعى للحصول على معلومات أو يقوم بالتعليق عليها أو يستخدمها لغرض نشرها في الصحافة أو الإذاعة أو على الشاشة أو مساعديهم». ويرى البعض أن المراسل الحربي هو ما عرفه القانون الدولي بأن «كل صحفي متخصص يتواجد في مسرح العمليات بتفويض وحماية من القوات المسلحة لأحد الأطراف المتحاربة وتتمثل مهمته في الإعلام بالأحداث ذات الصلة أثناء وقوع الأعمال العدائية».[64]

ثانيا: أنواع الصحفيين في مناطق الحروب

يعمل خلال النزاعات المسلحة ثلاثة أصناف من الصحفيين يختلفون من حيث مواد ونطاق الحماية.

أ. مراسل حربي ملحق بالقوات المسلحة

هو صحفي مدني يرافق القطعات دون أن يكون جزءا منها بناءا على تصريح من القطعات التي يرافقها ويتبع تعليمات هذه القوات، وهذا النوع يتمتع بوضع أسير حرب إذا تم إلقاء القبض عليه، وهذا وفقا لما نصت عليه المادة 13 من اتفاقيات لاهاي1907 والمادة 81 من اتفاقية جنيف لسنة 1929 والمادة 4/أ4 من اتفاقية جنيف الثانية لسنة 1949 والفقرة 2 من المادة 79 من البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1979.[65] ونشير في هذا الصدد إلى أن المبادئ التوجيهية لوزارة الدفاع البريطانية فيما يتعلق بالإعلام تكفل للصحفيين الملحقين بالقوات المسلحة وضع أسرى حرب إذا ما وقعوا في الأسر. عكس السلطات العسكرية الفرنسية التي تعتبر أن هذا الصنف هم على غرار المستقلين ليس لهم الحق إلا في وضع المدنيين كما تنص المادة 79 من البروتوكول الأول.[66]

ب. الصحفي المستقل

هو كل صحفي ينتقل بمعزل عن القطعات العسكرية وليس جزءا منها ويعتبر مدنيا وفق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949 والبروتوكول الإضافي الأول والبرتوكول الثاني لسنة 1977 الخاص بالنزاعات غير ذات الطابع الدولي وقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1738 لسنة 2006.

---

[64]_ جميل حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 28.

[65]_ جميل حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 38.

[66]_ الكسندر بالجي جالوا: مرجع سابق، ص: 4.



ت. الصحفي العسكري

هو عسكري يعمل في مجال النشاط الإعلامي للجيش وينطبق عليه ما يقع على أفراد القوات المسلحة وهو لا يتمتع بأية حصانة خاصة.[67]

رغم أن المشرع الدولي لم يغفل التطرق لقواعد حماية الصحفيين في النزاعات الدولية إلا أنه لم يأتي على ذكر للصحفيين في المعاهدات التي تطبق على النزاعات المسلحة غير الدولية، ولكن يعتبر الصحفيين في هذه الأحوال مدنيين أو أشخاصا لا يشاركون مباشرة أو كفوا عن المشاركة في العمليات العدائية، وتسري عليهم وعلى طاقمهم كل الحماية المطبقة على المدنيين.[68]

الفقرة الثانية: الحماية الدولية للصحفيين المعتمدين بالقطاعات العسكرية دون أن يكونوا جزءا منها

تطرقت مجموعة من الإتفاقيات والمعاهدات الدولية لكيفية حماية الصحفيين بالقطاعات العسكرية دون أن يكونوا جزءا منها. ومن بين أهم هذه الإتفاقيات:

أولا: في اتفاقية لاهاي لسنة 1907

نصت اتفاقية لاهاي لسنة 1907 في مادتها الأولى على أن الصحفيين رغم كونهم أشخاصا ملحقين بالقوات العسكرية غير أنهم ليسوا جزءا منها لذلك فهم يعاملون كأسرى حرب إذا تم القبض عليهم، لأن الصحفيين الذين يصاحبون الجيش يصبحون بمقتضى القانون جزءا من تلك الهيئة العسكرية سواء رأوا أنفسهم بتلك الصفة أم لا. كما أن المادة 13 اشترطت أن يقدم المراسل الحربي شهادة من السلطات العسكرية التي تثبت أنهم مرافقون للجيش.[69]

---

[67]_ جمال حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 38 و39.

[68]_ القانون الدولي الإنساني وحماية الإعلاميين الذين يغطون النزاعات المسلحة: كونت دورمان، الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر: www.icrc.org/ara/resource/document.

*_ اتفاقية لاهاي لسنة 1907 المتعلقة بأعراف الحرب البرية هي الوثيقة المدونة الأولى التي تنص على حماية الصحفيين المراسلين وقد انبثقت هذه الاتفاقية عن مؤتمر لاهاي الثاني للسلام الذي انعقد بناءا على دعوة قيصر روسيا وقد خلص هذا المؤتمر إلى وضع خمسة عشرة اتفاقية وإعلان.

[69]_ نص المادة 13 من اتفاقية لاهاي لسنة 1907: "الأشخاص الذين يرافقون الجيش دون أن ينتموا له بشكل مباشر كمراسلي الصحف والأخبار والمقاولين الذين يقعون في قبضة العدو والذين يعتقد العدو بضرورة احتجازهم يجب أن يعاملوا كأسرى حرب بشرط أن يقدموا شهادة من السلطات العسكرية التي يتبع لها الجيش المرافقين له".

*_ اتفاقية جنيف 1929: أصل هذه الاتفاقية هو اتفاقية جنيف الاولى لسنة 1864 المتعلقة بتحسين حالة الجرحى من الجيوش في الميدان، ولم تشر هذه الاتفاقية إلى الصحفيين وتمت أول مراجعة لاتفاقية عام 1906، والمراجعة الثانية في 1929 حيث انبثق عن هذه المراجعة اتفاقيتين الاولى خاصة بتحسين حال الجرحى والمرضى العسكريين في الميدان والتي تضمنت 39 مادة، والثانية خاصة بمعاملة أسرى الحرب وقد بلغ مجموع موادها 97 مادة.



ثانيا: في اتفاقية جنيف لسنة 1929

نصت الإتفاقية الخاصة بمعاملة أسرى الحرب التي إنبثقت عن اتفاقية جنيف لسنة 1929 في مادتها 81 من القسم السابع أن «الأشخاص الذين يرافقون القوات المسلحة دون أن يكونوا تابعين لها مباشرة كالمراسلين والمخبرين الصحفيين أو المتعهدين، أو المقاولين الذين يقعون في أيدي العدو. ويرى العدو انه من المناسب اعتقالهم، يكون من حقهم أن يعاملوا كأسرى حرب بشرط أن يكون بحوزتهم تصريح من السلطات العسكرية التي كانوا يرافقونها».

لم يكن مضمون هذه المادة بعيدا عن محتوى المادة 13 من اتفاقية لاهاي1907؛ حيث أن للعدو الحق في الإختيار بين إعتقال الصحفيين أو عدمه وتصنيفهم كأسرى حرب، ثم يعود ويشترط أنه يجب على الصحفيين أن يثبتوا هويتهم عن طريق تصريح يحدد صفتهم كمراسلين حربيين يرافقون القطعات العسكرية دون أن يكونوا جزءا منها بإعتبار هذا التصريح قرينة تحدد هويتهم.[70]

ثالثا: في اتفاقية جنيف الثالثة لسنة 1949

أكدت الاتفاقية على أن الصحفيين الملحقين بالقوات المسلحة دون أن يكونوا جزءا منها في وضع أسير الحرب شرط حصوله على تصريح من القوات المسلحة التي يرافقها. غير أن هذا الشرط قد تساهل فيه المشرعون نظرا لإمكانية فقدان الصحفيين لهذه البطاقة أو التصريح أثناء الحرب، ولكن المشرع أبقى للعدو أو للقوات العسكرية التي ألقت القبض على الصحفيين ولم تجد معهم أي وثيقة تثبت صفتهم طلبهم أن يعاملوا كأسرى حرب الحق في أن تبقيهم تحت حماية اتفاقية جنيف الثالثة حتى يصدر قرار من المحكمة المختصة بخصوصهم وذلك وفقا للفقرة 2 من المادة 5[71]من الاتفاقية الأخيرة.[72]

---

[70]_ الكسندر بالجي جالوا: مرجع سابق الصفحة غير متوفرة

*_ اتفاقية جنيف الثالثة لسنة 1949: صدرت عن المؤتمر الدبلوماسي لوضع اتفاقيات دولية لحماية ضحايا الحروب في أعقاب الحرب العالمية الثانية، لقد أبقت هذه الاتفاقية المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب على نفس الحماية لمقرر للمراسل الحربي حيث نصت في المادة 4/أ4 على: "أ_أسرى الحرب بالمعنى المقصود في الاتفاقية هم الأشخاص الذين ينتمون إلى إحدى الفئات التالية:

4_ الأشخاص الذين يرافقون القوات المسلحة دون أن يكونوا في الواقع جزءا منها كالأشخاص المدنيين الموجودين ضمن أطقم الطائرات الحربية والمراسلين الحربيين ومتعهدي التموين وأفراد وحدات العمال أو الخدمات المختصة بالترفيه عن السكريين شريطة أن يكون لديهم تصريح من القوات المسلحة التي يرافقونها ".

[71]_ نص الفقرة الثانية من المادة 5: "لا تنطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المشار إليهم في المادة 4 ابتدءا من وقوعهم في يد العدو إلى أن يتم الإفراج عنهم وإعادتهم إلى الوطن بصورة نهائية...وفي حالة وجود أي شك بشان انتماء أشخاص قاموا بعمل حربي وسقطوا في يد العدو إلى أحد الفئات المبينة في المادة 4 فان هؤلاء الأشخاص يتمتعون بالحماية التي تكفلها هذه الاتفاقية لحين البث في وضعهم بواسطة محكمة مختصة ".

[72]_ حماية الصحفيين المكلفين بمهام معينة خطرة: هافز بيتر جاسر، مقتطفات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، يناير/فبراير 1983، ص: 6.



الفقرة الثالثة: حماية الصحفيين استنادا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة

من أهم قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بحماية الصحفيين في بؤر النزاعات المسلحة:

- دعوة الأمين العام للأمم المتحدة للتشاور مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الدولية المعنية لإتخاذ الخطوات اللازمة لضمان التطبيق الأفضل لقواعد القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة؛
- التأكيد على إضافة إتفاقيات دولية إنسانية ملائمة لضمان حماية المدنيين ولآسرى والقاتلين في كل النزاعات المسلحة، والتأكيد على مبدأ أساسي في التمييز بين المقاتلين وغير المنخرطين في الأعمال القتالية؛
- دور الصحفيين الريادي في الحصول على المعلومات التي تتعلق بالنزاعات المسلحة لتنوير الأمم والشعوب؛
- يؤكد القرار أن المواد التي تنص عليها اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949 لا تغطي بعض أنواع الصحفيين العاملين في مناطق النزاعات المسلحة والمكلفين بمهام خطرة لا تنسجم مع متطلبات عملهم الراهنة؛
- تأكيد القرار على الحاجة الماسة لإيجاد أدوات إنسانية دولية إضافية لضمان حماية أفضل للصحفيين في مناطق النزاع المسلح، وقد نصت الفقرة الأولى في القرار على:«...
- التعبير عن الاهتمام البالغ للأخطار الجسيمة التي يتعرض لها المراسلين الصحفيين المكلفين بمهام مهنية خطرة في مناطق النزاع المسلح؛
- التعبير عن الأسف العميق لان بعض المراسلين الصحفيين دفعوا حياتهم بسبب ضمائرهم الحية لأداء مهمتهم...».
- الدعوة إلى إحترام وتطبيق اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 إلى الحد القابل للتطبيق وخصوصا على المراسلين الصحفيين الحربين المرافقين للقوات المسلحة دون أن يكونوا جزءا منها حسب نص المادة 13 من القرار.[73]

---

[73]_ جميل حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 64 و65.

*_ الأعيان المدنية: نجد تعريفا لها في البرتوكول الأول في المادة 52 في فقرتها 1 أن الأعيان المدنية هي كل الأعيان التي ليست أهدافا عسكرية تعتبر أعيانا مدنية، وتورد المادة 52 ثلاثة أمثلة على الأكثر للأعيان المدنية وهي مكان العبادة والمنزل والمدرسة.



الفرع الثالث: عدم مشروعية الهجمات التي تستهدف الصحفيين ووسائل الإعلام

شاهدنا في حربي الخليج الأولى والثانية والعدوان الأمريكي على العراق سنة 2003 أن أول من يتضرر على أرض المعركة البنيات التحتية والمؤسسات الإعلامية بذريعة نشرها للخطابات العدائية. لذلك فقد تكفل القانون الدولي بحماية الصحفيين ووسائل الإعلامية من الهجمات العسكرية بمجموعة من النصوص نعرض منها.

الفقرة الأولى: حماية وسائل الإعلام باعتبارها أعيانا مدنية

تعد المحطات الإذاعية والتلفزيون أعيانا ذات طابع مدني وتتمتع بصفتها هذه بحماية عامة، وقد تم التنصيص على عدم مهاجمة الأعيان المدنية في القانون الدولي الإنساني منذ القرن العشرين، وأعيد التأكيد عليه في البرتوكولي لسنة 1977 وفي النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وينتج عن الالتزام المزدوج الذي نصت عليه المادة 48 من البرتوكول الأول أن تتمتع الأعيان المدنية على غرار السكان المدنيين بحماية عامة حددت أحكامها المادة 52 من البرتوكول الأول.

إذن فكل التجهيزات ومرافق الإعلام التي لا تستخدم إستخداما عسكريا ولا تنطبق عليها الشروط المنصوص عليها في المادة 52 الفقرة 2 تدخل ضمن الأعيان المدنية التي "لا يجب أن تكون محلا للهجوم أو لهجمات الردع..".[74]

الفقرة الثانية: استهداف وسائل الإعلام إبان الحروب

في كل الحروب التي شهدها العالم لم تستثن أي منها استهداف المواقع المدنية وحتى المناطق الخاصة بانشطة منظمة اليونسكو فما بالك بوسائل الإعلام وتجهيزاتها ومؤسساتها، وكان المبرر الذي يتكرر على لسان الناطقين بإسم الجيش أو ما يسمى المتحدث العسكري هو أن هذه الوسائل تستخدم لأغراض عدائية، لذلك كان واجبا أن يتدخل القانون الدولي لحل هذا الإشكال.

أولا: الاستخدام المزدوج لتجهيزات وسائل الإعلام ومرافقها

تستعين الدول في حملاتها العسكرية على الأعيان والموارد فتستخدمها بشكل مزدوج مدني وعسكري، وهو أمر له تبعات وخيمة حيث ان الأعيان المدنية التي تستعمل لهذه الغايات تصبح أهدافا مشروعة للقوات المعادية، وهذا ما أكدت عليه المادة 52 من البرتوكول الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف

[74]_ الكسندر بالجي جالوا: مرجع سابق، ص: 6.



لسنة1977: «..._ لا تكون الأعيان المدنية محلاً للهجوم أو لهجمات الردع. والأعيان المدنية هي كافة الأعيان التي ليست أهدافا عسكرية وفقا لما حددته الفقرة الثانية.

_ تقصر الهجمات على الأهداف العسكرية فحسب. وتنحصر الأهداف العسكرية فيما يتعلق بالأعيان على تلك التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري سواء كان ذلك بطبيعتها أم بموقعها أم بغايتها أم باستخدامها، والتي يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينذاك ميزة عسكرية أكيدة .

_ إذا ثار الشك حول ما إذا كانت عين ما تكرس عادةً لأغراض مدنية مثل مكان العبادة أو منزل أو أي مسكن آخر أو مدرسة، إنما تستخدم في تقديم مساهمة فعالة للعمل العسكري، فإنه يفترض أنها لا تستخدم كذلك».

ثانيا: استخدام وسائل الإعلام لإغراض دعائية هل يجعلها هدفا عسكريا؟

بحسب المادة 52 من البرتوكول الأول السالفة الذكر، فإن إتخاذ الدعاية سببا وحيدا لتبرير الهجوم العسكري على وسائل الإعلام أمر غير مقبول، فلا يمكن إعتبار وسائل الإعلام هدفا مشروعا لمجرد أنها تبث دعاية رغم أن هذا النشاط يشكل دعما لجهود الحرب، كما أن منظمة العفو الدولية ترى أنه رغم الإستفادة التي قد تنتج عن خلق الإضطرابات في الدعاية الرسمية التي تساعد في تقويض معنويات السكان والقوات المسلحة ولكنها تجد أن ذلك ليس مبررا للهجوم على الأعيان المدنية الذي قد يؤدي إلى توسيع مفهوم المساهمة الفعالة في العمل العسكري بحسب المادة 52 في فقرتها 2.[75]

الفرع الرابع: حماية الصحفيين ووسائل الإعلام في الحروب

إن حماية الصحفيين ووسائل الإعلام إبان الحروب تعد من الأمور التي نص عليها القانون الدولي وأكد على حمايتها لذلك تم تقسيم هذه المسؤولية إلى صنفين: مسؤولية الدول أثناء النزاعات المسلحة عن خروقات قواتها المسلحة ضد الصحفيين ووسائل الإعلام، والصنف الثاني يدور حول تحديد مسؤولية الأفراد الجنائية عن جرائمهم الحربية ضد الصحفيين ووسائل الإعلام.

[75] _ الكسندر بالجي جالوا: مرجع سابق، ص: 9 و10 و11.



الفقرة الأولى: مسؤولية الدولة عن خروقات قواتها المسلحة ضد الصحفيين ووسائل الإعلام

تتحمل الدولة المسؤولية الكاملة عن أفعال قواتها المسلحة بحسب ما جاء في المادة 7 من مشروع المواد المتعلقة بمسؤولية الدولة عن الأفعال الدولية غير الشرعية التي أقرتها لجنة القانون الدولي؛ حيث نصت على أنه «سلوك أي جهاز لدولة ما يمكن اعتباره عملا من أعمال الدولة بموجب القانون الدولي إذا تجاوز سلطته وخالف التعليمات».

وقد نصت اتفاقية لاهاي الرابعة لسنة 1949 من المادة 3 في الفقرة 3 على «يكون الطرف المتحارب مسؤولا عن جميع الأعمال التي يرتكبها أشخاص ينتمون إلى قواته المسلحة». إضافة إلى المواد الواردة في اتفاقيات جنيف الثالثة والرابعة لعام 1949 في المواد 57 و59، إضافة إلى بعض المواد المشتركة بين الاتفاقيات الأربعة وهي:148/131/52/51 التي تنص على أنه لا يمكن لأي طرف سام متعاقد أن يعفي نفسه أو يعفي طرفا متعاقدا من المسؤولية التي يتحملها طرف آخر بسبب الإنتهاكات الخطيرة التي نصت عليها الإتفاقية.[76] كما تبين المادة 91 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على «يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام الاتفاقيات وهذا الملحق البرتوكول عن دفع تعويض إذا اقتضت الحال ويكون مسؤولا عن كافة الأعمال التي يقترفها الأشخاص الذين يشكلون جزءا من قواته المسلحة».

ويندرج ضمن مسؤولية الدولة عن أفعال قواتها العسكرية الهجمات الموجهة ضد السكان المدنيين أو الأعيان المدنية، والهجوم على المواقع المجردة من وسائل الدفاع أو المناطق المنزوعة السلاح والهجوم العشوائي الذي يصيب السكان المدنيين، أو الأعيان المدنية...[77]

الفقرة الثانية: مسؤولية الأفراد الجنائية عن جرائمهم الحربية ضد الصحفيين ووسائل الإعلام

إن الأفراد الذين يرتكبون جرائم ضد الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة مهما كانت الأسباب فهذه الجرائم تعتبر جرائم حرب لكون الصحفيين أشخاص مدنيين بحسب مضمون إتفاقيات جنيف الرابعة لسنة 1949 والبرتوكول الإضافي لسنة 1977، ولا يؤخذ بأي إقرار من الأفراد بكون أوامر قد صدرت لهم من سلطات أعلى لتنفيذ تلك الأفعال الإجرامية لدفع المسؤولية عنهم، حيث أكدت القرارات الدولية على مبدأ المسؤولية الجنائية الفردية لمرتكبي تلك الأفعال، وكذلك نصت المادة 4 من اتفاقية منع جريمة إبادة

[76]_ أحمد أبو ألوفا: النظرية العامة للقانون الإنساني، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة لسنة 2013، ص: 155.

[77]_ جميل حسين الضامن: مرجع سابق، ص: 139 و140.



الجنس البشري والمعاقبة عليها لسنة 1948 على أنه «يعاقب الأشخاص الذين يرتكبون جريمة إبادة الجنس أو أي من الأفعال المنصوص عليها في المادة 3 سواء كانوا حكاما مسؤولين أو موظفين عموميين أو أفرادا عاديين».[78]

ورغم وجود هذه المواد والنصوص القانونية الدولية تبقى حرية الصحفيين إبان الثورات أو النزاعات المسلحة في خطر دائم، لكون هذه الدول لا تحترم هذه النصوص وتتحايل عليها في غالب الأحيان، بل تعمل بقانون الطوارئ الذي يساوي بين الإعلامي والصحفي وبين الإرهابي، وخير مثال على ذلك الحكم الصادر ضد صحفيي قناة الجزيرة في قضية الماريوت في مصر؛ حيث تم الحكم عليهما بالسجن لمدة 3 سنوات رغم تدخل المنظمات الدولية الحقوقية والصحفية لذا الحكومة المصرية.[79]

المبحث الثاني: الصناعة الإعلامية

عندما أصدر الأمريكي بنجامن داي صحيفته اليومية THE SUN سنة 1938 في مدينة نيويورك كأول صحيفة يومية شاملة منتظمة وموجهة إلى كل فئات الشعب، وتحمل من الأخبار والتعليقات ما يقابل إحتياجات كل فصائل المجتمع (بعد أن إستقر مفهوم الصحافة الذي وضعه العالم الألماني اتو غروث Atto Gruth). بدأ الناس يفكرون في وضع أسس علمية وفنية لقيام المؤسسات الصحفية وإدارتها بما يحقق الهدف الذي تسعى اليه الصحيفة سواء بما يتعلق بتلبية إحتياجات المجتمع من المعلومات والمعرفة أو العائد المادي الذي يضمن للمؤسسة الإستمرار والتطور وتحقيق الفائدة والربح بإعتبارها صناعة كغيرها من الصناعات. حيث بدأت هذه المؤسسات تزدهر وتأخذ مكانها بين الصناعات الأخرى في بدايات عصر الصناعة في القرن التاسع عشر.

وتتفرع المؤسسات الإعلامية لتشمل: المؤسسات الصحفية، المؤسسات الإذاعية، المؤسسات التلفزية، الفضائيات، وكالات الأنباء، دور النشر، شركات الإعلانات.

لذلك إرتأينا أن نقوم بتقديم دراسة مستفيضة حول كيفية تسيير وتدبير المؤسسات الإعلامية وأنماط ملكيتها، وكيفية إستثمار الموارد البشرية بطريقة ربحية، وكيف يتم تمويل هذه المؤسسات الإعلامية والوظائف المنوطة بها.

---

[78] _ أحمد أبو الوفا: مرجع سابق، ص: 155.

[79] _ الصحافة في المناطق الساخنة تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا المنشور على موقعها في 3 أيار 2014، الموقع الالكتروني: www.aohr.org.uk.



المطلب الأول: التدبير الإداري للمؤسسات الإعلامية

يقصد بالتدبير مجموعة من التقنيات التي تستعملها مؤسسة أو منظمة أو مقاولة ما لتحقيق أهدافها العامة والخاصة، وتتمثل هذه التقنيات في: التخطيط والتنظيم والتنسيق والقيادة... وقد يعني التدبير مجموعة من الأشخاص الذين يديرون الإدارة أو المقاولة أو المؤسسة أو المنظمة، سواء أكانوا مديرين، أم مدبرين، أم أطرا، أم مسيرين، أم موجهين... وبصفة عامة، يعني التدبير مجمل التقنيات التي تعتمدها الإدارة لتنفيذ أعمالها وتصريفها. وغالبا ما يتخذ التدبير طابعا كميا باعتماده على المعايير الكمية القائمة على الإحصاء الرياضي والمحاسباتي. وللعلم التدبير وظيفة مركزية تتمثل في الوظيفة الإدارية، لكن تتفرع عنها مجموعة من الوظائف الفرعية التي يمكن حصرها في: الوظيفة التقنية القائمة على التصنيع، والتحويل، والإنتاج، والوظيفة التجارية القائمة على الشراء والبيع والتبادل، والوظيفة المالية التي تتمثل في التوظيف الأمثل للموارد المالية، والوظيفة الأمنية التي تكمن في حفظ الأموال والأشخاص، والوظيفة الحسابية التي تعنى بحساب المداخيل والمصاريف بطريقة إحصائية.

والتدبير الإداري لا يعني الرئاسة والنفوذ في إتخاذ القرار، أنه حسب علوم الإدارة الحديثة مفهوم القيادة وإنجاز وظائف التدبير وعملياته لتحقيق أهداف الوحدة الإدارية بإمتلاك كفاءات في علوم التدبير، لأجل تدبير إما الشأن الإداري أو الشؤون البشرية أو الشأن المالي أو التربوي أو تدبير النزاعات في المنظومة الإدارية، والحد من استفحالها وتأثيرها سلبا على الوحدة الإدارية، ومن هذا فالتدبير إذن هو عمليات ووظائف وتفاعلات وعلاقات إنسانية.

الفرع الأول: إدارة المؤسسات الإعلامية

قبل التطرق إلى كيفية التدبير الإداري للمؤسسات الإعلامية سنعمل على تقديم إطار توضيحي عام حول مفهوم إدارة المؤسسة الإعلامية والمقصود بالمؤسسة الإعلامية وأنواعها وطبيعتها... وذلك من خلال الفقرات التالية.



الفقرة الأولى: مفهوم المؤسسات الاعلامية وطبيعتها

سنتعرف في هذه الفقرة على الكلمات المفاتيح التي يتأسس عليها بناء المطلب الأول وأهم هذه المفاهيم هي:

أولا: مفهوم المؤسسات الاعلامية وتعريفها

أ. مفهوم الادارة

قدمت تعريفات متعددة حول معنى الإدارة يعكس كل منها مرحلة فكرية وخلفية معينة. ومن أمثلة هذه التعريفات ما ذكره ذ. علي عبد المجيد عبده في كتابه "الاصول العلمية للادارة و التنظيم" «الإدارة عبارة عن النشاط الخاص بقيادة وتوجيه وتنمية الأفراد وتخطيط وتنظيم ومراقبة العمليات والتصرفات الخاصة بالعناصر الرئيسية في المشروع من أفراد، ومواد، وآلات، وعدد ومعدات، وأموال، وأسواق، لتحقيق أهداف المشروع المحددة بأحسن الطرق وأقل التكاليف». ويعرف هنري فايول الإدارة «هي معنى أن تدير وأن تتنبأ وتخطط وتنظم وتصدر الأوامر وتنسق وتراقب».[80] وبمعنى آخر فإن الإدارة هي الحد الفاصل بين نجاح المشروعات أو فشلها وبين تحقيق الأهداف الموضوعية أو العجز عن تحقيقيها. معنى ذلك أن الإدارة تهدف إلى تحقيق الأشياء الصحيحة بطريقة صحيحة وفي الوقت الصحيح.[81]

ب. مفهوم المؤسسة الإعلامية

المؤسسة هي وحدة إقتصادية للإنتاج.[82] وتعرف أيضا على أنها تنظيم إقتصادي مستقل يمتلك إمكانيات بشرية ومادية توفق بينها بغية إنتاج سلع وخدمات موجهة للبيع.[83] ولقد حضي مفهوم المؤسسة بتعريف إعلامي خاص به؛ فنجد أن المؤسسة هي منظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية والمادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق زمكاني.[84]

ت. التعريف الإجرائي للمؤسسة الإعلامية

هي تنظيم اقتصادي يجمع أشخاص ذوي كفاءات متنوعة. لها طابع قانوني واجتماعي، تعمل على صيانة ثقافة المجتمع ونقلها إلى الأجيال وفق قيم أخلاقية وقواعد سلوكية مبنية على اقتناع الجمهور بها

---

[80]_ Hinri Fayol: General And Industrial Management, London: Sim Issac Pitman And Sons, 1949, P: 6.

[81]_ محمد إسماعيل بلال: مبادئ الإدارة بين النظرية والتطبيق، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2004، ص: 20.

[82]_ Le Petit La Rousse Illustre: Paris, 2001, P: 387.

[83]_ Gilles Bressey: Christian Kongt, Economie De L'entreprise, Paris, 1990, P: 1.

[84]_عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، 2003، ص: 24 و 10.



واعتناقه لها. وهي التي تخدمه وتسهر على تحقيق مصالحه لأنها تتمتع بحرية انسياب المعلومات، وتستخدم إستراتيجية المبادأة في تعاملها مع المستجدات البيئية المحيطة بها. كما أن لها بعدين؛ بعد معنوي يتعلق بمضمون الرسالة الإعلامية وطريقة تجسيدها، وبعد مادي يتعلق بتحول الإعلام إلى صناعة لها متطلباتها لتحقيق الربحية المالية ويكفل لها الاستمرار في تقديم خدماتها وتحقيق رسالتها الإعلامية. وهي أنواع مكتوبة ومسموعة مرتبة كالمؤسسات الصحفية والإذاعية والتلفزيونية ووكالات الأنباء.

ث. التعريف الإجرائي لإدارة المؤسسات الإعلامية

هي الهيئة أو العضو الموجود داخل المؤسسات الإعلامية، يهيمن على نواحي النشاط فيها بوضع مجموعة من القواعد والأسس لتنظيم وإدارة المؤسسة، والاستخدام الأمثل للإمكانيات المادية والبشرية المتاحة، وتحقيق كفاءة اكبر بقيادة المشروع من الناحية المالية والمادية، والنهوض بالأعباء الاقتصادية والإدارية للصناعة الإعلامية في ضوء الدور الثقافي والإعلامي والاجتماعي بهدف خدمة المضمون الذي يهتم بشؤون الرسالة الإعلامية. ويقاس نجاحها في قدرتها على تقديم الإنتاج بأقل تكلفة وبأفضل جودة فنية وبأمثل استخدام للوقت والموارد وبأعلى عائد. ولذلك فطبيعة عملها تحتاج إلى مرونة وحرية في الأداء.

ثانيا: طبيعة المؤسسات الإعلامية

أ. التقسيم القانوني للمؤسسات

تقسم المؤسسات الإعلامية خاصة وعامة حسب طبيعة نظام الملكية، أما سابقا فكان الشكل السائد لها إما صغيرة أو متوسطة. ومع التقدم التكنولوجية تطورت المؤسسة الصغيرة التي يمكن تسييرها بأقل يد عاملة وأكثر سرعة وأقل تكلفة، وكذلك الامر مع المؤسسات المتوسطة التي تحولت لمؤسسات ومجتمعات إعلامية ضخمة في الأنظمة الرأسمالية مما أدى إلى نمو الاحتكارات نتيجة تكتل الأموال في وحدات كبيرة تهدف إلى التوسع في الإنتاج وحقن تكلفته وتجنب خسائر المنافسة بالسيطرة على الأسواق.



ب. التقسيم الاقتصادي للمؤسسات

تدرج المؤسسات الإعلامية ضمن المؤسسات الخدماتية وذلك لطبيعة المنتج الإعلامي.

الفقرة الثانية: أهداف المؤسسات الإعلامية

البعد الأول: يتعلق بمضمون الرسالة الإعلامية ويتضمن عددا من الأهداف الفرعية يمكن حصرها في:

- الإخبار؛ دعم المبادئ والأسس التي يقوم عليها المجتمع؛

رفع المستوى الفكري والثقافي ونشر الوعي السياسي لتكوين رأي عام مستنير؛ الإمتاع والترويح.[85]

البعد الثاني: يتعلق بتحول الصحافة إلى صناعة لها متطلباتها وبالتالي ارتباط بقاءها بالمدخول. ويهدف البعد الثاني الى: تحقيق الربحية بما يضمن عائدا استثماريا على رأس المال يكفل لها الاستمرار في تقديم خدماتها وتحقيق رسالتها الإعلامية؛ الاستقلال المالي بما يضمن لها الاستقلالية التامة في ذمة رسالتها الإعلامية ومتابعة التطور السريع في تقنية الصحافة.[86]

الفقرة الثالثة: خصائص المؤسسات الإعلامية

- إنها مؤسسة ثقافية خدماتية بالدرجة الأولى.
- إن الارتفاع المستمر في الثقافة والاهتمامات المتخصصة في مردودية العمل والدخل وفي وقت الفراغ، كل هذه القوى تنوه بالطلب المتزايد على الإعلام والاتصال بمختلف أنواعه مما يتطلب إقامة مؤسسات لإستيعاب كل هذا الإقبال الجماهيري.
- يتخذ التنظيم العملي لكل من السينما والإذاعة والتلفزيون وغيرها من وسائل ثقافية وآليات صناعية ومن ثم القيام بآليات تجارية كالتسويق والتوزيع.
- يسيطر على العمل الثقافي ومجمل نشاط الاتصال الجماهيري في بعض بلدان العالم منطق المصالح التجارية، ويتضح هذا في دخول الكثير من الشركات الكبرى في مجال النشاط الاتصالي مثل وكالات الأنباء وبنوك المعلومات والمؤسسات الصحفية ودور نشر الكتب ومحطات التلفزيون واستوديوهات الإنتاج السينمائي، وهو ما يسمى بعملية التصنيع الثقافي التي

[85]_ محمود علم الدين، أميرة العباسي: إدارة الصحف واقتصادياتها، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 2001، ص: 238.

[86]_ محمود علم الدين: الصحافة في عصر المعلومات والأساسيات والمستحدثات، القاهرة، دار العربي، 2000، ص: 34.



هي عملية تحويل الأنشطة الثقافية ومستلزماتها أيا كانت إلى منتجات سلعية وخدمية وإيصالها إلى المتلقي وفق معادلة اقتصادية وفنية.[87]

الفرع الثاني: أهم وظائف إدارة المؤسسات الإعلامية

الإدارة هي علم متطور وعملية إنسانية اجتماعية، تتناسق فيها جهود العاملين كأفراد وجماعات لتحقيق الأهداف التي أنشئت من اجلها المؤسسة متوخين في ذلك الاستخدام الأفضل للإمكانات المادية والبشرية والفنية المتاحة للمؤسسة.

ومن بين أهم وظائف الادارة في المؤسسة الاعلامية نجد التنظيم والتخطيط واتخاذ القرار.

الفقرة الأولى: التنظيم

يعتبر التنظيم من أكثر المفاهيم الإدارية تعقيدا في الفكر الإداري المعاصر، وقد زاد من تعقيده تعدد كتابات الباحثين حوله. وعرف الاستاذ اورويك التنظيم على أنه «تحديد أوجه النشاط اللازمة لتحقيق أي هدف وترتيبها في مجموعات بحيث يمكن إسنادها إلى أفراد».[88]

وللتنظيم الإداري نوعين أساسين من حيث مدى قانونية التنظيم ومشروعيته؛ النوع الأول هو التنظيم الرسمي ويقوم على أساس الإجراءات التي صممت من أجله، ويقوم كذلك على أساس تحليل العملية الإدارية وتجميعها في وظائف، ثم تصنيف الوظائف في تقسيمات تنظيمية صغيرة ويجري تجميعها في تقسيمات تنظيمية أكبر. أما النوع الثاني والذي سنختصه بالتحليل هو التنظيم غير الرسمي في المؤسسات الإعلامية.

أولا: مفهوم التنظيم الغير الرسمي

يعبر التنظيم الغير الرسمي عن مجموعة من القيم والأنماط السلوكية والثقافية التي تتكون من خلال التفاعلات الاجتماعية بين الأعضاء لتحقيق أهداف مشتركة. ويحصل أعضاء هذه التنظيمات غير الرسمية على نوع من الرضا نتيجة مشاركتهم الآخرين في العمل، ولرغبتهم في تنمية وتطوير مصالح مشتركة.

---

[87]_ هادي نعمان الهيتي: التصنيع الثقافي وإنشاء سوق ثقافية عربية مشتركة، الدورة الثانية والعشرون لمؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي، الرياض، المملكة العربية السعودية، 20–26 شعبان 1421 الموافق لـ 22/16 نونبر 2000، ص: 428 و16.

[88]_ محمد شاكر عصفور: أصول التنظيم، جدة، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، 1991، ص غير متوفرة.

ثانيا: أسباب ظهور التنظيم غير الرسمي في المؤسسات الإعلامية

من بين أهم أسباب وجود التنظيمات غير الرسمية في المؤسسات الإعلامية:

- تعنى التنظيمات غير الرسمية بالاحتياجات الإنسانية التي لا تستطيع التنظيمات الرسمية للقيام بها، فهو ينمي شعور أعضائه بالكرامة والاحترام الذاتي بالإضافة إلى تدعيم سلوكهم الشخصي.
- الحاجة إلى المعلومات والمعلومات الفورية، ففي الأحوال العادية توزعها المنشأت الإخبارية ببطء أو حتى قد تحجبها، أما التنظيمات غير الرسمية فتوفر قنوات الاتصالات السريعة مع أعضائها.
- إن الهدف من وجود التنظيمات غير الرسمية هو الحاجة لضبط السلوك الاجتماعي، فأعضاء الجماعة غير الرسمية قد يجمع بينهم رغبتهم في التميز والظهور بطريقة معينة، وقد يتصل التوافق المطلوب بين الأعضاء بملبس أو سلوك أو بأفكار أو عادات. وهناك أكثر من سبب يدفع العامل إلى الانضمام لعضوية التنظيم غير الرسمي، فالأفراد يسعون للامان الذي تكلفه عضوية الجماعة. فمعظم الأفراد العاملين يودون أن يؤمنوا أنفسهم تجاه التهديدات الخارجية من زميل أو رئيس أو حتى مرؤوس، سواء كانت التهديدات حقيقية أو متخيلة. وقد كانت الحاجة الأساسية لتجميع العاملين لحماية أنفسهم تجاه ممارسات متعسفة للإدارة سببا هاما لظهور ونمو النقابات العمالية.

ثالثا: الآثار المترتبة على التنظيم غير الرسمي داخل المؤسسات الإعلامية

أ. الآثار الايجابية

- المساعدة على تحقيق أهداف التنظيم الرسمي إذا تحققت درجة عالية من التوافق والانسجام بين التنظيمين. فإذا أدركت الإدارة أهمية التنظيم غير الرسمي وقدمت له العون الممكن لتحقيق أهدافه فإنه سيساهم في تحقيق أهداف التنظيم الرسمي.
- المساهمة في التقليل من متاعب التنظيم الرسمي، فعن طريق الاتصالات التي تتم بين أفراد التنظيم أثناء ممارستهم لنشاطاتهم يحدث نوع من المشاركة الوجدانية بين القائمين بالاتصال بعضهم البعض حول مختلف الأمور في التنظيم.



- تزويد الإدارة بطريقة غير مباشرة بالمعلومات والشائعات الخفية التي يتناقلها أفراد المجموعة، ومن ثم تعمل الإدارة على استباق الأحداث وتصحيح المعلومات ووضع الحقائق أمام العاملين.
- تحقيق نوع من الرقابة الذاتية على الأعمال التي يقوم بها الأفراد، مما يخفف من نطاق الإشراف والرقابة التي يباشرها المدير على المرؤوسين.
- المساعدة في سرعة نقل المعلومات والبيانات إلى مختلف أجزاء التنظيم الرسمي عن طريق ما يتناقله الأفراد من أخبار ومعلومات حول مختلف القضايا، وهنا يجب التأكد من صحة ما يتم نقله حتى لا تتحول المعلومات إلى شائعات تضر بالتنظيم.

ب. الآثار السلبية:

- ✓ **صراع الدور**: فما هو جيد للعاملين قد لا يكون للمؤسسة، فإذا حقق العاملون الإشباع الاجتماعي السلبي على سبيل المثال قد ينعكس أثره على سوء الأداء وانخفاض الإنتاجية في المؤسسة. ولذا على الإدارة أن تعمل على التخطيط من أجل تحقيق تكامل وتوازن الاهتمامات المتعلقة بالأفراد والجماعات غير الرسمية بما يحقق أهداف جميع الأطراف على أمثل وجه ممكن ويوصل إلى سد الفجوة بين الأهداف المرغوبة والأهداف المتاحة.[89]
- ✓ **مقاومة التغيير**: ففي محاولة الجماعة غير الرسمية الحفاظ على القيم الثقافية وأنماط حياتها تقف حجر عثرة أمام أي تغيير تطرحه المنظمة. ففي العادة ينتج عن التغيير عدم توازن وتحاول الجماعة إعادة التوازن بنسقها الاجتماعي وهو ما يطلق عليه "التوازن الذاتي". ويظهر بوضوح في حالة إدخال أي تحسينات تقنية بالمؤسسة قد تؤثر إيجابا أو سلبا على تغيير مراكز بعض الأطراف بالمقارنة مع أطراف أخرى، فهو أمر لا يتماشى مع أنماط الجماعة غير الرسمية، ومن تم فإنها تقف معارضة بشدة ذلك التغيير. ولذا فعلى الإدارة أن تدرس تلك المواقف جيدا وأن تتبنى الاستراتيجيات التي تمكن من إدخال ذلك التغيير من الناحية الفنية والاجتماعية بطريقة ملائمة، والتمهيد له فنيا واجتماعيا قبل تنفيذه وفقا لإستراتيجيات مدروسة ومحكمة.[90]

---

[89] _ بطرس حلاق: إدارة المؤسسات الإعلامية، سوريا، مطبعة الروضة، 2009، الصفحات: 81 و88 و91 و93.

[90] _ قاسم القروي: مبادئ الإدارة، نظريات ووظائف، عمان، جمعية عمال المطابع التعاونية، 1984، ص غير متوفرة.



الفقرة الثانية: التخطيط

يعتبر التخطيط أحد أساسيات العصر الحديث في بلوغ الأهداف، فهو يهتم بالوسائل التي تمكن من بلوغ الهدف على أساس عملية صحيحة، استنادا إلى الدراسات العميقة العلمية والإحصاءات والبيانات الدقيقة والتجارب التي تؤدي إلى كشف المشكلات المتوقعة وإيجاد الحلول السليمة لها قبل تفاقمها.

ولقد اهتم العديد من العلماء بتحديد مفهوم التخطيط، فلقد عرفه هنري فايول «التنبؤ بالمستقبل والاستعداد له» وهو يقوم على هدف أو أهداف مستقبلية محددة يراد تحقيقها عن طريق التنبؤ بالمستقبل والاستعداد له. وهو يتنافى مع العشوائية ويعني الاستعداد والإعداد للأمر.

أولا: أنواع التخطيط

يعتبر التخطيط عملية فكرية ومفاضلة وإختيار بين عدة بدائل وصولا إلى هدف معين. ويمثل التخطيط ركنا أساسيا في مجالات العمل الإداري والاقتصادي والسياسي والإعلامي وغيرها.

ويقصد بالتخطيط الإعلامي إتخاذ التدابير العملية للاستفادة المثلى من الإمكانات المتاحة والكفاءات الإعلامية لتحقيق أهداف واضحة مستقبلية في إطار سياسة إعلامية محددة وبإعداد برامج إعلامية متكاملة يجري الإعداد لها وتنفيذها تنفيذا فاعلا بأجهزة إدارية وتنظيمية وتقويمية قادرة. ويعتمد التخطيط الإعلامي على البحوث العلمية للتعرف على اتجاهات الجماهير والظروف المحيطة بهم. لذا فإن المتعارف عليه تمثيل الهيئات الإعلامية وقياداتها العليا في أجهزة وهيئات التخطيط، فالإعلاميون بحكم دراستهم للرأي العام وطرق قياسه يعرفون التوقيت المناسب لإصدار النظم والتعليمات الجديدة والإعلان عن المشروعات المقترحة والآثار المتوقع أن تترتب على القرارات التي تتخذها السلطات العليا.

ثانيا: خصائص التخطيط في المؤسسات الإعلامية

ينبغي أن يتوفر في التخطيط خصائص منها:

أ. **إستمرارية التخطيط:** التخطيط من الوظائف المستمرة طوال حياة المؤسسة خاصة في المؤسسات الإعلامية التي لا تعمل في ظروف ساكنة ولكنها تتسم بالتغيير كالتغييرات التكنولوجية والاقتصادية والسياسية... ويتطلب الاستعداد لمواجهتها ويمكن أن يتم ذلك من خلال التخطيط. كما أن الظروف التي وضعت في ضوئها الخطة قد تتغير مما يستلزم استمرارية التخطيط بالمراجعة والتعديل لمواجهة الظروف المتغيرة، فالتخطيط عملية مستمرة قبل إعداد الخطة وأثناء تنفيذها.



ب. **شمولية التخطيط:** يشمل التخطيط جميع نواحي النشاط في المؤسسة ولا يقتصر على بعض النواحي دون الأخرى. فعملية التخطيط ينتج عنها هيكل متكامل من الخطط على المستويات المختلفة بالمنظمة، فهناك الخطة الإستراتيجية؛ ويتفرع عنها خطط وظيفية كخطط الإنتاج والأفراد والتسويق والتمويل والبحوث والتطوير... كما يتفرع من الخطط الوظيفية خطط تشغيلية، وتعتبر الخطة الإستراتيجية لمنظمة بمثابة الإطار الرئيسي الذي يتم إعداد الخطط الأخرى والبرامج على أساسه.

ت. **مرونة التخطيط:** يجب أن يتوفر شرط المرونة في الخطة ويقصد بالمرونة قابلية الخطة للتعديل على سوء الظروف الجديدة والتغيرات المستقبلية التي لم تكن في الحسبان وقت القيام بالتخطيط وإعداد الخطة.

ث. **سرية التخطيط:** يجب أن تكون الخطة سرية بحيث لا يعرف محتوياتها إلا الأفراد القائمين بانجازها.

ثالثا: أهداف التخطيط في المؤسسات الإعلامية

عادة ما تسعى المؤسسات الإعلامية المختلفة إلى تحقيق الأهداف التالية منها:

- ✓ تقديم الخدمات: على شكل برامج إعلامية أو إعلانية أو دعائية لإشباع رغبات الأفراد في المجتمع في الوقت الذي تطلبه فيه، فاستمرار الوسيلة الإعلامية يتوقف على قدرتها على خدمة جمهورها بشكل خاص والمجتمع ككل.
- ✓ تحديد هدف البقاء والنمو: وتحقيق الاستمرارية أو البقاء لا يعد مشكلة لإدارة المؤسسة الإعلامية في أوقات الرخاء الاقتصادي، أما ابان الكساد فإن إدارة المؤسسة تعمل على إبقاء المنظمة حتى تتحسن الظروف في المستقبل. أما هدف النمو فقد يكون المبيعات أو الاستثمارات أو حجم الإنتاج أو الربح أو زيادة عدد الجمهور... أو بمزيج منها.
- ✓ التوفيق: بين ملاك الوسيلة الإعلامية والعاملين وجميع المتعاملين معها من موردين ومستهلكين ودائنين... وتوافق أهداف الوسيلة الإعلامية مع أهداف الجميع.

رابعا: أهمية التخطيط في المؤسسات الإعلامية

التخطيط وظيفة أساسية في المؤسسات الإعلامية العامة والخاصة لأسباب منها:

- المساهمة في تحقيق الأمن النفسي للعاملين والجماعات.

- توضيح الأهداف التي تسعى المؤسسة إلى تحقيقها مما يساعد كل فرد من أفرادها على تأدية عمله، بالإضافة إلى توفير الإطار الذي يساعد على توحيد الجهود لتحقيق الأهداف.
- المساعدة على التنسيق بين جهود العاملين الذين يشتركون في التنفيذ، كما أن التنسيق بين الخطط الفرعية يضمن التنسيق بين الأعمال والإدارات التي تتكون منها المؤسسة ويعتبر أساس التنظيم.
- المساعدة على الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة مادية أو بشرية وتحقيق الأهداف بأقل تكلفة ممكنة.

خامسا: عوامل نجاح ومعيقات التخطيط الإعلامي

يتأثر التخطيط الإعلامي للمؤسسات الإعلامية العامة والخاصة بالعديد من العوامل منها من تساهم في تقدمه وتطوره وتسمى بالعوامل الايجابية، وهناك مشاكل تصيب المؤسسة الإعلامية نتيجة سوء التخطيط والنظرة الضيقة أو البيروقراطية الإدارية وتتسبب في اعاقة صيرورتها وتقدمها.

أ. عوامل نجاح التخطيط الإعلامي

تعتبر من أهم عوامل نجاح التخطيط الإعلامي:

- بناء التخطيط على أساس التقييم الموضوعي لجميع المعلومات وعلى أساس اعتبار الوسائل الصحيحة للتنفيذ وأن يبتعد عن التناقضات. فالتخطيط لنوع معين من العمليات أو المشروعات قد يؤدي أحيانا إلى مناقضة تامة للأهداف والأغراض التي تؤدي إليها خطة أخرى. لذا ينبغي أن يدرك المخططون مدى تأثير الخطة على الخطط السابقة وأن يوضحوا ما يجب إتباعه بالنسبة لما قد يبدو من تعارض أو تناقض بين الخطط حتى يكون المنفذون على بينة من الآمر.
- عدم تقييد المخططين لأنفسهم بتجاربهم الخاصة أو التجارب التي سبق دراستها بواسطة الإدارة المختصة. وأن يُعد المخطط نفسه لمواجهة حقائق غير سارة، وأن يناقض الإجراءات التنفيذية المتبعة إذا لزم الأمر، وأن يستفيد من تجارب الآخرين فيما يتعلق بالمشكلة موضوع التخطيط. كما أن فاعلية الخطة الناجحة تعتمد أساسا على حسن توقيتها ومعرفة اتجاهات الأفراد وقابليتهم لتنفيذ الخطة.



ب. مثبطات التخطيط الإعلامي

هناك العديد من المعيقات التي تحول دون تنفيذ المخطط الإعلامي داخل المؤسسة، هذه العراقيل قد تتجسد في تضييع وقت كبير في التخطيط أو في القضاء على روح المبادرة والابتكار؛ أي أن القائم بالتنفيذ يكون ملزما بتنفيذ الخطط كما هي مما يحول دون قيامه بالابتكار أو الإبداع، كما تظهر عراقيل تنفيذ المخطط الإعلامي أيضا في:

- ✓ **صعوبة التنبؤ الدقيق:** الخطة يتم وضعها لتطبيقها في المستقبل لذلك تظهر الحاجة إلى التنبؤ بالمستقبل إلا أن هناك صعوبة في التنبؤ الدقيق بالمتغيرات مثل الأحوال المجتمعية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية... كما أن الخطأ في التنبؤ قد ينتج عنه عادة عدم صحة المعلومات والإحصاءات أو عن استخدام المعلومات والإحصاءات الصحيحة، ولكن مع عدم القدرة على تفسير مدلولاتها أو مع عدم القدرة على تقدير نتائجها الواقعية، وقد ينتج أيضا عن عدم الاعتماد على الطرق العلمية الصحيحة في التنبؤ، ويمكن إلى حد ما التغلب على هذه الصعوبة عن طريق الاستفادة من أخصائيين ذوي خبرة بالطرق العلمية الصحيحة في التنبؤ بجمع البيانات وتبويبها وتحليلها لمساعدة إدارة المؤسسة الإعلامية على التنبؤ في مختلف النواحي.
- ✓ **كثرة التكاليف:** يتطلب وضع الخطط تكاليف كثيرة تتمثل في تكاليف الحصول على خبراء لجمع البيانات وأعمال التنبؤ وخاصة في حالة المؤسسات الإعلامية الصغيرة وكذلك في حالة الخطط وحيدة الاستعمال التي تطبق مرة واحدة بالمؤسسة. وعلى الرغم من ذلك فان التخطيط يعود على المؤسسة بما يفوق ما تم صرفه كما أن ظروف عدم التأكد وغموض المستقبل هي في ذاتها المبرر للقيام بعملية التخطيط حتى يمكن التنبؤ بالمشكلات أو العقبات المتوقعة والعمل على تلافيها أو الاستعداد للتعامل معها.
- ✓ **جمود الإدارة:** ينظر البعض إلى الخطط على أنها تتصف بالجمود أي عدم مرونتها لتقابل ما قد يحدث من تغيير في الظروف. إذ أن الشخص الذي قوم بالتنفيذ ليس له الحق في تعديل الخطة في ضوء أي ظروف متغيرة، بل وجب عليه الرجوع إلى الرؤساء الذين لهم وحدهم حق تعديل الخطط. ويمكن معالجة ذلك عن طريق السماح للقائمين بالاتصال الذين يقومون



بالتنفيذ بحرية التصرف كما ينبغي فحص الخطط من حين لآخر للتحقق من أنها مناسبة للظروف الجديدة أو تعديلها بما يتناسب مع الظروف.[91]

الفرع الثالث: أنماط ملكية وسائل الإعلام في العالم

تتعدد هذه الأنماط وتتباين باختلاف الجهة أو المؤسسة أو الأفراد المالكون لهذه الوسائل. ومن أمثلة ذلك:

الفقرة الأولى: ملكية الدولة

✓ **ملكية مباشرة للدولة:** حيث تكون هذه الوسيلة مملوكة للدولة، وتسيطر الحكومة عليها تماما، فهي التي تدير وتعين الإداريين والإعلاميين والفنيين وتحدد السياسة التحريرية، وكل ذلك قد يتم عن طريق وزير الإعلام أو رئيس الوسيلة الذي تعينه الحكومة. والنموذج الأبرز على ذلك ملكية الدولة لوسائل الإعلام في الصين، حيث نجد أن الحكومة تتحكم بشكل مباشر في المحتوى الإعلامي.

✓ **ملكية غير مباشرة:** هنا تكون الملكية للدولة ممثلة في هيئة غير حكومية، كأن تكون هيئة منتخبة مثل مجلس الشورى المصري (قبل إلغاءه في دستور 2013) الذي كان يتولى الإشراف على الصحف القومية. وفي هذه الحالة تتدخل الحكومة بشكل غير مباشر في تحديد السياسات التحريرية، فهي التي تحدد تعيينات الإدارة العليا وإن كان ذلك غير معلن. وفي هذه الحالة تكون للوسيلة ميزانيتها وكينونتها الخاصة وشخصيتها الإعتبارية القانونية المستقلة.

✓ **الخدمة العامة:** بحيث تكون الملكية للدولة ولكن الوسيلة مستقلة عن النظام السياسي، مثل نموذج مؤسسة الخدمة العامة BBC في بريطانيا التي لديها درجة من الاستقلال عن الدولة تحميها من التحكم السياسي المباشر.

الفقرة الثانية: ملكية خاصة

يقصد بهذا النمط من الملكية أن تكون الوسيلة الإعلامية مملوكة لفرد أو لأفراد مباشرة أو عن طريق أسهم، مثل روبرت موردوخ الذي يمتلك نسبة كبيرة من شركة News Corporation وهي ثاني أكبر مجموعة إعلامية عبر العالم. ورغم أن الإعلام الخاص هو النمط السائد في الدول الغربية وتحكمه قواعد

[91]_ بطرس حلاق: مرجع سابق، الصفحات من: 105 إلى 115، و125 إلى 127، و128 إلى 133، و134 إلى 137، و312 إلى 314.



تفصل بين الإدارة والتحرير، فذلك لا يعني غياب تأثير الرأسمال والتوازنات السياسية على كثير من الوسائل الإعلامية.

الفقرة الثالثة: ملكية حزبية

يقصد بهذا النمط أن تكون الوسيلة الإعلامية مملوكة لحزب سياسي تعبر عن فكره السياسي أو توجهاته أو مذهبه الأيديولوجي، وتكون مهمتها الترويج له والدفاع عن مواقفه وسياساته، مثل صحيفة الشعب اليومية Daily People's المملوكة للحزب الشيوعي الصيني.

وفي ظل التطور الذي يشهده العالم في مختلف المجالات اختفت الصحافة الحزبية من كل البلاد الديمقراطية، واقتصر الإعلام الحزبي على المواقع الالكترونية الخاصة بالحزب وبعض النشرات الحزبية المطبوعة. ولعل المثال الأبرز على ذلك اختفاء صحيفة الحزب الشيوعي الفرنسي التي تحولت منذ منتصف التسعينيات من جريدة ناطقه باسم الحزب إلى صحيفة يسارية بشكل عام.

ولكن لا يعني ذلك انتفاء التوجه السياسي للصحف فمازال للبعض منها توجه يساري مثل الفرنسية Liberation والجارديان البريطانية، ويمينية مثلle figarou الفرنسية والتايمز البريطانية، وأخرى وسطية مثل le Mond في فرنسا. وهذا لا يعني ترويجهم وعرضهم للتوجهات الحزبية أو مشاركتهم في التعبئة السياسية، بل يؤثر توجههم السياسي على القضايا التي يهتمون بها. فنجد مثلا الصحف التي توصف بأنها يسارية تركز على القضايا الاجتماعية وحقوق المرأة والأقليات بصورة أكبر من الصحف اليمينية مع احترامها للقواعد المهنية المتعارف عليها.

الفقرة الرابعة: ملكية العاملين في الإعلام

هناك بعض الوسائل الإعلامية التي يملكها الصحفيون أنفسهم وتقدم جريدة Le Monde الفرنسية مثالا ناجحا على ذلك. نشأت جريدة Le Monde في 1944 كمرجع يومي للأخبار جديرة بثقة القارئ، في وقت تواترت فيه القرارات لإعادة هيكلة الجماعة الصحفية بفرنسا فيما عرف بمرحلة التنقية وإعادة البناء في أعقاب الحرب العالمية الثانية.

لم تتبلور فكرة إدارة الجريدة بالتسيير الذاتي إلا بعد أزمة سياسية تعرض لها رئيس التحرير بسبب انتقاده للحرب الدائرة آنذاك في الهند الصينية، ورفض الانصياع لأي من المعسكرين الرأسمالي والشيوعي فتقدم باستقالته وقبلتها الجمعية العمومية على الفور، إلا أن العاملين شنوا حملة وطالبوا بإدارة جماعية بل وهددوا بالإضراب إذا لم يسمح لهم بأن يكونوا جزءا من الجمعية العمومية ومساهمين في ملكية الجريدة. وبالفعل عاد رئيس التحرير وأسست أول شركة للمحررين عام1951 ليحصد هؤلاء 25 % من مجموع



الأصوات بما يكفل لهم الحفاظ على الخط التحريري لجريدتهم وانتخاب الإدارة والتحكم في اختيار الشركاء الجدد بالرفض أو القبول.

أخذت هذه الصيغة في الانتشار وتزايدت شركات المحررين خلال حقبة الستينيات حيث كانت الصيغة تحمي الصحفيين من بطش المدراء والملاك. ولكن بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة التي ألمت بالصحافة في أوائل السبعينات اندثرت العديد من شركات المحررين، إلا أن Le Monde ظلت صامدة وملتزمة بصيغة الملكية الجماعية. وفي عام 1968 تم تأسيس شركتين جمعتا الموظفين والإداريين والكوادر، وفي عام 1985 تكونت شركة رابعة وهي شركة خاصة بقراء Le Monde، الذين يحق لهم أيضا أن يكون لهم كلمتهم فيما يتعلق بإدارة واستقلالية الجريدة.

مع بداية التسعينات عرفت الصحافة الفرنسية أزمة اقتصادية جديدة نتيجة لنقص الإعلانات وكانت Le Monde قد أقامت لتوها مطبعة ضخمة في الضاحية الباريسية ايفري بالاشتراك مع مجموعة هاشيت بتكلفة قدرها 400 مليون فرنك. وعلى خلفية الأزمة تم تحويل Le Monde من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة، وصاحب ذلك ارتفاع في مرتبات المدراء والتوسع في التوظيف وشراء إصدارات صحفية أخرى بهدف تحويل Le Monde إلى مجموعة عملاقة. وجري ذلك وسط قناعة من العاملين بأن التوسع كفيل بحماية استقلالهم أمام نهم رجال الصناعة والمال.

وافق مجموع المحررين في عام2005 على دخول مجموعتي لاجردار الفرنسية وبريزما الاسبانية العملاقتين في عالم الميديا كشركاء لهم في الشركة القابضة بنسبة 15 % لكل منهما، وانتقل نمط الإدارة من التسيير الذاتي إلى التسيير التشاركي أو الاشتراك في الإدارة على النمط الألماني، وبالتالي لم يعد في مقدور شركة المحررين التحكم في مصير جريدتهم كما كان يحدث من قبل. وانتهت فكرة أن يكون الغلبة للمساهمين من الداخل (فريق العاملين في لوموند) على حساب المساهمين من الخارج (المستثمرين) وأصبحت شكلية إلى حد كبير وجردت من مضمونها.

وتستمر جهود العاملين في الالتفاف حول محاولات بريزما–لاجردار في السيطرة وتقليص دورهم في الإدارة، حتى يتركز فقط في حق الاعتراض فيما يتعلق باختيار مدير التحرير دون رئيس مجلس الإدارة أو إبداء الرأي فيما يتعلق بالمحتوى التحريري.[92]

[92]_ تجربة جريدة لوموند الفرنسية.. استقلالية تطاردها الكيانات العملاقة: داليا شمس، مؤتمر الإعلام والثورة المصرية ما قبل وما بعد، القاهرة، يونيو 2001، على الرابط: www.afaegypt.org.

الفقرة الخامسة: ملكية تعاونية

يقوم هذا النمط على امتلاك عدد كبير من المساهمين في هذه الوسيلة على أرصدة صغيرة، وينتخبون جمعية عمومية ومجلس إدارة يعبر عنهم. وهذا النمط من الملكية يحافظ على أداء الوسيلة الإعلامية بمعزل عن التأثر بإستراتيجية مالك محدد أو عدد قليل من الملاك. كما أن زيادة عدد المالكين مع ازدياد دور الجمعية العمومية يزيد من مناعة وسائل الإعلام تجاه الضغوط السلطوية.

وتقدم الملكية التعاونية على أنها الحل الأمثل لعلاج مشكلات وسائل الإعلام ليس فقط في الدول التي تمر بمرحلة التحول الديمقراطي بل أيضا في الدول الديمقراطية التي تقع وسائل الإعلام فيها تحت سيطرة الإحتكار الرأسمالي، والدول غير الديمقراطية التي تعاني من سيطرة الدولة على وسائل الإعلام.

توجد العديد من التطبيقات الدولية الناجحة في مجال الملكية التعاونية لوسائل الإعلام مثل وكالة الاسيوشيتد برس؛ فهي من أكثر وسائل الإعلام محافظة على القيم المهنية والجدوى الإستثمارية وتعكس مصالح مالكين متنوعين. وترجع ملكية الوكالة إلى مساهمات عدد كبير من الصحف وقنوات الراديو والتلفزيون التي تبث أخبار الوكالة وتنشر مادتها الإعلامية. وهناك إتجاها عالميا للتوسع في الملكية التعاونية لوسائل الإعلام ويتوافق هذا مع إعلان الأمم المتحدة الدولي للتعاونيات سنة 2012 دعما للدور البارز للملكية التعاونية في دعم التنمية.[93]

الفرع الرابع: تجارب تطوير وتنظيم ملكية وسائل الإعلام في العالم

سنعرض هنا لتجربتين مختلفتين لمحاولة السيطرة على ملكية وسائل الاعلام.

الفقرة الأولى: إتجاه التحرر من سيطرة الدولة

سعت سياسات الإصلاح في هذا الإتجاه إلى الخروج عن سيطرة الحكومات وفتح المجال للإعلام الخاص، لكن واقع هذه التجارب اثبت أن دفعها في هذا الاتجاه لا يعبر بالضرورة عن تحرر الوسائل من سيطرة السلطة السياسية أو اختلاف دورها السياسي عن الذي كانت تلعبه، إضافة إلى أن فتح المجال للإعلام الخاص دون ضوابط ساهم في زيادة الاحتكار وتركيز الملكية.

أولا: التجربة الأسبانية

ألغت الحكومة الاسبانية احتكارها للإذاعة عام 1977 ولم تعد الإذاعة مطالبة بنشر الأنباء الحكومية، وفي عام 1978 منح الدستور للأفراد والمنظمات حق نشر المعلومات، وفي العام نفسه سمح القانون

93_ الملكية التعاونية للفضائيات تضمن حرية التعبير : محمد جاد، موقع مصرس، بتاريخ: 2011/10/23، الرابط: www.masress.com.



بإنشاء ثلاث محطات تلفزيونية خاصة تحت إشراف هيئة إذاعية مستقلة، وقد تزايد عدد وسائل الاتصال الجماهيرية الأسبانية إلى حدود 224 محطة تلفزيون. ومع تضخم عدد وسائل الاتصال وتقلص السيطرة الحكومية بدأت هذه الوسائل تخضع لعمليات احتكار وتركيز في الملكية خاصة في صناعة الصحافة، وعلى سبيل المثال كان ثلثي الصحف الأسبانية في عام 1997 يمتلكها التكتلات الإعلامية الكبيرة.

ثانيا: التجربة الروسية

بدأ تحرر وسائل الإتصال الروسية بعد انهيار الإتحاد السوفيتي1989، ويوجد الآن في روسيا مؤسسات إعلامية تجارية ذات ملكية خاصة وأخرى ذات ملكية مشتركة بين الدولة والقطاع الخاص. والملاحظ أن بعض المشروعات الصناعية الروسية الخاصة تشارك الدولة في ملكية بعض وسائل الإتصال الروسية مثل شركة Logovas لصناعة السيارات التي يمتلكها الرأسمالي الروسي بوريس بيريزوفسكي، وتستحوذ على 49% من ملكية التلفزيون الروسي العام Roussin Public Television. ويستخدم بيريزوفسكي هذه القناة التلفزيونية لطرح أجندته السياسية والاقتصادية على الرغم من أنه ليس المالك الوحيد لها.[94]

الفقرة الثانية: إتجاه التحرر من سيطرة الإحتكار الرأسمالي

تستهدف تجارب الإصلاح في البلاد الديمقراطية الحد من سيطرة الإحتكار الرأسمالي أو ما يعرف Concentration Of Mass Media Ownership وتعني زيادة تركيز ملكية وسائل الإعلام في يد عدد صغير من الشركات. وتتخذ هذه التجارب عدة خطوات في محاولة للحد من هذه السيطرة مثل: إلزام الوسائل الإعلامية بالكشف عن ملكيتها أمام الجمهور؛ تعزيز وضع الوسائل الإعلامية المملوكة للدولة؛ زيادة القيود على عمليات الإندماج بين المجموعات الإقتصادية المالكة للوسائل الإعلامية؛ تشجيع الملكية التعاونية لوسائل الإعلام في محاولة لإحداث التوازن المفقود. ونبرز هنا بعضا من ابرز التجارب في هذا الاتجاه:

أولا: التجربة الفرنسية

جمع القانون الفرنسي القنوات التلفزيونية العامة والمحطات الإذاعية التلفزيونية في تكتل واحد هو تلفزيون فرنسا، ولكن أبقى خارج هذا التكتل القنوات والإذاعات التي تبث إلى الأقاليم الفرنسية عبر البحار، وكذلك المحطات الدولية؛ كراديو مونت كارلو والقناة الفرانكوا – ألمانيا الثقافية. وقد نص القانون

[94]_ راسم محمد جمال: وسائل الإعلام والتحول الديمقراطي في الدول العربية، مؤتمر الإعلام وتحديث المجتمعات العربية، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ماي، 2006، ص غير متوفرة



الفرنسي على أنه ينبغي على المحطات والقنوات الخاصة والعامة ضمان الشفافية بإعلام الجمهور بشتى الطرق. أما فيما يخص الاستقلالية فيتم ضمانها عن طريق منع أي مجموعة من تملك أكثر من 49% من رأسمال أي محطة أرضية أو أكثر من 50% من أسهم أي محطة محلية أو فضائية، ولا يمكن للمستثمرين الأجانب من خارج الاتحاد الأوروبي امتلاك أكثر من 20%.

في هذا السياق يعتبر القانون الفرنسي أكثر تعقيدا في مسألة الملكية وإرساء مبدأ التعددية بشأن وسائل الإعلام. فضمان التعددية يقوم على ثلاث قواعد متكاملة؛ أولها يعرف بقاعدة الاثنين على الأربعة فالقانون يحدد أربع وسائل للإعلام: التلفزيون الأرضي والإذاعة الأرضية والراديو والتلفزيون الهوائي وأخيرا الصحف اليومية، ويحظر القانون إمتلاك اثنتين من أصل أربع منها. أما القاعدة الثانية فتخص المشاركة في أكثر من قناة تلفزيونية، إذ لا يمكن إمتلاك أكثر من 15% من الأسهم في حالة المشاركة في قناتين ولا أكثر من 5% في حالة المساهمة في ثلاث قنوات. وأخيرا فإن القانون يحدد معدلا تراكميا للمشاهدين والمستمعين لا يمكن تخطيه حُدد بـ 150 مليون مستمع محتمل للراديو و 6 مليون مشاهد للتلفزيون المحلي وتغطية وطنية واحدة للتلفزيون الأرضي.[95]

ثانيا: تجربة الولايات المتحدة الأمريكية

قام الإعلام في الولايات المتحدة على فكرة الملكية الخاصة بالأساس إرتباطاً بالمفهوم المتداول لما يعرف بالتعديل الأول للدستور الأمريكي First-amendment الذي أسس لفكرة حرية التعبير. وفي عام 1934 أنشئت مفوضية الاتصالات الفيدرالية بغرض تنظيم الإذاعات والقنوات التلفزيونية، وهي الجهة المنوط بها إصدار تراخيص للقنوات وفق شروط إجرائية منها أن يحمل صاحب القناة الجنسية الأمريكية وأن يثبت قدرته المالية على تمويل المشروع. وكانت هناك محاولات عديدة لوضع ضوابط خاصة تنظم المحتوى ولكن نظرا لتأصل ثقافة السوق إستمر دور الدولة كمنظم للعمل الإعلامي ملتبسا وآخذا في الانحسار وترك الأمر برمته لقوى السوق، حتى أصبح الإعلام الأمريكي تسيطر عليه شركات قليلة تتحكم في المضمون الموجه للشعب الأمريكي. وتستخدم هذه الشركات قوتها السوقية لطرح أجندتها وأجندة الشركات العملاقة الأخرى وتصبغ كل جوانب الثقافة الأمريكية بالصبغة التجارية.

بدأت بعض الحركات بالمطالبة بإصلاح نظم ووسائل الإتصال في الولايات المتحدة الأمريكية في منتصف التسعينيات من القرن العشرين. ويعتبر عام 2003 عاما مهما في تطور نظام وسائل الاتصال

---

[95]_ أوراق عمل مؤتمر الإعلام المرئي والمسموع في مصر: رؤى مستقبلية، BBC عربية، معهد الأهرام الإقليمي، نقابة الإعلاميين تحت التأسيس، القاهرة في 28 –29 مارس 2012.



الأمريكية، حيث توحدت جهود الناشطين المطالبين بإصلاح نظام الاتصال الأمريكي مع جهود إتحاد المستهلكين Union Consumer ومشروع الوصول إلى وسائل الاتصال Media Access Project ومركز الديمقراطية الرقمية Center For Digital Democracy، وتحولت هذه المطالب إلى حركة شعبية إستطاعت رفع القضية إلى الكونجرس، الذي تبنى عدد كبير من أعضاءه قضية إصلاح وسائل الاتصال ووافقوا على مبادرات هدفها الدفاع عن التنوع وتوفير بيئة التنافس بين الوسائل والحيلولة دون وقوع وسائل الاتصال المحلية تحت سيطرة الشركات الكبرى. رغم ذلك يرى البعض أن إعادة تنظيم وسائل الاتصال الأمريكية ليس هو الحل، وأن العلاج يكمن في وجود خدمات إخبارية ممولة من الدولة بالكامل وغير تجارية، تدين بالفضل والولاء لجمهورها وليس لأحد آخر.[96]

ثالثا: التجربة البريطانية

توجد في بريطانيا هيئة الإذاعة البريطانية بي بي سي وهي تمثل إعلام الدولة الذي لا يتبع أي حكومة، ولها ميزانيتها وإدارتها وسياستها التحريرية والإعلامية المستقلة. وهناك عدد من العوامل التي تضمن هذه الاستقلالية[97]:

_ الميثاق الملكي؛ وهو مرسوم دستوري يجدد كل عشر سنوات لضمان استقلالية بي بي سي تجاه الحكومة والأحزاب السياسية وكل مصادر الضغط الأخرى؛ اتفاق ثنائي بين بي بي سي والحكومة.

_ ميزانية يتم الموافقة عليها لمدة ستة أعوام قادمة وليس بشكل سنوي، ولا يمكن التأثير عليها من قبل أي حكومة قائمة.

_ هيكل داخلي للمحاسبة والإدارة؛ ونظام لتمثيل الجمهور عن طريق مجالس للمشاهدين والمستمعين في أنحاء الدولة والتزام بالرد على شكاوى الجمهور.

إضافة إلى ذلك هناك إعلام وصحافة خاصة مملوكة لأفراد وشخصيات إعتبارية، ولكنها تخضع للنظم واللوائح والقوانين المنظمة لعملها داخل البلاد، طبقا للمعايير والأسس التي تضعها هيئة الاتصالات البريطانية. ولا يعني ذلك إستثناء بريطانيا من ظاهرة تركز ملكية وسائل الإتصال، ولعل فضيحة تنصت صحفي إمبراطورية موردوخ الإعلامية على المواطنين هي التي جعلت زعيم حزب العمال ينادي بوضع

---

[96] _ نهى الحناوي: رؤى حول كيفية تنظيم الإعلام المرئي والمسموع في مصر ما بعد الثورة، أعمال ندوة عقدها منتدى البدائل العربي للدراسات بالمشاركة مع برنامج تنمية الجهود الذاتية التابع للوكالة الكندية للتنمية الدولية في 16 نوفمبر 2011، الرابط: www.afaegypt.org

[97] _ أوراق عمل مؤتمر الإعلام المرئي والمسموع في مصر: رؤى مستقبلية مرجع سابق.



قواعد جديدة تنظم ملكية وسائل الإعلام في البلاد، بهدف الحد مما وصفه التركيز الخطير للسلطة في أيدي قطب الإعلام موردوخ.

الفرع الخامس: تأثير نمط الملكية على الأداء الإعلامي

لا شك أن لملكية وسائل الإعلام تأثير على الأداء الإعلامي للوسيلة فلا يوجد إعلام حر بشكل كامل، ورغم تباين هذا التأثير بين القطاع العام والخاص فإنهما يلتقيان في جوانب متعددة من أهمها:

- ✓ **التأثير على الرأي العام:** يعد الإعلام الصيني مثالا بارزا لمدى تأثير ملكية الدولة على الأداء الإعلامي؛ فمازالت الحكومة الصينية تسيطر بشكل مطلق على وسائل الإعلام على الرغم من أن وسائل الإعلام تعمل وفقاً لقواعد السوق الحر، ولكنها تعمل في ضوء التوجهات الدعائية للحزب الشيوعي ولا تستطيع الخروج عن مبادئه وسياساته وتوجهاته أو الخروج عن التعليمات الحكومية.

بينما في الولايات المتحدة الأمريكية توجد مجموعة من التكتلات الاقتصادية العملاقة تسيطر على وسائل الاتصال الأمريكية وتتحكم فيما يشاهده الجمهور الأمريكي وما يقرأه عن العملية السياسية. وتستخدم هذه الشركات تأثيرها على السوق لطرح أجندتها وأجندة الشركات العملاقة الأخرى، وتصبغ كل جوانب الثقافة الأمريكية بالصبغة التجارية. وتنكر هذه الشركات والقوى الرأسمالية التي تملكها حقيقة أن الديمقراطية السليمة تقوم على رأي عام واعي ومتعلم، ولا تطرح القضايا السياسية الحساسة سوى بشكل هزيل.[98]

- ✓ **تحقيق مصالح النخبة الحاكمة:** تُتهم المؤسسات الإعلامية الكبرى بأنها تقوم بدور شرطي الحراسة لحماية وترويج المصالح والتشريعات الإقتصادية للنخب الحاكمة وأباطرة السوق، وأن هذه الكيانات الإعلامية العملاقة التي نشأت خلال العقد والنصف الماضيين تجاوزت وظائفها الإعلامية التقليدية وصارت سلاحا أيديولوجيا بأيدي المتحكمين في العولمة الرأسمالية، وانحصر دورها في تضليل الجماهير من خلال تبرير وتجميل السياسات العولمية المعادية لحقوق غالبية البشر المستضعفين والتصدي بشراسة للمطالب العادلة لهذه الفئات المهمشة والمقهورة اقتصاديا وسياسيا. وقد وصل الأمر ببعض هذه المؤسسات الإعلامية العولمية إلى الاستحواذ على السلطة السياسية نفسها في بعض الدول، حيث تمكن سيلفيو برلسكوني صاحب إمبراطورية

---

[98]_ راسم محمد الجمال: مرجع سابق، ص غير متوفرة.



إعلامية في إيطاليا من القفز إلى رأس السلطة من خلال سيطرته المطلقة على وسائل الإعلام وتسخيرها لخدمة أغراضه السياسية.[99]

تسعى هذه الكيانات الإعلامية العملاقة إلى وضع يدها على شخصيات وماركات لها تاريخها، بهدف تكوين ما يسمى بالميديا المعولمة، وهو ما تؤكده وضعية جريدة Liberation الفرنسية ذات الاتجاه اليساري التي تخضع حاليا لمجموعة روتشيلد المصرفية وصحيفة Le Figarou الفرنسية اليومية أصبحت مملوكة لمجموعة داسو الصناعية.[100] ونرى في بريطانيا روبرت موردوخ الذي يمتلك نسبة كبيرة من شركة News Corporationوهي ثاني أكبر مجموعة إعلامية عبر العالم، وتنشر كتبا وتنتج أفلاما وتصدر مجلات وتبث محطات فضائية وتنتج برامج تلفزيونية إلى جانب العديد من الأنشطة الإعلامية الأخرى، قد تورط في فضيحة تنصت صحفيي إمبراطوريته على المواطنين، وهو ما جعل زعيم حزب العمال في حوار له مع جريدة الاوبزرفر يدعو إلى وضع قواعد جديدة تنظم ملكية وسائل الإعلام في البلاد بهدف الحد مما وصفه التركيز الخطير للسلطة في أيدي قطب الإعلام موردوخ.[101]

نجد بعض التجارب التي استطاعت أن تحقق درجة من الاستقلال مثل مؤسسات الخدمة العامة، وهذا النموذج يشكل بديلاً للإعلام الرسمي الحكومي من جهة ويكسر احتكار القنوات الفضائية الخاصة من جهة أخرى، وهو إعلام غير خاضع لسلطة الحكومات، كما أنه لا يخضع لتقلبات السوق أو لأهواء أجندات ممولي القنوات الخاصة، وإن كان ذلك لا يعني أنه مستقل تماما وإنما لديه درجة من الاستقلال تحميه من التحكم السياسي المباشر.

الفرع السادس: التمويل في المؤسسات الإعلامية

تهدف كل مؤسسة إعلامية إلى زيادة دخلها عن طريق زيادة استثماراتها والعمل على موازنة دخلها مع مصاريفها لكي تحقق أرباحا سنوية مهمة، وهذا هو مقياس نجاح الإدارة في المؤسسة الإعلامية. ويقصد بالتمويل في المؤسسات الصحفية موارد المؤسسة ومصروفاتها،[102] أما التمويل في النظم الإذاعية والتلفزيونية في العالم فله أثر كبير على حجم ونوع البرامج التي تبثها المحطات الإذاعية، فلا يمكن لأي

---

[99] _ أزمة الإعلام العربي بين التبعية والاختراق الثقافي: ملامح وسبل المواجهة: عواطف عبد الرحمن، مقالة منشورة بالمجلة العلمية لبحوث الصحافة، مجلة علمية محكمة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، المجلد الأول، أكتوبر 2009 / يناير – مارس 2010، ص: 7 و37.

[100] _ ملكية وسائل الإعلام وتأثيرها على الأداء الإعلامي: نفيسة صلاح الدين، مقالة منشورة على موقع الهيئة العامة للاستعلامات، بتاريخ 2016/03/11 على الرابط التالي: www.sis.gov.eg

[101] _ محمد ناصر: الفضائيات المصرية: الملكية والمهنية، مؤتمر الإعلام قبل وبعد الثورة، منتدى البدائل العربي، البرنامج الكندي لتنمية الجهود الذاتية، القاهرة، يونيو 2011، متاح على الرابط: www.afaegypt.org

[102] _ أمين سعيد عبد الغني: إدارة المؤسسات الإعلامية في عصر اقتصاد المعرفة، القاهرة، ايتراك للطباعة والنشر، 2006، ص: 64.



إذاعة تعاني من قلة المال أن تشغل من الإعلاميين العدد الكافي ذا المؤهلات والخبرة العالية لإنتاج البرامج الجيدة التي تحقق الأهداف الموضوعة. ويسعى مدراء الإذاعات والتلفزيونات رغم العقبات إلى الوصول إلى جماهير المستقبلين العريضة، والطريق الوحيد للوصول إليهم هو البرامج الجيدة التي تحتاج في إعدادها وإخراجها وبثها إلى أموال طائلة لا بد من توفيرها لإخراج الخطط الإذاعية المسموعة والمرئية من مجال التدوين إلى واقع ملموس عن طريق برامج. هناك أربعة أنواع من النظم الإذاعية والتلفزيونية في العالم تبين عمليات التمويل وهي:

الفقرة الأولى: نظام الإشراف الحكومي المطلق

تمتلك الحكومات تحت هذا النظام المؤسسات الإذاعية المسموعة والمرئية وتشرف عليها وتديرها، وتكون على شكل هيئة حكومية تتبع إحدى الوزارات كوزارة الإعلام أو وزارة الثقافة، أو تتخذ هيئة مستقلة تخضع لإشراف الدولة مباشرة، وهو أمر منتشر في الدول النامية ومنها بعض الدول العربية، وينتشر في فرنسا وبلجيكا والصين ودول أوروبا الشرقية. وبما أن الدولة هي التي تتولى إدارتها فهي مسؤولة عن تمويلها وقد تسمح بالإعلان عن مؤسساتها، بالإضافة إلى بيع بعض برامجها وغير ذلك من الخدمات التي تحقق إيرادات تساعد في تخفيف العبء على الموازنة العامة للدولة.[103]

الفقرة الثانية: النظام التجاري الحرّ

هنا لا ترتبط المؤسسات بأية رابطة مع الدولة ويستطيع الأفراد أو المؤسسات أو الشركات أو الهيئات وغيرها من تأسيس الإذاعات ومحطات التلفزيون التي تستهدف تحقيق الربح، وينحصر دور الدول في منح تراخيص العمل للمتقدمين وتوزيع الموجات، بالإضافة إلى الإشراف على محتويات البرامج بحيث تتضمن قدرا تحدده الدولة. أما مواردها المالية فهي تحقق عن طريق الإعلانات التي تتخذ شكل تمويل برامج كاملة وبيع ساعات البث وإنتاج البرامج التجارية وبيعها وتصديريها، وفي هذا النظام توجد طريقة تمويل أخرى طريقة اشتراكات المستقبلين لكي تقلل من اعتمادها الكلي على الإعلان.

الفقرة الثالثة: النظام الاحتكاري

هنا تعطي الدولة حق الإذاعة إلى الهيئات العامة أو الخاصة التي تتمتع بقدر كبير من الحرية، لان الحكومات لا تديرها ولا تتدخل في عملها وإنما تشرف عليها فقط بواسطة مجلس إدارة. ويتم تمويلها بتخصيص جزء من ميزانية الدولة لتلك الإذاعات، أو عن طريق فرض ضريبة على أجهزة الراديو

[103] _ محمد فريد محمود عزت: مرجع سابق، ص: 145 إلى 147.



والتلفزيون أو فرض ضريبة على استهلاك الكهرباء. كما أن هذا النظام لا يسمح بإذاعة الإعلانات ولكن معظمها اتجه للإعلانات الآن وكمثال هيئة BBC البريطانية.[104]

الفقرة الرابعة: النظام المختلط

نتيجة للظروف الاجتماعية تلجأ بعض الدول إلى الأخذ بالنظام مزدوج، وفي هذه الحالة تمتلك الدولة هيئة إذاعية رسمية كما أنها تعطي للهيئات الخاصة والعامة والأفراد حق إمتلاك مؤسسات إذاعية أخرى بموجب إتفاقيات تحدد فيها حقوق وواجبات كل من الدولة والإذاعة. ومن ناحية التمويل فإن هيئة الإذاعة الرسمية تعتمد على مصدرين في دخلها؛ المنحة المالية تقدمها الحكومة سنويا والإعلانات التي تبيعها، أما بالنسبة للمحطات الخاصة تعتمد بالدرجة الأولى على الإعلانات التي تذيعها وكمثال هيئة الإذاعة الكندية واليابان حيث يوجد بها إذاعة رسمية وعشرات من شركات الإذاعات المسموعة والمرئية.[105]

المطلب الثاني: التسيير الاقتصادي للمؤسسات الإعلامية

تتفرع من اقتصاديات الإعلام دراسات إدارة وتنظيم وسائل الإعلام التي تعمل على تحقيق أهداف هذه الوسائل في حيز النشاط الاقتصادي الذي يسعى إلى إرضاء الحاجات ويعد في نفس الوقت وسيلة لتحقيق الربح الذي لا يعد هدفا رئيسيا لهذه الوسائل. ولذلك تعد اقتصاديات الإعلام «تعبير عن إدارة الصحف والإذاعات وتنظيم وتسيير المؤسسات الإعلامية».

الفرع الأول: الخصائص الاقتصادية للمؤسسة الإعلامية

أصبحت وسائل الإعلام مؤسسات إقتصادية يرتبط البعد الاقتصادي والإنتاجي بها بالبعد الإعلامي الذي يستهدف مستهلكا في الأساس، بحكم كون هذه المؤسسات الإعلامية كيانات إقتصادية يتحكم البعد الإقتصادي في سلوكها وقراراتها وأنشطتها. ويعد الجمهور المستهلك – القراء والمعلنون – أحد العوامل المهمة في التأثيرها من خلال تحديد وإختيار المواد المفضلة ومن خلال ما يدفعونه في مقابل الخدمة الإعلامية والإعلانية على حد سواء.أصبح الإعلام سلعة مثلها مثل أي سلعة أخرى تتوفر فيها شروط السلطة التي يطلقها الاقتصاديون الخمسة وهي: المال، الأيدي العاملة، المواد الخام، الآلات، الإدارة.

والإنتاج الإعلامي في شكله النهائي يجب أن يحقق فائدة بالمعنى الإقتصادي، وعليه أصبح للمؤسسات الإعلامية هدفان مختلفان؛ الأول يتمثل في البعد الذي يتعلق بمضمون الرسالة الإعلامية ويتضمن عددا من الأهداف الفرعية يمكن حصرها في الإخبار، دعم المبادئ والأسس التي يقوم عليها

---

[104]_ حسن عماد مكاوي، عادل عبد الغفار : الإذاعة في القرن الحادي والعشرين، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2008، ص: 45.

[105]_ محمد فريد عزت: مرجع سابق، ص: 148 إلى 150.



المجتمع، رفع المستوى الفكري والثقافي، نشر الوعي السياسي لتكوين رأي عام مستنير اضافة الى الإمتاع والترويح. أما الهدف الثاني فيتمثل في البعد الذي يتعلق بتحول الصحافة إلى صناعة لها متطلباتها وأدواتها المكلفة، وبالتالي إرتباط بقائها بالمدخول. ويشمل هذا الهدف مجموعة من الأهداف الفرعية منها تحقيق الربحية بما يضمن عائدا إستثماريا على رأس المال يكفل لها الإستمرار في تقديم خدماتها وتحقيق رسالتها الإعلامية، الإستقلال المالي بما يضمن لها الاستقلالية التامة في خدمة رسالتها الإعلامية ومتابعة التطور السريع في تقنية الصحافة.

وفي هذا الصدد يؤكد البعض أهمية الربح كبعد إقتصادي له تأثيره الكبير على هذه الصناعة حيث لم تعد كلمة الربح في مجال صناعة الإعلام من الكلمات التي يخجل منها المرء كما كان في الماضي. فالربح هو مقياس الإنتاجية ومقياس لمدى تحقيق الصناعة لهدفها ولدورها في المجتمع. إن طبيعة التنافس بين المؤسسات الإعلامية لا يرتبط فحسب بأسلوب عرض الرسالة الإعلامية (كمواد) أو بمضمون هذه الرسالة الإعلامية (معلومات وفكر) وإنما يرتبط بالتنافس على الأسواق.[106]

الفرع الثاني: حكامة الموارد البشرية في المؤسسات الإعلامية

يتحدد مصير المؤسسة الإعلامية في عالم اليوم وما قد يحققه من نتائج مادية وغير مادية بما يتوفر لها من قدرات تنافسية تصل بها إلى إرضاء جمهورها المستهدف والتفوق على منافسيها. وتتكون القدرات التنافسية للمؤسسة الإعلامية بالتصميم والتخطيط والإعداد لتحويل الأفكار والموارد المتاحة لها إلى منافع وقيم عليا للجمهور.

إن المصدر الحقيقي لتكوين القدرات التنافسية واستمرارها هي الموارد البشرية الفعالة؛ حيث يبرز دورها في كل عنصر من عناصر القدرة التنافسية للمؤسسة الإعلامية، وفي كل ما يتاح لتلك المؤسسة من موارد مادية ومالية وتقنية ومعلوماتية اضافة الى الخصوصية التي تتميز بها المؤسسة فهي شرط أساسي للتنافسية. إلا أن التنافسية لا تتحقق من دون العمل البشري المتميز الذي يعد أساس النجاح في العمل الإعلامي. وتعتبر تلك العمليات البشرية من منظور الفكر الإداري المعاصر هي الآلية الحقيقية لتحويل ما تملكه المنظمات من موارد إلى قدرات تنافسية.

[106]_ وهيبة بوزيفي: مدخل تمهيدي حول بداية الاهتمام بوسائل الإعلام من منظور اقتصادي، محاضرات في مقياس اقتصاديات وسائل الإعلام، لطلبة السنة الثانية، جامعة الجزائر، كلية علوم الإعلام والاتصال، قسم الاتصال، السنة الجامعية 2015/2016، تم نشر المحاضرة بتاريخ: 2015/12/11. الموقع الالكتروني: Bouzifiwahiba.Over-Blog.Com.



الفرع الثالث: مفهوم الرأسمال الفكري في العمل الإعلامي

كان من أهم نتائج الثورة العلمية والتقنية وحركة المتغيرات العولمية أن بدأت ظاهرة مختلفة في المؤسسات الإعلامية هي ارتفاع الأهمية النسبية للأصول غير المادية أو ما يطلق عليه الأصول غير الملموسة (المعنوية) إذ أصبحت تمثل النسب الأكبر في أصول المؤسسات. وبالتحليل البسيط يتضح أن تلك الأصول غير الملموسة هي المعرفة المتراكمة في عقول الموارد البشرية والناتجة عن الممارسة الفعلية للعمل والتوجيه والمساندة من القادة والمشرفين وتبادل الأفكار والخبرات مع الزملاء في فرق العمل ومتابعة المنافسين والتعرض لمطالب فئات الجماهير المستهدفة، وكذلك نتيجة التدريب وجهود التنمية والتطوير التي تستثمر فيها المؤسسات الإعلامية مبالغ طائلة.

إن هذه المعرفة المتزايدة والمتراكمة هي الثروة الحقيقية للمؤسسات الإعلامية، وهي بالتالي ما يطلق عليه الآن رأس المال الفكري. من أجل هذا أصبحت المنافسة الحقيقية بين المؤسسات الإعلامية تتمثل في محاولة بناء وتنمية رأس المال الفكري بكل الوسائل الممكنة، ولم تُدَّخَر الوسائل في محاولة جذب العناصر الفكرية المتميزة من المؤسسات المنافسة. ويعتبر القائمون على الاتصال في المؤسسات الاعلامية ذو المعرفة والخبرة هم المصدر الرئيسي لرأس المال الفكري. ومن تم يتضاعف الاهتمام بتطوير نظم وتقنيات إدارة الموارد البشرية من أجل التعامل الايجابي مع هذه الموارد النادرة ذات القيمة.

وبشكل عام فإن المؤسسات الإعلامية الأكثر إعتمادا على المعرفة بدأت في التحول نحو إمتلاك المزيد من الأصول غير الملموسة والتخلص من أعباء امتلاك الأصول الملموسة كالمباني والتجهيزات المكتبية والمساحات الشاسعة ومعدات النقل ومستلزمات التخزين، وتحولت كل تلك الأصول إلى أرقام ومعلومات ومعرفة تخزن في الحسابات الآلية وعلى شبكات الانترنت.

ويصاحب الحديث عن رأس المال الفكري مفهوم رأس المال البشري؛ ويقصد به قيمة الموارد البشرية المتاحة للمؤسسة الإعلامية محسوبة بقدر ما انفق عليها من تعليم وتدريب ورعاية إجتماعية وثقافية وتوفير فرص التعليم الذاتي على حساب وقت المؤسسة. ومن يملك رأس المال الحقيقي في المؤسسات الإعلامية هو من يملك المعرفة. إن الرأس المال الفكري يقدمه أصحاب المعرفة، فهم أصحاب الرأس المال الحقيقي، وبذلك حين تتعامل إدارة الموارد البشرية مع أفراد المؤسسة الإعلامية يجب أن ينطلق هذا التعامل من تلك الحقيقة. إن القائمين بالإتصال ليسوا أجراء يعملون لقاء أجر، كما أنهم ليسوا شركاء كما صورتهم بعض الاتجاهات الحديثة نسبيا والتي أدركت أهمية دور الموارد البشرية وحاولت التخلص من بعض السلبيات التي تمثلها أفكار الإدارة التقليدية، ولكنهم في الواقع أصحاب المؤسسة لأنهم يملكون رأس



المال الفكري الحقيقي الذي لا يمكن الاستغناء عنه. إن الأموال يمكن اقتراضها لكن لا توجد بنوك ومؤسسات لإقراض الأفكار والمعرفة.

الفرع الرابع: تنمية الموارد البشرية في المؤسسة الإعلامية

يقصد بها زيادة عملية المعرفة والمهارات والقدرات للقوى العاملة المؤهلة، والتي يتم إنتقاؤها وإختيارها على ضوء ما أجري من اختبارات مختلفة بغية رفع مستوى كفاءتهم الإنتاجية لأقصى حد ممكن. ويعتبر التدريب الإداري في عصرنا الحاضر موضوعا أساسيا من موضوعات الإدارة نظرا لما له من ارتباط مباشر بالكتابة الإنتاجية وتنمية الموارد البشرية. وقد أصبح التدريب يحتل مكانة الصدارة في أولويات عدد كبير من دول العالم المتقدمة منها والنامية على حد سواء، بإعتباره أحد السبل المهمة لتكوين جهاز إداري كفء وسد العجز والقصور في الكتابات الإدارية حتى تتحمل أعباء التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول. ويهدف التدريب الإداري إلى تزويد المتدربين بالمعلومات المختلفة والمتجددة عن طبيعة الاعمال الموكولة اليهم، وتحسين وتطوير مهاراتهم وقدراتهم ومحاولة تغيير سلوكهم واتجاههم بشكل يؤثر إيجابا في الرفع من مستوى الكفاءة الإنتاجية.

الفرع الخامس: مصادر عائدات المؤسسة الإعلامية

تعد المصادر الأساسية لإيرادات الوسيلة الإعلامية هي إيرادات الاشتراك والتوزيع والإعلانات، ولا يمكن تصور قيام أو استمرار صناعة الإعلام في الوقت الحالي دون الاعتماد على الإيرادات الإعلانية، حيث أن الاقتصار على تغطية تكاليف إصدار الوسيلة الإعلامية على إيراد التوزيع أو الاشتراك فقط عملية تكاد تكون مستحيلة بل إنها تعرض المؤسسة الإعلامية إلى خسائر كبيرة تؤدي إلى إنهيارها. وتتأثر إيرادات المؤسسة الإعلامية من الاشتراك والتوزيع والإعلانات بالعديد من العوامل على النحو التالي.

الفقرة الأولى: العوامل المؤثرة على إيرادات المؤسسة الإعلامية من الاشتراك والتوزيع

أولا: العوامل الإقتصادية: يمكن إجمالها في نقطتين:

_ **المستوى الاقتصادي للجمهور:** يرتبط ازدهار توزيع الصحف وزيادة عدد النسخ المباعة أو زيادة عدد مشتركي القنوات التلفزيونية بالمستوى الاقتصادي للجمهور المستهدف وبإرتفاع مستوى معيشته. فلابد لمجتمع الوسيلة الإعلامية أن يكون على مستوى من المعيشة يرتفع به عن حد الضروريات وحدها.



_ **الأزمات الاقتصادية:** من الطبيعي أن ينخفض رقم الإيرادات في أوقات الأزمات الاقتصادية، بل إن حدة الأزمات الاقتصادية تؤثر على عدد الصحف أو المحطات التلفزيونية ذاتها، وعلى سبيل المثال فإن بعض الصحف تغلق أبوابها نتيجة للازمات الاقتصادية، أما الصحف التي تستمر فإن عدد النسخ المطبوعة منها يقل بشكل ملحوظ.

ثانيا: العوامل السياسية والاجتماعية: ويمكن هنا التطرق الى ما يلي:

_ **التحول الاجتماعي لمجتمع الوسيلة الإعلامية:** تتأثر المؤسسة الإعلامية بالخصائص الاجتماعية للوسط الذي تنتشر فيه، من حيث درجة الثقافة والتعليم ونضج المواطنين واستعابهم لحقوقهم وواجباتهم الوطنية.

ويرى البعض أن التحول الاجتماعي الذي اعترى المجتمع منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية كان من شأنه تغير الدور الذي تؤديه وسائل الإعلام، وبخاصة المحطات الإخبارية والصحف اليومية؛ حيث أصبحت نسبة متزايدة من الجمهور تطالب الوسائل الإعلامية تزويده بالوقائع والمعلومات الجادة.

_ **الأحداث السياسية والاجتماعية والرياضية:** من الملاحظ أن نسب متابعة محطات التلفزيون والاستماع إلى المحطات الإذاعية ومعدلات توزيع الصحف تزداد في بعض المناسبات مثل البطولات العالمية لكرة القدم أو عند الأحداث السياسية الهامة. في حين أن هدوء الحياة السياسية الداخلية والخارجية يقلل من نسب ذلك. فمن المعروف أن الأحداث والتظاهرات تجذب اهتمامات جمهور وسائل الإعلام.

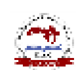
ثالثا: العوامل الفنية

تعتبر العوامل الفنية من أهم العوامل التي تساعد على زيادة نسب المشاهدة والاستماع إضافة إلى زيادة أرقام التوزيع وتشمل: التحرير الجيد في لغة سهلة منبسطة خالية من التعقيد؛ الطباعة الجيدة المنسقة بطريقة تجذب القراء؛ قوة وشمول البث الإذاعي والتلفزيوني؛ التجديد والابتكار المستمر في إخراج المادة الإعلامية والمادة الإعلانية.

الفقرة الثانية: العوامل المؤثرة في إيرادات المؤسسة الإعلامية من الإعلانات

وتنقسم الإعلانات من حيث الشكل إلى:

✓ **الإعلانات التجارية:** وهي التي تنشر على هيئة تصميمات فنية محددة مطبوعة أو مرئية أو مسموعة.



- ✓ **الإعلانات التحريرية:** وهي التي تتخذ شكل الأخبار أو المقالات أو التحقيقات، والتي لا يدرك الجمهور لأول وهلة أنها إعلانات بل تختلط مع المادة التحريرية التي تقدمها الوسيلة لقرائها.
- ✓ **الإعلانات الصحفية المبوبة:** وهي التي تظهر ضمن الأعمدة العادية للصحيفة وتكون عادة محددة الموضوع وتحت عناوين مميزة وتنشر في أماكن معينة بالصحيفة.

وتتأثر إيرادات المؤسسة الإعلامية من نشاط تسويق المساحات الإعلانية بنوعين من العوامل:

- ✓ **النوع الأول:** يشمل عوامل غير مرتبطة بالوسيلة بل تتعلق بالمجتمع الذي تصدر فيه، ولها تأثير مباشر على نشاط تسويق المساحات الإعلانية. ومن أمثلة هذه العوامل:
  - الحالة الاقتصادية من انتعاش أو ركود؛
  - إنتاج سلع جديدة والحاجة إلى ضرورة تعريف المستهلك بها، وكذلك زيادة الطاقة الإنتاجية للمشروعات؛
  - زيادة عدد السكان وانتشار توزيعهم مما يؤدي إلى ضرورة تعريفهم أينما وجدوا بأنواع الإنتاج المختلفة؛
  - انتشار الأسواق وبعد المنتج عن المستهلك ووجود عضو المنافسة.
- ✓ **النوع الثاني:** ويشمل عوامل ترتبط بالوسيلة الإعلامية ذاتها أهمها:
  - مدى انتشار الوسيلة وعدد المتابعين أو عدد القراء؛
  - أسعار بيع المساحات الإعلانية بالوسيلة والمستوى الفني لها؛
  - الخدمات التي تؤديها الوسيلة للمعلن؛
  - التشكيلة البيعية للمساحة الإعلانية بالوسيلة.

الفرع السادس: التسويق في صناعة الإعلام

يعد مشكل التسويق من أهم المشاكل الإقتصادية التي تأتي مع الإنتاج، ولم يعد نجاح المؤسسة الإعلامية يتوقف على تطوير النواحي التكنولوجية فقط بل أصبح يعتمد أيضا على حل مشاكل التسويق وإشباع رغبات الجمهور عن طريق رسم السياسات التسويقية. ولم تكن المؤسسات الإعلامية المتنوعة إلى زمن غير بعيد تهتم بدراسة تكلفة الخدمات التسويقية وتحليلها وتحميلها على الوحدات المباعة بطريقة أو بأخرى، وإنما كان الاهتمام موجها إلى تكلفة الإنتاج والمحاسبة عليها. وكان الاتجاه السائد هو معاملة تكلفة الخدمات التسويقية كمعاملة تكلفة الخدمات الإدارية والتمويلية وتحميلها على حساب الأرباح



والخسائر. وقد دعت عدة عوامل إلى العناية بدراسة تكاليف الخدمات التسويقية والمحاسبة عليها وإخضاع بنودها للمتابعة والرقابة. ومن أهم هذه العوامل إتساع رقعة السوق واشتداد المنافسة والتوسع المطرد في إستخدام وسائل الدعاية والإعلان والترويج وازدياد مشاكل البيع والتوزيع وارتفاع أعباء تكلفة المبيعات لكثرة من السلع.

ويشمل النشاط التسويقي تسويق المواد الإعلامية المنتجة وتسويق المساحات الإعلانية. أما أوجه النشاطات التسويقية الأخرى المرتبطة بالأعمال التجارية التي تقوم بها المؤسسات الإعلامية مثل الطباعة التجارية والتوزيع للغير فهي نشاطات اقتصادية وتجارية تخضع لقوانينها الخاصة.

الفقرة الأولى: مفهوم النشاط التسويقي في المؤسسات الإعلامية

يمكن تعريف النشاط التسويقي الإعلامي بأنه جميع أنواع النشاط التي تستهدف اكتشاف رغبات القراء والمشاهدين والمستمعين، ثم ترجمة هذه الرغبات إلى مواصفات للمادة الإعلامية والعمل على جذب عدد من الجمهور للحصول عليها. كما يمكن تعريف نشاط تسويق المساحات الإعلانية بأنه جميع أنواع النشاطات التي تستهدف اكتشاف رغبات المعلنين ومطالبهم ثم ترجمة هذه الرغبات إلى مواصفات للإعلانات المطلوبة والعمل على جذب أكبر عدد من المعلنين للنشر في الوسيلة الإعلانية.[107]ويعد مفهوم التسويق الإعلامي من الفروع الحديثة للتسويق؛ حيث يمكن تعريفه بأنه عملية التحليل والتخطيط والتنفيذ لترويج المنتجات بالاستعانة بوسائل الإعلام لتلبية احتياجات ورغبات الزبائن، ويعرف أيضا على أنه مجموعة من العمليات والأنشطة التي تمكن من إيصال الرسالة الإعلامية للمتلقي بهدف التأثير عليه وتغيير أرائه وسلوكياته.[108]

الفقرة الثانية: الوظائف التسويقية في المؤسسات الإعلامية

ويمكن تحديد الوظائف التسويقية في نشاط التسويق الإعلامي في:

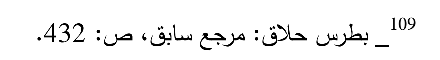
- وظيفة البيع؛
- وظيفة الإعلان وترويج المبيعات؛
- وظيفة بحوث التسويق؛

[107] _ بطرس حلاق: مرجع سابق، من ص: 337 إلى 338، ومن ص: 343 إلى 346، ومن ص: 350 إلى 351، ومن: 423 إلى 427، وص: 431 و432.

[108] _ تسويق محتوى الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية: بغداد باي عبد القادر، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18، مارس 2015، ص: 101.



- وظيفة البث أو التوزيع. [109]



[109]_ بطرس حلاق: مرجع سابق، ص: 432.



الفصل الثاني: ثورة القوة الناعمة في العالم العربي

تعددت الثورات في العالم بتعدد الدول والشعوب وبتعدد أسباب اندلاعها. لكن التاريخ لا يذكر نجاح ثورة شعبية على أساس تحقيق برنامج مسبق قائم على أيديولوجية سياسية فكرية وحركية معينة، فحتى الأحزاب الأيديولوجية تحرص على إخفاء برامجها إلى ما بعد تمكنها من الوصول إلى السلطة بواسطة الثورة، فأي إعلان استباقي لحزب يدعوا لثورة ضد نظام معين لن يحشد في صفوفه أي تجمعات شعبية. أما الثورة التي تخلق من الإحساس بالظلم الذي يولد لدى فئات واسعة من المجتمع والتي تكون قد طالتها تحولات ثقافية وأيديولوجية، هذه التحولات هي التي تساعدهم في مطالعة واقعهم المتجسد في سلطة منفصلة عن الدولة ورؤية الحرية كحاجة والحاجات كمطالب والمطالب كحقوق، هذه الثورة لا يمكن تصورها مدفوعة بناءا على أيديولوجية حزب من الأحزاب. لذلك فالثورات الشعبية ليست ثورات أحزاب أيديولوجية تسعى إلى الحكم.[110]

المبحث الأول: الثورات العربية: أسبابها ونتائجها

الثورة عادة ما تكون حركة داخلية ترفض وضعا سياسيا وإجتماعيا قائما وتسعى إلى تغييره وإنشاء وضع جديد يحقق العدالة والحرية، ويخدم مصالح الأغلبية المطحونة التي خضعت للظلم والاستبداد من نظام أو وضع قائم عبر سنوات طويلة.[111]

هذا تماما ما شهده العالم العربي، فبعد أن ظل خارج موجات التغيير والتحول الديمقراطي بدأت المنطقة العربية تشهد بدايات تفكك بنية النظم السلطوية بفعل إنتفاضات شعبية بداية بتونس بثورة اسماها الشعب التونسي بثورة الياسمين ثم مصر، اليمن، ليبيا، الأردن، سوريا، البحرين، العراق، وعمان...

ورغم الإختلاف بين نظم الحكم العربية خاصة بين النظم الملكية والجمهورية وبين الدول المنتجة للنفط والدول المصدرة للعمالة فإن هذه النظم كانت تتفق في الكثير من السياسات والخصائص لذلك كانت مطالب القوى الثائرة متشابهة حيث ارتكزت على إطلاق الحريات الأساسية وتحقيق الديمقراطية والعدالة

---

[110]_ عزمي بشارة: في الثورة والقابلية للثورة الفهرسة أثناء النشر المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، توزيع الدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الاولى 2012، ص: 86 و87.

[111]_ كيف تعامل العالم مع الثورات العربية؟: مصطفى علوي، مقالة منشورة بمجلة السياسة الدولية العدد 184 لسنة 04/2011، مطابع الأهرام التجارية قليوب مصر، ص: 36.



الإجتماعية، وكما كانت المطالب متشابهة بين الثوار العرب، كانت طرق الإستجابة كذلك؛ حيث إتهم الثوار بالخيانة والعمالة وتم استخدام العنف والإرهاب ضدهم.[112]

ونظرا للنتائج المتباينة للربيع العربي رغم تشابه الثورات العربية كان لزاما علينا أن نقوم بإعداد دراسة تحليلية لأهم الأسباب المحركة للثورات العربية التي أدت إلى هذه النتائج المتباينة وذلك عبر إعتماد مطلبين الأول خصص لأسباب قيام الثورات العربية والمطلب الثاني يعرض أهم نتائجها.

المطلب الأول: أسباب قيام الثورات العربية

ما يميز الثورات بصفة عامة هي إختلاف أسبابها والغاية منها وطريقة قيامها وتنفيذها، فنجد ثورة قامت من أجل الخبز، أخرى من أجل إسقاط إمبراطوريات عتيدة، أخرى من أجل السلطة وحبا في الحكم... المقصود هنا أن الثورات في العالم كلها غير متشابهة حتى ولو قامت في نفس الفترة بإستثناء الثورات العربية الديمقراطية فقد قامت من أجل غاية واحدة وهي إسقاط أنظمة الحكم المعمرة وتحقيق الديمقراطية. هذه هي ميزة الثورات العربية فهي متوحدة في الغاية والأسلوب السلمي. وعليه فمن الضروري دراسة كيفية قيام هذه الثورات؟ وما هو السبب وراءها؟ وكيف توحدت مطالب هذه الشعوب؟ وهل هي مدفوعة من جهات أجنبية؟ وهل هي ثورات ذات طابع أيديولوجي؟

الفرع الأول: الثورة: مفهومها وأنواعها

يقول اندريه ديكوفيل في كتابه "سوسيولوجيا الثورات" أن «الثورة هي مشروع يهدف إلى عالم أخر يدرك قبل أن يبنى، تستمد قواها من أحلام وأماني الشعب المغبون والمقموع والمهمش»،[113] ويقول روجر بترس مؤلف كتاب "المقاومة والتمرد" «أن الثورة تبدأ على شكل احتجاجات وهذه الاحتجاجات تأخذ بعدا شعبيا فتكسر حاجز الخوف، أو ينسى الناس الخوف، ومن تم تتحول إلى غضب شعبي عارم تخلق عليه الثورة».[114]

---

[112]_ محركات التغيير في العالم العربي: دينا شحاته ومريم وحيد، دراسات أجرتها مجلة السياسة الدولية، العدد 184، بتاريخ 2011/04 تم النشر عن طريق مطابع الأهرام التجارية قليوب مصر، ص: 10.

[113]_محمد عبد الغفور الشيوخ: تأثير ثورات الربيع على ظاهرة الإسلام السياسي وعمليات الإصلاح في الوطن العربي دراسة استشرافية للانعكاسات العامة للثورات العربية على التيارات الدينية السياسية والقوى الإصلاحية في المملكة العربية السعودية، دراسة لاستكمال مقررات نيل درجة التخصص العالي الماجيستر، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك كلية القانون والعلوم السياسة قسم القانون والعلوم السياسية، السنة الدراسية: 2013/2011، ص: 85.

[114]_ أسامة علي محمد عبد القادر: مقاربة الثورات العربية والمصالح الأجنبية نموذج سورية–البحرين، بحث أعد لنيل شهادة الجدارة في علم الاجتماع السياسي، الجامعة اللبنانية معهد العلوم الاجتماعية الفرع الثالث، السنة الدراسية: 2013/2012، ص: 13 و14.



إن الحديث عن الثورات العربية يستدعي توضيح مفهوم الثورة الذي خصصنا له الفقرة الأولى وأنواع الثورة في الفقرة الثانية.

الفقرة الأولى: مفهوم الثورة

قال مونتسكيو «أن الطغيان هو النظام الطبيعي للثورات الشعبية».

هناك من لا يستطيع التفريق بين الثورة والتظاهرة أو العصيان المدني أو الإضراب، رغم أن لكل واحد من هذه المصطلحات معنا معين يميزها، فالثورة كمفهوم هي «حركة شعبية واسعة، تعبر عن الرغبة في التغيير الجذري للأوضاع القائمة»، أما مصطلح التظاهر والعصيان المدني أو الإضراب فهي ترمز في الأغلب إلى الإحتجاج على فعل معين وتهدف إلى الضغط على النظام السياسي لتعديل سلوكه تجاه قضية معينة أو للفت إنتباهه لمشكلة ما أو الدعوة إلى الإصلاحات السياسية والإجتماعية والإقتصادية، كما يوجد من يخلط بين مصطلح الثورة المسلح والنزاع الطائفي أو الإنقلاب.

أما المفهوم الخاص بالثورة فقد اختلف فيه الباحثون رغم أنه من المعروف أن مفهوم الثورة من أكثر المفاهيم شيوعا في حقل التاريخ والسياسة، إلا أنه مفهوم سياسي تعددت معانيه فنجد منها:

- «الخروج عن الوضع الراهن وتفسيره، إما إلى الأفضل أو إلى الأسوء، باندفاع يحركه عدم الرضا، والتطلع إلى الأفضل».
- «عملية انفجار شعبي هائل يأتي بعد عناء وتحمل الشعب أكثر مما يحتمل جراء سوء الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية ».[115]

ويقول اندريه ديكوفيل أن «الثورة هي تبديل فجائي وعنيف في السياسة، وهي قيادة الدولة، والثورة في مفهومها المجرد، نظام من الآراء تتألف من عداء للماضي وبحث عن مستقبل، بمقابل النظام المحافظ، وتطلق الثورة أيضا على الأحداث الطبيعية التي قلبت سطح الأرض وبدلته»، أما المفكر السياسي عزمي بشارة فالثورة كما جاء في كتابه "الثورة والقابلية للثورة" هي «تحرك شعبي واسع خارج البنية الدستورية القائمة، أو خارج الشرعية، يتمثل هدفه في تغيير نظام الحكم في الدولة»، والثورة بهذا المعنى هي حركة تغيير لشرعية سياسية قائمة لا تعترف بها وتستبدلها بشرعية جديدة. وعرف كرين برنتون الثورة في كتابه "شريح الثورة" بأنها «حركة دينامية تتميز بالانتقال من بنيان اجتماعي إلى آخر، وأنها تغيير عنيف في الحكومة القائمة بشكل يتجاوز الحد القانوني».

[115]_ محمد عبد الغفور الشيوخ: مرجع سابق، ص: 88.



الفقرة الثانية: أنواع الثورات

رأينا كيف أن لمفهوم الثورة العديد من الرؤى والتعارف التي تتقابل في الكثير من النقاط رغم إختلاف أصحابها وتوجهاتهم الأيديولوجية، فالثورة تبقى دائما التعبير القوي عن الظلم السلطوي وهي التوصيف الدقيق لإنعدام الثقة بين الشعب والسلطة والبحث عن بديل سواء بطرق سلمية أو بإستعمال العنف.

أولا: الثورات اللاعنفية

أو النضال اللاعنفي ضد الإحتلال والنظم الاستبدادية المحلية، ويقول جين شارب وهو مؤسس "معهد اينشتاين" وصاحب كتاب من "الديكتاتورية إلى الديمقراطية" أن النظم الديمقراطية هي البديل الحقيقي للشعوب الخاضعة لنظم ديكتاتورية وأن نضال اللاعنف يمثل الطريقة الوحيدة للوصول إليها؛ حيث تأخذ أشكالا سلمية مثل المظاهرات والإعتصامات والمقاطعات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وكما أن الثورة العنفية تسمح للأنظمة الديكتاتورية باستعمال القوة وأقصد هنا القوة العسكرية وفي هذا المجال التفوق لصالح الحكام.

ثانيا: العنف الثوري المسلح

يعود هذا المفهوم إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية؛ حيث عرف العالم العديد من أشكال الثورات المسلحة؛ مثل ظهور عصابات المدن كالألوية الحمراء في ايطاليا والجيش الأحمر في اليابان... والأساس الأيديولوجي لهذه الحركات يرتكز حول رفض الحوار الديمقراطي مع الأنظمة الرأسمالية لكونه لا يجدي نفعا، لذلك لجأت هذه الحركات إلى السلاح، أما في البلدان العربية وخاصة إبان الثورات فقد شهدت بعض الدول هذا النوع من الثورات خاصة في سوريا واليمن وليبيا.[116]

ثالثا: الانقلاب العسكري

من الممكن إدراج الانقلابات العسكرية ضمن أنواع الثورات لكونه يجري داخل نظام الحكم القائم من طرف جزء من النخبة الحاكمة أو على أيدي جزء من المؤسسات الحاكمة بما في ذلك الجيش أو قسم منه، ويؤدي إلى توزيع جديد للسلطة داخل النظام نفسه،[117] مثل الإنقلاب العسكري الذي قام به الضباط الأحرار على النظام الملكي الحاكم بمصر بقيادة جمال عبد الناصر سنة 1952، والإنقلاب العسكري الذي قام به هواري بومدين على أحمد بن بله في الجزائر سنة 1965، وأيضا الإنقلاب العسكري الذي

[116]_ أسامة علي محمد عبد القادر: مرجع سابق، ص: 18 و17.

[117]_ عزمي بشارة: مرجع سابق، ص: 28.



قاده معمر القذافي ضد الحكم الملكي الليبي سنة 1969 والذي سميت في ما بعد بثورة الفاتح من شتنبر... إذن فالثورات العسكرية بالأساس هي إستخدام الجيش للقيام بقلب نظام الحكم ذاته.

الفرع الثاني: ثورات الربيع العربي: ماهيتها وطبيعتها

تتميز الثورات العربية عن غيرها من الثورات بالعديد من النقاط، هذا التميز كان نتاجا لطبيعتها الفريدة عن أي ثورة عرفها العالم. لهذا وجب علينا بداية تقديم تعريف للمقصود من الربيع العربي في الفقرة الأولى، وتحديد مميزاته في الفقرة الثانية، وطبيعته في الفقرة الثالثة.

الفقرة الأولى: الربيع العربي

لقد ظل الوطن العربي بعيداً عن التغييرات والتحولات الديمقراطية التي إجتاحت أجزاء كثيرة من العالم وحتى بعض بلدان الشرق الأوسط كإيران وتركيا، ما جعل بعض الدوائر السياسية والأكاديمية تفسر ذلك على أساس وجود تناقض بين الثقافة العربية الإسلامية وقيم الديمقراطية، وهذا ما حاول تقديمه مؤلف كتاب "دعما للديمقراطية: قوة الحرية للتغلب على الاستبداد والإرهاب" لصاحبه نتان شارانسكي وهو رئيس وكالة الهجرة اليهودية الذي إعتبر أن العرب والمسلمين ليسوا مهيئين للديمقراطية الأمر الذي يستوجب نقلهم إلى الديمقراطية. وفسر البعض تغييب وعي المواطن العربي بمشاكله إلى قدرة النظم السلطوية على الإستمرار والتأصل في البنية العربية، بدليل بقاء بعض الرؤساء في السلطة لسنين طويلة الشيء الذي جعلها بمنأى عن التحولات التي عرفها العالم.[118]

ويعزوا استقرار الأنظمة العربية في وجه التغيير إلى أسباب منها التركيبة العسكرية، الأمنية، والسياسية التي تجعل العلاقة منسجمة بين السلطة السياسية والعسكر والأمن، فالمعروف أن أغلبية أصول الرؤساء العرب هي عسكرية، إذن فدعم سياسة الحاكم تأتي من الدبابة والعصا.

لقد سئمت الشعوب العربية من سياسة السوط والعنف والتخويف التي كانت تخدر مشاعر وأفكار المواطن العربي، وتمنعه من الإنتفاضة ضد الإنتهاكات التي تطاله، لقد عاش المواطن في ظل سياقات زادت من حدة الضغوطات عليه، فها هو فشل الإتفاقيات السلمية مع إسرائيل يزيد من بؤس الشعب الفلسطيني، وقمع الإسلاميين في مصر والأردن وتونس والجزائر، والتوريث السلس بعد وفاة زعماء الأنظمة العربية مثلما حدث في سوريا بتوريث بشار الأسد منصب والده كرئيس للجمهورية العربية السورية، وتراجع المصلحة القومية في ظل تفضيل الأسرة الحاكمة لمصالحها، وتوظيف مصادر الثروة

[118]_ الربيع العربي بين الثورة والفوضى: خليدة كعسيس_خلاصي، آراء ومناقشات مجلة المستقبل العربي الالكترونية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 421/ مارس 2014، ص: 221.



وسلطة الدولة لإستمرارية الحكم، وتوظيف الأقرباء في المؤسسات الدفاعية والأمنية، وتعذيب الناشطين وسجنهم دون محاكمة عادلة، وأكثرهم من الإسلاميين أو اليساريين والأكاديميين والصحافيين، وفي الأغلب لا يقدمون للمحاكمة بل يقبعون في السجون لأجل غير مسمى.[119]

كل هذه الأسباب وغيرها أدت إلى إندلاع الربيع العربي السلمي الذي إنطلقت شرارته أواخر سنة 2010 ومطلع سنة 2011، وجاء تعبير الربيع العربي رغم حياده الظاهر في وصف تطورات الواقع العربي إلا أنه ينطوي أيضا على معان ودلالات تتعين الإشارة إليها، فبداية الربيع كلمة تحمل معنى الشباب والتجديد وهو ما ينطبق على الثورات العربية التي ساهمت في تحريكها شريحة من الشباب، بالإضافة إلى ما يرمز له الربيع عادة عن تفاؤل وأمل وهو ما ينطبق أيضا على الثورات العربية؛ حيث تطمح الشعوب إلى فتح صفحة جيدة في تاريخها السياسي تبتعد فيها عن الأنظمة الديكتاتورية التي فشلت لسنوات في تحقيق التنمية لها.[120]

جاءت إنطلاقة الثورات الربيعية العربية من تونس الخضراء وخاصة من بلدة بوزيد التي تقع جنوب البلاد، حيث قام محمد بوعزيزي بإضرام النار في نفسه وتوفي جراءها لأسباب إقتصادية وسياسية وأمنية، وفاته كانت السبب الغير المباشر في إسقاط أربعة رؤساء عرب. فبعد ثورة الياسمين التونسية نجحت ثورة 25 يناير المصرية بإسقاط الرئيس السابق محمد حسني مبارك وتولي محمد مرسي من جناح الإخوان المسلمين السلطة بطريقة شرعية، ثم تم الإنقلاب عليه أو ما سمي بثورة 30 يونيو التي تولى فيها عبد الفتاح السيسي الرئاسة وهو رجل عسكري، تم ثورة 17 فبراير الليبية التي انتهت بمقتل الرئيس معمر القذافي، وقد كانت ثورة عنيفة بكل المقاييس تدخل فيها حلف الشمال الأطلسي بقيادة فرنسا وايطاليا، والثورة اليمنية التي أجبرت الرئيس علي عبد الله صالح التنحي عن منصبه، وللآن لم تستقر الأوضاع فيها نظرا لإستيلاء الحوثيون على السلطة مما أذا إلى تدخل عربي عسكري في اليمن سمية بعاصفة الحزم بقيادة المملكة العربية السعودية.

أما سورية فمازالت تنازع في ظل الحرب القاسية بين القوات العسكرية للأسد والمعارضة المسلحة، وبين التغلغل الداعشي في التراب السوري الذي أذا إلى انهيار الأوضاع أكثر فأكثر وإلى تزايد المذابح ذات الطابع العرقي والديني والمذهبي. أما في دول الخليج فقد شهدت هي أيضا حراكا ثوريا لكنه وئد إعلاميا وعسكريا وأمنيا. ولكن الثورة البحرينية كانت حاضرة رغم محاولات الإعلام العربي التعتيم عليها،

[119] _ Lin Noueihed And Alex Warren: The Arab Battle For The Arab Spring, Revolution Counter Revolution And The Marking Of A New Era, Yale University Press, 2012 Page Not Available.

[120] _ الربيع العربي ماذا يعني؟: عادل الصفتي، مقالة منشورة على الموقع الإخباري العربية نت بتاريخ 5 غشت 2011: www.alarabiya.net



إلا أن الإعلام الغربي والإيراني لم يسمح بذلك بنقله للأوضاع الدامية التي كان يعيشها الشعب البحريني حيث تم الاستعانة بالقوات العسكرية السعودية والخليجية لإسكات صوت الثورة. أما في المغرب فقد تم تدارك الأمر؛ حيث تم الإعلان عن إصلاحات جذرية في الدستور المغربي التي كانت إيجابية، وتجاوب معها الحراك الداخلي.

مازالت إلى الآن تبعات الثورات العربية تعاني منها الشعوب العربية وهذا إن دل على شيء فهو يرمز إلى تفرد الثورات العربية وتميزها، لكونها ليست مجرد هياج مؤقت بل هي تغيير جذري وحقيقي مخالف لكل الثورات والإنتفاضات التي عرفها العالم العربي سابقا، فالثورات العربية جاءت للتعبير عن نوع من أنواع الانقطاع بين الأجيال الجديدة والنخب التقليدية، فنشأت الجيل الجديد تختلف من حيث البعد السياسي والإجتماعي عما عرفه الجيل القديم، وأسلوب الجيل القديم في المواجهة مخالف لكل أساليب الجيل الجديد الذي تأثر بكل ما أتاحته له وسائل التواصل والتكنولوجية الحديثة.

الفقرة الثانية: مميزات الثورات الربيعية العربية

ما ميز الثورات العربية أنها عفوية سريعة ومفاجئة قام بها الشباب نتيجة الغضب والإحتقان الحاصل من تردي الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية، ودعت الى الانتقام من كل رموز النظام الفساد. هي ثورات لم يتم التخطيط لها مسبقا لكنه تم التنسيق لها بين الشباب الثوري عبر وسائل التواصل الإجتماعي التي كان لها الفضل الكبير في جمع الثوريين والتقريب فيما بينهم، كما ساعدت في نشر صور الإعتداءات والمقالات والمنشورات حول الأوضاع الداخلية وتعرية عنف السلطة. وما جعل الثورات العربية مميزة عن غيرها هو استعانتها بالتقانة والتطور التكنولوجي.

كان للفجائية والسرعة التي ميزت الثورات العربية تأثير الصدمة على أجهزة أمن الانظمة المعنية، فكانت النتيجة الانهيار السريع لأجهزة الأمن وبالتالي الانفلات الأمني، مما خلق فوضى عارمة في العديد من دول الثورات وظهور عصابات موالية لأنظمة الحكم الفاسدة، أطلق على بعضها الشبيحة كما هو الحال في سوريا وفي مصر اطلق عليه اسم البلطجية؛ حيث استعانة هذه العصابات بشتى وسائل الإرهاب لتخويف المواطنين الذين خرجون في مظاهرات سلمية، مثال استعانة بعضهم بالجمال والأحصنة والهراوات والأسلحة النارية، كما أن الانفلات الأمني أدى إلى وقوع جرائم مثل التحرش الجنسي العلني والاغتصاب والضرب واحيانا القتل وانتشر ما سمي بالسحل (وأكثر الدول العربية التي شهدت هذا النوع من الانحرافات هي مصر والسبب غير واضح). كما أنه تم نهب وتخريب العديد من المؤسسات الحساسة كمقرات الوزارات والإدارات العمومية، وإتلاف العديد من الوثائق والبيانات الرسمية المهمة، وإحراق



المحلات التجارية والمساكن. وتم الهجوم على المتاحف ومحاولة سرقة محتوياتها الأثرية الثمينة، كذلك تم الإعتداء على الأقليات الدينية خاصة المسيحيين الأقباط في مصر. وفي العراق تم قتلهم علنا وخطفهم وطلب فديات من دويهم ونفس الامر حدث في سوريا.

ما ميز الثورات العربية هو التماسك بين المواطنين مهما كانت فئاتهم الإجتماعية ومذاهبهم أو دينهم أو عرقهم سواء عرب أو أمازيغ أو أكراد... كل هذه الإثنيات اتحدت تحت شعار ارحل الذي نوديّ به في كل ساحات الدول المعنية. كما تميزت الثورات العربية أكثر عن غيرها من الثورات التي شهدها العالم بقوة الشعارات والتأثر بها؛ حيث جمعت بين قوة الكلمة والرسم الكاريكاتوري والرمزية، إضافة إلى شعارات هزلية لا تخلوا من السخرية من الواقع المعاش ومن أنظمة الحكم الاستبدادية. كما تم الرجوع إلى الأشعار المحظورة التي كان يمنع ترديدها أو نشرها مثل أشعار أحمد مطر وأحمد فؤاد نجم. وأول بيت شعري تم التغني به كان لأبي القاسم الشابي الذي قال فيه «إذا الشعب يوما أراد الحياة فلا بد أن يستجيب القدر».

الفقرة الثالثة: طبيعة الربيع العربي

تختلف طبيعة الثورات العربية عن باقي الثورات العالمية الكبرى في كونها انتفاضة ضد انظمة عربية لأول مرة في لعصر الحديث. كما أنها ثورات فجائية سلمية لم تكن هناك ارهاصات تدل على قيامها. كما أن أسباب قيامها إعتيادية؛ حيث أن عنف السلطة وانتهاكها للحريات الفردية والجماعية أصبح من سمات العديد من الانظمة العربية. وكان إنطلاق الثورة التونسية بسبب إحراق البوعزيزي نفسه مفاجئة للسلطة والشعب والشرارة التي غذة باقي الثورات العربية.

هناك من شبه الثورات العربية بالثورات التي أطاحت بالأنظمة الإشتراكية نهاية العقد الثامن من القرن الماضي؛ من حيث أسبابها وخاصة المتعلقة بكبت الحريات والفساد الاداري وتردي الأوضاع الاقتصادية. لكن الثورات العربية تختلف عنها من حيث النتائج، فالأولى كانت تدعمها قوى غربية ليبرالية رأسمالية تهدف إلى الإطاحة بالاتحاد السوفيتي واعتماد نظام القطب الأوحد، وقد نجحت في ذلك. أما الثورات العربية فهي ثورات شعبية ضد الظلم والاستبداد وتدهور الاوضاع الاقتصادية، ولم تكن مدعومة أول الامر من أي جهة خارجية.

ونجد أن البعض يشبه الثورات العربية بنظيرتها الفرنسية التي قامت من زاوية الصراع الطبقي في مجتمع نهاية القرن 18 بهدف الإطاحة بالملكية وسلطة الكنيسة الديكتاتورية. لكن نتائج الثورة الفرنسية كانت دموية لم تستطع في النهاية أن تؤسس لاستقرار سياسي في فرنسا. أما البعض الآخر فوجد الثورة البلشفية سنة 1917 هي الأقرب إلى طبيعة الثورات الربيعية العربية؛ فقد هدفت إلى ترسيخ المساواة



والديمقراطية وإنصاف الطبقة العاملة. لكن بعض الباحثين وجدوا أن الثورة الإيرانية الإسلامية لسنة 1979 هي الأقرب الى طبيعة الشعوب العربية ثقافيا وإجتماعيا وإقتصاديا ودينيا.

إن الحديث عن هذه الثورات وتشابهها من حيث الطبيعة مع الثورات العربية يدفعنا الى محاولة تحليلها. فالثورات العربية ليست ذات طابع أيديولوجي بل هي ثورات شعبية شارك فيها كل طبقات الشعب وكل فصائله وأحزابه وكل الأعراق الموجودة فيه من أمازيغ وأكراد وعرب وكل الطبقات الإجتماعية، أما الثورة الفرنسية فكانت تقودها الطبقة الوسطى بهدف الحصول على الحرية والامتيازات التي كانت تنعم بها الطبقة الملكية وحاشيتها والكنيسة وأتباعها وطبقة النبلاء والإقطاعيين، أما الثورة الروسية البلشفية فكانت تهدف إلى ترسيخ الفكر الشيوعي الماركسي والإطاحة بالقيصر الروسي والتحكم في ثروات البلاد. في حين أن الثورة الإيرانية ثورة دينية قادها خامنئي بهدف طرد الاسرة الملكية الحاكمة آن ذاك آل بهلوي وتطبيق النظام الاسلامي. فهما ثورتان أيديولوجيتان باستثناء الثورة الفرنسية لكونها ثورة طبقية، وكان من الصعب القول أن الثورة الفرنسية كانت نتاجا لمنظومة أيدلوجية محكمة لأن عصر الأيديولوجيات الحديثة لم يكن قد تبلور بعد، ومع ذلك فإن هذه الثورة قد رسخت لقيم جديدة في مجالات السياسية والحكم والإجتماع.

إن الثورات العربية قامت لأسباب متشابهة أساسها الاوضاع السياسية الاقتصادية والاجتماعية المتردية، إضافة إلى الرغبة المشتركة بين كافة الشعوب العربية من اجل تحقيق الوحدة المنشودة رغم الإنقسام السياسي بين الانظمة العربية؛ حيث أنه لم يحدث أن اندلعت ثورة في أكثر من ست دول لنفس الأسباب وفي نفس الفترة الزمنية.

الفرع الثالث: دواعي الثورات العربية

كل أنماط الحكم عند أرسطو قابلة للثورة؛ ففي "كتابه السياسة" أكد أرسطو على أن جميع أنظمة الحكم المعروفة معرضة للإسقاط بما في ذلك نمطا الحكم الأساسيان الاوليغاركية والديمقراطية، وكذلك ما يسميه نظام الحكم المتوازن أو الدستوري أو الارستقراطي، ورأى أرسطو أن الاوليغاركية والديمقراطية عناصر من العدالة لكنهما معرضان للثورة إذا لم يتلاءم نصيب الحكام أو الشعب من الحكم مع تصورهم المسبق عنه، ويقسم أرسطو الثورات إلى نوعيين؛ ثورة تقوم بتغيير الدستور القائم فينتقل من نظام حكم إلى نظام أخر، ونوع يغير الحكام في إطار بنية النظام القائم.

وتجدر الإشارة إلى أن أرسطو يعتقد أن عملية إنتقال من نظام حكم إلى آخر عملية دائرية أو متكررات شبه حتمية أي أنها لا تؤدي إلى جديد أي ليست جزءا من عملية تطور وتقدم، أما أنظمة الحكم

الديمقراطية فتكون أقل تعرضا للثورات لكون النزاع الممكن هو مع الطبقة الحاكمة فحسب، ولا يوجد صراع بين الشعب نفسه عكس نظام الحكم الاوليغاركي.[121]

إذن فكل الأنظمة المعروفة قابلة للثورة لأسباب تختلف من نظام حكم لآخر لكن كلها ستجتمع على سبب واحد يحركها وهو الظلم، ترى ما هي دواعي الثورات العربية التي جعلت من شعوب بسيطة تخرج للشارع ليست لها توجهات أيديولوجية أو دينية معينة ولا تسيرها نخب سياسية بل هي ثورات شعبية شعبوية؟

إن الأسباب تتشابه بين الدول العربية التي أدت إلى الثورات فهي خليط من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية التي تراكمن وتم كبتها ومع الزمن احتقنت الأوضاع مما نتج عنه انفجار داخلي، وقيام توارث استرداد الكرامة الشعبية، فقد سئمت الشعوب العربية من خلق الأمراء وتنصيبهم والجعل من أنفسهم الحمير.[122]

الفقرة الأولى: أزمة المشاركة السياسية

تتجلى مساهمة الشعب في المشاركة السياسية عبر أفراد أو جماعات ضمن نظام ديمقراطي، فكأفراد يمكنهم المساهمة في الحياة السياسية كناخبين أو كعناصر نشطة سياسية، وكجماعات من خلال العمل الجماعي كأعضاء في منظمات مجتمعية أو نقابات عمالية أو أحزاب سياسية فهذه الأخيرة تعد إحدى المؤسسات الرئيسية التي تحقق الحرية السياسية وتثبت حقوق الإنسان، عبر تنظيم مشاركة فعالة للأفراد في الحياة السياسية، والمشاركة السياسية لا تعني تغيير نظام الحكم السياسي أو القيم السائدة في الدولة، إنما تعني إعادة توزيع السلطة على مواقع النفوذ المعنوي والسيطرة الفعلية في المجتمع.

في الدول العربية خاصة التي شهدت الثورات العربية التغييرية أنظمة الحكم السائدة كانت تركز السلطة في يد الحاكم وجماعة صغيرة من الأتباع ولا يوجد تداول للسلطة في البلاد، كما أن الأحزاب كانت إما منعدمة أو معدودة وضعيفة وتكون تابعة لنظام الحكم، والحزب الحاكم يكون هو الحزب الأقوى والأوحد للبلاد، وتتوزع مسؤوليات التنفيذ بيد جهاز إداري لتتحكم القيادة السياسية في الشؤون الداخلية والخارجية، أما المشاركة السياسة للأفراد فتتجلى في التصويت بنعم إبان الانتخابات الرئاسية.

إن القيادة هي التي تحدد الشكل الذي تراه مناسبا لمشاركة بقية المواطنين في الحياة السياسية، وتقرر عنهم توجهاتهم، وترغمهم على إتخاذ القرارات التي تلائمها، رغم أن هذه الأنظمة نفسها هي من أقرت

[121]_ عزمي بشارة: مرجع سابق، ص: 7.

[122]_ محمد عابد الجابري: مرجع سابق، ص: 24.



المشاركة السياسية والتنافسية في الوصول للسلطة وإعتبار السيادة ملك للشعب. ويعكس شكل المشاركة السياسية النموذج ألبطريركي؛ حيث يتجه القرار من الأعلى إلى الأدنى ولا يسمح بالقرار المخالف إلا في حدود ضيقة، لذلك لم يكن بإمكان الشعوب العربية الضغط والاستحواذ على وسائل السلطة، الأمر الذي جعلها مهمشة وتحولت إلى تابعة للسلطة الحاكمة وليس محركا لها أو موجها للإرادة السياسية.[123] إن الاستئثار بالسلطة مهما حسنت نواياه ونادرا ما تكون كذلك، لا يمكن أن يؤدي إلى نضج الشعب بل العكس إن الاستئثار بالسلطة يؤدي دائما إلى خنق إمكانيات التفتح والنضج في الفرد والجماعة.[124]

الفقرة الثانية: حقوق الإنسان في العالم العربي

إن الفكرة الشائعة حول حقوق الإنسان أنها اصطلاح غربي "أريد به غير الذي أعلن عنه". كانت الدول العربية الاستبدادية بالاستعانة بابواق سلطتها تشيع أن مفهوم حقوق الإنسان يدعو إلى الانحلال والتحرر من القيم والأعراف والتقاليد وأنه بعيد كل البعد عن مبادئ الدين الإسلامي، والأهم أنه مصطلح علماني يراد به تشتيت الأمة الإسلامية أمام المدّ الصهيوني...! وغيرها من التأويلات التي أعطيت لهذه الكلمة. والحقيقة ان الدين الاسلامي الحنيف هو أول من دعا الى ضمان حقوق الانسان وحمايتها.

أولا: وضعية حقوق الإنسان في الوطن العربي

العالم العربي شأنه شأن باقي دول العالم الثالث يعاني من إضطرابات إقتصادية وإجتماعية وسياسية وثقافية، والأهم أن العالم العربي يعاني من مشاكل عويصة على مستوى حقوق الإنسان؛ حيث نجد الدول العربية في التقارير الدولية تكون محط نقد لاذع جراء الإنتهاكات الجسيمة للحقوق الإنسانية؛ فنجد أنه في تقرير نشرته إحدى هيئات الأمم المتحدة في 22 ماي 1991 تصنف فيه دول العالم طبقا لقائمة مختارة من الحقوق والحريات الأساسية في إطار ما يسمى"دليل حقوق الإنسان في العالم" فنجد أن الدول العربية إحتلت المراتب الأخيرة في هذا التقرير باستثناء دولتين عربيتين.[125] أما في تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان نجد أن المنظمة قد لاحظت تزايد إنتهاكات حقوق الإنسان سنة 2007 عن السنوات السابقة، وأكدت ذلك منظمة هيومن رايتس ووتش التي تناولت في تقاريرها أوضاع حقوق الإنسان في أكثر من 75 دولة؛ حيث وجدت أنه في مصر سنة 2007 زادت الحكومة من الهجمات على المعارضة السياسية، كما دعمت الحكومة قانون الطوارئ بإدخال تعديلات على الدستور، وإدخال أساس مستمر للاحتجاز التعسفي

---

[123] _ أسامة محمد علي عبد القادر: مرجع سابق، ص: 21.

[124] _ محمد عابد الجابري: مرجع سابق، ص: 31.

[125] _ أسامة علي محمد عبد القادر: مرجع سابق، ص: 26.



ومحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية ومحاكم أمن الدولة. أما في تونس فإن الدولة تستعمل خطر الإرهاب والتطرف الديني كذريعة لقمع المعارضة السلمية، كما تستعمل الدولة التعذيب لإنتزاع الإعترافات من المشتبه فيهم، كما يتعرض السجناء إلى سوء المعاملة.[126]

وبين سنوات 2008 و2010 رصدت التقارير الصادرة عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان إنتهاكات خطيرة للحقوق الأساسية منها الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي والمحاكمة العادلة في كل من سوريا والبحرين، لكن هذه الممارسات ليست بالبعيدة عن باقي الأنظمة العربية الآخرى.

المطلب الثاني: النتائج العامة للربيع العربي الديمقراطي

خلفت الإنتفاضة العربية مجموعة من النتائج إنعكست سلبا وإيجابا على وضعها الداخلي سواء تلك التي حصل فيها تغيير مهم أو تلك التي مازالت تعيش مخاض الصراع العنيف والسياسي احيانا بين اطياف الانظمة الحاكمة وفصائل المعارضة المختلفة. غير أن هذه النتائج لم تكتمل بعد نظرا للوضع الغير مستقر ببعض الدول. ومع ذلك فإنه من المهم أن ندرس المكتسبات التي تحققت في بعض الدول التي نجحت فيها الثورة وأثرت على المستوى القانوني والمؤسساتي، وكيف تم استثمارها وفق مبادئ دولة الحق والقانون والديمقراطية والمساواة التي نادت بها مسيرات الثوار.

الفرع الأول: طبيعة أنظمة الحكم ما بعد الربيع العربي

ما هي الخطوات التي تمت على المستوى التنظيمي وعلى مستوى السلطة التنفيذية بعد الربيع العربي في كل من تونس ومصر؟

الفقرة الأولى: خلق التوازن بين المؤسسات

كان هاجس فقهاء القانون العربي لما بعد الثورات هو اعداد دساتير مبنية على أسس ديمقراطية تخلق توازنا بين مؤسسات الدولة. ولتحقيق ذلك وجب التنصيص أولا على تعديل العلاقة بين الرئيس والحكومة والعلاقة بين الرئيس والبرلمان وتعديل العلاقة الرابطة بين الحكومة والبرلمان. وخير مثال على التطورات التي طرأت على هذه العلاقات نجد دستوريّ مصر وتونس، فمن دساتير تكرس مفهوم السلطوية إلى دساتير تتميز بالليونة والتوازن بين المؤسسات المنظمة للدولة.

[126]_ شبكة النبأ المعلوماتية: annabaa.org.



أولا: في تونس

نجد أن الدستور التونسي قد وضح العلاقة بين الرئيس والحكومة انطلاقا من فكرة تعزيز إستقلالية الحكومة عن الرئيس، من حيث التأليف ومن حيث الصلاحيات والمسؤولية؛ فمن حيث التأليف الرئيس أو رئيس الجمهورية لم يعد له حق تعيين رئيس الحكومة، إذ أصبح ملزما بأن يكلف مرشح الحزب أو الائتلاف الإنتخابي المتحصل على أكبر عدد من المقاعد بمجلس نواب الشعب بتكوين الحكومة. ولم يعد تعيينه لرئيس الحكومة كافيا لمزاولة هذا الأخير لمهامه إذ أصبح مرور الحكومة على مجلس نواب الشعب ضروريا لنيل الثقة وفقا لقاعدة التنصيب البرلماني، على أن يتولى رئيس الجمهورية فيما بعد وبشكل فوري تسمية رئيس الحكومة وأعضائها. وهذا يجعل الحكومة مسؤولة أمام مجلس نواب الشعب وليس أمام رئيس الجمهورية والبرلمان كما في السابق. اذن فالدستور ألغى صلاحية رئيس الجمهورية في إعفاء رئيس الحكومة أو أحد أعضائها من مهامه. والطريقة الوحيدة التي تمكن رئيس الجمهورية من إعفاء أو إنهاء عمل الحكومة خارج حالة حل مجلس النواب هي توجيهه لطلب بالتصويت من طرف مجلس نواب الشعب على الثقة في مواصلة الحكومة لنشاطها، وفق شروط يحددها الفصل 99 من الدستور.

وتظهر إستقلالية الحكومة من خلال توفرها على صلاحيات مستقلة تمارسها دون العودة إلى رئيس الجمهورية. وفيما يخص العلاقة بين الرئيس والبرلمان؛ نجد أن المشرع التونسي قد قلص من صلاحيات الرئيس في المجال التشريعي حيث أصبحت المبادرة التشريعية تضم فضلا عن مقترحات النواب ومشاريع قوانين رئيس الجمهورية، المشاريع المقدمة من طرف رئيس الحكومة. كما تم توسيع المبادرة التشريعية لتضم فضلا عن المشاريع المقدمة من طرف رئيس الجمهورية ومقترحات النواب المشاريع المقدمة من طرف مجلس الوزراء.

كما أن الرئيس التونسي فقد إمكانية إصدار مراسيم تدخل في مجال القانون في حالة التفويض النيابي لفائدة رئيس الحكومة، حيث أنه في حالة حل مجلس نواب الشعب لا يمكنه إصدار هذه المراسيم إلا بالتوافق مع رئيس الحكومة. أما الصلاحيات الرئاسية الإستثنائية في علاقة الرئيس بالسلطة التشريعية فقد عرفت هي الأخرى تقييدا واضحا، حيث أعتبر مجلس نواب الشعب في حالة إنعقاد دائم طيلة فترة اللجوء إلى حالة الإستثنائية كما منع طوال هذه الفترة إمكانية حل المجلس.

أما بخصوص غياب المسؤولية السياسية لرئيس الجمهورية أمام البرلمان فلقد أوجد الدستور التونسي مخرجا قانونيا لها. فرغم تنصيصه في الفصل 87 على أن رئيس الجمهورية لا يسأل عن الأعمال التي



قام بها في إطار أدائه لمهامه، فقد أعطى الحق لأغلبية أعضاء مجلس نواب الشعب بالتقدم بلائحة معللة لإعفاء رئيس الجمهورية من أجل الخرق الجسيم للدستور يوافق عليها المجلس بأغلبية الثلثين من أعضائه. وفي هذه الحالة تقع الإحالة إلى المحكمة الدستورية للبث في ذلك بأغلبية الثلثين من أعضائها. ولا يمكن لهذه المحكمة أن تحكم في صورة الإدانة إلا بالعزل. وتندرج هذه الآلية في باب المسؤولية الجنائية ولها علاقة مباشرة بالمحاسبة الدستورية والسياسية. ونجد أساس هذه التقنية متجذرا في صلب الدساتير الانجلوسكسونية.

ثانيا: في مصر

أسهم الدستور المصري في تعديل العلاقة التي تربط بين الحكومة والرئيس؛ حيث تجاوز الدستور المصري الوضعية السابقة لدستور 1971 ، التي كانت تنص على أن لرئيس الجمهورية الحق المطلق في تعيين رئيس الوزراء دون أن يكون هذا الأخير ملزما بإنتظار إقرار برنامجه الحكومي بتصويت مجلس الشعب، إذ لم ينص دستور 1971 إلا على أن يعرض رئيس الوزراء برنامج حكومته على مجلس الشعب دون أن يشترط إقراره عن طريق التصويت. كما أن المشرع الدستوري لم يلزم رئيس الجمهورية في لحظة أولى بإختيار مرشح الحزب أو الإئتلاف الفائز بالإنتخابات النيابية رئيسا لمجلس الوزراء، إذ لن يكون ملزما بهذا الإختيار إلا في لحظة ثانية إذا لم يحصل رئيس مجلس الوزراء المكلف- بدءا- على ثقة أغلبية أعضاء مجلس النواب خلال أجل أقصاه ثلاثين يوما. وقد خول الدستور المصري لرئيس الجمهورية حق إعفاء الحكومة لكن شريطة موافقة أغلبية أعضاء مجلس النواب.

أما بخصوص العلاقة بين الرئيس والبرلمان فقد تعرضت كما في الحالة التونسية إلى التقليص؛ حيث كرس الدستور المصري توسيع المبادرة التشريعية لتضم فضلا عن المشاريع المقدمة من طرف رئيس الجمهورية ومقترحات النواب المشاريع المقدمة من طرف مجلس الوزراء، كما تم تقييد سلطات رئيس الجمهورية في اللجوء إلى حل مجلس النواب إذ ربط ذلك بحالة الضرورة وبقرار مسبب، وبالمرور عبر الإستفتاء الشعبي وبعدم جواز حل مجلس النواب لذات السبب الذي حل من أجله المجلس السابق. وبخصوص الصلاحيات الرئاسية الاستثنائية فقد ألزم الدستور المصري رئيس الجمهورية في حالة إعلان حالة الطوارئ موافقة أغلبية موصوفة لأعضاء مجلس النواب هي أغلبية الثلثين، بعد أن كان دستور 1971 يعتمد صيغة غامضة هي أن "يقرر مجلس الشعب ما يراه بشأن" الإعلان عن حالة الطوارئ. وهذا ما جعل الفقه يعتبر الدستور المذكور لا يشترط.



وقد أوجدت الهندسة الدستورية الجديدة في مصر مخرجا بشكل قاطع في هذه الحالة موافقة صريحة لمجلس الشعب قانونيا لقضية غياب المسؤولية السياسية لرئيس الجمهورية أمام البرلمان؛ حيث تصور حالتين لإثارة المسؤولية من طرف البرلمان؛ الأولى هي إتهام أغلبية أعضاء مجلس النواب على الأقل لرئيس الجمهورية بإنتهاك الدستور، على أن يصدر قرار الإتهام بأغلبية الثلثين بعد تحقيق يجريه معه النائب العام، وإيقاف الرئيس عن عمله حتى صدور حكم في الدعوى أمام محكمة خاصة يرأسها رئيس مجلس القضاء الأعلى. والحالة الثاني هي إقتراح معلل وموقع من طرف أغلبية أعضاء مجلس النواب بسحب الثقة من رئيس الجمهورية وإجراء إنتخابات رئاسية مبكرة على أن الموافقة على الإقتراح تتطلب موافقة ثلثي أعضاء المجلس المذكور وعدم إمكانية تقديم نفس الاقتراح لذات السبب خلال نفس المدة الرئاسية.

الفقرة الثانية: طرق توزيع السلطة التنفيذية

تهدف الدساتير العربية الجديدة إلى عقلنة الصلاحيات التنفيذية للرئيس والبحث عن تقوية صلاحيات الحكومة وتقديم تقسيم جديد للصلاحيات داخل السلطة التنفيذية. وتتجلى هذه العناصر جليا من خلال المستجدات الدستورية التي جاء بها الدستور المصري والتونسي.

أولا: في تونس

تتجلى مظاهر إعادة إنتشار الصلاحيات داخل السلطة التنفيذية من خلال عقلنة الصلاحيات التنفيذية للرئيس؛ حيث تم تقليص فترة حكمه إلى ولايتين على الأكثر بحسب الفصل 75 من الدستور وتحديد صلاحيات الرئيس التنفيذية في:

- تكليف رئيس الحكومة؛
- ضبط السياسات العامة في مجالات الدفاع والعلاقات الخارجية والأمن القومي المتعلق بحماية الدولة والتراب الوطني من التهديدات الداخلية والخارجية وذلك بعد استشارة رئيس الحكومة؛
- القيادة العليا للقوات المسلحة؛
- تعيين مفتي الجمهورية والتعيين في الوظائف العليا العسكرية والدبلوماسي المتعلقة بالأمن القومي بعد استشارة رئيس الحكومة؛
- ترؤوس مجلس الوزراء وجوبا في مجالات الدفاع والعلاقات الخارجية والأمن القومي المتعلق بحماية الدولة والتراب الوطني من التهديدات الداخلية والخارجية وترؤوس ما عدا هذه المجالس في حالة حضوره اختيارا...



أما في مجال تقوية صلاحيات الحكومة فالحكومة هي المؤسسة المستفيدة من عملية إعادة انتشار الصلاحيات داخل السلطة التنفيذية وذلك من خلال:

- ترؤوس رئيس الحكومة لمجلس الوزراء إلا في حالات خاصة واستعادته للسلطة التنظيمية وللمبادرة التشريعية باسم الحكومة؛
- تنفيذ القوانين؛
- ضبط الحكومة للسياسة العامة للدولة مع بعض الاستثناءات السيادية؛
- إحداث المؤسسات والمنشآت العمومية والمصالح الإدارية وضبط اختصاصاتها وصلاحياتها باستثناء تلك الراجعة إلى رئاسة الجمهورية.

كما قدم المشرع الدستوري التونسي هيكلة جديدة لتوزيع الصلاحيات التنفيذية حيث:

- بقي الرئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدتها الذي يضمن استقلالها وإستمراريتها، الساهر على احترام الدستور. وهو من يتولى تمثيل الدولة ورئاسة مجلس الأمن القومي والقيادة العليا للقوات المسلحة؛
- يختص رئيس الجمهورية بضبط السياسات العامة في المجالات الدفاع والعلاقات الخارجية والأمن القومي وذلك بعد استشارة رئيس الحكومة، ودون ذلك يتكلف رئيس الحكومة بضبط السياسة العامة للدولة في باقي القطاعات والمجالات.

ونجد أن التدبير الرئاسي في تونس ينبني على فكرة إشراك الحكومة من خلال:

- عضوية رئيس الحكومة في مجلس الأمن القومي؛
- استشارة رئيس الحكومة في التعيينات والإعفاءات المتعلقة بالوظائف العليا العسكرية والدبلوماسية والمتعلقة بالأمن القومي؛
- استشارة رئيس الحكومة في اختصاصات ضبط السياسات العامة في مجالات الدفاع والعلاقات الخارجية والأمن القومي المتعلق بحماية الدولة والتراب الوطني من التهديدات الخارجية والداخلية؛
- ترؤوس رئيس الجمهورية وجوبا لمجلس الوزراء عندما يرتبط الموضوع بمجالات الدفاع والعلاقات الخارجية والأمن القومي.

غير أن للحكومة مجالات حصرية ومستقلة يمنع على رئيس الجمهورية التدخل فيها ونقصد السياسات العمومية العادية والمرتبطة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.



ثانيا: في مصر

وفي إطار عقلنة الصلاحيات التنفيذية للرئيس من أجل تحقيق نمط جديد لتوزيع السلطة التنفيذية نجد مجموعة من التغييرات شملت الصلاحيات التنفيذية للرئيس منها:

- تقليص فترة حكم الرئيس إلى ولايتين على الأكثر بحسب المادة 140 من الدستور؛
- تكليف رئيس مجلس الوزراء؛
- وضع السياسة العامة للدولة بالاشتراك مع مجلس الوزراء والإشراف المشترك على تنفيذها؛
- القيادة العليا للقوات المسلحة؛
- تعيين الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين واعتماد الممثلين السياسيين للدولة والهيئات الأجنبية وفقا للقانون؛
- دعوة الحكومة للاجتماع للتشاور في الأمور المهمة حيث يتولى رئاسة الاجتماع الذي يحضره.

وعلى مستوى تقوية صلاحيات الحكومة المصرية عمد المشرع المصري إلى التنصيص على مجموعة من الصلاحيات منها:

- ترؤوس رئيس الحكومة لمجلس الوزراء إلا في حالات خاصة واستعادته للسلطة التنظيمية وللمبادرة التشريعية باسم الحكومة؛
- تنفيذ القوانين؛
- توجيه أعمال الوزارات والجهات والهيئات العامة التابعة لها والتنسيق بينها ومتابعتها.

أما على مستوى التوزيع الجديد للصلاحيات السلطة التنفيذية فالدستور المصري لا يقدم خطاطة واضحة لذلك كما فعل الدستور التونسي. فنجد:

- أن الرئيس الجمهورية يشترك مع الحكومة في وضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها؛
- رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ويعمل على مراعاة مصالح الشعب ويحافظ على استقلال الوطن ووحدته وسلامته وهو يمثل الدولة في علاقتها مع الخارج؛
- رئيس الجمهورية هو القائد الأعلى للقوات المسلحة؛
- رئيس الجمهورية هو رئيس السلطة التنفيذية ويشترك مع الحكومة في وضع السياسة العامة للدولة وفي الإشراف على تنفيذها؛

- يحق لرئيس الجمهورية تفويض بعض اختصاصاته لرئيس المجلس الوزاري كما يمكنه في المقابل دعوة الحكومة للاجتماع الذي يحضره.

مما سبق نستنتج أن الدستور التونسي يكرس لنظام مختلط رئاسي/ برلماني، يحتفظ بمعالمه الرئاسية من حيث الصلاحيات التنفيذية للرئيس، ويتضمن معالم برلمانية واضحة من حيث تدبير العلاقة بين الحكومة والبرلمان. أما الدستور المصري فهو يؤسس لنظام رئاسي معقلن بجرعات برلمانية قليلة؛ حيث يظل الرئيس هو المسؤول الأول عن السلطة التنفيذية بالبلاد، ولا تملك الحكومة إلا صلاحيات مشاركته في تحديد وتنفيذ السياسة العامة للبلاد.[127] إذن فالدستور الذي إقترب من معادلة تحقيق التوازن والإعتدال النسبي بين مؤسسات الدولة وسلطاتها التنفيذية، والذي تتجلى فيه السلاسة والمرونة في إشتراك سلط الدولة في إتخاذ القرارات كان الدستور التونسي مع بعض التحفظ الذي يشوبه في نقاط قليلة.

الفرع الثاني: قراءة في المستجدات الدستورية حول حرية التعبير والإعلام

عرف المشهد الإعلامي عقب الثورات العربية إنفتاحا غير مسبوق وهو ما كانت له نتائج متضاربة. فرغم أن هامش الحرية قد اتسع لكن الفوضى ضربت الساحة الإعلامية في ذات الوقت. ومن هنا فإن الوثائق الدستورية لدول الربيع العربي حملت أهمية كبيرة كونها الوثائق المنظمة لمرحلة الديمقراطية والتي سترسخ مكتسبات الحرية التي أنتجتها الثورات لهذا فإستقراء هذه الوثائق يساهم في فهم ديناميات التحول الديمقراطي في هذه الدول وتتيح مقارنتها وفهم أبعاد الإختلاف بينها وطبيعة قواها السياسية وبناها الإجتماعية والسياسية.[128]

تحتوي الدساتير على باب خاص بالحقوق والحريات العامة، بل إن وجود هذه الطائفة من الحقوق والحريات هو ما يميز الدساتير الديمقراطية عن غيرها من الدساتير.

وقد اكتسبت الحقوق والحريات العامة أهمية دولية بعد صدور ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية الملزمة التي كرست الحقوق الأساسية للإنسان وحرياته العامة. وعنيت الدساتير الوطنية الحديثة بإدراج الحقوق والحريات العامة في صلب مواد الدستور أو في إعلانات للحقوق تلحق بالدساتير لتكون جزءا لا يتجزأ منها. لذلك لم يعد هناك جدال حول الطبيعة الدستورية للحقوق

[127]_ حسن طارق: من الثورة إلى الدستور الهوية والديمقراطية في دستورانية الربيع، منشورات سلسلة الحوار العمومي، مطبوعات طوب بريس، الرباط، يونيو 2014، من الصفحة: 55 إلى 60 ومن 61 إلى 67.

[128]_ محمود بيومي: الإعلام في الوثائق الدستورية لدول الربيع العربي: مصر وتونس والمغرب واليمن، أوراق سياسات مشروع: "أزمة الدولة العربية: الإصلاح المؤسسي والتحول الديمقراطي في العالم العربي"، مراجعة محمد محمد العجاتي، منتدى بدائل العربي للدراسات القاهرة ومركز الدراسات المتوسطية والدولية بتونس، مركز سبا للدراسات الإستراتيجية اليمن، ومركز بحوث التنمية الدولية كندا، أبريل 2014، ص: 3.



والحريات العامة بعد "دسترتها" داخليا وتدويلها عالميا. والتوفيق بين الحقوق والحريات الواردة في الدستور والمنظومة الدولية لحقوق الإنسان إتخذ أشكالا متعددة منها:

- النص عليها تفصيلا في الدستور وقصر دور القانون العادي على توفير الحماية اللازمة لها؛
- جمعها في إعلان للحقوق يلحق بالدستور لتكون له قوة الدستور ذاته؛
- دمج القواعد الدولية للحقوق والحريات في الدستور لإضفاء القيمة الدستورية عليها في شكل ملحق بالوثيقة الدستورية يتضمن الاتفاقيات الدولية الخاصة بالحقوق والحريات الأساسية للإنسان.

ولذلك اخترنا القيام بدراسة حول أخر المستجدات الدستورية الخاصة بالحقوق والحريات الأساسية وخاصة حرية الإعلام والتعبير في دول مصر تونس والمغرب، ولكن قبل ذلك سنعمل على تقديم تذكير حول الكيفية التي نظمت بها الدول العربية قبل الربيع العربي الحريات والحقوق الأساسية في دساتيرها.

الفقرة الاولى: دسترة الحقوق والحريات الأساسية في الدساتير العربية

وقعت العديد من الدول العربية وصدّقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتضمنت نصوص الدساتير العربية قدراً كبيراً من حقوق وحريات الإنسان، كما أن معظمها نص على الضمانات التي تكفل حماية هذه الحقوق (مثلاً العراق وتونس ومصر) فقد تضمنت الدساتير العربية نصوصاً خاصة بحرية التعبير والعبادة وافتراض براءة المتهمين والحق في المحاكمة والمشورة القانونية وحماية الملكية الخاصة وإحترام العائلة وحماية الدولة لها وحرمة البيوت والاتصالات الشخصية...

كما تورد بعض الدساتير العربية بنوداً محددة ضد الإعتقال التعسفي والتعذيب، لكن في غالب الأحيان ينص الدستور على الحقوق والحريات ويترك أمر تفصيلها وتنظيمها للسلطة التشريعية التي يتوقف عليها تنظيم هذه الحقوق والحريات أو عدم الاعتراف بها. مثلاً فقد نصت الدساتير العربية جميعها على حرية المعتقد وفي الدول التي تتعدد فيها الطوائف نصت دساتيرها على حرية ممارسة الشعائر الدينية بما لا يخالف النظام العام. لكن بإستثناء اليمن وتونس فقد خضعت الأحوال الشخصية لقوانين الطوائف.[129]

في مصر، لقد أقر المشرع المصري صراحة على ضرورة إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في دستوره الأول لسنة 1923 الذي كان ثمرة ثورة 1919 ضد الانتداب الانجليزي. وقد تم إلغاؤه والعمل بدستور 1930 الذي ألغاه قيام ثورة الضباط الأحرار في 1952 وإخراج دستور 1954. ثم تلاه دستور 1971 الذي بقي سائر المفعول إلى قيام الثورة المصرية والإعلان عن دستور 2011 الذي تم

[129] _ المنظمة العربية للقانون الدستوري، موضوع حول: الحقوق الأساسية ،الموقع الالكتروني: www.doustour.org .



تعويضه بدستور 2012، الذي تم تعطيله بعد قيام ثورة العسكر 30 يوليوز وتعويضه بدستور 2014 الحالي. وتجدر الإشارة أن كل هذه الدساتير قد نصت على ضرورة إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ولو بشكل متفاوت بينها.[130]

في المغرب، جاءت نصوص الدساتير المغربية عند تعرضها للحقوق والحريات العامة مطابقة مع إختلاف بعض الكلمات التي لا تؤثر على المضمون. فقد ضم دستور 1962 في بابه الأول مجموعة من الحقوق لصالح المواطنين في حين أن دستوري 1970 و 1972 لم يأتيا بجديد في هذا المجال. وقد أغنى دستور 1992 بشكل دقيقة حقوق الإنسان بتبنيه مجموعة من النصوص المعترف بها عالميا. وإذا كانت الدساتير الثلاثة الأولى قد أضافت إلى النصوص الدستورية مجموعة من القوانين التشريعية كقانون الحريات العامة 1958 والقانون الأساسي للمملكة لسنة 1961 فإن المراجعة الدستورية لسنة 1992 سمحت بإدماج قواعد ذات أصل إتفاقي في الدستور، وذلك من خلال مقاربة قانونية تسمح بتدبير جدلية الخصوصية والكون في مجال حقوق الإنسان. فأصبح المغرب ملزما بتطبيق الإتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وليس فقط الحقوق المنصوص عليها في الديباجة.

بعد أن إستكملت مضامين حقوق الإنسان مقومات العالمية بإنهيار المعسكر الشرقي وبروز النظام العالمي الجديد، فكل موجة من التعديلات الدستورية المغربية كانت محكومة بسياقات وطنية ومساقات دولية ملازمة لها، ومتأثرة بحالة حقوق الإنسان على المستوى الدولي. فالفترة الممتدة ما بين 1962 إلى حدود 1972 اتسمت برجحان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على الحقوق المدنية والسياسية، بينما تميزت الموجة الدستورية الثالثة ببروز الجيل الثالث من حقوق الإنسان كأكبر محدد لعالميتها، بالإضافة إلى التقليص الملحوظ للحقوق الاجتماعية والاقتصادية في هذا المناخ ظهر دستوري 1992 و 1996.[131]

أما دستور 2011 فلقد كان اللبنة الأساسي التي دعمت الربيع المغربي السلمي؛ حيث جاء في تصدير الدستور الجديد «وإدراكا منها لضرورة تقوية الدور الذي تضطلع به على الصعيد الدولي، فإن المملكة المغربية العضو العامل النشيط في المنظمات الدولية تتعهد بالتزام ما تقتضيه مواثيقها من مبادئ وحقوق وواجبات وتؤكد تشبثها بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا» . كما أعلن الدستور على التزام الدولة بـ «حماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما والإسهام في تطويرهما، مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق وعدم قابليتها للتجزئة». هذا وأقر بصريح العبارة جعل

---

[130]_ الدساتير المصرية موسوعة ويكيبيديا.

[131]_ دولة القانون في النموذج المغربي قبل وبعد دستور 2011: عبد الحق بلفقيه، مقالة منشورة على البوابة الالكترونية عين وزان على الموقع الالكتروني: www.ouwazzaneyes.com.



الإتفاقيات الدولية كما صادق عليها المغرب وفي نطاق أحكام الدستور وقوانين المملكة وهويتها الوطنية الراسخة تسمو فور نشرها على التشريعات الوطنية، والعمل على ملائمة هذه التشريعات مع ما تتطلبه تلك المصادقة.

فيتضح أن المشرع الدستوري أقر مبدأ السمو صراحة ولأول مرة خصوصا عندما صرح بعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزيء، وتعهد بالتشبث بها كما هي متعارف عليها دوليا. وبالرجوع للتصدير ذاته نجده يربط بين سمو الاتفاقيات الدولية في حالة عدم تعارضها مع أحكام الدستور وقوانين المملكة والهوية الوطنية وعليه فإن أي حق منصوص عليه في المواثيق الدولية ويشكل تعارضا مع ما سبقت الإشارة إليه سوف لن يعتمد. كما تم تخصيص باب للحريات والحقوق الأساسية يحدد من خلال فصوله أهم الحقوق والحريات التي خولها الدستور الجديد للمواطن المغربي والتي توافق ما صادق عليه المغرب من اتفاقيات دولية ومعاهدات. وبذلك يكون أهم دستور ديمقراطي يمر بتاريخ المملكة ويشاد به دوليا.

أما في تونس، تعتبر وثيقة "عهد الأمان" سابقة دستورية نوعية في العالم العربي والإسلامي؛ حيث إعتبرت أول نص قانوني يمنح السكان التونسيين حقوقهم السياسية في الأمن على أرواحهم وأملاكهم وأعراضهم، بغض النظر عن ديانتهم وعرقهم وطبقتهم الاجتماعية.

ثم تلا ذلك دستور 1861 الذي يعتبر أحد أبرز حدث تاريخي سياسي تونسي. أما دستور الجمهورية التونسية الاولى فقد صدر بعد الإستقلال عن الحماية الفرنسية بثلاث سنوات وعرف بدستور 1959 الذي وضعه المجلس القومي التأسيسي، وهو دستور معاصر في لغته ومضامينه. وقد تم تعليق العمل به في مارس 2011 عقب قيام الثورة التونسية، وتم تعويضه مؤقتا بقانون التنظيم المؤقت للسلطة العمومية إلى أن تم المصادقة على الدستور الجديد لسنة 2014.[132]

تميز دستور 2014 عن نظيره لسنة 1959 كونه لم يضع الحريات والحقوق الأساسية في باب خاص بها كتأكيد عليها وعلى ضمانتها، مثلما فعل دستور 2014 الذي خصص لها الباب الثاني بمجموع فصوله. كما أكد على أن تونس تحترم الإتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية كما صادقت عليها، غير أنها من حيث التطبيق تبقى أعلى من القوانين الوطنية أي تسمو عليها وأدنى من الدستور؛ بحيث يلغى العمل بها إذا كانت تخالف مضمون الدستور والمبادئ والفصول التي جاء بها.

[132]_ فتحي الجراي: مرجع سابق، ص: 3.



إذا كانت هذه هي وضعية الحريات والحقوق الأساسية في دساتير ما قبل الثورات فما هي وضعة هذه الحريات والحقوق بعد الربيع العربي وبعد المصادقة على الدساتير الجديدة في غالبية الدول العربية؟

الفقرة الثانية: مستجدات دستور 2014 المصري حول حرية التعبير والإعلام

إن نتائج الاستفتاء على دستور 2014 التي جرت في 14 و15 يناير 2014، وبالرغم من حجيتها القانوني وما يترتب عنها من شرعية جديدة، ستبقى في رأي كثير من المراقبين نتائج خادعة ولا يمكن البناء عليها وحدها كأساس للإنتقال من حالة الإقتتال السياسي لمرحلة التوافق والمصالحة المجتمعية والوطنية. ورغم أن الدستور الجديد الذي كتب تحت ظلال الاستقطاب والتطاحن السياسي تبقى نصوصه جيدة من حيث المبدأ، ولا يمكن وصفه بكونه يمثل عقدا إجتماعيا جديدا يعكس حالا من الرضى المجتمعي العام بين المصريين ويعبر عن أمالهم وتطلعاتهم نحو المستقبل، تماما كما لم يكن الدستور السابق محققا لهذه الغاية.[133]

ونظرا للغط الذي دار حول دستور 2014 المصري سنعمد الى دراسته من حيث الشكل والمضمون، وسنركز على دراسة الباب الثالث الخاص بالحقوق والحريات الأساسية وسنخص منها المواد التي تنص على حرية التعبير والإعلام باعتبارها مقياس الديمقراطية في كل بلد.

أولا: من حيث الشكل

يلاحظ أن نص الدستور المصري مركب من مقدمة تحمل عنوان ديباجة وعلى أبواب تتكون من مواد. فيما يخص بالتوطئة نجد أن المشرع المصري أكثر من عدد الأسطر؛ بحيث بلغ عددها خمسين سطرا في الدستور المصري. كما تضمن النص المصري خمسة أبواب و236 فصلا، لذلك يمكن تصنيف الدستور المصري ضمن الدساتير المطولة. كما ونلاحظ أن:

- يعتبر النص المصري الأقرب إلى التقسيمات المعتمدة طبقا للمعايير الدولية؛
- تم وضع كل السلطات تحت عنوان باب واحد؛
- وقع تقسيم الباب إلى فصول ثم فروع.[134]

---

[133]_ دستور 2014: توسيع الشرخ السياسي المصري: شحاته عوض، سلسلة تقارير صادرة عن مركز الجزيرة للدراسات، 28 يناير/ كانون الثاني 2014، ص: 2.

[134]_ الدستور المصري لسنة 2014.



بشكل عام فالدستور المصري يتسم بالإستطراد والإسهاب مقارنة مع الدستور المغربي والتونسي، وقد أتت الحريات في الدساتير الثلاث متشابهة، غير أن الدستور المصري إنفرد بميزة كثرة الإحالة للقانون في العديد من المواد.

وقد أفرد الدستور المصري الباب الثالث منه للحقوق والحريات الأساسية؛ حيث إنتهج منهجا مزدوجا فنص على الحقوق والحريات الأساسية للإنسان في صلب الدستور ذاته ثم أضفى قيمة دستورية على المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بتمييزها بنص خاص بها ضمن مواد الدستور وأخص هنا المادة 93. لذلك فمصدر حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في النظام الدستوري المصري مصدر وطني ودولي في الوقت ذاته.

ثانيا: من حيث المضمون

فالدستور المصري إعتبر أن حرية التعبير عن الرأي هي أصل كل الحريات، ويتفرع عنها مجموعة من الحقوق والحريات مثل حق الإجتماع والإبداع وحرية الصحافة وتكوين الجمعيات، فكل هذه الحريات هي وسائل للتعبير عن الرأي.

لقد خصص الدستور المصري المواد من 65 إلى 72 من الباب الثالث للحديث عن أهم الحريات والحقوق؛ ففي إطار حماية حرية التعبير والرأي جاءت المادة 65 من الدستور تؤكد على أن حرية الرأي مكفولة لكل إنسان وله الحق في إبداء رأيه بالقول أو بالكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير[135]. وأكد الدستور المصري على حق الحصول على المعلومة في المادة 68 التي صرحت بجواز الحصول على المعلومات والبيانات والإحصاءات الرسمية فهي ملك للشعب، غير أن القانون هو من ينظم ضوابط الحصول عليها وإتاحتها.[136] ويمكن ملاحظة أن الدستور المصري قد ذكر هذا الحق مقيدا بالضوابط التي يوردها القانون دون توضيح أو تحديد للمعايير التي سيستند عليها القانون.

تناول الدستور المصري حرية الصحافة والطباعة والنشر بمختلف أشكالها من خلال المادة 70 التي نصت على أن حرية الصحافة والنشر والطباعة مكفولة للمصريين من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين

---

[135]_ المادة 65 من الدستور المصري: "حرية التعبير مكفولة ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه بالقول أو بالكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير والنشر".

[136]_ المادة 68 من الدستور المصري: "المعلومات والبيانات والإحصاءات الرسمية ملك للشعب والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة حق تكفله الدولة لكل مواطن وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها وقواعد إيداعها وحفظها والتظلم من رفض إعطاءها كما يحدد عقوبة حجب المعلومات او إعطاء معلومات مغلوطة عمدا و تلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بدار الوثاق القومية وحمايتها وتأمينها من الضياع او التلف وترميمها ورقمنتها بجميع الوسائل والأدوات الحديثة وفقا للقانون".



عامين أو خواص، وعلى أن القانون هو من ينظم إجراءات إنشاء وتملك الصحف والمحطات والإذاعات والصحف الالكترونية.[137] أما المادة 71 فقد افردها الدستور للتأكيد على عدم جواز فرض رقابة أو مصادرة وسائل الإعلام إلا في حالتي الحرب والتعبئة العامة.[138] وفي المادة 72 التزمت الدولة بضمان استقلال المؤسسات الإعلامية الحكومية.[139]

لقد تمت الإشادة بالدستور المصري على المستوى الوطني والإقليمي لما قدمه من تغيير واضح عن سابقه الذي تميز بضعف الحريات وتقييدها. غير أن دستور 2014 المصري ورغم ما نص عليه من مستجدات فيما يخص حرية التعبير والإعلام إلا أنه يؤخذ عليه الإسهاب الواضح في نص المواد والإحالات الكثيرة إلى القانون مما يضفي عليه غموضا.

الفقرة الثالثة: الباب الثاني للحريات العامة في الدستور التونسي 2014

تم تعليق العمل بالدستور التونسي المعروف بدستور 1959 في مارس 2011، بعد أن شهد تنقيحات جوهرية في عهد الرئيس التونسي المخلوع زين العابدين بن علي، وبعد أول إنتخابات تعددية في تونس التي أجريت في أكتوبر 2011، تم تعويضه مؤقتا بقانون التنظيم المؤقت للسلطة العمومية إلى حين المصادقة على الدستور الجديد في أواخر يناير 2014 من قبل المجلس الوطني التأسيسي.

جاء التصويت على الدستور التونسي الجديد فصلا فصلاً ثم نصا متكاملا، في إطار الترتيبات التي نص عليها القانون المنظم للسلطات العمومية؛ حيث أديرت وفقا لأحكامه المرحلة الإنتقالية التي أعقبت إنتخابات23 أكتوبر2011. وقد إتسم السياق العام الذي إكتنف عمليات التصويت بالتجاذبات السياسية الحادة والصراع الأيديولوجي بين الإسلاميين المتزعمين لتيار الهوية والتأصيل والعلمانيين المدافعين عن الحداثة والحقوق الكونية. في ظل استقطاب ثنائي لم تفلح آلية التوافق التي تم إقرارها وتقنينها بإيعاز من

---

[137] _ المادة 70 من الدستور المصري: "حرية الصحافة والطباعة والنشر الورقي والمرئي والمسموع الالكتروني مكفولة وللمصريين من أشخاص طبيعة أو اعتبارية عامة أو خاصة حق ملكية وإصدار الصحف وإنشاء وسائل الإعلام المرئية والمسموعة ووسائط الإعلام الرقمي وتصدر الصحف بمجرد الإخطار على النحو الذي يضمنه القانون وينظم القانون إجراءات إنشاء وتملك الصحف وتملك محطات البث الإذاعي والمرئي والصحف الالكترونية".

[138] _ المادة 71 من الدستور المصري: "يحظر بأي وجه فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها ويجوز استثناء فرض رقابة محددة عليها في زمن الحرب أو التعبئة العامة ولا توقع عقوبة سالبة للحرية في الجرائم التي ترتكب بطريق النشر أو العلانية أما الجرائم المتعلقة بالتحريض على العنف أو التمييز بين المواطنين أو بالطعن في أعراض الأفراد فيحدد عقوبتها القانون".

[139] _ المادة 72 من الدستور المصري: "تلتزم الدولة بضمان استقلال المؤسسات الصحفية ووسائل الإعلام المملوكة لها بما يكفل حيادها وتعبيرها عن كل الآراء والاتجاهات السياسية والفكرية والمصالح الاجتماعية ويضمن المساواة والتكافؤ الفرص في مخاطبة الرأي العام".



الرباعي الراعي للحوار الوطني في كسره، رغم أنها حدت من تأثيره على مواقف الفرقاء السياسيين بشكل واضح.[140]

أولا: من حيث الشكل

يضم الدستور التونسي الجديد 149 فصلا موزعة على 5 أقسام و10 أبواب وهو من الدساتير الطويلة؛ حيث غطى مشروعه النهائي نسخة 23 يناير 2014 37 صفحة. ويعزى طوله إلى الإسهاب في إبراز بعض التفاصيل القانونية والخوض في بعض المسائل الجزئية التي يكون موضعها في الأصل في النصوص القانونية الترتيبية التي تترجم النص الدستوري الإطار.

نلاحظ أن النص الدستوري التونسي قد سمى مقدمة الدستور بالتوطئة، ونجد أن النص يحتوي على فصول بدل مواد، وقد حرر لكل سلطة باب خاص بها. كما أنه لا يوجد انسجام في عناوين تفريعات الأبواب في النص الدستوري إذ مرة يقسم الباب إلى أقسام وهو حال الباب الرابع الخاص بالسلطة التنفيذية وتارة يقسم الباب إلى فصول كما هو الحال في الباب الخامس الخاص بالسلطة القضائية.

ثانيا: من حيث المضمون

من ناحية المضمون فهناك فرق بين المضامين الدستورية والمضامين غير الدستورية داخل الوثيقة الدستورية والتي تكون عادة بدون مدلول قانوني. لكننا سنركز على المضامين الدستورية وخاصة على مضمون الحريات العامة التي أفرد لها الباب الثاني، وسنخص هنا الفصول التي تطرقت إلى حرية التعبير والإعلام.

أهم ملاحظة قد نجدها في الباب الأول من الدستور وخاصة الفصل 20 الذي أكد على أن المعاهدات الدولية التي وافق عليها المجلس النيابي وصادق عليها هي أعلى من القوانين الوطنية وأدنى من الدستور؛ ويقصد المشرع التونسي انه بالامكان استبعاد المعاهدات الدولية التي يراها تتضارب مع أحكام الدستور، حتى ولو كان قد تمت المصادقة عليه. وهو ما يغلق الباب أمام تطبيق المعاهدات والإتفاقيات الدولية في تونس بدعوى معارضتها للدستور.[141]

[140]_ الدستور التونسي الجديد ومستقبل الانتقال الديمقراطي: فتحي الجراي، سلسلة تقارير مركز الجزيرة الدراسات، 28 يناير/كانون الثاني 2014، ص: 3.

[141]_ المادة 20 من الدستور التونسي 2014: "المعاهدات الموافق عليها من قبل المجلس النيابي والمصادق عليها أعلى من القوانين وأدنى من الدستور".



وقد ضمن الدستور التونسي حرية التعبير والرأي والفكر والإعلام والنشر وعدم جواز ممارسة رقابة مسبقة على الحريات في الفصل31.[142] وقد أكد على ضمان الدولة للحق في الإعلام والنفاذ إلى المعلومة والنفاذ إلى شبكات الاتصال في الفصل32.[143] وأكد الفصل 49 من الدستور على أن القانون يحدد الضوابط المتعلقة بالحقوق والحريات وكيفية ممارستها بما لا ينال من جوهرها.[144]

وما يحسب للدستور التونسي كونه لا ترد فيه ذكر كلمة القانون إلا قليلا، بل إن الفصل 49 شدد على أن عبارة بمقتضى القانون لا ينبغي أن تنال من جوهر الحقوق والحريات التي ينظمها القانون وعلى أولوية الحقوق والحريات على الضوابط والمعايير. وهذا يخالف ما صيغ عليه الدستور المصري الذي إتسم بكثرة الإحالات للقانون في العديد من المواد، وكذلك الدستور المغربي وهذا ما سنراه لاحقا.

إذن نستنتج مما سبق أن الدستور التونسي فيما يخص حرية التعبير والرأي والإعلام والفكر لم يشر إلى أي قيود تحد منها في الفصول التي تنص عليها، مما يبرز التطور الحاصل مقارنة مع مسودة دستور 2013. لكن نلاحظ أنه أُفرد الفصل 49 بكامله لتعداد القيود التي تحد من هذه الحريات والتأكيد على أن هذه الحريات تتكفل الهيئات القضائية بحمايتها من أي انتهاك.

وقد رأت منظمة اليونسكو أن هذا الفصل يقلل من قيمة الدستور التونسي ويحد من الحريات، وقد أبدت ملاحظات قاسية على مسودة دستور 2013 وخاصة حول الفصول التي تنص على حرية التعبير والإعلام، ويبدو أن المشرع التونسي قد أخذ بعين الاعتبار إنتقادات المنظمات الدولية الخاصة بالفصول 31 و32 ولم يعرها اهتماما فيما يخص الفصل 49.

[142] _ نص المادة 31 من الدستور التونسي 2014: "حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام مضمونة لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات".

[143] _ نص المادة 32 من الدستور التونسي 2014: "تضمن الدولة الحق في الإعلام والحق في النفاذ إلى المعلومة. تسعى الدولة إلى ضمان الحق في النفاذ إلى شبكات الاتصال".

[144] _ الفصل 49 من الدستور التونسي 2014: "يحدد القانون الضوابط المتعلقة بالحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وممارستها بما لا ينال من جوهرها.

- ولا توضع هذه الضوابط إلا لضرورة تقتضيها دولة مدنية ديمقراطية وبهدف حماية حقوق الغير، أو المقتضيات الأمن العام، أو الدفاع الوطني، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة، وذلك مع احترام التناسب بين هذه الضوابط وموجباتها. وتتكفل الهيئات القضائية بحماية الحقوق والحريات من أي انتهاك.
- لا يجوز لأي تعديل أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة في هذا الدستور".



الفقرة الرابعة: الباب الثاني الخاص بالحريات العامة في الدستور المغربي 2011

إستجابة المملكة المغربية لمناخ الإنتفاضات الشعبية وللحراك الداخلي الذي كانت تتزعمه حركة 20 فبراير، التي طالبة بإصلاحات دستورية وتنظيمية وديمقراطية. وقد إنضم إلى هذه الحركة طيف واسع من الجماعات السياسية.لذلك كان من الضروري القيام بإصلاح الدستور وإعتماد عقد إجتماعي جديد.[145] وهذا التغيير كان بمبادرة ملكية حيث قام جلالة الملك بتعيين لجنة تضم 19 شخصا من الأساتذة والباحثين في المجالات الدستورية والسياسية والقانونية والسوسيولوجية لوضع الدستور الجديد. فتمت صياغة مسودة الدستور وعرضها للإستفتاء الشعبي في فاتح يوليوز 2011 ، وتم التصويت عليه بالأغلبية الساحقة إيجابا. فامتلك المغرب بذلك السبق الدستوري عن نظيره التونسي والمصري. ووُضِع الدستور موضع التنفيذ في 29 يوليوز 2011.

أولا: من حيث الشكل

تكمن أهمية دستور 2011 في كونه أول تعديل دستوري يتم في عهد العاهل المغربي محمد السادس منذ إعتلائه العرش سنة 1999، فهو التعديل السادس في تاريخ المملكة الحديث بعد أول دستور للمملكة سنة 1962 يليه دستور 1970 ثم دستور 1972 ثم دستور 1992 وأخيرا دستور 1996. وإذا اعتبرنا الدستور المغربي لسنة 1917 يمكن أن يصبح التعديل السابع في تاريخ المملكة. يعتبر الدستور المغربي لسنة 2011 من حيث المنهجية خليطا بين الطريقة الفرانكفونية والطريقة الانجلوسكسونية، كما يتضمن بعض سمات الدساتير الديمقراطية كربط المسؤولية بالمحاسبة وتقوية المؤسسة التشريعية والتنفيذية، وكذا تعيين رئيس الحكومة من الحزب السياسي الفائز بأكبر عدد من المقاعد البرلمانية...

ويتضمن الدستور الجديد 14 بابا و180 فصلا، وهو أكثر إسهابا من الدستور التونسي وأقل من الدستور المصري. وتم تقسيم الفصل 19 الوارد في الدستور السابق والذي كان مثارا للجدل بين الفاعلين السياسيين ليصبح فصلين اثنين في دستور فاتح يوليوز وهما الفصل 41 و42؛ فالأول يحدد الصلاحيات الدينية للملك والثاني يحدد الصلاحيات السياسية للملك، وذلك لإزالة الخلط والتداخل بين السلطة الدينية والسياسية للملك. كما تم التغاضي عن بعض المصطلحات والكلمات التي كانت تثير اللبس في الدستور

[145] _ دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011، مصادر المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات حول بناء الدستور، شارك في كتابة هذه الدراسة كل من: محمد مدني، إدريس المغروي،سلوى الزرهوني، وقام بالتنسيق إدريس المغروي، المؤسسة الديمقراطية والانتخابات IDEA، 2012، ص: 6.



السابق فبدلا من "شخص الملك مقدس ولا تنتهك حرمته" أصبح في دستور فاتح يوليوز "شخص الملك لا تنتهك حرمته وللملك واجب التقدير والاحترام" بحسب الفصل 46 الجديد.

كما تم إستبدال اسم الوزير الأول برئيس الحكومة والقضاء بالسلطة القضائية والمجلس الدستوري بالمحكمة الدستوري. كما نلاحظ أن الدستور المغربي الجديد تم توطئته بنص الخطاب الملكي السامي ليوم 17 يونيو 2011 بمناسبة الدستور الجديد، يليه نص الظهير الشريف رقم 1.11.91 الصادر في 27 شعبان 1432 الموافق ل 29 يوليوز 2011 الخاص بتنفيذ نص الدستور. وتم تسمية المقدمة أو الديباجة أو التوطئة بالتصدير، ويختم الدستور بقرار المجلس الدستوري رقم 815.2011 المعلن عن نتائج الاستفتاء في شأن مشروع الدستور الذي أجري يوم الجمعة 28 من رجب 1432 الموافق لفاتح يوليوز 2011، هذا من حيث الشكل.[146]

ثانيا: من حيث المضمون

عرف الدستور المغربي الجديد لسنة 2011 العديد من التغييرات والتعديلات أهمها التأكيد على أن الحكم في المغرب نظام ملكي دستوري ديمقراطي برلماني إجتماعي. ومن أهم المستجدات التي جاء بها الدستور والتي نص عليها في التصدير تكريس حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، كما نص على حماية منظومتها مع مراعاة طابعها الكوني وعدم قابليتها للتجزيء. وقد نص الدستور على مجمل حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالإضافة إلى تكريس سمو الإتفاقيات الدولية كما صادق عليها المغرب على التشريعات الوطنية، والتنصيص على العمل على ملائمة هذه التشريعات مع مقتضياتها.

أما بخصوص المستجدات التي طالت الحريات والحقوق الأساسية، فنجد أن المشرع المغربي قد أفرد الباب الثاني لهذا الغرض بداية من الفصل 19 وصولا إلى الفصل 40، وأكد على حرية التعبير والرأي والفكر والإعلام وحق الحصول على المعلومة والإبداع الثقافي في الفصول من 25 إلى 28؛ حيث خصص المشرع المغربي الفصل 25[147] للتأكيد على حرية الفكر والرأي والتعبير والنشر وعلى أنها

[146]_ دستور المملكة المغربية لسنة 2011، وزارة العدل اصدارت مركز الدراسات وأبحاث السياسة الجنائية بمديرية الشؤون الجنائية والعفو، سلسلة نصوص قانونية، شتنبر 2011، العدد: 19.

[147]_ الفصل 25 من الدستور المغربي 2011: "حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.
حرية الإبداع والنشر والعرض في مجالات الأدب والفن والبحث العلمي والتقني مضمونة"



مضمونة بكل أشكالها، والفصل 26[148] جعله ليبين أن السلطات العمومية تدعم الإبداعات الثقافية والفنية وتطويرها.

أما الفصل27[149] فهو من أكثر الفصول أهمية ومثارا للجدل؛ حيث نص على حق الحصول على المعلومة الموجودة بحوزة الإدارة العمومية والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، وأكد على عدم تقييدها إلا بمقتضى القانون لأهداف الدفاع الوطني وأمن الدولة الداخلي والخارجي وحماية الحياة الخاصة وحماية مصادر المعلومات والحقوق والحريات. وبالتالي يمكن القول أن الحق في الحصول على المعلومات مرهون بعبارات مطاطية وغير واضحة يمكن تفسيرها بأشكال مختلفة، كما تركت إحالة إضافية للقانون.[150] وتم تخصيص الفصل 28[151] للتأكيد على حرية الصحافة التي تضمنها الدولة وغير المقيدة بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية، وعلى حرية التعبير والأفكار والنشر الغير مقيد عدا ما ينص عليه القانون صراحة، كما يؤكد هذا الفصل المثير للجدل على أن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري تسهر على إحترام التعددية بحسب أحكام الفصل 165[152] من الدستور الذي ينضم مهام هذه الهيئة التي أضحت دستورية.

---

[148] _ الفصل 26 من الدستور المغربي2011: "تدعم السلطات العمومية بالوسائل الملائمة، تنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة.

كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها ، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومهنية مضبوطة".

[149] _ الفصل 27 من الدستور المغربي 2011: "للمواطنات والمواطنين حق الحصول على المعلومات ، الموجود في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية امن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة".

[150] _ الإعلام في الوثائق الدستورية لدول الربيع العربي: مرجع سابق، ص: 4.

[151] _ الفصل 28 من الدستور المغربي 2011: "حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجيع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها، ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.

وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية ، وفق أحكام الفصل 165 من الدستور".

[152] _ الفصل 165 من الدستور المغربي 2011: "تتولى الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة".



مما يميز الدستور المغربي كونه قد أسهب في شرح الفصول المتعلقة بالإعلام وحرية التعبير والرأي، وهو ما يمكن إرجاعه إلى رغبة واضعي الدستور في تدشين عهد جديد يرسخ للحرية. وما يؤخذ على الدستور المغربي كثرة الإحالة على القانون.[153]

الفرع الثالث: التدابير القانونية والمؤسساتية في مجال الإعلام والصحافة

لطالما كانت تعاني حرية الصحافة من انتهاكات في المنطقة العربية، وظلت دولها تتذيل قائمة الترتيب العالمي في حرية الصحافة خلال السنوات القليلة الماضية، إلى أن تفجرت الثورات العربية وانبثقت عنها دساتير تقارب الدساتير الديمقراطية، لتعود حرية الصحافة والإعلام إلى واجهة الاهتمام من خلال الدور المحوري الذي لعبته في هذه الثورات ومن حيث المكتسبات التي حصلت عليها في مجال حرية الإعلام بكل وسائله التقليدية والحديثة.

لذلك سنعمل على تقديم أهم المستجدات التي اكتسبها الإعلام والصحافة بعد الثورات العربية خاصة على المستوى المؤسساتي والقانوني. ومن أجل ذلك ارتأينا أن نعتمد النماذج التالية.

الفقرة الأولى: في تونس

بعد الثورة التونسية والمصادقة على الدستور تأسس فضاء إعلامي جديد على الساحة التونسية، حيث تم تبني مجموعة من الإجراءات على المستوى المؤسساتي والقانوني من أهمها:

أولا: على مستوى المؤسساتي

- إلغاء وزارة الاتصال من البنية القانونية للبلاد كما تم حل الوكالة التونسية للاتصال الخارجي.
- تشكيل اللجنة الفرعية للصحافة ووسائل الإعلام من طرف الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي بموجب مرسوم قانون بتاريخ 18 فبراير 2011 تعمل هذه اللجنة على صياغة مشروع قانون الصحافة.
- احداث الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال INRIC من طرف مجلس الوزراء في الحكومة المؤقتة بموجب مرسوم رقم 10 بتاريخ 2 مارس2011 ، هذه الهيئة ذات طابع استشاري لرئيس الوزراء، وتتولى اقتراح تصورات كفيلة بالارتقاء بالمؤسسات الإعلامية والاتصالية إلى مستوى أهداف ثورة الشعب التونسي وحماية حقه في إعلام حر تعددي ونزيه، كما أنها تعمل على متابعة دراسة طلبات جديدة لإنشاء قنوات إذاعية وتلفزيونية خاصة.

[153]_ دستور المملكة المغربية: مرجع سابق.



ثانيا: أما على المستوى القانوني

- إصدار مشروع مجلة الصحافة والطباعة والنشر الذي أعدته الهيئة الوطنية لإصلاح الإعلام والاتصال وصادقت عليه هيئة تحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي في شتنبر 2011، وقد أشار بعض المختصين إلى وجود نصوص فضفاضة في قانون الصحافة تفتح الباب أمام التأويلات مما قد يفسح المجال للمس بحرية الصحافة والإعلام.
- إصدار المرسوم المتعلق بتنظيم القطاع السمعي البصري الذي يتضمن إحداث هيئة عليا مستقلة للسمعي البصري[154] لتعمل على ضمان قطاع الإعلام ونزاهته وحريته. وقد نضم الدستور هذه الهيئة ضمن الهيئات الدستورية المستقلة التي افرد لها بابا مستقلا وهو الباب السادس، وتم تحديد مهامها بموجب الفصل 125 والتي تتمحور حول دعم الديمقراطية، كما أنها هيئة منتخبة من قبل مجلس الشعب الذي ترفعه له تقريرا سنويا يناقش بالنسبة لكل هيئة في جلسة عامة مخصصة للغرض.
- مشروع قانون حق النفاد لمصادر المعلومات والوثائق الإدارية الذي تمت المصادقة عليه في ماي2011، غير أن هذا القانون استثنى منه الوثائق المختومة بالختم السري. كما تم إقرار مدة سنتين من اجل الإفراج عن الوثائق الإدارية بعد الثورة.
- اعتماد قانون انتخابي يتضمن بعض الأحكام الأساسية لتغطية وسائل الإعلام خلال الفترة الانتخابية منها منع الإشهار السياسي بداية من 12 شتنبر 2011، منع المراسلين العاملين لدى وسائل الإعلام الأجنبية من محاورة مرشحين أو استضافة ممثلين عن الأحزاب المشاركة في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في تونس.

الفقرة الثانية: في المغرب

يعتبر الدستور المغربي لفاتح يوليوز 2011 الداعم الأساسي لحرية التعبير والصحافة والإعلام حيث أقر العديد من التعديلات المرتبطة بحرية الصحافة والإعلام كان من أبرزها:

[154] _ المادة 127 من الدستور التونسي المحدثة لهيئة الاتصال السمعي البصري: "تتولى هيئة الاتصال السمعي البصري تعديل قطاع الاتصال السمعي البصري وتطويره وتسهر على ضمان حرية التعبير والإعلام وعلى ضمان إعلام تعددي نزيه.
تتمتع الهيئة بسلطة ترتيبية في مجال اختصاصها وتستشار وجوبا في مشاريع القوانين المتصلة بهذا المجال. تتكون الهيئة من تسعة أعضاء مستقلين محايدين من ذوي الكفاءة والنزاهة يباشرون مهامهم لفترة واحدة مدتها ست سنوات ويجدد ثلث أعضائها كل سنتين".



أولا: على المستوى المؤسساتي

- دسترة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بحسب الفصل 165 من الدستور وجعلها هيئة دستورية مستقلة.
- إنشاء المجلس الوطني للصحافة الذي سيكون هيئة مستقلة مرجعية وديمقراطية.

ثانيا: على المستوى القانوني

- تم في منتصف ماي 2011 الانتهاء من إعداد التقرير النهائي للحوار الوطني حول الإعلام والمجتمع والذي كان قد انطلق في 28 يناير 2010 بطلب من الفرق البرلمانية في مجلس النواب ومشاركة لناشري الصحف، وقدم هذا التقرير بعد وضع تشخيص للحقل الإعلامي في المغرب 303 توصية وتوجيها، اعتبرها بمثابة خارطة طريق لإصلاح شامل لقطاع الإعلام في المغرب وصدرت في كتاب أبيض تحت عنوان "الإعلام والمجتمع في المغرب التشخيص وخارطة الطريق".[155]
- إعداد مشروع قانون الصحافة والنشر الذي تميز بإلغائه العقوبات السالبة للحرية، والاعتراف القانوني بالصحافة الالكترونية وضمان حق الصحفيين في الولوج إلى مصادر المعلومات، كما تم التأكيد على أن القضاء هو السلطة الوحيدة المخول لها توقيف المطبوعات وحجب المواقع الالكترونية، كما تم الإعداد لمشروع قانون ينظم المجلس الوطني للصحافة.

الفقرة الثالثة: في مصر

عرفت مصر كمنارة إعلامية عربية، فكانت أول دولة عربية تدخلها آلة الطباعة أثناء الحملة الفرنسية عليها بقيادة نابليون بونابرت، وتعد صحفها من أقدم الصحف العربية إصدارا خاصة صحيفة الأهرام المصرية، لذلك كان من الواجب على المشرع المصري بعد الثورة المصرية الاولى في 25 من يناير 2011 أو الثانية في 30 يونيو 2013، والدور الذي لعبه الإعلام في الإطاحة بحكومة مرسي أن يقوم بتحسين وضعية الإعلام السمعي البصري والمكتوب والالكتروني لتواكب أهداف الثورة. وهذا ما جاء به الدستور المصري عندما خصص مجموع من المواد لتنظيم هذا القطاع رغم كونها ووجهت بالكثير من الرفض والانتقادات من طرف أرباب وصحفي الحقل الإعلامي المصري. ومن بين أبرز هذه المستجدات:

---

[155] _ حالة الصحافة والإعلام بالبلدان المغاربية غداة ثورات الربيع العربي: تنسيق محمد الإمام ماء العينين وعبد الرحمن علال، سلسلة تقارير العدد 3، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية بوجدة، طبعة 2013، ص: 15 إلى 28 وص: 32.



أولا: على المستوى المؤسساتي

✓ **إلغاء وزارة الإعلام**

- قام المشرع المصري بتقسيم هياكل تنظيم الإعلام إلى ثلاث هيئات: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام[156] والهيئة الوطنية للصحافة[157] والهيئة الوطنية للإعلام.[158]
- يختص المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بحسب المادة 211 بضمان حرية الصحافة والإعلام، والحفاظ على استقلاليتها وحيادها وتعدديتها، ووضع الضوابط الخاصة بالمهمة وفق اعتبارين أصول المهنة وأخلاقيتها ومقتضيات الأمن القومي.
- الهيئة الوطنية للصحافة تختص بالصحافة القومية وإدارتها، وتختص الهيئة الوطنية للإعلام بوسائل الإعلام الإذاعية والمرئية والرقمية الحكومية. [159]

ثانيا: على المستوى القانوني

إلى غاية هذا التاريخ لم يتم بعد إعداد قانون ينظم المجال الإعلامي والصحفي بحسب مقتضيات دستور 2014، وبقي العمل سائرا بالقوانين السابقة رغم مخالفتها لكل المبادئ والأهداف التي نادت بها الثورة المصرية والدستور المصري، ومازال الصحفيون والصحف والمواقع الالكترونية تعاني من الترهيب والإغلاق أو الحجب والإكراهات البدنية الممارسة على الصحفيين إلى الآن.[160]

نستنتج من خلال المستجدات التي جاءت بها الدساتير الثلاث على المستوى المؤسساتي أو القانوني؛ أن المشرع المغربي قد جعل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من ضمن هيئات الحكامة الجيدة

---

[156]_ نص المادة 211 من الدستور المصري: "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري وموازنتها مستقلة. ويختص المجلس بتنظيم شؤون الإعلام المسموع والمرئي وتنظيم الصحافة المطبوعة والرقمية وغيرها. ويكون المجلس مسؤولا عن ضمان وحماية حرية الصحافة والإعلام المقررة بالدستور والحفاظ على استقلالها وحيادها وتعدديتها وتنوعها ومنع الممارسات الاحتكارية ومراقبة سلامة مصادر تمويل المؤسسات الصحفية والإعلامية ووضع الضوابط والمعايير اللازمة لضمان التزام الصحافة ووسائل الإعلام بأصول المهنة وأخلاقيتها ومقتضيات الأمن القومي وذلك على النحو المبين في القانون. يحدد القانون تشكيل المجلس ونظام عمله والأوضاع الوظيفية للعاملين فيه. ويؤخذ رأي المجلس في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بمجال عمله".

[157]_ نص المادة 212 من الدستور المصري: "الهيئة الوطنية للصحافة هيئة مستقلة تقوم على إدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة وتطويرها وتنمية أصولها وضمان تحديثها واستقلالها وحيادها والتزامها بأداء مهني وإداري واقتصادي رشيد. ويحدد القانون تشكيل الهيئة ونظام عملها والأوضاع الوظيفية للعاملين فيها. ويؤخذ رأي الهيئة في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بمجال عملها".

[158]_ نص المادة 213 من الدستور المصري: "الهيئة الوطنية للإعلام هيئة مستقلة تقوم على إدارة المؤسسات الإعلامية المرئية والإذاعية والرقمية المملوكة للدولة وتطويرها وتنمية أصولها وضمان استقلالها وحيادها والتزامها بأداء مهني وإداري واقتصادي رشيد. ويحدد القانون تشكيل الهيئة ونظام عملها والأوضاع الوظيفية للعاملين فيها. ويؤخذ رأي الهيئة في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بعملها".

[159]_ الإعلام في الوثائق الدستورية لدول الربيع العربي: مرجع سابق، ص: 4.

[160]_ حبر على ورق حرية بالدستور واعتداء واعتقال ومحاكمة واقع حرية الإعلام والصحافة في مصر، تقرير صادر عن الائتلاف العالمي للحريات والحقوق ICFR، ص: 9.



التي تهدف إلى تطوير الحياة السياسية والسير بها نحو الديمقراطية التشاركية. غير أن التماطل الذي يشهده إصدار قانون الصحافة والنشر قد يثير الشكوك نحو تطبيق المكتسبات الدستورية في القريب العاجل.

وفي الدستور المصري فالتعددية في الهيئات المنظمة لقطاع الإعلام سيؤدي بالضرورة إلى تضارب بينها من حيث الإختصاصات غير مبرر إطلاقا في المستقبل، وقد كان الأجدى وضع الهيئتين الهيئة الوطنية للصحافة المختصة بالصحافة المكتوبة والهيئة الوطنية للإعلام الحكومي تحت سلطة المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام أو دمجها في إطار واحد جامع لكل وسائل الإعلام الحكومية المختلفة. كما يؤخذ على المشرع المصري تماطله في وضع قانون للصحافة والإعلام والنشر يواكب مستجدات الدستور، وهذا يثير في نفوس الإعلاميين الريبة من كون النظام الحالي سيبقي على القوانين السابقة. ورغم قيام المشرع بإلغاء وزارة الإعلام إلا أن مهامها لم تلغى وبقيت تمارس من طرف هيئة مستقلة تتولى ممارسة شؤون الإعلام والصحافة وتنظيمها. وبعد ثورة 30 يونيو تم إحالة هذه المهام لرئيس إتحاد الإذاعة والتلفزيون المصري بشكل مؤقت إلى أن تستقر الأمور.

أما المشرع التونسي فقد قام بالعديد من الخطوات القوية نحو تحرير قطاع الإعلام وإعطاء مساحة واسعة من الحرية، من خلال إلغاء وزارة الاتصال التي كانت تعتبر الرقيب على العمل الإعلامي التونسي وتعد بذلك أول دولة عربية تقوم بهذه الخطوة الجريئة، كما أن هيئة الاتصال السمعي البصري ليس لها دور رقابي على الإعلام ولا تخضع للمؤسسة الحكومية ولا تقوم بتنظيم المجال الإعلامي، بل هي كيان مستقل وهيئة دستورية هدفها هو دعم الديمقراطية. وبذلك يكون النموذج التونسي هو الاكثر تعبيرا عن ممارسة الديمقراطية.

الفرع الرابع: رؤية المنظمات الدولية لحرية الصحافة عربيا

كان من بين أهم نتائج الربيع العربي اعتماد دساتير ديمقراطية كانت النقطة الاكثر ايجابا فيها هو باب الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، الذي نص على حقوق وحريات اعتبرها المراقب الغربي للشأن العربي خطوة على طريق حرية التعبير والإعلام. والواقع أن التحولات التي نتجت عن هذه الثورات لا تندر بالتقدم الذي كان يرجى بل معظم التطورات التي شهدتها سنة2011 بدأت تتراجع تماما كما بدأت تظهر هشاشة الحريات التي حققها المواطنون.[161]

---

[161]_ تقرير منظمة مراسلون بلا حدود لحرية الإعلام بمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا الثورات العربية وأثرها على تصنيف حرية الصحافة، بتاريخ 2012، ص: 1.



أولا: في تونس

وبحسب التقارير الصادرة عن منظمة مراسلون بلا حدود نجدها قد تقدمة ب 30 مرتبة في التصنيف الذي تعتمده المنظمة، أي من المرتبة 164 إلى المرتبة 134 بعد سقوط نظام بنعلي وبروز تعددية حقيقية في الآراء بلورتها بالأساس الصحافة المكتوبة. أما في تقرير المنظمة لسنة 2015 فقد وصلت تونس إلى المرتبة 126 حيث صعدت 7 مراتب تقريبا في السلم العالمي، غير أن ارتقاءها يبقى نسبيا بما أن البلاد ظلت تراوح مكانها على مستوى الأداء العام. ومع ذلك فإن إستقرار الوضع السياسي خلال سنة 2014 انعكس بشكل إيجابي على أنشطة وسائل الإعلام، ولو أن عدد الاعتداءات ضد الصحفيين مازال مرتفعا للغاية في ظل البطء الذي يميز عملية سن القوانين التي من شأنها أن تحمي حرية الصحافة. أما بحسب تصنيف المنظمة لسنة 2017 فحتلت المرتبة 97 لتتربع على صدارة تصنيف منطقة المغرب العربي.

أما منظمة فريدوم هاوس فقد أشارت إلى أن تونس رفعت خلال سنة2011 من مستوى مرتبة تصنيفها من دولة "ليست حرة" إلى دولة "حرة جزئيا"، وقد أغدق التقرير بالمديح على تونس وذكر «مع أنه من غير المؤكد أن تؤدي أحداث العام 2011 إلى موجة حقيقية من الديمقراطية، إلا أن تونس هي المستفيد الأكبر من تلك الأحداث، إذ شهدت اكبر قفزة في سنة واحدة في تاريخ إصدار تقرير الحريات في العالم بصعودها من أسوأ نظام في الشرق الأوسط إلى مرتبة ديمقراطية انتخابية». ومن جهة أخرى وفي إطار حرية التعبير التي تمثل حقا أساسيا من حقوق الإنسان، دعت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة اليونسكو دول شمال افريقيا إلى حماية حرية التعبير، ورحبت ايرينا يوكوفا المديرة العامة لليونسكو بالتطورات الإيجابية التي شهدتها خلال الأشهر الأخيرة بعض الدول في شمال افريقيا كتونس فيما يتعلق بحرية التعبير، وبالخطوات التدريجية المتخذة لإزالة القيود المفروضة على حرية الصحافة في تونس. وقد طالبة مجموعة مراقبة حرية التعبير ايفكس في17 يونيو 2011 على اثر إعدادها لتقرير حول حرية التعبير في تونس بعد الثورة إلى حماية الوصول إلى المعلومة والقضاء على الرقابة والمراقبة المستمرتين، كما يجب أن يتم تشجيع تعددية وسائل الإعلام وتطوير معايير وتقنيات الصحافة. وأكد تقريرها على أن الفشل في معالجة مثل هذه القضايا بطريقة ملائمة وفي الوقت المناسب هو مؤشر خطير على أن عناصر من النظام القديم لا تزال فاعلة بل إنه إعتراف ضمني بذلك، ولن يكون هذا مجرد خيانة للثورة بحسب ما جاء في التقرير بل هو أيضا إخضاع للشعب التونسي لسنوات عديدة أخرى من المجهول.[162]

[162] _ حالة حرية الصحافة والإعلام بالبلدان المغاربية غداة ثورات الربيع العربي: مرجع سابق، من ص: 50 إلى 51 و55.



ثانيا: في المغرب

فقد سجلت منظمة مراسلون بلا حدود إستمرارا في منحى التراجع بخسارته لثلاث مراتب ليستقر في المرتبة 138 بحسب تقرير المنظمة لسنة 2011. غير أن قضية علي انزولا قد حكمت على المغرب أن يستقر في المرتبة 136 بحسب تقرير المنظمة لسنة 2014. أما في سنة 2015 فصنف المغرب في المرتبة 130، وفي سنة 2017 تراجع المغرب الى المرتبة 133.

وترى منظمة اليونسكو أن المغرب قام بجهود كبيرة في مجال النهوض بحرية الصحافة، في حين ترى عدة هيئات دولية من بينها منظمة مراسلون بلا حدود أن التضييق على الصحافيين لا يزال متواصلا.[163] كما حثت منظمة اليونسكو المغرب على تعزيز جهوده الرامية إلى تلبية تطلعات مواطنيها وفتح المجال للتمتع الكامل بحرية التعبير كحق أساسي من حقوق الإنسان.[164]

وفي ظل التوتر الحاصل بين المغرب والجمعيات الحقوقية يصدر تقرير منظمة العفو الدولية لسنة 2015 الذي وجه إنتقادات شديدة بشأن حرية التعبير وإستمرار التعذيب، ويرحب ببعض الإصلاحات التي يعتبرها محدودة. وقد جاء في مقدمة التقرير«واصلت السلطات تقييد حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع، حيث ضيقت على الإرادة المخالفة وحاكمت عددا من الصحفيين، سجنت بعض النشطاء، وفرضت قيودا على جماعات حقوق الإنسان وغيرها، كما فرقت بالقوة احتجاجات سلمية واحتجاجات أخرى، واستمر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة أثناء الاحتجاز بسبب الافتقار إلى ما يكفي من الضمانات والمحاسبة، فضلا عن قبول المحاكم للاعترافات المنتزعة تحت وطأة التعذيب».

أما في باب حرية التعبير يقول التقرير«حاكمت السلطات عددا من الصحفيين والنشطاء والفنانين وغيرهم ممن انتقدوا أو اعتُبروا أنهم أهانوا الملك أو مؤسسات الدولة أو أنهم دعوا إلى الإرهاب وفقا للتعريف الفضفاض للمصطلح بموجب قانون مكافحة الإرهاب، وظل الصحفي علي أنوزلا رهن المحاكمة بتهمة دعم الإرهاب والدعوة له وذلك لقيامه بنشر مقال على موقع "لكم الإلكتروني" عن فيديو صادر عن الجماعة المسلحة المعروفة باسم "تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي" وبالرغم من أن علي أنوزلا لم ينشر الفيديو المعنون: "المغرب: مملكة الفساد والاستبداد" ووصفه بأنه "دعائي" فمن المحتمل في حالة إدانته أن يواجه عقوبة السجن لمدة قد تصل إلى 20 سنة. ووجهت السلطات تهم القذف والسب العلني إلى الصحفي حميد المهدوي بعد أن تقدم مدير الإدارة العامة للأمن الوطني بشكاية ضده بخصوص

---

[163] _ التقرير السنوي لمنظمة مراسلون بلا حدود لسنة 2015.

[164] _ حالة حرية الصحافة والإعلام بالبلدان المغاربية غداة ثورات الربيع العربي: مرجع سابق، ص: 50.



مقالات كان قد نشرها على موقع "بديل الإخباري الإلكتروني" عن وفاة كريم لشقر في الحسيمة بعد أن قبضت عليه الشرطة واحتجزته وطالبت الإدارة في دعواها بمنع الصحفي من مزاولة المهنة لمدة 10 سنوات وبإلزامه بدفع تعويض مالي كبير لها، وربيع الألبق الذي كان شاهدا على واقعة القبض على كريم لشقر وذلك بتهمة "التبليغ الكاذب"عن ملابسات القبض».[165]

ثالثا: في مصر

فالوضع غير مرض بالمرة، فرغم مرور البلاد بثورتين، ورغم الدستور الذي صادق عليه الشعب المصري، ورغم المواد التي حررت لحماية حرية الإعلام والصحافة وإعطاءها حيزا واسعا من الحرية خرجت ثورة 2011 وثورة 2013 دون نتائج حاسمة. فالحريات العامة وحقوق الإنسان سجلت تراجعا بمرور الأنظمة التي تداولت على الحكم، فعودة الجيش إلى الحكم لم تكن البتة علامة انفتاح بل العكس، فقد كانت بمثابة الانتكاسة فقد كان تقرير هيومن رايتس ووتش الذي يحمل عنوان "انهيار حاد في حقوق الإنسان" والمنشور في يناير2015 قد كشف عن تقهقر في مستوى الحريات وحقوق الإنسان منذ تولي عبد الفتاح السيسي الحكم؛ حيث تم قمع المواطنين وتعنيف المتظاهرين وتوقيفهم وسجنهم عشوائيا، وقد وصل الامر في بعض الاحيان الى اعطاء اوامر من السلطة الحاكمة بالقتل، وكل محاولة للتعبير.

لذلك نجد أن التقارير الصادرة عن المنظمات الدولية انتقدت بشكل كبير الوضع المصري، خاصة منظمة مراسلون بلا حدود في تقريرها لسنة 2015 انتقدت الوضع المصري وخاصة منع السلطات الصحافة المحلية من ذكر جماعة الإخوان المسلمين المحظورة، وخفضت تصنيفها من المركز 158 الذي حصلت عليه في سنة 2014 إلى 159 في تقرير سنة 2015،[166] أما بحسب تصنيف سنة 2017 تقهقرت مصر التي جاءت في المرتبة 160.

أما منظمة العفو الدولية فقد قالت أن السلطات المصرية متهمة باستخدام المحاكم لكبت الصحافة، وأدرجت في تقرير لها أسماء 18 صحفي وإعلامي سجنوا وعشرات آخرون يواجهون تحقيقات جنائية. كما أكدت أن هناك صحفيين احتجزوا منذ فترات طويلة دون توجيه اتهامات لهم أو إجراء محاكمات لهم، وقالت المنظمة أيضا أنه «في مصر اليوم أي شخص يتحدى الرواية التي تروج لها السلطات رسميا أو ينتقد الحكومة أو يكشف انتهاكات حقوق الإنسان معرض لخطر الزج به في السجن وغالبا ما يحتجز

---

[165]_ امنستي انترناشنال ترسم صورة سوداء حول حقوق الإنسان في المغرب: مقال منشور على الموقع الإخباري ألف بوست، بتاريخ 2015/02/25، الموقع الالكتروني: alifpost.com.

[166]_ تقارير منظمة مراسلون بلا حدود لسنة 2014 و2015.



لأجل غير مسمى دون اتهام أو محاكمة أو إحالته للقضاء بتهم ملفقة».[167] وبحسب المنظمة الدولية لحقوق الإنسان تعرض أكثر من 41 ألف شخص للسجن سنة 2014 في مصر، وهم يمثلون فئة من المتظاهرين السلميين وصحفيين بالإضافة إلى مجموعة كبيرة من الشعب انتمت أو أعلنت انتماءها إلى جماعة الإخوان المسلمين، ونقصد هنا خاصة أتباع رابعة أو معتصمي ميدان رابعة.[168]

وما زاد الطين بلة المصادقة على قانون الإرهاب في 16 من شتنبر2015 الذي يحد من حرية الصحفيين سواء التقليديين أو الالكترونيين؛ حيث فرض القانون عقوبات مشددة قد تصل إلى عدة سنوات وغرامات مالية كبيرة، فالقانون يجرم نشر أو ترويج أخبار تتعلق بالإرهاب مناقضة لبيانات وزارة الدفاع الرسمية، ويسمح للمحاكم بتعليق نشاط الصحفيين الذين يقومون بذلك لمدة سنة إذا تعمد الصحفي نشر خبر يناقض الرواية الرسمية. كما يفرض القانون على كل من يثبت أنه سهل أو حرض أو وافق على وقوع جريمة إرهابية غامضة التعريف في فضاء عام أو خاص على حد سواء نفس العقوبة التي تفرض على مرتكبها حتى وإن لم تحدث الجريمة، كما جعل القانون الجريمة لا تسقط بالتقادم، فضلا عن اعتباره نشر الصحفي خبرا كاذبا بمثابة ارتكابه عقوبة مخلة بالشرف.

وبموجب المادة 35 من القانون يعاقب الصحفيون وغيرهم بغرامة تتراوح من 200 ألف إلى 500 ألف جنيه مصري إذا قاموا بنشر «أخبار أو بيانات غير حقيقية عن أعمال إرهابية... بما يخالف البيانات الرسمية الصادرة عن وزارة الدفاع» ويرى البعض أنها غرامة كبيرة قد يعجز الصحفي عن دفعها وهو ما قد يؤدي إلى حبسه.[169]

إذن نستخلص مما سبق تراجع الانظمة الحاكمة عن تحقيق المطالب الأساسية للثورات العربية بسبب تنصيب أنظمة حكم جديدة لها نفس توجه الأنظمة المخلوعة، وهذا ما أدى إلى إعاقة تقدم المسلسل الانتقالي الديمقراطي العربي. ولكن ما هي المعيقات أو المثبطات الأخرى التي نالت من الحلم العربي بالحرية والمساواة والعدالة

[167]_ أخطر تقرير لمنظمة العفو الدولية عن حري الصحافة بمصر، والخارجية ترد: بتاريخ 2015/05/03، موقع جريدة الدستور الالكترونية: www.dostor.org.

[168]_ مصر: حرية التعبير خلف قضبان سجون النظام: سناء السبوعي وليليا بلاز، في 2015/06/25 الموقع الالكتروني: inkyfada.com.

[169]_ واقع الإعلام المصري في ظل قانون الإرهاب الجديد: مصطفى هاشم، مقالة مأخوذة من الموقع الإخباري الالكتروني قنطرة، بتاريخ 2015/09/01، الموقع الالكتروني: www.ar.quantara.de.



الفرع الخامس: معيقات الإنتقال الديمقراطي العربي

إن الهشاشة التي تتميز بها الكثير من الدول العربية تقف كعائق أمام الإنتقال الديمقراطي[170] السلمي فالتكوين المناطقي أو الجغرافي والطائفي للدول العربية يجعلها قابلة للتفكيك ويجعل من مشكلاتها الخفية بارزة للعيان أثناء عمليات التحول والثورة.

ومن أبرز العوائق المؤثرة في دول الربيع العربي والتي تبطؤ من انتقاله الديمقراطي نجد سياسة الانتقال من دون الالتفات إلى أهمية التحول الاقتصادي في إمتصاص الفقر والبطالة، كما يكتسي الصراع الطائفي بين السنة والشيعة بعد إجتماعيا وسياسيا ضاربا لوحدة المجتمعات ومؤسسا لصراع مذهبي يبعد المواطن عن مكامن الصراع الحقيقي نحو تحقيق الحريات. كما أن للصراع الأيديولوجي بين الإسلاميين والليبراليين أو العلمانيين الأثر الكبير على تقويض الثورات العربية. أما أكبر خطر يواجهه العرب حاليا هو تنظيم الدولة الإسلامية الذي يعتزم تأسيس دولة الخلافة "المفقودة" على حساب أمن واستقرار المنطقة.

الفقرة الاولى: تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام

ما علاقة تنظيم الدولة الإسلامية المعروف اختصارا بداعش بعرقلة تقدم الثورات العربية؟ وهل حقا أنه مدعوم من الجبهة الوهابية؟ أم من إيران الشيعية؟ أو من الغرب العلماني الليبرالي؟ والسؤال الأهم من هو التنظيم الداعشي؟

هناك الكثير من الأسئلة التي تدور في خلد المتتبعين للشأن العربي وللمسرحيات السياسية التي تلعب على ساحاته، أبطالها إما ساسة أو عسكريون أو إرهابيون أو دعاة... ضحاياهم الشعوب ومستقبلها. وأخطر عرض مسرحي شد الألباب إليه هو تنظيم "داعش". قد تتساءلون حول سبب تسميتنا لنشاطه بالعرض المسرحي؟ السبب كوننا لم نستوعب إلى الآن أن مجموعة من الإرهابيين المرضى النفسانيين كما يصفهم السياسيون العرب والغربيون في وسائل الإعلام تقف عقبة كَأَدَاءُ في وجه الجيوش العربية والغربية العتيدة، وفي المقابل نجد جماعة الحوثي الشيعية وحليفها صالح المدعومين من إيران يتراجعون في اليمن أمام الجيوش العربية؟!

[170] _ ويقصد بمرحلة الانتقال الديمقراطي في مباحث علم السياسة مجموع العمليات والتفاعلات المرتبطة بالانتقال أو التحول من صيغة نظام حكم غير ديمقراطي إلى صيغة نظام حكم ديمقراطي. وبناء عليه فإن مفهوم الانتقال الديمقراطي يشير من الناحية النظرية إلى مرحلة وسيطة يتم خلالها تفكيك النظام غير الديمقراطي القديم أو انهياره وبناء نظام ديمقراطي جديد. وعادة ما تشمل عملية الانتقال مختلف عناصر النظام السياسي مثل البنية الدستورية والقانونية والمؤسسات والعمليات السياسية وأنماط مشاركة المواطنين في العملية السياسية



يعتبر تنظيم الدولة الإسلامية الملقب اختصارا بـ "داعش" من أبرز المعيقات التي تؤثر في الانتقال الديمقراطي العربي وفي مكتسبات الثورة العربية. ففي 29 يونيو 2014 أعلن المتحدث باسم تنظيم الدولة الإسلامية أبو محمد العدناني في تسجيل صوتي عن قيام ما أسماه بالدولة الإسلامية ومبايعة أبو بكر البغدادي لقيادة الدولة. بدأ التأسيس لهذا التنظيم منذ2003 مع الأردني أبو مصعب الزرقاوي عندما أسس جماعة التوحيد والجهاد في العراق وأعلن مبايعته لأسامة ابن لادن زعيم تنظيم القاعدة آنذاك، ويمكن اعتبار تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين الذي كان يتزعمه الزرقاوي بمثابة النواة الاولى لداعش؛ حيث كان يستقطب أتباعه من طائفة السنة داخل العراق ومن دول أخرى. ومع اندلاع الأزمة السورية سنة2011 سيجد هذا التنظيم في بلادها مرتعا له للامتداد غربا معلنا حربه المقدسة ضد النظام النصيري السوري، وفي العام 2012 سيعلن التنظيم بسط نفوذ دولته في الشام والحرب ضد الحركات الجهادية الأخرى المنافسة له خاصة جبهة النصرة وسيسقط زعيمه بيعته لتنظيم القاعدة، وفي عام 2013 أعلن البغدادي الدولة الإسلامية في العراق والشام.

يعتبر داعش من أكثر التنظيمات عنفا في تاريخ الحركات الإسلامية التي تتبنى الفكر السلفي الجهادي التكفيري بما فيها تنظيم القاعدة، وتعتمد قوة هذا التنظيم على أساس الاستقطاب الطائفي قبل الأيديولوجي، ويعتمد خطابا دينيا متعصبا موجها إلى طائفة بعينها هي طائفة السنة، كما يتبنى العنف والإرهاب كنهج لتحقيق أهدافه.[171] ما يميز هذا التنظيم الإرهابي أنه لا يعمل بعقلية التنظيمات الأخرى التي تخوض فقط القتال والمعارك بل يدير المناطق الواقعة تحت سيطرته بعقلية الدولة إذ يتولى مختلف شؤون ومناحي حياة مقاتليه والمواطنين الذين يعيشون في المناطق التي تخضع له من تعليم وقضاء وصحة وكهرباء، ما يشير إلى أنه يخطط لإقامة دولة بكل معنى الكلمة، وقد أثارت سرعة انتشار الفكر الداعشي وقوته العسكرية جدلا كبيرا في الأوساط الإقليمية والدولية حيث أن كل طرف من الأطراف الفاعلة في الشرق الأوسط تتهم الطرف الآخر بمساندته التنظيم، فإيران تتهم السعودية وتركيا والغرب بدعم التنظيم، والسعودية والقوى المعارضة لنظام الأسد السوري تتهم إيران ونظام بشار بالمسؤولية عن نشوء هذا التنظيم.[172]

[171] _ البحث عن جذور فكر داعش في التاريخ الإسلامي: علي أنزولا، مقالة منشورة على موقع قنطرة بتاريخ 2014/08/14، الموقع الالكتروني: ar.qantara.de.

[172] _ كيف ظهر تنظيم داعش! ومن المستفيد من ذلك: مقالة منشورة على موقع قناة BBC عربية الإخباري، بتاريخ 2015/06/01، الموقع الالكتروني: www.bbc.com/arabic.



إن داعش نفسها نموذج دال على أن نشأة الجماعات المسلحة مسألة متشابكة ولا يمكن النظر إليها من جانب واحد فقط، والحقيقة أن ورقة الإرهاب بشكل عام وتنظيم الدولة الإسلامية بشكل خاص أصبحت عبارة عن كرة في ملعب القوى المتصارعة على المنطقة، فالكلام في تحكم دولة بعينها في العنف الدائر في المنطقة أو اختزال الإسلام في الإرهاب أو المسلمين في الجماعات المتطرفة غير واقعي والأهم هنا أن قضية الإرهاب ذاتها عبارة عن ورقة تستخدم للابتزاز السياسي داخليا وخارجيا. هناك العديد من التفسيرات المتداولة حول أسباب غض الطرف عن انتشار التنظيم يمكن أن نختصرها في:

أ. المصالح المتشابكة لشركات التسليح مع مجموعات نافذة بالحكومات الغربية

حيث نجد مثلا أن إدارة الرئيس الامريكي السابق أوباما قد طالبت الكونغرس بتمويل إضافي بقيمة 2,3 مليار دولار لمكافحة تنظيم داعش في العراق وسوريا، هذه الأموال ستستخدم فقط لتغطية نفقات الغارات التي تشنها طائرات التحالف الدولي الذي تقوده الولايات المتحدة ضد التنظيم، بالإضافة إلى نفقات تدريب وتسليح القوات العراقية.

ب. توسيع النفوذ وفرض الهيمنة السياسية

خلق التناقضات السياسية والمصالح المتقاطعة تعد سببا رئيسيا لتشجيع الجماعات المسلحة ومن بينها تنظيم الدولة الإسلامية، ويكون الغرض هو الضغط بملفات مختلفة ما بين السياسي والاقتصادي والعسكري، خصوصا بعد التصدع الذي يعاني منه الائتلاف الوطني السوري الذي ضم كل أطراف الطيف السياسي في سوريا.

ت. الإقصاء السياسي والتمييز على أساس الهوية الدينية

يرى محللون كثر أن أحد أهم أسباب تعاظم تنظيم الدولة داعش وانتصاراته في العراق هو الإقصاء السياسي الذي مارسته حكومة المالكي للسنة بعد أن سلمت له الإدارة الأمريكية حكم العراق؛ حيث مارس المالكي إقصاء شديدا للسنة، وزاد معها سيطرة إيران على القرار السياسي العراقي، وهو الأمر الذي أثار حفيظة الكثير من العراقيين الذين خرجوا في تظاهرات واسعة بالمدن السنية اعتراضا على سياسات حكومته، وهي التظاهرات التي قوبلت بقمع شديد وهو الأمر الذي يفسر بعدها لماذا كان الصف الأول من قيادة تنظيم الدولة هم ضباط في الجيش العراقي البعثي السابق.

من ثم عملت قيادات تنظيم داعش على ورقتي الطائفية بحجة الدفاع عن السنة وحماية المعتقد والوطنية، المتمثلة في جذب الشباب المنتمي للتراب العراقي وحلم تحريره من الهيمنة الإيرانية، وقوبل هذا



الأمر بتصريحات طائفية علنية من المالكي، وهو ما اختصر المسافة على تلك القيادات لاجتذاب الشباب وإقناعهم بأهمية الدفاع عن الوطن والدين.[173]

إن وجود تنظيم الدولة في المنطقة هو مكسب لجهات كثيرة ويخدم العديد من الأجندات سواء السياسية والاقتصادية وحتى الطائفية والدينية، لكن الخاسر الوحيد هو الشعب العربي. داعش كيان ضروري في المرحلة الحالية من العالم بأسره، به تكسب العديد من الشركات الدولية لصناعة السلاح الأموال عن طريق تسليحه ودفع الحكومات العربية الى التسابق نحو التسلح. وهو مكسب أيضا للجهات المعادية للمدّ الشيعي في المنطقة. وهو كذلك مكسب لجهات يحارب بالوكالة عنها لاسقاط انظمة استعصت على حكومات وجيوش كبرى. وأعضاء هذا التنظيم مجموعة من المرتزقة الضليعون في حروب الشوارع والعصابات لا يتوانون في ارتكاب أبشع جرائم الحروب التي تقشعر منها الابدان. والعالم مازال حائرا في الطريقة المثلى لإستئصال هذا الورم الخبيث.

الفقرة الثانية: الثورات المضادة

الثورة المضادة ليست بالمفهوم الجديد على الساحة الدولية، فهي كما حددها علماء السياسة تشير إلى الحركات التي ترفض نتائج ثورة ما فتعمل على إعادة الأمور إلى نصابها عبر إعادة ترسيخ المبادئ السابقة. والثورة المضادة قد تكون سلبية أو إيجابية؛ سلبية إذا أرادت وقف مسيرة التطور، وهي إيجابية إذا عملت على إعادة الأمور إلى نصابها مثلا كاستئناف العمل بالقواعد الدستورية والديمقراطية. وللثورة المضادة وجهان: وجه مؤسساتي ووجه نفسي؛ الوجه المؤسساتي يتعلق بإمتلاك مؤسسات حاكمة أو مؤثرة في المجتمع، بينما يتعلق الجانب النفسي بالصراع على التوقعات والآمال والرؤية والعادات والروح التي أنشأت الثورة أو برزت من خلالها.

وتعتبر الثورة المضادة أقوى من الثورة الأولى من حيث امتلاكها قدرات مؤسساتية أضعاف ما تملكه الثورة الأولى، ولذلك يكون لها غالبا اليد العليا في هذا الصراع في حال لم تتمكن الثورة الأولى من الإستيلاء على هذه المؤسسات أو تجديدها أو إغلاقها. وتعتبر الاجهزة الامنية السابقة من المؤسسات التي توظفها الثورة المضادة لصالحها، كما تحاول استمالة وكسب ثقة الاجهزة الامنية المستحدثة بعد الثورة الأولى، وتستعين أيضا بوسائل الإعلام خاصة الإعلام الالكتروني والفضائيات الخاصة، والأهم من كل هذا الاستعانة بالقضاء والجيش، ويمكن كذلك إضافة شبكات كبار رجال الأعمال. ولكي تقوى الثورة

[173]_ تنظيم الدولة النشأة والأفكار: أوراق سياسية العدد 1 وحدة دراسات بحث علمي معد من طرف مركز صناعة الدراسات والأبحاث، تاريخ النشر غير متوفر، ص: 27 و 28 ، الموقع الذي تم التحميل منه: www.fikercentre.com.



المضادة فيجب عليها وأد روح الثورة الأولى في نفوس الشعوب. فبدون هذه الخطوة لن تستقر لها الأمور. فمن أجج الثورة في البدء يستطيع إشعالها مرة أخرى.[174]

ومن أشهر الثورات المضادة عبر التاريخ نجد الثورة الفرنسية لسنة 1789، وثورة مضادة قادها الجيش الأبيض ضد حكومة ستالين في 1921، وفي سنة 1961 كان المنفيون الكوبيون يشنون ثورة مضادة عبر غزو خليج الخنازير بدعم من القوات الأمريكية للإطاحة بحكم فيديل كاسترو، فيما كان متمردوا الكونترا يقومون بثورة مضادة للإطاحة بنظام الساندينى في نيكاراغوا.

في العالم العربي كان مفهوم الثورة ينحصر في الثورة ضد الإستعمار الأجنبي. أول الامر كان ضد المد العثماني، بعده الاحتلال الانجليزي، الفرنسي، الاسباني، والايطالي. أما الثورات التي قامت ضد الأنظمة العربية الحاكمة بعد الإستقلال فكانت على شكل إنقلابات عسكرية. في حين أن الثورات التي كان الشعب منطلقها وقائدها فلم تعرفها البلدان العربية إلا من خلال ثورات الربيع العربي التي بدأت أواخر سنة 2010. لذلك كان على الدول التي لم تتأثر بها أن تمارس سياسة حمائية احترازية لإحباط أي محاولات داخلية لإشعالها.

ويعتبر إريك هوبزباوم خير من كتب عن فكرة عدوى انتشار الثورة وتلقائيتها؛ حيث أن تحليله للثورة الفرنسية وكيف تمت محاربتها من قبل الدول الأوروبية الأخرى خوفا من انتقالها إليهم يشبه إلى حد كبير الوضع العربي الذي استعان في مقاومته للمد الثوري بالثورات المضادة، فيقول هوبزباوم هنا «نادرا ما تجلى عجز الحكومات التام عن التحكم في مسار التاريخ مثلما ظهر في جيل ما بعد العام 1815. لقد كان الهدف الأسمى لجميع الدول التي أمضت أكثر من عشرين سنة لإلحاق الهزيمة بالثورة الفرنسية الاولى، هو الحؤول دون اندلاع ثورة ثانية على غرارها، أو حدوث ما هو أسوأ من ذلك، أي نشوب ثورة أوروبية عامة على مثالها. يصدق ذلك حتى على البريطانيين الذين لم يكونوا متعاطفين مع الأنظمة الرجعية المطلقة التي استعادت سلطتها في جميع أنحاء أوروبا، وأدركت أن عليها ألا تحيد عن سبيل الإصلاح أو تتحاشاه. لكنها كانت في الوقت نفسه تخشى اتساع النزعة الفرنسية أكثر مما تخاف من أي تطورات دولية طارئة أخرى. وعلى الرغم من ذلك لم يحدث قط في التاريخ الأوروبي، ولم يحدث إلا نادرا

[174] _ ما هي خصائص الثورة المضادة؟: محمد باميه، مقالة من موقع المركز الوطني لمساندة المنظمات الأهلية للسكان والتنمية NCPD، الموقع الالكتروني: www.ncpd.org.eg.

في أي مكان، أن كانت النزعة الثورية وبائية شاملة إلى هذا الحد، وسريعة الانتشار بالعدوى التلقائية، أو الدعاية المنظمة على السواء».[175]

ومن أبرز الثورات المضادة التي عرفها العالم العربي وأكثرها عنفا نجد ثورة 30 يونيو 2013 أو ثورة العسكر ضد حكومة محمد مرسي الشرعية التي انتخبت من طرف الشعب المصري بعد ثورة 25 يناير 2011، كان سبب اندلاعها هو أن الحكومة قد انحرفت عن مبادئ الثورة المصرية، أو بالأحرى أضرت بمصالح القوى الخفية المسيطرة على الحياة الاقتصادية والسياسية في مصر، لذلك تم دعم العسكر لإعادتهم إلى الحكم وإلباسهم عباءة الشرعية الثورية الإصلاحية عن طريق ثورة تصحيحية تجدد مبادئ الثورة الأولى المتمثلة في الحرية والديمقراطية والمساواة. ورغم أن هذه الثورة قد قامت على جثث ضحايا ميدان رابعة المصري الذين كانوا من جماعة الاخوان المسلمين المؤيدية للرئيس محمد مرسي، فإن المجتمع الدولي لم يتحرك لحماية المدنيين، ولم تطالب محكمة العدل الدولية ولا المحكمة الجنائية الدولية بمحاكمة قائد الانقلاب العسكري السيسي بدعوى اقترافه جريمة حرب ضد المعتصمين في رابعة.

أما اليمن فيشهد ثورة مضادة في شكل حرب ضروس تقودها قوى تحالف المنطقة العربية برئاسة المملكة العربية السعودية وبمباركة غربية بهدف كسر شوكة التدخل الإيراني وأعوانه من الحوثيين الذين ثاروا ضد حكم علي عبد الله صالح الرئيس اليمني السابق وعلى حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي الحالية. غير أن تضارب مصالح القوى الاقليمية جعل الحوثيون يتحالفون مع قوات صالح رغم إختلاف أيديولوجيتهما ضد شرعية منصور هادي وقوات التحالف العربي المساندة له.

إن الثورات العربية المضادة سواء الايجابية أو السلبية، السلمية أو العنيفة، الشعبية أو المدعومة من قوى داخلية أو خارجية لها آثار بالتأكيد تضعف المكتسبات السابقة للربيع العربي. فلحد الآن كل الثورات العربية المضادة لم تأت بأحسن مما كان بل أضعفت العديد من الدول العربية التي كانت تعد في السابق من الدول الفاعلة اقليميا ودوليا كمثال مصر. والكل يشير بأصابع الاتهام الى دول الخليج العربي التي لم تمسسها رياح الربيع العربي كونها المحرك الرئيسي لهذه الثورات العنيفة خدمة لمصالحها في الحفاظ على الاستقرارها الداخلي وإبعاد شبح الثورات عن أنظمتها وإبقاء الفتنة خارج حدودها.

[175]_ إريك هوبزباوم: عصر الثورة: أوروبا 1789-1848، ترجمة فايز صياغ، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الثانية 2008، بيروت، ص: 220.



الفقرة الثالثة: الصراعات الطائفية والدينية

لم تكن الطائفية "كظاهرة" حدثا استثنائيا يواجه البلدان العربية التي شهدت ثورات واحتجاجات مطلبية ضد أنظمة القهر والطغيان، فالكثير من البلدان العربية تعاني من هذه المعضلة كالعراق الذي عاش أزمة طائفية مزمنة بعد الإحتلال الأميركي الذي كان له الدور الأكبر في صعود هذه الظاهرة وتكريسها خاصة بين السنة والشيعة والعرب والأكراد. ولبنان الذي عانى الأمرين منها خاصة في مرحلة الحروب الأهلية في القرن الماضي بين الميليشيات المسيحية والمسلمين وبين السنة والشيعة، ومن جهة أخرى بين اللبنانيين والفلسطينيين اللاجئين فيه، ومازال يتعايش مع هذه الظاهرة كواقع مفروض عليه. أما اليمن المعروف عنه تشبثه بالنزعة القبلية والطائفية والمذهبية منذ القدم مازال إلى الآن يعاني منها خاصة في هذه المرحلة العصيبة من تاريخه.

أما الطائفية التي تعاني منها مصر فلها طعم خاص نظرا للدور المركزي الذي تلعبه هذه الدولة في المنطقة، فهناك صراعات بين الجماعات الإسلامية السلفية والجهادية بما في ذلك جماعة الإخوان المسلمين والشيعة المصريين. كما لا ننسى اللاعب الجديد/القديم في الساحة المصرية ونقصد هنا الأقباط المصريين الذي يحاولون التدخل في المسار السياسي العام المصري خدمة لمصالحهم وخوفا من عودة الإسلاميين المتعصبين إلى الحكم. ومن المعروف ولائهم لأقطاب النظام السابق ولعبهم ورقة الأقليات الدينية لكسب تعاطف وتأييد المنظمات والمجتمع الدولي وإستغلال ذلك لحماية مصالحها وتقوية دورها كفاعل أساسي في كل المجالات.

وفي شمال إفريقيا الوضع أقل خطورة بكثير؛ حيث لا تعاني المنطقة من هذه الطائفية المميتة رغم وجود أعراق غير عربية وأقصد هنا السكان الأصليين الأمازيغ الذين ورغم استبعادهم من مناصب الحكم في جميع دول المنطقة إلا أنهم لم يلجؤا إلى العنف باستثناء منطقة القبائل في الجزائر التي شهدت أعمال عنف ضد التهميش الذي يطالها منذ سنوات عديدة.

من هذا المنطلق يصح أن نصف الطائفية بالظاهرة المرضية المستفحلة التي تشكل خطرا حقيقيا على هذه الثورات التي كانت بارقة أمل في صناعة وعي عربي جديد، وقدمت نموذجا جديدا في تغيير الذهنية العامة. وقد شكلت الطائفية التي لازمت هذه التحولات وعودة القوى التقليدية مجددا بعد الإطاحة بها التحدي الأكبر للمنجز الفكري الهام الذي قدمته هذه الثورات.



الفقرة الرابعة: الدولة العميقة

يعبر مصطلح "الدولة العميقة"عن الطبيعة الشبكية لهذه الدولة إذ تبدو هذه الأخيرة على شاكلة بناء شبكي متراص، يتكون من العناصر الرفيعة في النظام تجمعها مصالح اقتصادية ومشاريع تجارية ومالية وعلاقات اجتماعية وعائلية وانتماءات طائفية وما سواها، إنها ليست دولة داخل الدولة إنها الدولة ذاتها بتراتبيتها المؤسساتية وبتنظيمها العمودي والأفقي، وبأجهزتها الأمنية والإستخباراتية وبأطرها الإعلامية والثقافية والدينية التي تبني لها الشرعية وتزين لها السلوك، هي تركيبة معقدة ومتداخلة أشد ما يكون التداخل لا تترك مجالا أو فضاء سواء سياسي أو اقتصادي أو ثقافي أو فني أو رياضي إلا غزته واكتسحته.[176]

أول استعمال لمصطلح الدولة العميقة كان بتركيا خلال القرن الماضي، وهو مجموعة من التحالفات المنظمة بين أفراد نافذين ومؤسسات في الدولة العلمانية الأتاتركية للحيلولة دون العودة إلى الإسلام، وقد حمل هذا الحزب السري اسم "أرجنا جون" وهي بمثابة دولة باطنية تمتلك نفوذا قويا على صناعة القرار السياسي العام في تركيا بعد إسقاط الخلافة الإسلامية العثمانية سنة 1924 وكان عمودها الفقري هو المؤسسة العسكرية ذات النفوذ العلني الرسمي والقانوني والباطني غير الشرعي. لقد نجحت في وقف تقدم الفكرة الإسلامية نحو كيان الدولة لعقود من الزمان منذ إعدام الزعيم الإسلامي المعروف عدنان منداريس في ستينات القرن الماضي بعد وصوله للسلطة بالطريق الديمقراطي، وانتهاء بحل حزب الرفاه في نهاية القرن الماضي بعد وصول الزعيم الإسلامي أربكان للسلطة بالطريق الديمقراطي أيضا، وكانت المحاولة الأخيرة للإطاحة بحزب العدالة والتنمية في أواسط العقد الأول من هذا القرن لكنها اكتشفت وحوكم جنرالاتها وحلفائهم.[177]

يشير مفهوم الدولة العميقة إلى شبكة من عناصر رفيعة المستوى داخل أجهزة المخابرات (المحلية والأجنبية) والقوات المسلحة والأمن والقضاء والمافيا وفكرة الدولة العميقة مشابهة لفكرة "دولة داخل الدولة" فالأجندة السياسية للدولة العميقة هي المحافظة على السلطة والنظام القائم؛ بحيث تعمل دوما من وراء ستار لضمان هيمنتها على أجهزة الدولة الأمنية والإدارية، ووسائل الدولة العميقة لا تتوقف عند العنف بل

---

[176]_ منظومة الدولة العميقة في ظل الربيع العربي: يحيى اليحياوي، مقالات رأي، وجهات نظر، المعرفة، موقع الجزيرة نت: www.aljazeera.net.

[177]_ مفهوم الدولة العميقة: عماد مجيد المولى، مقالة منشورة على موقع مجلة سطور الالكتروني بتاريخ: 2013/07/28، الموقع الالكتروني: www.sutuur.com.



تستخدم كل وسائل الضغط الأخرى للتأثير في النخب السياسية والاقتصادية لضمان تحقق مصالح معينة ضمن الإطار الديمقراطي ظاهريا لخريطة القوى السياسية.

تعادي الدولة العميقة بطبيعة تكوينها فكرة الثورات الشعبية وتعتبرها أخطر أعدائها؛ حيث من المؤكد أن تحرص الثورة على الإنهاء الكامل وربما العنيف للوضعية الخاصة لهذه النخبة من الشبكات غير المعلنة بروافدها العلنية والسرية وتفكيك مفاصلها والقضاء على مصالحها الواسعة، ومن ثم فمن الطبيعي أن تسعى الدولة العميقة للقضاء على الثورة بكل السبل الممكنة. هذا التركيب المعقد للدولة العميقة يجعل من عملية التحول إلى دولة الحرية مخاضا صعبا ومعقدا، والطريق إليه محفوف بمخاطر أشدها تفتت كيان الدولة نفسه، لذلك فإن معركة شعوب الربيع العربي الأخطر الآن هي معركة تصفية آثار الدولة العميقة.[178]

ومن بين الدول العربية التي تشهد سيطرة الدولة العميقة على مقاليد الحكم رغم الربيع العربي نجد مصر؛ حيث بدأت الدولة العميقة تشتغل وبقوة منذ نجاح الرئيس محمد مرسي في الانتخابات، وعلى الرغم من أن لا أحد بمصر يزايد على شرعية حكم محمد مرسي التي منحته إياها صناديق الاقتراع ولا الشرعية الدستورية التي اكتسبها بمجرد أدائه اليمين أمام المحكمة الدستورية فإن الدولة العميقة لم تغفر له بعض أخطاء الممارسة السياسية الناتجة عن ضعف وغياب التمرس السياسي فحولتها بدهاء إلى أخطاء ماسة بسمعة وتاريخ مصر وبمكانتها الإستراتيجية في المنطقة العربية والإفريقية وضخمتها عن طريق الإعلام لتبين للشعب المصري سذاجة وسوء تقدير الحكومة الشرعية التي اختارها، لتكون النتيجة الفجائية هي إسقاط حكم مرسي عن طريق انقلاب عسكري زج بالرئيس المنتخب وأعوانه وأعضاء حزبه وجماعته في غياهب السجون.

ومن أهم أعمدة الدولة العميقة في مصر نجد الجيش والقضاء والأزهر، هذه المؤسسات هي التي دعمت انقلاب العسكر بقيادة عبد الفتاح السيسي وأيدته وأصبغت عليه الطابع الشرعي، وكان من أهم الخطوات التي قامت بها الدولة العميقة لتحمي مكتسباتها هو حل جماعة الإخوان المسلمين ثم صنفتها ضمن المنظمات الإرهابية، في حين أسندت لرجال الدين وللإعلام ثم للنخبة المثقفة مهمة تشويه صورتها وتبيان خطرها ومدى فظاعة ما كانت تراهن عليه أو مقبلة عليه، في مشهد يوحي وكأننا إزاء "ثيولوجيا الخلاص" التي لطالما دفع بها المبشرون الإنجيليكانيون.

[178] _ الدولة العميقة معضلة الربيع العربي: أحمد عمرو، مقالة منشورة بمجلة البيان الالكترونية بتاريخ: 2013/06/08، العدد 312، الموقع الالكتروني: www.albayan.co.uk.



كل أجهزة الدولة العميقة انتعشت إذن في ظل الوضع الجديد، الأجهزة الخشنة والناعمة سواء بسواء، فسن تقليد من حينه مفاده أن من لا يساند ما بدر منها فهو ضدها أي مناهض لها وبالتالي وجب تصنيفه في خانة الخائن، تماما كما يصنف المرء مرتدا لمجرد أنه نسي قول البسملة!، وهذا تماما ما يعيشه المتعاطفون مع الحكومة السابقة لمرسي أو مع السجناء الاخوانيون مهما كانت صفتهم سواء كانوا صحفيين أو رجال سياسة أو دين، مثلما وقع مع الشيخ العلامة القرضاوي الذي اتهم بالخيانة الوطنية وبموالاة الإرهابيين لدرجة أن حكم عليه القضاء المصري بالإعدام في قضية اقتحام السجون.[179]

رغم صعوبة المرحلة التي يعيشها العالم العربي وكثرة المطبات التي تبطئ مسيرة الانتقال الديمقراطي به، سواء كانت هذه المتبطات متجسدة في الصراعات بين الأحزاب السياسية والمذاهب الأيديولوجية أو بين الطوائف الدينية والتنظيمات الإرهابية أو نتيجة التدخل الأجنبي وإشعال الحروب، فإن العنقاء تحيا من رمادها. والمقصود هنا أن أغلب الثورات العالمية شهدت مثل هذه الممارسات وتأخرت في إعطاء أكلها، لكنها لم تتراجع عن هدفها الأساسي وهو إرساء دعائم الديمقراطية وترسيخ مبادئ الحرية لذلك فحتى لو قضى أضعاف من استشهد من المواطنين حاليا فإن التراجع عن طريق الديمقراطية مرفوض من قبل الشعوب العربية.

المبحث الثاني: الإعلام الالكتروني وصناعة الوعي الثوري

لعبت المواقع الاجتماعية والمدونات الالكترونية دورا رئيسيا في تحريك الثورات والاحتجاجات، وتحولت تلك المواقع إلى داعم حقيقي للثورات العربية ووسيلة ضغط على الحكومات التي أصبحت مهتمة أكثر بتلك المدونات والمواقع وقامة في المقابل بتأسيس صفحات مؤيدة لها لنشر الأخبار الداعمة لتوجهاتها.

ونظرا للأهمية التي يحظى بها الإعلام البديل أو الإلكتروني في دعم ثورات الربيع العربي كان من اللازم علينا أن نقوم بتسليط الضوء على هذه الوسيلة الإعلامية الجديدة وعلى كيفية تطورها وفاعليتها. لذلك ارتأينا تقسيم المبحث إلى مطلبين: الأول خصصناه لتوضيح مفهوم الإعلام البديل وخصائصه وأدواره من خلال مجموعة من الفروع، والمطلب الثاني أفردناه للدور الريادي الذي لعبه الإعلام البديل في تحقيق الثورات الديمقراطية العربية.

[179]_ يحيى اليحياوي: مرجع سابق.

*_ من ضمن التهم الموجهة قضائيا إلى محمد مرسي تخابره مع جهات أجنبية ضد المصالح المصرية وهذه الجهات هي دولة قطر.



المطلب الأول: الإعلام الالكتروني أو السلطة الخامسة

إن كثرة تداول مصطلح الإعلام الجديد وتعدد مسمياته يجعلنا ملزمين بتقديم تعريف واضح له، لذلك وجب طرح مجموعة من التساؤلات لستقرينا منه. فما هو المقصود من الإعلام الجديد أو الالكتروني؟ وما هو الإعلام العربي الالكتروني وما هي أنواعه؟ وكيف يمكن حماية الإعلام الالكتروني؟ وهل توجد مؤسسات أو منظمات تعمل على ذلك؟ وما هي المخاطر التي يمكن أن تنتج عن الإعلام الالكتروني؟ وأين تتجلى أهمية المجال الافتراضي في القرن الواحد والعشرين؟ كل هذه التساؤلات سيتم الإجابة عليها في هذا المطلب الأول.

الفرع الأول: الإعلام الالكتروني THE NEW MEDIA

يعمل الاعلام البديل على دعم مفهوم حرية الرأي والتعبير، باعتباره فاعلا إيجابية استطاعت أفكاره أن تنفلت من سلطة الرقابة، من خلال هامش الحرية التي يخلقها أو عن طريق ما سمي "بمجال اللايقين". وعندما نتحدث عن الانترنت والثورة الاتصالية وعن كيفية استثمارها وتوظيفها من قبل مكونات المجتمع، فإننا نشير ضمنيا الى الصحف الالكترونية والمدونات ومواقع الفيسبوك واليوتوب وغيرها من التطبيقات التي لم تعد تنتظر الحصول على الترخيص الحكومي ولا تقيدها النصوص القانونية، بل أصبحت تشكل أهم مجال لتجاوز الخطوط الحمراء.[180]

الفقرة الأولى: مفهوم الإعلام الالكتروني

لا يوجد تعريف دقيق وشامل حول مفهوم الإعلام الالكتروني، لأن الباحثين في هذا الميدان قد اعتمدوا في تحديده على زوايا عدة؛ كخصائصه أو استخداماته أو وسائله، مما خلق لنا مفهوما قريبا من الأدوات الإجرائية للإعلام الالكتروني أكثر منه تعريفا لمفهومه. وكما أن للإعلام الالكتروني تعددية في المفاهيم فهو أيضا متعدد التسميات فيمكن أن نطلق عليه إسم الصحافة الالكترونية أو صحافة الويب أو الإعلام الرقمي أو إعلام المعلومات أو الإعلام الجديد وحتى الإعلام البديل. وترجع التعددية في تسميته إلى كونه لا يزال في إطار التطور والتنوع الخدماتي والتقني.[181]

---

[180] دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير مدخل نظري: بشرى جميل الراوي، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 17، بتاريخ 2012، ص: 103 و104.

[181] _عبد الحكيم احمين: دور الإعلام العربي الالكتروني في التصدي لقضايا الأمة دراسة حالة على قضية فلسطين والانقسام الفلسطيني، موقع الجزيرة نت نموذجا، دار الكلمة للنشر والتوزيع، طبعة 2013، ص: 81 و82.



ومن أهم تعارف الإعلام الالكتروني نجد ما أوردته الموسوعة الإعلامية؛ حيث عرفته على أنه «منشور الكتروني دوري يحتوي على الأحداث الجارية، سواء المرتبطة بموضوعات عامة أو بموضوعات ذات طبيعة خاصة، ويتم قراءتها من خلال كمبيوتر»، وعرف قاموس التكنولوجيا الرقمية للإعلام الجديد أنه «اندماج الكمبيوتر وشبكات الكمبيوتر والوسائط المتعددة»، أما الاتحاد الدولي للإعلام الالكتروني فعرفه على أنه «هو الإعلام الذي يتم عبر الطرق الالكترونية وعلى رأسها الانترنت، ويحضا هذا الصنف الإعلامي بحصة متنامية في سوق الإعلام وذلك نتيجة لسهولة الوصول إليه وسرعة إنتاجه وتطويره وتحديثه كما يتمتع بمساحة اكبر من الحرية الفكرية».[182]

الفقرة الثانية: خصائص ووظائف الإعلام الالكتروني

يعد الإعلام الجديد وسيلة إعلامية تقنية ومعلوماتية لها خصائص ووظائف تميزها عن وسائل الاعلام التقليدية.

أولا: خصائص الإعلام الالكتروني

يتميز الإعلام الالكتروني بخصائص عدة أهمها: يسر الاستخدام؛ أي كفاءة الموقع في عرض المعلومات واستعادتها بسهولة عبر محرك البحث؛ سهولة الوصول إلى المعلومات. وإذا كانت هاتين الخاصيتين من أبرز خصائص الإعلام الالكتروني فهي لا تقلل من أهمية باقي خصائصه الأخرى ك:

- ✓ **السرعة:** إن سرعة الانترنت فرضت على الصحافة أن تجاريها في سرعة نشر الأخبار والمواد الإعلامية فور حصولها مما نتج عنه الوقوع في الأخطاء الإخبارية وتضاربها أو كذبها. وميزة السرعة تساعد الصحافة الالكترونية على تدارك خطئها وإعادة تصحيحه بسرعة، وأيضا سرعة التفاعل مع المتصفح وعدم تجاهل رأيه.
- ✓ **التنوع:** هي من مميزات الإعلام الجديد سواء كان التنوع مرتبطا بمضمون المواد الإعلامية كتنوع مصادر هذه المواد أو أساليب عرضها، مما يسمح لكل أنواع المتصفحين بحسب ميولاتهم وأذواقهم واحتياجاتهم تصفح الموقع واختيار ما يناسبهم.
- ✓ **المرونة:** أي سهولة وصول القارئ إلى عدد كبير من المعلومات والخيارات الأسلوبية من أجل إختيار ما يناسبه من معلومات إخبارية.

[182] _ الموقع الرسمي للاتحاد الدولي للإعلام الالكتروني: www.uniem.org.



✓ **الوسائطية المتعددة:** ارتبط الإعلام الالكتروني باستعمال الوسائط المتعددة التي تعد من أهم سمات الصحافة الالكترونية التي أصبحت وسيلة مطبوعة ومسموعة ومرئية في ذات الوقت، ومن هنا كان لزاما تزويد النص الصحفي بروابط شعبية وبصور متحركة وثابتة وخدمة صوتية وفيديوهات.

ومن خلال هذه الخصائص يتبين لنا أن الإعلام الالكتروني أو الجديد يتميز بطابع تنافسي ومتجدد، مما يستدعي وضع مصطلحات ومفاهيم تربط بين التطور الحاصل في المجال التقني والمعلوماتي وخصائص الإعلام الالكتروني أو الصحافة الالكترونية.[183]

ثانيا: وظائف الإعلام الالكتروني

لقد خلق التطور الثقافي والسياسي والاقتصادي للمجتمعات وظائف عديد للإعلام الجديد نذكر منها:

- سهولة الاتصال بالمواقع الاخبارية وفورية الإعلام، حيث تتوافر الآلاف من المواقع الإعلامية التي تقدم الوظيفة الاخبارية وتنشر الوقائع والأحداث التي تتم في بقاع كثيرة من العالم في لحظة وقوعها.
- تعمل المواقع الرقمية التعبوية بمعزل عن كل الاشكال التنظيمية المتاحة في المجتمعات على تنمية المشاركة الديمقراطية.

الفقرة الثالثة: وسائل الإعلام الالكتروني

يستعين الاعلام البديل بوسائل وطرق متنوعة لإيصال المعلومات، ومن أهم هذه الوسائل نجد:

✓ **مواقع الشبكات الاجتماعية:** تتميز بسرعة نقل الأخبار ودعمها بالصور الحية والمعبرة ومواكبة الأحداث على مدار الساعة ونقلها مباشرة.

✓ **موقع الفيسبوك:** شبكة إجتماعية أنشأها الطالب الأمريكي من جامعة هارفارد مارك زوكربيرج.

✓ **المدونات:** عبارة عن مواقع على الانترنت تستخدم كصحيفة يوميات الكترونية فردية تعبر عن صاحبها وتركز على موضوع معين سياسي أو على الأخبار المحلية، ويطلق عليه BLOG أو WEBLOG.

✓ **المنتديات:** واحدة من تطبيقات المشاركة والتفاعل والإعلام البديل، وهي في الوقت نفسه مجموعة من البرامج المختلفة تعمل على تطبيق هذا النوع من التواجد الحي للتجمعات على الانترنت،

---

[183] _عبد الحكيم احمين: مرجع سابق، ص: 59 إلى 69.



وتمثل مرحلة تطورية من النشرات الالكترونية BBS، وتدور موضوعات المنتديات حول موضوع معين بذاته أو خاص ببلد ما أو موضوعات متنوعة سياسية واقتصادية ثقافية.[184]

الفقرة الرابعة: الضوابط المهنية في الصحافة الالكترونية

تعتمد مهنة الصحافة الالكترونية على مجموعة من الضوابط المهنية والأخلاقية، نذكر منها:

أولا: عملية جمع ونشر الأخبار

ونقصد بها ضرورة نقل الأخبار بدقة وفي وقتها مع الابتعاد عن التضخيم الإعلامي أو ما يسمى بالبروباغندا الإعلامية؛ أي الالتزام بالموضوعية والمصداقية والإنصاف واعتماد طرق مشروعة في الحصول على المعلومات دون تحريف أو تلفيق.

ثانيا: الالتزام نحو المصادر

كل صحفي ملزم أمام مصادر معلوماته بالسرية المطلقة وعدم فضح أسماءهم رغم الضغوط، والالتزام بالأمانة الصحفية، وعدم استغلال معلومات المصدر أو تعريضه لمواقف محرجة أو مؤدية من أجل الحصول على سبق صحفي. وضرورة الالتزام بنسب الأقوال والتصريحات إلى مصادرها الحقيقية، وتوخي الحذر عند استخدام المصادر المجهولة فهي تخالف مبدأ الأمانة الصحفية.

ثالثا: أخلاقيات نشر الإعلان

ضرورة التمييز بين المادة الإعلامية والتحريرية لكي لا يقع المواطن المتتبع للموقع في الخداع والتضليل. ونظرا لكون الإعلانات هي من أهم الموارد المالية للمواقع الالكترونية فهي تشكل وسيلة ضغط على المسؤولين على المواقع بهدف نشر أفكارهم السياسية والمذهبية والعنصرية واللاأخلاقية، بهدف تضليل الأمة وحجب الأخبار أو نشر معلومات تضليلية مقابل إعلانات إضافية، وهذا يشبه السعي إلى الإعلان عن السلع الضارة أو المحظورة. ونجد أن بعض المواقع تقوم بعرض علامات تجارية لمنتج ضمن الأشكال التحريرية بشكل غير مبرر أو ذا صلة بالموضوع، وهذا يعد خرقا لأخلاقيات وضوابط مهنة الصحافة الإلكترونية.

رابعا: المسؤولية الإجتماعية

يجب أن تتصرف المواقع الالكترونية بشكل مسؤول إجتماعيا عبر التدقيق في محتوى المواضيع والإعلانات التي تنشرها، والتي قد تؤثر سلبا في فئات عمرية معينة من المطالعين للمواقع، كأن تمس

---

[184] _نسرين حسونة: الإعلام الجديد المفهوم والوسائل والخصائص والوظائف، دار الالوكة للنشر، طبعة 2014،، ص: 12 إلى 13 و4 إلى 5



بقيمهم الدينية أو المذهبية أو الاخلاقية أو تحرضهم على العنف. ومن المفروض في المسؤولين على المواقع الاطلاع على القوانين المنظمة لمهنتهم، حتى يتفادوا نشر معلومات تضر بالامن القومي وسلامة البلدان، أو تسيء الى سمعة شخوص معينة، مالم تتم إدانتهم قضائيا.

خامسا: حق المشاركة والرد والتعليق

نجد العديد من المواقع الإخبارية الالكترونية أو مواقع الدردشة الاجتماعية تمنع ردود أو اراء المتفاعلين على صفحاتهم أو تحجبها إلى حين التأكد منها إن كانت مناسبة لتوجهات الموقع. وهذا يعد خرقا سافرا لضوابط مهنة الصحافة الالكترونية، فمن الواجب إحترام الحق في التصحيح والرد على ما ينشر في أسرع وقت وإبراز المشاركات في مساحة ومكان مناسب.

سادسا: حقوق الملكية الفكرية

ضرورة نسب المادة الإعلامية لأصحابها وعدم انتحال أو سرقة حقوق الآخرين، وعدم نسخ المواد الالكترونية وتجهيل مصادرها أو نسبها للآخرين. ونجد أن هذه العملية رائجة مع التطور الحاصل في المجال الالكتروني، فأغلب النصوص الأكاديمية والبحوث والكتابات تنشر حاليا في المدونات الخاصة بمجال علمي معين أو في مدونات شخصية يفردها أصحابها لمؤلفاتهم وبحوتهم، وفي المقابل يكون هناك قراصنة ينتهزون الطفرة التكنولوجية من أجل الحصول على حقوق ومكتسبات الآخرين ونسبها لأنفسهم. وتتمثل الحلول التقنية لهذه المعضلة في تسجيل الرقم الالكتروني بشكل تلقائي للجهاز الالكتروني الذي يقوم بعملية نسخ المقالة أو البحث، إضافة إلى عنوان بريده الإلكتروني لذا الموقع لحماية حقوق الكاتب أو صاحب الخبر أو صاحب الصورة أو الفيديو.[185]

الفرع الثاني: الإعلام العربي الالكتروني

الإعلام العربي الالكتروني مفهوم ومنتوج تقني غربي تم تبنيه عربيا بداية كوسيلة ترفيه ودردشة اجتماعية، ولكن مع مرور الوقت والإحساس المتزايد بأهميته أخذت أدواره في التغير، فأضحى الآن الوسيلة الأولى عربيا لترويج الافكار السياسية والتسويق الاقتصادي، وأداة اجتماعية لإبداء سخطه أو رضا المواطن حول وضعية أضنته.

[185] ــ هاني الغفلي: الضوابط المهنية في الإعلام الالكتروني محاضرة في مجلس الشباب منطقة العسير، الثلاثاء 23 ابريل 2012، مأخوذة عن الموقع الالكتروني: www.fr.slideshare.net .



الفقرة الأولى: تعريف الإعلام العربي الالكتروني

يعد العالم العربي سباقا لإستهلاك وإستعمال التقنية المعلوماتية سواء الحواسيب المحمولة أو الهواتف الذكية وصولا إلى التقنية المعلوماتية العسكرية. وفي مجال الإعلام الالكتروني إهتم الباحثون العرب بالافاق التي فتحها الاعلام البديل أو الجديد. رغم أنهم لم يتكبدوا عناء إعطاء تعريف دقيق له يبين الغرض منه وكيفية الاستفادة منه.

ومن بين التعارف المهمة التي أسندت للاعلام الالكتروني أو الصحافة الالكترونية أو الاعلام البديل نجد الأستاذ محمد عبد الحميد الذي عرفه «العمليات الصحفية التي تتم على مواقع محددة التعريف على الشبكات، لإتاحة المحتوى في روابط متعددة بعدد من الوسائل وفق آليات وأدوات معينة تساعد القارئ في الوصول إلى هذا المحتوى، وتوفر له حرية التجول والإختيار والتفاعل مع عناصر هذه العمليات، بما يتفق مع حاجيات هذا القارئ واهتماماته وتفضيله، ويحقق أهداف النشر والتوزيع على هذا الموقع»، في حين يراه الدكتور شريف درويش اللبان على أنه «الصحافة التي يتم ممارستها على الخط المباشر».[186]

ونلاحظ من خلال هذين التعريفين وتعدد المسميات أنه لا يوجد فرق بين المفهوم الذي حدده الغرب للإعلام الجديد والمفهوم الذي وضعه الباحثون العرب.

الفقرة الثانية: أنواع الإعلام العربي الالكتروني

يرجع تعدد أنواع الاعلام الالكتروني الى التطور المتسارع الذي يعرفه من حيث الشكل وتعدد الاساليب والتقنيات، وانتشار استعمال الانترنت. ومن أهم أنواع الإعلام الالكتروني العربي نجد:

أولا: الراديو الالكتروني

هو موقع الكتروني لإذاعة نشأت خصيصا لتبث على الانترنت. وهو خدمة إذاعية صوتية يتم بثها عبر شبكة الانترنت، وتتوافر خدماتها فقط لمستخدمي الشبكة. ويمكن الحصول على الخدمة الإذاعية لهذه المحطات من أي مكان في العالم.[187]

ثانيا: الصحف الالكترونية

إن توسع قاعدة مستعملي الشبكات المعلوماتية والتطور الحاصل في المجال المعلوماتي والتقني أذا إلى ظهور وانتشار الصحف الإلكترونية أو الصحافة على الانترنت، لأنها تتمتع بالعديد من المزايا كالسرعة في تبليغ الأخبار وتتبعها والمرونة والسهولة في الوصول إليها وانخفاض التكلفة. وظهرت أول

[186] _عبد الحكيم احمين: مرجع سابق، ص: 88.

[187] _Wikipedia ,internet radio: www.en.wikipedia.org.



صحيفة الكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية وهي صحيفة شيكاغو اونلاين في ماي 1992. أما في العالم العربي كانت أول صحيفة عربية ورقية تظهر على صفحات النت هي الشرق الأوسط سنة 1995. وقد تأخر ظهور الصحف الالكترونية العربية إلى غاية سنة 1997.

ثالثا: التلفزيون الالكتروني

هو نوع جديد من أساليب تقديم المحتوى والفيديو على الويب، فهو ليس خدمة تنزيل بل توصيل مباشر Swiched Vidéo Service بالاعتماد على بروتوكول الانترنت من قبل شركات الاتصال.[188]

الفرع الثالث: الحماية الدولية للإعلام على الانترنت

عرف الإعلام الجديد تطورا ملحوظا في الآونة الأخيرة خاصة مع انطلاقة الثورات العربية، وبرز مع هذا التطور تخوف من الانتهاكات التي تصيبه جراء ما يقدمه من معلومات إخبارية وحقائق. لذلك وجب حماية العاملين في هذا المجال من خلال قوانين ومؤسسات رسمية تهتم بكل التجاوزات التي تصيبهم.

الفقرة الأولى: حماية الصحفيين عبر الانترنت

إن انتشار تكنولوجيا الإتصال الجماهيري وشبكات التواصل الاجتماعي وعالم مدونات الانترنت أدت إلى ظهور نوع صحفي جديد هم الصحفيون عبر الانترنت أو المدونون أو صحافة المواطن. فأغلبهم صحفيين غير متخصصين؛ أي لا يحملون شواهد مهنية بل هم يمارسون حقهم في التعبير عن أرائهم ونشرها بالطرق التي يحبذونها سواء على المدونات أو في مواقع التواصل الاجتماعي.

وبخصوص اعطاء تعريف لهذا النوع الصحفي أكدت السيدة دونيا مياتوفيتش وهي ممثلة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعنية بحرية وسائط الإعلام أن مصطلح الصحفيين يشمل كل أنواع الصحفيين التقليديين والرقميين، كما أن الحقوق هي ذاتها سواء على شبكة الانترنت أو في الوسائط الأخرى. أما اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عرفت مهنة الصحافة في تعليقها العام رقم 34 الفقرة 44 من التقرير السنوي الخاص بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان المتعلق بسلامة الصحفيين في 23 يوليو 2014 أن الصحافة هي «مهنة تتقاسمها طائفة واسعة من الجهات الفاعلة بمن فيها المراسلون والمحللون المحترفون، فضلا عن أصحاب المدونات الالكترونية وغيرهم ممن يشاركون في أشكال النشر

---

[188]_ عبد الحكيم احمين: مرجع سابق، ص: 100 و103 و114.

*_ صادق المغرب مع 85 دولة على القرار الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان الذي تعترف فيه الأمم المتحدة بحرية التعبير في الانترنت كأحد حقوق الإنسان.



الذاتي المطبوع أو على شبكة الانترنت أو في مواضع أخرى». ومنه نستنتج أنه تم الإعتراف دوليا بحرية التعبير والرأي على الانترنت أو بالأحرى بالصحافة عبر الانترنت.

أما فيما يخص حماية الصحفيين المدونون أو الصحفيون عبر الانترنت فينطبق عليهم نفس مواد الحماية التي نص عليها القانون الدولي لحماية الصحفيين التقليديين. ورغم ذلك تظل الإنتهاكات ضدهم قائمة حيث أكد السيد فرانك سميث وهو صحفي وأحد كبار مستشاري لجنة حماية الصحفيين في مجال سلامة الصحفيين، أثناء إشارته لما جاء في تقرير اليونسكو لسنة 2014 المعنون ب"الاتجاهات العالمية في مجال حرية التعبير وتنمية وسائط الإعلام"، أن نصف الدول المنضوية في الأمم المتحدة امتنعت عن حق الرد على الطلبات المرسلة من المديرة العامة لليونسكو للحصول على معلومات طوعية بشأن وضع التحقيقات القضائية المتعلقة بمقتل الصحفيين. وهنا دعا السيد سميث هذه الدول إلى التحلي بالشفافية ونقل المعلومات وإتخاذ خطوات ملموسة للتصدي للانفلات من العقاب. وقد تجسدت هذه الخطوات في تعيين مدعيين عامين خاصين وتحسين الأداء العام للنظم القضائي . وفي هذا الإطار دعا السيد انغيدا غيتاشيو وهو نائب المديرة العامة لليونسكو إلى إدخال تعديلات على النظم القانونية المحلية في العديد من البلدان، لتوافق ما جاء في المواثيق الدولية والمعاهدات التي نصت صراحة على حماية حرية التعبير والرأي وعلى حماية الصحافة الحرة والمستقلة.[189]

على الرغم أن كل الدول المنضوية تحت لواء الأمم المتحدة تؤكد دساتيرها على حرية الرأي والتعبير وعلى الحق في الحصول على المعلومة في إطار القانون، إلا أن الكثير منها تتهم باستعمال العنف ضد الصحفيين وتطبيق عقوبات زجرية قاسية وغرامات مالية كبيرة عليهم... ومن أجل تغيير هذه الوضعية تمت مقترح دولي يدعو إلى وضع إعلان للأمم المتحدة يتعلق بدور الصحفيين وحمايتهم.

الفقرة الثانية: الاتحاد الدولي للإعلام الالكتروني

منظمة دولية تعنى بشؤون الإعلام والصحافة الالكترونية. تم تأسيسه سنة 2012 ليضم كافة أطياف الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية الالكترونية بما فيها الصحافة المجتمعية وصحافة المواطن. أما أهم الأنشطة التي يعتزم الاتحاد الخوض فيها نجد:

- وضع ميثاق شرف عالمي للإعلام الالكتروني؛

[189]_ تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان موجز حلقة نقاش مجلس حقوق الإنسان بشأن سلامة الصحفيين: الأمم المتحدة الجمعية العامة مجلس حقوق الإنسان الدورة 27 البندان 2 و3 من جدول الأعمال، التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، 23 يوليو 2014، ص: 5 و7 و11 و13 و14.



- دعم شريحة الخريجين في البحث والترويج وإيجاد فرص العمل لهم؛
- تنظيم برامج تدريبية لكافة العاملين والناشطين في الإعلام الالكتروني وإجراء بحوث ودراسات دورية حول واقع وتطور مهنة الإعلام الالكتروني.[190]

الفقرة الثالثة: الاتحاد العربي للإعلام الالكتروني

كيان مستقل لا يهدف إلى تحقيق الربح المادي. مقره العاصمة المصرية القاهرة. يضم الاتحاد شخصيات أدبية وفنية مبدعة لها إنتاج منشور، ومجموعة من الكتاب والأدباء والفنين الشباب الذين يعتمدون الشبكة العنكبوتية لنشر أعمالهم.

يهدف الاتحاد إلى إبراز الهوية العربية دون تعصب والمحافظة عليها، والسعي نحو المساهمة في المسيرة التطورية والتقدمية التي تنهجها الشعوب العالمية من أجل الرقي بالحضارة الإنسانية. ويهدف الاتحاد إلى إيجاد إطار عربي عام يجمع بين ثناياه الإعلاميون العرب على شبكة الانترنت وما تحتويه من إنتاجات فكرية وثقافية أو كتابات أدبية والمقالات، وكذلك المدونات والرسم الكاريكاتيري والفن المسرحي، أي إظهار كل ما يحاول الإعلام الرسمي طمسه عن المتلقي العربي والأجنبي. ويعمل الاتحاد على رصد الحقائق ومحاولة فهمها، وتقديم الوعظ والإرشاد للخروج من المشاكل التي يعاني منها الوطن العربي.[191]

الفقرة الرابعة: الاتحاد العربي للصحافة الالكترونية

منظمة مدنية، تعتبر الكيان التنظيمي والمرجعية المهنية للعاملين في الصحافة الالكترونية، مقرها العاصمة المصرية القاهرة. تتولى هذه المنظمة مسؤولية المنسق العام لكافة أنشطة الصحافة الالكترونية في العالم العربي، وتمنح الشرعية الرسمية والمهنية للعاملين بالصحافة الالكترونية. تتولى مهمة الدفاع عن حقوق وحريات العاملين في مجال الصحافة الالكترونية ضد أي اضطهاد فكري أو سياسي أو مهني قد يواجهونه خلال تأدية رسالتهم الإعلامية. كما تتولى مهمة الدفاع القانوني لأعضائها أمام الجهات المعنية محلية أو إقليمية أو دولية، وتساعد على تنمية مهارات العاملين بالمهنة بالدورات التدريبية في شتى المجالات بالتعاون مع المؤسسات الإعلامية المعنية.

✓ **أهم أنشطة الاتحاد نجد:**

- وضع ميثاق شرف للصحفيين العاملين بمجال الصحافة الإلكترونية؛

---

[190] _ الموقع الرسمي للاتحاد العربي للإعلام الالكتروني: www.uniem.org.

[191] _ الموقع الرسمي للاتحاد العربي للصحافة الالكترونية: /auem.wordpress.com.



- إنشاء موقع إلكتروني متطور ينقل مواقف المنظمة وتفاعلاتها مع القضايا المختلفة؛
- اقامة المؤتمرات والندوات التفاعلية ومناقشة القضايا المختلفة؛
- عمل بحوث ودراسات دورية حول طبيعة العمل الصحافي الإلكتروني.[192]

الفرع الرابع: أهمية المجال الافتراضي في القرن 21

للمجال الافتراضي دور مهم في الحروب الافتراضية بين الدول، وهي تشمل جميع الميادين من عسكرية واقتصادية إلى سياسية واجتماعية.

الفقرة الأولى: مفهوم المجال الافتراضي

أضحى العالم الإفتراضي أو الحيز الإفتراضي كمساحة زمنية ومكانية المجال الذي تهرع له رؤوس الأموال والحركة الثقافية والعلمية المعاصرة، وإحدى مظاهر التسلية والجريمة أيضا. وهو المجال الخامس للحروب بين الدول أي حرب الانترنت بعد الحروب التقليدية الأخرى كالحروب البرية والجوية والبحرية وحروب السيطرة على الفضاء الخارجي. والمجال الافتراضي هو من بين خصائص عصر المعلومات فهو تجسيد صرف لمجتمع القرية الكونية من خلال فضائه الافتراضي المنفتح الأفاق. ومن هنا يكون مفهوم المجال الإفتراضي بحسب ما جاء به الاتحاد الدولي للاتصالات وهو وكالة الأمم المتحدة المتخصصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحيز الافتراضي بأنه «الحيز المادي وغير المادي الذي ينشأ أو يتكون من جزء أو من كل العناصر التالية: حواسيب، وشبكات، معلومات محسوبة، برامج ومضامين، معطيات مرور ورقابة، والذين يستخدمون كل ذلك»، أو هو المجال الرقمي الالكتروني الممتد عبر مختلف خطوط الاتصالات المعدنية والضوئية والهوائية وقنواتها في شبكة الشبكات الانترنت. وهو طريق المعلومات الفائق السرعة بتعبيره التكنولوجي.[193]

وقد كان من أبرز مظاهر قوة المجال الإفتراضي ما أحدثته تسريبات ويكيليكس التي عرفت بإسم عاصفة ويكليكس Storm Wikileaks؛ حيث تم نشر صور ضوئية لمجموعة من الوثائق السرية المتبادلة بين وزارة الخارجية الأمريكية وبعثاتها بدول العالم، مما نتج عنه توتر حاد في العلاقات الدولية على جميع الأصعدة.

[192] _ الموقع الرسمي للاتحاد العربي للصحافة الالكترونية: /arabuem.com.

[193] _خالد وليد محمود: الهجمات عبر الانترنت ساحة الصراع الالكتروني الجديدة، دراسة أعدها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، شتنبر 2013، ص: 4.



الفقرة الثانية: التسارع الدولي نحو إمتلاك المجال الافتراضي

تعد الحروب الافتراضية أو الالكترونية نوع جديد من النزاعات الدولية الخاصة في القرن 21. وهي أساليب حربية تعتمد على تكنولوجيا المعلومات التي تستهدف الحواسيب أو المواقع الالكترونية. وتشمل عمليات تسلل إلى أنظمة الحواسيب الآلية وجمع البيانات أو تصديرها أو إتلافها أو تغييرها أو تشفيرها، كما تشمل عمليات زرع برمجيات للتجسس، وغير ذلك من العمليات الالكترونية أو ما يطلق عليه عمليات اختراق أو قرصنة الكترونية.[194]

وهذا نوع من الحروب الغير متكافئة التي قد تشنها مجموعات أو أفراد أو دول تستخدم التكنولوجيا المتطورة لأغراض وأهداف معينة مثل ضرب اقتصاد دولة ما أو سرقة البنوك والحسابات المصرفية... أما أهم غرض قد تستعمل فيه القرصنة الالكترونية هو الاستراتيجيات العسكرية؛ حيث أصبحت تسود نظريات الجيوش الذكية المتخصصة في القرصنة الالكترونية الأمر الذي جعل العديد من الدول تستعد لمواجهة هذه الظاهرة عبر مواكبة التطورات العالمية في المجال الافتراضي وتسريع وثيرة استعدادها وتحسين دفاعاتها في حيزها الافتراضي. فمن أهم نقاط ضعف الدول بنيتها التحية الحيوية كالكهرباء والمياه والمواصلات وشبكات القيادة والتحكم العسكري والتقنيات العسكرية، كلها تعتمد على الحيز الافتراضي.

إن الهجمات الالكترونية تشكل خطرا على الاقتصاد العالمي؛ حيث يقدر الضرر الذي تلحقه بما يزيد عن تريليون دولار سنويا، لذلك أصبح التسارع الدولي المحموم نحو تطوير القدرات الدفاعية والهجومية عبر المجال الافتراضي شكلا جديدا من أشكال التسابق نحو التسلح؛ حيث قامت دول بفتح معسكرات لتدريب قطعات الجيوش على شن هجمات استباقية أو إستراتيجية بأدوات رقمية عالية المستوى، ومن أكثر المهتمين بهذه الأمور وزارة الدفاع الامريكي حيث تعمل على تمويل برنامج بحث تتولاه وكالة مشاريع الأبحاث المتقدمة أطلق عليه اسم Plan X لاختراع تقنيات انترنت عالية المستوى وثورية قادرة على فهم المعارك وتخطيطها وإدارتها عبر الانترنت. أما شرق أوسطيا فتعد القدرات الإيرانية من أقوى القدرات في المنطقة، أما عربيا فالمغرب يعتبر من الدول المتقدمة في مجال الجيوش الافتراضية، ولا شك أن الهجوم الافتراضي الذي تعرض له المشروع الإيراني النووي سنة 2009 قد جسد الصورة الحقيقية للسلاح الالكتروني عبر الفضاء الافتراضي.[195]

---

[194]_ إسرائيل وقرصنة الانترنت، جولة جديدة في الحرب السيبرانية: أمل خيري، 2013/04/11، الموقع الالكتروني: www.alamatonline.net

[195]_ خالد وليد محمود: مرجع سابق، ص: 15.



الفرع الخامس: المخاطر الامنية للإعلام الالكتروني

تلعب الرسالة الإعلامية دورا منهجيا في التأثير في رأي المستخدم أو الجمهور. فرغم ادعاء البعض عدم تأثرهم بالرسائل الإعلامية الموجهة عبر وسائل الاتصال الاجتماعية إلا أنهم فقط ينكرون ذلك؛ حيث يقول Perl Off أن الفرد يخضع لعمليات إدراكية تدفعه إلى الادعاء بأنه لم يتأثر بالمحتوى الإعلامي الذي يتعرض له حتى وإن كان قد تأثر بالفعل وذلك من أجل الإحتفاظ بقيمته الذاتية وتقديره لذاته وتعزيز صورته الإيجابية عن ذاته. وقد أكدت هذه الإفتراضات العديد من الدراسات التي وجدت أن الأفراد لديهم ما أسموه "بالتحيز للذات"، بمعنى أنهم يرون أنفسهم أقل تأثيرا بالرسائل السلبية من الآخرين لأنهم أكثر ذكاء من غيرهم. ويدعم هذه النظرية دافيسون الذي ذهب إلى أن إدراك الأفراد أن الأخر هو أكثر تعرضا للتأثيرات الضارة لبعض المحتويات الإعلامية يجعلهم يتخذون قرارات بمراقبة وتنظيم التعرض لهذه المحتويات.[196] وهذه الطريقة في التفكير أو التقييم المنبنية على أسلوب الوصاية في مجملها خاطئة، فالطبيعة البشرية مجبولة على التمرد فعندما تطالب أو تأمر أو تلغي دون مناقشة أو مبرر مقنع بالنسبة للطرف الأخر أمرا هو يراه مناسبا له أو غير مؤدي يجعله يرغب بشدة فيه. وهذا هو واقع الامر مع الرقابة الصارمة على بعض المواقع المشبوهة والمشكوك في ميولاتها الإرهابية؛ حيث أن الرغبة الشديدة للشباب والمراهقين في التعرف على أسباب المنع جعلتهم يتمردون على القوانين ويحاولون الدخول اليها عبر الاستعانة بالتكنولوجيا الحديثة.

الفقرة الأولى: نشر الفكر الإرهابي

ساهم الإعلام الجديد في الترويج للجماعات الإرهابية من حيث الدعاية والتجنيد والحشد والتعبئة ونشر الأفكار المتطرفة وجمع التمويلات لها.

فرغم الحجب الذي يمارس على بعض المواقع المشبوهة التي تجند الشباب من أجل ما يسمى بالدعوة والجهاد في سبيل الله، فإنه يتم إنشاء مواقع أخرى بلمح البصر تحت مسميات إما تكون ظاهرة تبرز توجهات الموقع أو خفية تحت أي مسمى آخر. هذه المواقع يتم استخدامها أيضا في تسهيل التحويلات

---

*_ نص رسالة الانونيمس إلى النظام التونسي السابق برئاسة زين العابدين بن علي بعدما قامت بقرصنة المواقع الحكومية داء فيها: "نحن الجهولون التونسيون لن يتم التسامح مع الهجوم على حرية التعبير وحرية وصول مواطنيكم إلى المعلومات وأي منظمة متورطة في الرقابة سيجري استهدافها".

[196]_ إيمان عبد الرحيم السيد الشرقاوي: جدلية العلاقة بين الإعلام الجديد والممارسات الإرهابية دراسة تطبيقية على شبكات التواصل الاجتماعي، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب، خلال الفترة من 16 إلى 18 دجنبر 2014. جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض المملكة العربية السعودية، ص: 9.



المالية والتبرعات المالية نظرا لصعوبة التحقق من هوية المتلقي لها. ويتم الاستعانة باليوتيوب لتعليم الشباب المتطرف كيفية صناعة قنبلة أو كيفية استعمال السلاح الناري. كما يتم استعمالها لقرصنة المعلومات إما الشخصية الخاصة بأفراد معينين للضغط عليهم، أو التجسس على منظمات أو هيئات حكومية معينة كالمؤسسات العسكرية والاقتصادية والسياسية. وتستعمل هذه المواقع لإرسال خطابات تهديد لرجال الأمن أو السياسة أو الدعاة المعتدلين، أو التهديد بالقيام بعمليات تدميرية لمنشآت اجتماعية وللتنسيق بين الجماعات الإرهابية.

تستطيع الحكومات حجب كل هذه المواقع لكن المشكلة في الشباب الذين يبحثون عنها ويدمنون مشاهدتها ويتعاطفون معها بشكل سريع، نظرا لافتقارهم للوعي الثقافي وضعف ارادتهم واخلاقهم وانتماءهم الى فئات اجماعية مهمشة، مما يسهل عملية استقطابهم من طرف الجماعات المتطرفة.

ليس كل المنتمين لهذه المنظمات له دوافع دينية، هناك من تكون غايته المال أو الشهرة أو إشباع رغباته المريضة بقتل الأبرياء. وهذه الأنواع المخيفة نجدها لدى تنظيم الدولة الإسلامية المسمى داعش، هذه المنظمة استعانة بشكل فني بالإعلام الالكتروني لإبراز قوتهم ومدى تنظيمهم ووعيهم. فقد استطاعت إلى الأن استقطاب العديد من الشباب بالاعتماد على استراتيجيات إعلامية تركز على الجهاد الإعلامي وترويج مفهوم الخلافة مع إضافة الشرعية الأخلاقية على ممارساتهم. وهنا يقع الذنب على عاتق الحرية المطلقة التي تعطيها بعض الدول للمواقع الإخبارية الالكترونية والتي تساهم وبشكل غير مباشر في دعم الفكر الإرهابي.

لكن السؤال الذي يطرح نفسه لماذا يقع اللوم على وسيلة إعلامية يمكن إطفاؤها بالضغط على زر الاطفاء بدل أن يقع على من يقومون باستغلالها بشكل سلبي؟ إن الوسيلة الوحيدة لمواجهة حرب الفكر الإرهابي الإلكتروني هي عن طريق المواجهة الفكرية والتشريعية والتقنية ومحاصرة التنظيمات إعلاميا. فنشر الفيديوهات الإرهابية وأخبار التنظيمات تساهم في زيادة تعريف الشباب المضطرب فكريا عليهم والاقتداء بهم، لكن من جهة ثانية فإن التعتيم الإعلامي ضد حق المشاهد والقارئ في المعرفة خرق لمبادئ الديمقراطية. ومن أجل حماية حق المواطن في الحصول على المعلومات يمكن نشر أخبار هذه الجماعات باقتضاب ودون صور لضحاياهم ولا لقادتهم. وأختم بمقولة لأيمن الظواهري زعيم تنظيم القاعدة حيث قال «إننا نخوض أكثر من نصف معركتنا في الساحة الالكترونية والإعلامية»، وقال وهو يخاطب



كوادره الإرهابية «عليكم أن تدركوا أن كل لقطة تلتقطونها هي بأهمية صاروخ يطلق على العدو..». ويعتبر تنظيم القاعدة أول من استعان بالإعلام لتوجيه خطاباتهم الإرهابية للعالم.[197]

الفقرة الثانية: نشر المعلومة الأمنية

إن الحق في الولوج إلى المعطيات العامة أضحى حقا للأفراد ولوسائل الإعلام، بهدف الاطلاع على معلومات تهم جوانب خاصة بالمصلحة العامة. لكن القانون يتدخل بشكل أو بآخر لتحديد قيود قانونية للمحافظة على مصلحة الدولة والأفراد على السواء. ودائما ما تحظى المعلومات الأمنية بالخصوصية والتكتم.

أولا: الولوج إلى المعلومة

تعد الولايات المتحدة الأمريكية السباقة في إطلاق مفهوم الحق في الإطلاع على المعطيات العامة بعدما تزايد المصادمات بين الصحافة الأمريكية والبيروقراطية الإدارية خلال الخمسينات من القرن الماضي، مما أعقب ذلك صدور قانون الشفافية المعروف بالقانون الفدرالي حول حرية الإعلام، هذا القانون يعطي المواطنين الحق في الاطلاع على الوثائق والملفات الإدارية، وعلى مجريات عدد مهم من الاجتماعات والمداولات الرسمية في المجالس العامة.

أما في المغرب فقد تحسن الوضع عبر التنصيص على مبادئ الشفافية والمحاسبة والمساءلة وحرية الإعلام والصحافة والحق في الحصول على المعلومة، من خلال فصول الدستور 154 في فقرته الثانية والفصل 155 إضافة إلى الفصل 27 من الدستور الخاص بالحق في الولوج الى المعلومة والذي يعمل على تقييد هذا الحق بموجب نص قانوني. وكان غرض المشرع المغربي من هذا التقييد هو حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني وأمن الدولة الداخلي والخارجي والحياة الخاصة للإفراد، والوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية التي نص عليها الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.[198]

إن حق الاطلاع على المعطيات العامة هو في أساسه حق من الحقوق الفردية يمنحه القانون للفرد أو لمؤسسات محددة كالمؤسسات الإعلامية، وبموجبه تسمح السلطات بالاطلاع على المعلومات أو المعطيات العامة التي يسمح بها في إطار القانون.

[197]_ الإرهاب والإعلام الجديد "الإرهاب الرقمي": يوسف بن محمد الرميح، مقالة في موقع السكينة الالكتروني بتاريخ 7 مارس 2015، الموقع الالكتروني: www.assakina.com.

[198]_ دستور المملكة المغربية لسنة 2011.



ثانيا: المعلومة الأمنية

تتمتع المعلومة الأمنية بخصوصية مميزة لكونها تتعلق بالسيادة الوطنية للدولة وحماية الأمن الوطني والدفاع عنه... لذلك فالكثير من المعلومات المرتبطة بالنشاطات الرسمية وغير الرسمية للدولة لها من الخصوصية ما يسمح لها باعتماد السرية والتكتم، لاسيما إذا كانت ذات طابع أمني. فعملية تأمين المعلومات الحساسة مسألة ضرورية تدخل في إطار خدمة المصلحة العامة.

إن التطور المعلوماتي والثورة التكنولوجية ألقت بظلالها على عمليات تأمين المعلومات السرية منتجة مفهوما جديدا وهو الأمن المعلوماتي، الذي يسعى إلى حماية شبكات المعلومات وقواعد البيانات من مخاطر القرصنة بعد تفشي ظاهرة الانحراف المعلوماتي.[199]

الفقرة الثالثة: الجريمة الجنائية الرقمية

تعد الجريمة الجنائية الرقمية من بين نتائج الثورة الإعلامية الرقمية. فمع تطور المجال المعلوماتي الخاص بالجانب الإعلامي خاصة مواقع التواصل الاجتماعي عبر الانترنت كثرت معه الجرائم المرتبطة بالمجال الرقمي، ومن بين أشكال هذه الجرائم الرقمية نجد:

- قيام بعض أصحاب المواقع الإخبارية بإرسال رسائل بطرق عشوائية باستخدام برامج تبث مئات الرسائل إلى عناوين بريدية تم الإستيلاء عليها بطرق غير شرعية.
- الإبتزاز المادي أو المعنوي من خلال التهديد بنشر الصور الخاصة في مواقع الانترنت وعبر أجهزة الهاتف الذكية.
- نشر الفتن الطائفية من خلال إختراق مواقع خاصة بطوائف معينة واستثارتهم وجرهم نحو العنف.
- النصب من خلال الإعلان عن مسابقات مالية أو نشر أخبار عن وظائف شاغرة كاذبة أو مواقع الزيجات الوهمية، إضافة إلى المواقع غير الاخلاقية التي تكون مستثيرة تحت غطاء أخر كمواقع خاصة بالتجميل النسائي وغيره.[200]

---

[199] _ مصطفى جاري ود إدريس لكريني: أي دور للصحافة في التأثير على أجندة السياسات العامة؟ أعمال الندوة الدولية المنظمة من طرف مجموعة البحث حول الإدارة والسياسات العامة GRAPP، بتاريخ 21 و22 أكتوبر 2010، سلسلة المؤتمرات والندوات، العدد 37، 2011، جامعة القاضي عياض، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش، ص: 137.

[200] _ الإعلام الرقمي أدوات تواصل متنوعة ومخاطر أمنية متعددة: فهد بن عبد العزيز الغفيلي الموقع الالكتروني: www.article-15.com .



الفقرة الرابعة: الرقابة على الاعلام الالكتروني بدريعة الارهاب

رغم التأكيدات العربية والدولية على ضرورة إعطاء الحرية الواسعة للتواصل والنشر والإخبار عبر شبكات الانترنت، إلا أن الإستغلال الممارس لهذه الحرية من طرف العناصر الإرهابية قد يؤدي في بعض الدول إلى إنتهاك الخصوصية وتقليص التدفق الحرّ للمعلومات وتقييد حرية التعبير مما ينتج عنه تقلص لمستوى الحريات الأساسية. فرغم إختلاف الأيديولوجيات بين الدول المستهدفة إرهابيا نجد أنها كلها اتخذت هذا المنحى تجاه وسائل الإتصال خاصة تلك التي أتاحتها تكنولوجيا الاتصال الحديثة، نظرا لما لها من إمكانيات تم استغلالها بأسوأ الأشكال من قبل الجماعات الإرهابية.

إن تنوع وتعدد أشكال الرقابة على وسائل الاتصال الحديثة تهدف ورغم اختلاف أيديولوجيات مطبقيها إلى حماية المجتمعات من خطر الممارسات الإرهابية، فنجد على سبيل المثال أن ألمانيا وهي من إحدى الدول الراعية للحريات عالميا بعد اكتشافها لتجسس الولايات المتحدة عليها أعلن جهاز المخابرات الألماني أنه يعتزم إنفاق 100 مليون يورو على توسيع مراقبة الانترنت. كما نقلت كل من صحيفة "زود دويتشه تسايتونج" وشبكتا "إن أر دي" التلفزيونيتين الألمانيتين تقارير إعلامية مفادها أن القطاع الخارجي بأمن الدولة سيراقب مواقع تويتر وفيسبوك وغيرها خلال الفترة التي يكون فيها رواد هذه المواقع أمام أجهزتهم يمارسون عملية التواصل. كما أن شبكة "دويتشه فيله" الألمانية ذكرت أن وزارة الداخلية الألمانية تسعى لاستثمار 130 مليون يورو لزيادة فعالية الرقابة على الانترنت منعا للنشاطات الإرهابية التي تتوزع على أكثر من 4500 موقع.

كما كشفت صحيفة "جارديان" البريطانية في تقرير في يونيو 2013 أن الحكومة الأمريكية أبلغت شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصال العالمية بالبرنامج الحكومي الخاص بالرقابة على بعض البيانات على شبكة الانترنت ومنها الرقابة الحكومية على المحادثات الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك. ويتيح هذا البرنامج الرقابة على الرسائل القادمة من خارج الولايات المتحدة على موقع فيسبوك ومحرك البحث "جوجل". كما نشرت صحيفة "الواشنطن بوست" الأمريكية في أغسطس 2013 تقريرا كشفت من خلاله أن وكالة الأمن القومي ومكتب التحقيقات الفيدرالية الأمريكية يتنصتان مباشرة على الحواسب المركزية الخاصة بتسع من شركات الانترنت الأمريكية العملاقة بحجة مواجهة الإرهاب، وأوضحت أنها تستخرج بيانات صوتية من خلال الفيديو والدردشة التي تتم بين المستخدمين والصور ورسائل البريد الالكتروني والاتصالات الهاتفية عبر الانترنت وحفظ سجل الاتصالات، مما يتيح لمحللي الاستخبارات الأمريكية مراقبة وملاحقة أهداف أجنبية يشتبه في كونها أهدافا إرهابية.



أما في الوطن العربي ونظرا لآفة الإرهاب التي يعاني منها زادت المملكة العربية السعودية من رقابتها على الانترنت خاصة منذ صدور الأمر الملكي الخاص بمواجهة الإرهاب في فبراير 2013، والذي أشار إلى أنه يلاحق بتهم الإرهاب كل من يدعم الإرهاب حتى لو بالكتابة، ويشمل ذلك مواقع التواصل الاجتماعي. وبالفعل أعلنت الداخلية السعودية في ماي 2014 تفكيك خلية إرهابية تمت متابعتها وكشفها من خلال تتبع مواقع التواصل الاجتماعي. وفي الجمهورية المصرية تم استحداث نظام جديد تحت مسمى "رصد المخاطر الأمنية لشبكات التواصل الاجتماعي ومنظومة قياس الرأي العام"؛ يهدف هذا النظام إلى رصد مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بالجماعات الإرهابية.[201]

إن القوة التأثيرية للإعلام الرقمي أو الصحافة على الانترنت كما يحب أن يسميها الأستاذ الدكتور يحيى اليحياوي تجعله خطرا على الأنظمة الفاشية الديكتاتورية، وهذا بالتحديد ما حصل في العالم العربي. فبفضل الإعلام البديل تم إسقاط أربعة من طغاة العالم العربي إبان ما سمي بالربيع الديمقراطي العربي. إذن فما هو الدور الذي لعبه الإعلام الالكتروني في تفعيل الثورة العربية؟ وهل تم تكريم الإعلام الالكتروني وإعطاؤه صفة الإعلام الحقيقي عبر إعداد قوانين تنظمه وتحميه؟

المطلب الثاني: دور الصحافة الرقمية في الحراك الشعبي العربي

كان من بين نتائج الإعلام التغيري ارتفاع في نسبة المشتركين على صفحات التواصل الاجتماعي والمدونات، وفي عدد المواطنين المتابعين للمواقع الاخبارية على الانترنت خاصة إبان الربيع العربي. وهذا يعود إلى الإحساس القوي للمواطن العربي بضرورة مراقبة بيئته السياسية. لأجله من الواجب علينا إبراز الدور الريادي الذي لعبه الإعلام الجديد في إشعال فتيل الثورة العربية وتحفيز همم المواطنين... إذن ما هو دور إعلام المواطن ووسائل التواصل الاجتماعي في تفعيل الحراك العربي وتوسيع نطاق الثورة؟ وما هي الوضعية الراهنة للإعلام العربي الالكتروني بعد تحقيق أهداف الثورة في أغلبية الدول العربية؟

الفرع الأول: دور صحافة المواطنة وآليات التواصل الاجتماعي ابان الحراك الشعبي العربي

إن الديمقراطية الالكترونية تعد امتدادا للديمقراطية التقليدية؛ حيث تحولت إلى ملاذ للشعوب المضطهدة الساعية إلى تحقيق العدالة السياسية والتمتع بالديمقراطية. وتعتبر شبكات التواصل الاجتماعي أداة للحشد المجتمعي ووسيلة للتعبئة ضد السياسات الظالمة، خاصة بعد تعاظم وثيرة المطالب الشعبية.

---

[201]_ إيمان عبد الرحيم السيد الشرقاوي: مرجع سابق، ص: 19.



وخير دليل هو ما أحدثه الحراك الشعبي العربي من تغييرات في السلطة من جهة وفي طبيعة الإعلام السياسي من جهة أخرى، وكان لشبكة الانترنت دورا رئيسيا في المساعدة على تفجير الانتفاضات الديمقراطية لأنها لم تكن تعكس تجمعات رقمية افتراضية بل تعكس تجمعات رقمية واقعية.

وقد قلل الباحثون والصحفيون من تأثير الفيسبوك وتويتير في الانتفاضة الديمقراطية العربية، لكن التأثيرهما الحقيقي يفهم على ضوء دورهما في تسهيل التنسيق بين النشطاء والدعوة للتظاهرات أي كأداة اتصال تتجاوز رقابة الدولة الدكتاتورية. فبرامج التواصل الإجتماعي مكنت من الإستعمال والتوظيف السياسي للانترنت، وأرست بإمتياز مفهوم المواطنة الرقمية كما يسميها الاسباني خوسي مانويل رويلس. ولعل البعد الأسطوري الذي اكتسبه العامل الرقمي في العالم العربي يتجلى في مساهمته القيمة في الانتفاضات في وقت تسجل فيه هذه المنطقة أدنى معدلات استعمال شبكة الانترنت.[202]

أضحى الفيسبوك وتويتير واليوتوب خلال الثورات العربية مؤسسات تقدم بلا مقابل معلومات إخبارية تجمع بين النص والصورة والفيديو، بل أصبحت مؤسسات تنقل عنها المؤسسات الإعلامية الكبرى، ويعتبر هذا منعطف جديد في أسلوب التعاطي الإعلامي. ورغم وجود من يصر على التقليل من دور الإعلام البديل وأدوات التواصل الاجتماعي في دعم الثورات العربية بالقول أن قطع الانترنت عن الثوار في تونس ومصر لم يوقف احتجاجاتهم بل استمرت وأصبحت أكثر قوة ! فإن قطع الانترنت هو ما زاد من غضب الثوار وقوى عزيمتهم ليخرجوا إلى الشوارع للإحتجاج والمطالبة برحيل رؤوس الفساد.

الفرع الثاني: الوضعية الراهنة للإعلام العربي الالكتروني

كان من بين أهم نتائج الربيع العربي السعي الى تطوير الإعلام البديل وإعداد قوانين تنظمه وتحمي العاملين فيه، شأنهم شأن العاملين في الإعلام التقليدي.

الفقرة الأولى: وضعية الإعلام الالكتروني في مصر

لم تكن الثورات العربية مؤطرة من قبل أحزاب وحركات أيديولوجية تقليدية بل كانت الحركات الشبابية هي المكون الرئيسي لها. فلقد أسسوا لانتفاضة احتجاجية شعبية ثورية مدنية و ليست عسكرية ولا تحمل طابعا حزبيا ولا طائفيا ولا حتى عرقي. وفي عصر الفيسبوك وتوتير إتخذ الشباب المصري من شبكة الانترنت منبرا لهم، واستعانوا بقوة الاتصالات الحديثة في عملية التعبئة الشعبية وحشد المتظاهرين.

[202] _ حسين مجدوبي: مرجع سابق، ص: 43.

وفرضوا بذلك ثورة معلوماتية جديدة استطاعت مواجهة كل المعيقات التي وضعها النظام الحاكم؛ حيث كان يتم مصادرة الصحف وحجب المدونات وقطع خطوط الهاتف النقال.

استعان الثوار المصريون بالأفلام والصور التي تبرز عنف السلطة ضد المتظاهرين ونشروها على مواقع الفيسبوك واليوتوب. ونجحت الثورة المصرية، وتم إسقاط الرئيس محمد حسني مبارك، وتم انتخاب الرئيس محمد مرسي بطريقة شرعية، وتم بعد ذلك الانقلاب عليه أو ربما كانت ثورة ثانية كما يسميها الإعلام المصري إعلام ما بعد 30 يونيو، وهنا تم تعيين المشير عبد الفتاح السيسي رئيسا لمصر. ولكن أين الإعلام البديل من كل هذا؟ كان للإعلام الالكتروني وخاصة الإعلام الاجتماعي أو Sociel Media وعلى رأسه الفيسبوك الدور الرئيسي في هذه التحولات الأخيرة ومازال يلعب دور الرقيب على المكتسبات الحاصلة في الساحة المصرية بداية بالإصلاحات السياسية وصولا إلى التشريعات والقوانين التي تم إرساؤها. لكن هل كان للإعلام البديل أو الالكتروني مكانة في هذه الحملة الإصلاحية؟

لقد نص الدستور المصري الجديد بشكل مؤكد على ضرورة احترام حرية الصحافة والطباعة والنشر والإعلام الالكتروني ووسائط الإعلام الرقمي بشكل واضح في المادة 70 منه، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك في الفقرات السابقة. لكن هل تم تفعيلها؟

في إطار تدعيم الإعلام الالكتروني واعترافا بدوره في الثورات العربية تم إشهار نقابة الصحفيين الالكترونيين المصرية بحسب قانون الحريات النقابية سنة 2011، وتم تدشين النقابة المهنية عقب إقرار لجنة الخمسين لتعديل الدستور، واقتراحة النقابة إضافة الصحافة الالكترونية إلى المواد الخاصة بالصحافة والإعلام في الدستور وهو ما منح النقابة الحق في تأسيس نقابة مهنية وذلك سنة 2013، كما قامت النقابة بإعداد ميثاق شرف مهني للصحفيين الالكترونيين يعتمد على العديد من المبادئ الأساسية مثل:

- احترام الميثاق العالمي لحقوق الإنسان والأعراف والقيم العربية؛
- الاحترام والالتزام بحق التعبير وحق الاطلاع والحصول على المعلومة؛
- احترام الخصوصيات وعدم المساس بالأمور الشخصية؛
- احترام حقوق الملكية الفكرية والفصل بين التحرير والإعلان.[203]

أما بخصوص قانون ينظم الإعلام الالكتروني فهناك تخوف من طرف العاملين في هذا المجال من وضع قانون يقيد الحريات، وهناك من يستبشر خيرا أملا في الحصول على استحقاقات مهنية ومواد قانونية تحميهم من مخاطر وتحديات العمل في ظل ثقافة مجتمعية وحكومية مازالت لم تعترف بشكل

[203]_ نقابة الصحفيين الالكترونيين المصرية، الموقع الالكتروني: www.eojs.org .



واضح بالصحفي الإلكتروني وتضعف حقهم في الحصول على المعلومة ونشرها. وللعلم يعمل الصحفي الالكتروني المصري حاليا بدون غطاء قانوني سوى الحماية التي تفرضها له المادة 70 من الدستور الجديد المصري ومن النقابة الوطنية للصحافة المصرية ومن بعض الوزارات، وهذا بعد أن يقوم الصحفي الالكتروني بتقديم طلب لهم. أما بخصوص قانون يحمي حق الحصول على معلومة فهناك مسودة قانون تنتظر الموافقة عليها من قبل البرلمان . وأخطر ما قد يواجهه الصحفي الالكتروني المصري هي مواد قانون الإرهاب الذي تم المصادقة عليه في 16 من شهر شتنبر 2015؛ حيث تنص المادة 29 من القانون على عقوبة السجن المشدد لمدة لا تقل عن خمس سنوات لكل من أنشأ أو استخدم موقعا الكترونيا «بغرض الترويج للأفكار والمعتقدات الداعية إلى ارتكاب أعمال إرهابية». وتسمح هذه المادة الفضفاضة للدولة العسكرية أن تستعملها بشتى الطرق للضغط على المدونين والصحفيين الالكترونيين، وإلقاء القبض عليهم وتخويفهم. طبعا هذا يخالف نص الدستور المصري وكل المعاهدات الدولية التي صادقة عليها الجمهورية العربية المصرية.[204]

الفقرة الثانية: المغرب: تأهيل الصحافة الالكترونية

في 21 يونيو 2016 صادق مجلس النواب في جلسة عامة على قانون الصحافة والنشر متضمنا عددا من المواد المتعلقة بالصحافة الإليكترونية. وفي 10 غشت 2016 وضمن العدد 6491 للجريدة الرسمية صدرت مدونة الصحافة والإعلام متضمنة ثلاثة قوانين هي:

- قانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر يضم 126 مادة
- قانون 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين يضم 31 مادة
- قانون 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة يضم 56 مادة.

وبصدور هذه القوانين تعززت الترسانة القانونية المتعلقة الصحافة بالمغرب، والتي تضمنت لأول مرة بنودا متعلقة بالصحافة الإليكترونية، وقد تباينت وجهات النظر بين مؤيد لها ومعارض.

تعرضت القوانين الثلاثة لنقد شديد من طرف من لا يرى فيه سوى "خطوة صغيرة للأمام، وكان بالإمكان أن يكون أفضل مما كان"، وأن قانون الصحافة والنشر كرس عقوبات حبسية ثقيلة تجاه جرائم المس بالثوابت؛ حيث لم يحدد المشروع بشكل دقيق تلك الجرائم مما يعطي القضاء، وهو قضاء ليس مستقلا، سلطة واسعة في تكييف الجرائم"، كما أن القانون أكثر من العقوبات الغرامية، بل لم يحدد سقف

[204]_ مصطفى هاشم: مرجع سابق.



معظم تلك العقوبات مما قد يحول القانون إلى أداة للترهيب. لكن الأخطر هو صرامة القيود التي كبل بها القانون الصحافة الإلكترونية وكأنه يبتغي منعها أو الحد من تكاثرها وتأثيرها على الأقل...

إن هذا النوع من الصحافة بالمغرب لازال يواجه عدة تحديات، إذ ما يزال الجدل اليوم قائما حول، المفاهيم والمصطلحات المؤسسة للحقل كتلك التي ترتبط بماهية الصحافة الإلكترونية، وتعريف الصحفي المهني الممارس في الحقل، وظيفة الصحافة الإلكترونية. يضاف إلى ذلك تحديات البيئة التكنولوجية وتأهيل القطاع والنموذج الاقتصادي وتحديات المضمون الرقمي، وناهيك عن تحديات أخلاقيات المهنة. وما تتخبط فيه الصحافة الإلكترونية من مشاكل تتعلق بصعوبة الحصول على الخبر، قلة الموارد المالية والبشرية، غياب قانون منظم للمقاولة الإعلامية الرقمية، ضعف التكوين الأكاديمي وندرة الدورات التكوينية، غياب بطاقة مهنية خاصة بالصحافة الإليكترونية، إضافة إلى الإكراهات التقنية المعلوماتية، كثرة ساعات العمل، احتقار الصحفي الإليكتروني أثناء ممارسة عمله، غياب خط تحرير واضح لمعظم الصحف الإليكترونية، انتهاك حقوق الملكية الفكرية للمقال في المجال الإلكتروني. أمام كل هذه المشاكل وغيرها والتي كان من المنتظر أن يوجد لها مخرجا قانونيا لينظم القطاع ويعيد إليه اعتباره إلا أن بعض مواد القانون الجديد لم تزد الأفق إلا ضبابية، بل قد يبدو للبعض أن القانون ما جاء إلا ليغلق الباب في وجه الصحافة الإلكترونية ويعمق مشاكل القطاع، نظرا لما يتضمنه المشروع من آليات قد تعرقل حرية التعبير والصحافة، وترهب كل من يفكر في إنشاء مقاولة صحفية إلكترونية.

- ✓ **تأسيس صحيفة إلكترونية**

يعرف قانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر الصحافة الإلكترونية بأنها «كل إصدار... يجري تحيينه بانتظام ويتم باسم نطاق خاص بالصحيفة الإلكترونية ونظام لإدارة المحتوى موجه للعموم عبر شبكة الانترنت وعبر آليات التكنولوجية الحديثة التي تشكل امتدادا لها ينشر من خلالها شخص ذاتي أو اعتباري خدمة طبقا للتعريف الوارد في البند 1 أعلاه. تسمى بعده بخدمة الصحافة الإلكترونية ويدير هذا الشخص الخط التحريري للصحيفة الإلكترونية وفق معالجة مهنية ذات طبيعة صحفية». خصص القانون الجديد عددا من مواده لكيفية وشروط تأسيس صحيفة إلكترونية أو ورقية منها:

في المادة 11 يشترط القانون أن يكون لكل صحيفة مدير نشر «يجب أن يكون لكل مطبوع دوري أو صحيفة إلكترونية أو أية دعامة إلكترونية أخرى مديرا للنشر» ويعتبر هذا المدير هو المسؤول عن كل ما قد يصدر عن الصحيفة التي يديرها، ويفرض عليه القانون أن يتحقق من هوية أصحاب المقالات المنشورة، ومن الأخبار وحتى من التعاليق التي تدعم محتوى إعلامي، وأن يلتزم بالكشف عن هوية



أصحاب المقالات لدى وكيل الملك عند الاقتضاء، وإلا اعتبر بمثابة صاحب هذا المقال، مع ما يقتضيه ذلك من مسؤوليات قانونية. ولا تتوقف مسؤوليته على المقالات بل يعتبر مسؤولا عما ينشر في جريدته الإليكترونية من تعليقات وتفاعلات، ففي نفس المادة 11 من مشروع قانون الصحافة «يسهر مدير النشر على ضمان التقيد بالأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بممارسة مهنة الصحافة من لدن الصحافيين العاملين بالمؤسسة. ويتحقق كذلك، قبل النشر، من الأخبار أو التعاليق أو الصور أو كل شكل يحمل أو يدعم محتوى إعلاميا ومن هوية محرري المقالات الموقعة بأسماء مستعارة قبل نشرها. يلزم مدير النشر، عند البحث أو التحقيق في شأن مضمون مقال غير موقع أو يحمل توقيعا مستعارا، بالكشف عن هوية محرر المقال لوكيل الملك أو لقاضي التحقيق. ويعتبر مدير النشر كأنه صاحب المقال، عند عدم امتثاله لهذا الأمر أو في حالة ما إذا تبين أن الهوية المكشوف عنها غير صحيحة. يتعرض مدير نشر المطبوع أو الصحيفة الإلكترونية للمتابعات وذلك في الحالات ووفق الشروط وضمن الحدود المنصوص عليها في هذا القانون» وهو ما سيحول مدير الجريدة إلى محقق همه التحقق من هوية المتفاعلين مع جريدته أكثر من البحث عن كيفية تطوير مقاولته...

القانون يفرض على مدير النشر التوفر على صفة صحفي مهني، وهو شرط لم يكن في القوانين السابقة، تقول المادة 11 من مشروع قانون الصحافة والنشر «يجب أن تتوفر في مدير النشر الشروط التالية:

- أن يكون راشدا ومن جنسية مغربية وقاطنا بالمغرب؛ أن يتمتع بحقوقه المدنية؛
- أن لا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي من اجل جناية أو جنحة في قضايا الابتزاز والاحتيال والنصب والارتشاء واستغلال النفوذ أو صدر في حقه حكم بالحرمان من واحد أو أكثر من حقوقه الوطنية باستثناء من تمتع برد الاعتبار القضائي؛
- أن يتوفر على صفة صحفي مهني وفقا للمقتضيات الواردة في التشريع المتعلق بالصحفي المهني»

وفي المادة الأولى من قانون الصحفي المهني نجد التعريف التالي «الصحفي المهني؛ كل شخص يزاول مهنة الصحافة بصورة رئيسية ومنتظمة يكون أجره الرئيسي من مزاولة مهنة الصحافة، في واحدة أو أكثر من مؤسسات الصحافة المكتوبة أو الإلكترونية أو السمعية أو السمعية البصرية أو وكالات الأنباء عمومية كانت أو خاصة التي يوجد مقرها الرئيسي بالمغرب». وهذا التعريف سيحكم على ألاف الصحف



الإلكترونية بالإعدام لأن معظمها يديره أناس أجرهم الرئيسي من مزاولة مهن أخرى غير الصحافة، كما أن عددا من الصحف الإليكترونية المهتمة بالمغرب مقرها خارج المغرب.

وعلى الرغم من كون القانون يميز بين أنواع من الصحفيين مثل الصحفي المعتمد والصحفي المتدرب، والصحفي الشرفي والصحفي الحر، فإنهم جميعا ينضوون تحت النوع الأول الذي هو الصحفي المهني، والذي تشترط المادة 6 «أن يحوز على بطاقة الصحافة المهنية»، وأن تكون «مهنة الصحافة هي نشاطه الرئيسي والمنتظم ومصدر أجره المهني الأساسي. وأنه ليس أجيرا لدى دولة أو منظمة أجنبية» والأكيد أن شروطا كهذه كفيلة بأن تغلق باب معظم المواقع والصحف الإليكترونية، وتجعل مهنة الصحافة الإليكترونية بيد فئة قليلة وفي ذلك لا محالة ضرب صريح لحرية التعبير.

وفي الوقت الذي تنظم فيه الإدارة وتتجه نحو الشباك الوحيد، وتيسير المساطر سيجد أي راغب في تأسيس صحيفة إليكترونية بالمغرب في مواجه البيروقراطية؛ إذ يفرض عليه التردد على أقبية عدد من الإدارات والمؤسسات العمومية؛ بدءا بالمحكمة الابتدائية، مرورا بالوكالة الوطنية لتقنين الاتصالات في حالة الصحيفة الإلكترونية ثم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، فالمركز السينمائي المغربي بالنسبة للصحيفة الراغبة في القيام بالتصوير الذاتي ذلك أن المادة 31 من قانون الصحافة تنص على «يجب التصريح بنشر أي مطبوع دوري أو صحيفة إلكترونية داخل أجل ثلاثين يوما السابقة لليوم الذي يتوقع فيه إصداره، ويكون هذا التصريح في ثلاثة نظائر لدى وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية الذي يوجد فيه المقر الرئيسي للمؤسسة الصحفية ويتضمن البيانات التالية:

- اسم المطبوع الدوري وطريقة نشره وتوزيعه أو اسم الصحيفة الالكترونية واسم نطاقها.
- اسم المطبوع الدوري وطريقة نشره وتوزيعه أو اسم الصحيفة الإلكترونية واسم نطاقها.
- الحالة المدنية لمدير النشر ومدير النشر المساعد عند الاقتضاء والمحررين إن وجدوا وكذا جنسيتهم ومحل سكناهم ومستواهم الدراسي الموثق بشواهد ووثائق رسمية وأرقام بطائقهم الوطنية أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب وسجلهم العدلي.
- اسم وعنوان المطبعة المعهود إليها بالطباعة أو اسم وعنوان مضيف مقدمي الخدمات.

بالنسبة للصحيفة الإلكترونية:

- اسم وعنوان المؤسسة الصحفية المالكة أو المستأجرة أو المسيرة للمطبوع الدوري أو للصحيفة الإلكترونية.
- رقم تسجيل المؤسسة الصحفية في السجل التجاري.

- بيان اللغة أو اللغات التي ستستعمل في النشر.
- مبلغ أرس المال الموظف في المؤسسة الصحفية مع بيان أصل الأموال المستثمرة وجنسية مالكي السندات والأسهم الممثلة لرأسمال المؤسسة.

تضاف البيانات التالية فيما يخص المؤسسات الصحفية المكونة على شكل شركات:

- تاريخ عقد تأسيس الشركة، والمكان الذي وقع فيه الإشهار القانوني؛
- الحالة المدنية لأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين وبصفة عامة مسيري وأعضاء الشركة ومهنتهم وجنسيتهم ومحل سكناهم وكذا اسم الشركات التجارية أو الصناعية أو المالية التي يعتبرون متصرفين أو مديرين أو مسيرين فيها. كل تغيير يطرأ على البيانات المنصوص عليها في هذه المادة يجب التصريح به داخل أجل 60 يوما الموالية له لدى وكيل الملك بالمحكمة التي تلقت التصريح الأول. يجوز لمن يعنيه الأمر الاطلاع على التصريح لدى النيابة العامة».

تشترك في هذا الأمر كل الصحف والمجلات والدوريات وإذا كانت الصحيفة إلكترونية فهي ملزمة إضافة إلى كل ذلك بإيداع ملف بنفس البيانات السابقة مرفقا بوصل التصريح لدى الوكالة الوطنية لتقنين الاتصالات كل ذلك لتستفيد من امتداد اسم النطاق الخاص بالصحافة بالمغرب press.ma، كما تنص على ذلك المادة 20 من القانون.

أما إذا كانت الصحيفة الإلكترونية ترغب في بث مواد إذاعية أو تلفزيه وتقوم بتصوير موادها فإنها تصبح اسم القانون الجديد ملزمة بأن تودع نفس الملف بنفس البيانات السابقة لدى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تنص على ذلك المادة 31 «تودع الصحف الإلكترونية التي تبث بصفة عرضية مواد إذاعية أو تلفزيونية عبر الإنترنت، لدى الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، نفس ملف البيانات المنصوص عليه أعلاه». لتجد نفسها ملزمة أيضا بأخذ رخصة للتصوير الذاتي صالحة لمدة سنة مسلمة من طرف المركز السينمائي المغربي إن هي أرادت تصوير فيديوهات أو مقابلات وألا تعرضت الصحيفة لعقوبات... فقد ورد في المادة 31 من مشروع قانون الصحافة «تستفيد الصحيفة الإلكترونية التي استوفت شروط المادة 20 أعلاه، من رخصة للتصوير الذاتي، مسلمة من طرف المركز السينمائي المغربي، صالحة لمدة سنة، للإنتاج السمعي البصري الموجه لخدمة الصحافة الإلكترونية. يتعرض كل تصوير بدون رخصة للعقوبات المنصوص عليها في قانون الصناعة السينماتوغرافية».



✓ **العقوبات ضد الصحافة الإلكترونية**

إذا أضيفت العقوبات والغرامات التي تتعقب زلات الصحافة الإليكترونية إلى هذه العراقيل التي يعيشها القطاع عرف المتتبع للمشهد الإعلامي في المغرب؛ أي مستقبل ينتظر الصحافة الإليكترونية بالمغرب، وهي عقوبات كثيرة نكتفي بالإشارة إلى بعضها:

حسب المادة 24 يعاقب بغرامة مالية تتراوح بين 2.000 و10.000 درهم مالك المطبوع الدوري أو المستأجر المسير له، وعند عدم وجودهما مدير النشر، وعند عدمه صاحب المطبعة، وعند عدمه موزع المطبوع الدوري، الذي لم يكن موضوع تصريح طبقا لمقتضيات المادتين 21 و22 أعلاه، أو استند في إصداره على تصريح أصبح عديم الأثر طبقا لمقتضيات المادة 23 أعلاه. لا يمكن استمرار نشر المطبوع الدوري إلا بعد القيام بالإجراءات المنصوص عليها في المادة 21 أعلاه. في حالة الامتناع عن القيام بالإجراءات المذكورة، يعاقب الأشخاص الواردين في الفقرة الأولى أعلاه بالتضامن بغرامة قدرها 20.000 درهم يؤذونها عند كل نشر جديد غير قانوني، وتحتسب عن كل عدد ينشر ابتداء من يوم النطق بالحكم إذا صدر حضوريا أو ابتداء من اليوم الثالث الموالي لتبليغ الحكم إذا صدر غيابيا ولو كان هناك طعن. تتعرض الصحيفة الإلكترونية في حالة عدم التصريح بإحداثها لنفس العقوبة المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه وتتعرض كذلك للحجب إلى حين القيام بالإجراءات المنصوص عليها في المادة 21 أعلاه».

وحسب ما جاء في المادة 81 «يعاقب بغرامة من 100.000 إلى 300.000 درهم على المس بشخص وكرامة رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الشؤون الخارجية للدول الأجنبية، بواسطة إحدى الوسائل المنصوص عليها في المادة 77 أعلاه». وحسب المادة 82 من نفس القانون «يعاقب بغرامة 50000 درهم إلى 200.000 درهم على المس بشخص وكرامة الممثلين الدبلوماسيين أو القنصليين الأجانب المعتمدين أو المندوبين لدى جلالة الملك، بواسطة إحدى الوسائل المنصوص عليها في المادة 77 أعلاه. بغرامة من 10.000 إلى 100.000 درهم عن القذف الموجه للأفراد بإحدى الوسائل المبينة في المادة 72 أعلاه». وفي المادة 84 «يعاقب بغرامة من 100.000 إلى 200.000 درهم، عن كل قذف يرتكب بإحدى الوسائل المبينة في المادة 72 أعلاه، في حق المجالس أو الهيئات القضائية أو المحاكم أو الجيوش البرية أو البحرية أو الجوية أو الهيئات المؤسسة أو المنظمة أو الإدارات العمومية بالمغرب، أو في حق وزير أو عدة وزراء، من أجل مهامهم أو صفاتهم أو في حق موظف أو أحد رجال أو أعوان السلطة العمومية أو كل شخص مكلف بمصلحة أو مهمة عمومية مؤقتة كانت أم مستمرة أو مساعد قضائي أو شاهد من جراء تأدية شهادته.



يعاقب بغرامة من5.000 إلى 20.000 درهم على السب والإهانة الموجه بنفس الوسائل إلى الهيئات والأشخاص المنصوص عليهم في الفقرة الأولى أعلاه».[205]

هذه مجرد عينة من الغرامات والعقوبات –وغيرها كثير– التي تنتظر الصحف الإليكترونية، والمتهمون فيها حسب المادة 95 «يعاقب بصفته فاعلا أصليا صاحب المادة الصحفية أو واضع الرسم أو الصورة أو الرمز أو بواسطة وسيلة إليكترونية أو طرق التعبير الأخرى أو المستورد أو الموزع أو البائع أو مقدمو الخدمات أو المضيف وذلك بحسب تراتبية المسؤولية المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة». وبتركيزه على العقوبة بالغرامات كان هذا القانون أقرب إلى قانون جنائي منه إلى قنان للصحافة والنشر لأن بعض البنون تتيح أمكانية أن يتابع الصحفي بالقانون الجنائي بل حتى بقانون الإرهاب وإن تم التخلي عن العقوبات الحبسية... وينضاف إلى هذه العقوبات المالية عدد من المواد في هذا القانون التي تعطي الحق للسلطة القضائية في إمكانية الحجب المؤقت أو الدائم للجريدة الإليكترونية ولا يتسع المجال هنا لسردها لأننا اقتصرنا على نقطتي التأسيس والغرامات ذلك أن هاتان النقطتان تفتحان باب الاجتهاد الذي قد لا تنجو منه أية جريدة إلكترونية، فكتابة أي مقال حول تقصير مسؤول في أداء مسؤوليته أو شططه في استعمال السلطة يمكن أن يؤول كتشهير أو قذف، وقد يتسبب في عقوبات مالية على جريدة إليكترونية لا يجني منها صاحبها شيئا... ومن تمت يمكن أن يرى البعض في هذا القانون تعارضا مع المعايير الدولية لأنه يشترط شروطا ستجعل الآلاف من الجرائد الإليكترونية النشيطة اليوم في خبر كان. كما أن الحصول على البطاقة المهنية ينبغي أن يكون معكوسا، فعلى المرء أن يكون صحفيا وصاحب مقاولة إليكترونية نشيطة في الصحافة ليحصل على البطاقة المهنية، وليس أن يحصل على البطاقة أولا ليؤسس مقاولته ويشتغل في الصحافة... كما أن اشتراط الإجازة كحد تعليمي أدنى سيقضي على الأحلام الصحفية لعدد من نشطاء الميدان الذين لم تسعفهم الظروف على مواصلة دراساتهم العليا وربما هم الأكثرية ممن يمارسون في القطاع في ظل غياب معطيات دقيقة.[206]

[205] _ المواد الخاصة بالعقوبات المالية التي جاءت في قانون 88.13 : المادة 72 و79

[206] _ أي مستقبل للجرائد الالكترونية في ظل قانون الصحافة والنشر الجديد بالمغرب: الكبير الداديسي، صحيفة لكم الالكترونية: lakome2.com/opinion



خلاصة القسم الأول باللغة العربية

نصح نيقولو مكيافيللي الأمراء في إيطاليا قبل أربعة قرون خلت، بأنه «خير للأمير أو الحاكم أن يكون مخوفا من كونه محبوبا من طرف رعيته» ولكن في عالم اليوم المعلوماتي المعولم فالقوة ليست للخوف بل القوة للمعلومة. فتقنية المعلومات الحديثة أخذت في نشر المعلومات والأخبار بصورة أوسع مما كان عليه الحال طوال سنين مضت، وبذلك يكون قد حصل تغيير في طبيعة القوة التي كانت تقدر سابقا بضخامة الجيوش والمعدات وأضحت الآن القوة للمعلومة.

إن الاستعانة بالقوة الصلبة – التي يقصد بها القوة العسكرية والاقتصادية– غالبا ما تجعل الآخرين يغيرون من مواقفهم بالتهديد أو الرشاوي أو الخوف... لكن قوة الإغراء والترغيب وليس الترهيب والوعيد تكون لها نتائج إيجابية أكثر وهذا ما يسمى بالقوة الناعمة.

يمكن القول أن القوة الناعمة هي القدرة على الحصول على ما تريد عن طريق الجاذبية بدلا من الإرغام أو دفع الأموال، وهي تنشأ من جاذبية ثقافة بلد ما أو سياساته، فعندما تبدو سياستنا مشروعة في عيون الآخرين تتسع قوتنا الناعمة.[207]

ومنه نستطيع أن نستشف أن خير وسيلة للإغراء والجاذبية وتجميل الآخر هي الإعلام، فالإعلام هو الأداة الأقوى في عصرنا من أي قوة عسكرية أو اقتصادية، فبحسن إستعماله وتطور تقنية إرسال المعلومات الموجهة عبره نستطيع أن نغير ونعيد توجيه أراء الشعوب وأفكارهم ومشاعرهم أيضا، وهذا ما تعجز عنه القوة الصلبة التي تستعين بالعصا فتكون النتيجة سريعة وفي صالحها ولكنها غير مستقرة.

إن مفهوم القوة الناعمة الذي يصب في بوتقة المعنى الواسع للإعلام يجعلنا نتساءل هل يمكن إعتبار الإعلام قوة ناعمة؟ وهل هو قوة هذا العصر الخفية؟ وهل نستطيع أن ننعته بالقوة الضاغطة؟

إن الهدف من المواثيق والمعاهدات الدولية والمؤسسات الإعلامية الضخمة والدساتير والقوانين المحلية هو جعل الإعلام حرا، لكن الذي يجعله حقا حرا هو أن يصبح الإنسان حرا، حرا في إتخاذ خياراته وتبني أفكاره ومعتقداته، حرا في قول كلمة لا ونعم. فالإرادة الحرّة هي ما جعلت الإعلام حرا في فترة الربيع العربي وجعلت حرية التعبير والرأي مقدسة، وبسبب الإرادة الحرّة تم استذكار مواد المعاهدات والمواثيق الدولية التي نسي فحواها أغلبية الشعوب العربية، وتم التنصيص عليها واعتمادها ضمن الدساتير

[207] ـ جوزيف س ناي: القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجيرمي والتقديم لـ د عبد العزيز عبد الرحمن الثنيان، الناشر العبيكان للنشر، الطبعة العربية الاولى 2007، ص: 17 ص: 10.



الجديدة، ووضعت قوانين تحترم هذه الحقوق ولا تقيدها، إذن الإرادة الحرّة تساوي رأيا حرا تساوي إعلاما حرا.

لكننا لم نجب على التساؤل الأهم وهو هل الإعلام قوة ضاغطة في هذا العصر؟ الجواب سنكتشفه من خلال محتويات القسم الثاني الذي يتطرق إلى جماعة الضغط الجديدة: اللوبي الإعلامي.

Summary of section

N. Machiavelli advised the princes in Italy four centuries ago that it would be better for “the prince or the governor to be feared than to be beloved by his folk”, but in today’s world of information and globalization, power shifted from fear to information. Modern information Technology is spreading information and news to a large extent much wider than many years before. Therefore, a change has occurred in the nature of power that was based on the magnitude of the armies and equipment and shifted to the force in information.

The use of hard force which means military and economic power, often leads others to change their attitudes by menace, fear or even by bribes. However the power of seduction and enticement, not intimidation and menace has always positive results. This is what we call “the soft power”.

We can say that soft power is the ability to get what you want thorough seduction rather than coercion and bribes. This force arises from the attraction and not the coercion of a country’s culture or its policies. Only when our policy seems legitimate can our soft power expand.

Thus we can deduce that the best means of seduction and beautifying others is through mass media. It has become stronger than any military or economic power in our times. The good use of this means and the development of sending information through it can change and direct the views and ideas of people and their sensation and well-being. This cannot of course be done by the use of hard force, which uses power and thus obtains immediate and beneficial effects but which cannot be stable and cannot last for a long time.

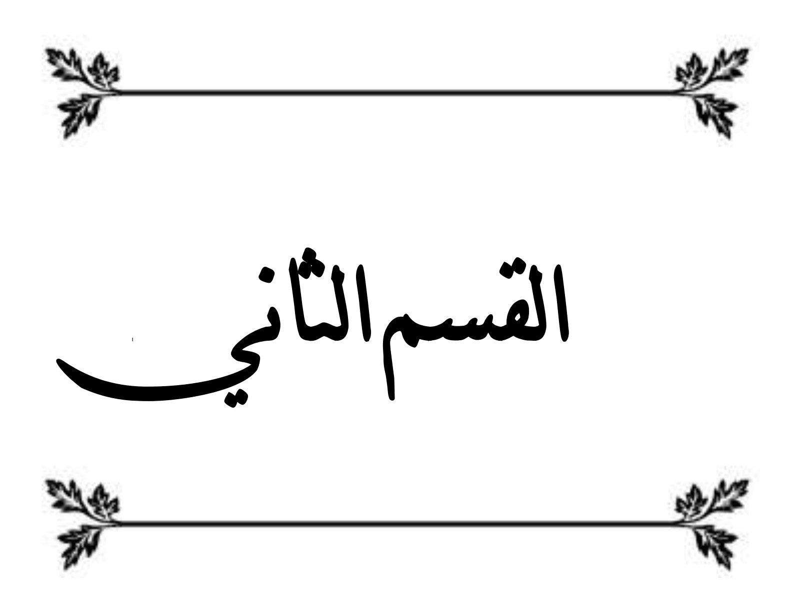
The meaning of soft power, which is embodied in the broad meaning of mass media, leads us to raise many questions: can we consider mass media as a soft force? Is it the secret power of this era? Can we say it is the compressing force?

The aim of international conventions and treaties, the large mass media Institutions, the constitutions and the local laws is to make mass media free. But what makes it free is freeing Man himself, free in taking decisions and adopting his own ideas and beliefs, free in saying yes or no. The free will is what made mass media free during the Arab Spring period, and thus made the freedom of speech and opinion sacred. It is because of the free will that articles of the international treaties and conventions whose meanings have been forgotten by many people’s throughout the world were recalled and put forward in the new constitutions. New laws were also put respecting these rights and not restricting

them. Consequently we can conclude that free will is the equivalent to free opinion and free mass media.

So far we have not answered the question: is mass media a compressive power? The answer will be dealt with in the second section which will shed light on the new compressive group: the mass media lobby.





القسم الثاني

أعطني إعلاما بلا ضمير. . . أعطيك شعبا بلا وعي

جوزيف غوبلز







القسم الثاني: جماعة الضغط الجديدة: اللوبي الإعلامي

في الدول الكبرى المتقدمة لوسائل الإعلام دور ريادي في صنع القرارات خاصة السياسية منها، وتتدخل كثيرا في توجيه الرأي العام وإستمالته نحو خيار ضد آخر بشتى الطرق سواء بالأخبار الحقيقية أو المضللة (البروباغندا) مثلما تفعل جماعات الضغط أو المصالح. هذه الأخيرة تتدخل لدى صناع القرار من أجل حثهم على إتخاذ قرار معين ورفض آخر لا يصب في مصالحها سواء بطرق مباشرة أو غير مباشرة، سواء اتصفت هذه الطرق بالشرعية أو عكس ذلك، المهم أن تنال مرادها في الأخير. ومن هنا نستنتج أن القرار السياسي هو الوسيلة الأكثر نجاعة لتحقيق مصالح جماعات الضغط مهما كانت أنواع هذه الجماعات: سياسية، اقتصادية، إجتماعية... فالقرار السياسي هو طريقتها لتحصيل غاياتها ووسائل الإعلام تنهج نفس المنوال.

الفصل الأول: تأثير جماعات الضغط على صناعة القرار السياسي

إن نظام الحكم هو ما تحدده النظم والقوانين الدستورية، وهو الإطار المحدد للسلطات الثلاث، أما النظام السياسي فلا يقف عند هذه الحدود بل يمتد ليشمل القوى غير الرسمية، فإلى جوار السلطات الثلاث تمت قوى أخرى تعمل على تكوين النظام السياسي وتؤثر في كيانه وتحدد خصائص صنع القرار السياسي فيه، ومن بين أهم هذه القوى توجد الجماعات والقوى الضاغطة كإحدى القوى السياسية الفعالة داخل الحقل السياسي.

من هنا جاء بحثنا ليتناول موضوع تأثير جماعات الضغط على القوى الرسمية من أجل تحقيق مصالحها الخاصة، وذلك عن طريق التدخل في عملية صنع القرار والتأثير فيها بإعتبار هذه الأخيرة الطريقة القانونية والرسمية التي ستسنح لها بتمرير مطالبها. وتعتمد جماعات الضغط لذلك أساليب غير مباشرة تختلف بشكل جذري عن أساليب الأحزاب السياسية، فالقرار السياسي بشكل أو بآخر هو الوسيلة المباشرة لتحقيق أهداف جماعات الضغط الغير المباشرة.

المبحث الأول: آليات صنع القرار السياسي وجماعات الضغط

إن صناعة القرار في كثير من دول العالم ليست مقصورة فقط على الحكومات بل هناك مصادر وآليات مختلفة لصنع القرار والتأثير عليه، ومن ذلك وجود جماعات الضغط والتي تختلف قوتها وقدرتها على التأثير بإختلاف الدولة التي تنشط بها ومدى تجذرها في مؤسساتها. لذلك سنعمل من خلال هذا المبحث على إبراز دور جماعات المصالح في التأثير على صناع القرار السياسي عبر إعطاء تصور عام وشامل حول صناعة القرار السياسي (المطلب الأول) ثم بعد ذلك نعمل على التعريف بالجماعات الضاغطة (المطلب الثاني) وطرق تأثيرها على صناع القرار.

المطلب الأول: صناعة القرار السياسي

صنع القرار السياسي هو تحويل المطالب السياسية إلى قرارات من خلال سلسلة من الإجراءات والتفاعلات بين النسق السياسي والأنساق الإجتماعية الفرعية الأخرى. كما أن المطالب السياسية تتبلور كمحصلة لسيرورات هذه التفاعلات، وهي تعبر عن حاجات ومصالح فئات وشرائح إجتماعية، وترتبط أيضا بوجود خلل في الأنساق الإجتماعية الفرعية وفقدان التوازن بينها أو في تفاعلاتها المتبادلة.

وتختلف صناعة القرار السياسي عن إتخاذ القرار السياسي من حيث المفهوم والكيفية، رغم أن البعض يظن أنهما شيء واحد. لذلك ارتأينا إعطاء نبذة شاملة ووافية عن مفهوم القرار السياسي وكيفية صنعه، والمؤسسات المسؤولة عن ذلك، والفرق بين القرار السياسي والقرار الدولي. ومن أجل توضيح دور القرار السياسي في السياسة العامة للدول والحكومات سنقوم بإعتماد نموذج توضيحي عن عملية صنع القرار السياسي في دولة عظمى وعن قوة تأثيره فيها وكيفية التأثير فيه.

الفرع الأول: الشكل العام لصناعة القرار السياسي

منذ الحرب العالمية الثانية ودراسات صنع القرار تشهد نموا متزايدا، كون القرار يشكل عنصرا مركزيا في العملية السياسية، وربما وردت إشارات غامضة لمفهوم إتخاذ القرار في بعض الدراسات التي تبحث في التاريخ الدبلوماسي أو نشاطات المؤسسات الحكومية، ولكن عملية إتخاذ القرار لم تكن خارج نطاق العلوم السياسية موضوع دراسة منظمة ودقيقة.

فعلماء النفس عمدوا إلى دراسة الدوافع الخفية وراء القرارات التي يتخذها الفرد. أما علماء الاقتصاد فاهتمامهم تركز على قرارات المستهلك أو المنتج أو المستثمر. وذهب علماء الإدارة إلى البحث في كيفية تحسين مستوى أداء الأجهزة التنفيذية العاملة وترشيد إتخاذ القرار. أما في العلوم السياسية فقد إنصرف الاهتمام إلى تلك القرارات التي تعبر عن سلوك تلك القوى الاجتماعية المؤثرة في عمليات صنع السياسة.[208]

إن عملية صنع القرار تجري بين طرفين، الطرف المقرر هي الدولة من خلال الأشخاص المخولين في الإفصاح عن مضمونها بالأفعال والقرارات، أما الطرف الثاني فهي البيئة، تكون ذات بعد زماني ومكاني، فهناك البيئة السابقة للقرار وتكون في ذهن صاحب القرار وخارجه أي بيئة سيكولوجية وبيئة موضوعية، أما البيئة اللاحقة للقرار فهي الأخرى ذات بعد سيكولوجي، وهذه السلسلة من المعطيات المتواصلة تشكل عملية صنع القرار.[209]

وللاقتراب أكثر من كيفية صنع القرار السياسي، سنقوم بداية بالتعرف على مفهوم عملية صنع القرار، بعد ذلك سنستعرض الهياكل الرسمية والقانونية المسؤولة عن عملية صنع القرار السياسي والهياكل غير

[208]_ جيمس دورثي وروبرت بالستغراف: المؤسسات الأمريكية، ترجمة أنيس الصايغ، بيروت 1974، ص: 305.

[209]_ كاظم نعمة: العلاقات الدولية، بغداد، شركة أياد للطباعة، 1987، ص: 76.



الرسمية المسؤولة عن هذه العملية، وبعد ذلك سنقوم بتوضيح كيفية صنع القرارات على المستوى الدولي أو ما يسمى بالقرارات الدولية.

الفقرة الأولى: مفهوم عملية صنع القرار

ما يزال مفهوم القرار السياسي يعاني من عدم وجود تعريف محدد ومتفق عليه من قبل المتخصصين والباحثين في علم السياسة بشكل عام وحقل تحليل النظم بشكل خاصز فعلى الرغم من إتفاق غالبية الباحثين على أن عملية صنع القرار هي طريقة يتم من خلالها الإنتقال بين عناصره ومراحله، إلا أنهم يختلفون في وصف خطوات صنعه وتحليله وأساليب اتخاذه.

وتعود أسباب هذا الاختلاف إلى تعدد المداخل التي يمكن اعتمادها لمقاربة هذه الظاهرة وتحليلها، وإلى عدم الاتفاق على العناصر الأساسية أو الموضوعية التي يمكن أن يتألف منها القرار، وإلى تعدد العوامل المؤثرة في صنعه، وأخيرا إلى تعدد المدارس التي تناولت ظاهرة القرار السياسي.

والحقيقة أن غالبية التعريفات المعطاة للقرار السياسي إما أنها تؤكد فقط عملية المفاضلة بين البدائل المتاحة، أو تأخذ بالحسبان كيفية الإختيار وأساليبه والأسس التي يرتكز عليها والخطوات التي تؤدي إليه بإعتباره يمثل المرحلة الأخيرة في عملية صنع القرار، أو أنها تركز بالدرجة الأولى على دور العامل القيادي وأهميته في إتخاذ القرار السياسي.

فالقرار السياسي وإن صدر في نهاية المطاف عن القيادة السياسية إلا أنه محصلة التفاعل بين مجموعة من المتغيرات في حدود المعطيات المجتمعية والدستورية. وهكذا فإن جوليان فروند يشدد على أن القرار هو بالدرجة الأولى «التوفيق بين إرادات غالبا ما تكون متنافرة، لان مصالح مختلف الكتل والتجمعات كثيرا ما تكون متناقضة، والخيارات السياسية غالبا ما تظهر بصورة تسويات أو حلول وسطية».[210] والقرار السياسي بالنسبة لجان– وليام لابيير هو «إستجابة في مرحلة معينة للمطالب التي توجه إلى النظام السياسي، ومحصلة تنافس وترتيب هذه المطالب مع بقية مدخلات هذا النظام».[211] وبهذا المعنى فالقرار السياسي ينصب في مرحلته الأخيرة على الإختيار أو المفاضلة من قبل إمكانيات أو إحتمالات عمل أو تنظيم وضبط محصور بين حدود معينة مفروضة من قبل المعوقات التي تحد من قدرة النظام السياسي.

ويعرف ريتشارد سنايدر عملية صنع القرار بأنها «العملية الاجتماعية التي يتم من خللها اختيار مشكلة لتكون موضعا لقرار ما، وينتج عن ذلك الاختيار ظهور عدد محدود من البدائل يتم اختيار احدها لوضعه موضوع التنفيذ والتطبيق»، ويرى الدكتور إسماعيل صبري مقلد أنه يقصد بهذه العملية «التوصل إلى صيغة عمل معقولة من بين بدائل عدة متنافسة، والقرارات كلها ترمي إلى تحقيق أهداف بعينها أو تفادي حدوث نتائج غير مرغوب فيها».

---

[210] _ جوليان فروند: ما هي السياسة، ترجمة يحيى علي أديب، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1981، ص: 98.

[211] _ Lapierre Jean-William: Op.cit. P: 566.



إذن عملية صنع القرار هي مجموعة من القواعد والأساليب التي يستعملها المشاركون في هيكل إتخاذ القرار لتفضيل إختيار معين أو إختيارات معينة لحل مشكلة ما؛ أي الأسس الرسمية أو غير الرسمية التي يتم بمقتضاها تقويم الإختيارات المتاحة والتوفيق بين إختلافات الرأي في المجموعة القرارية.

وهناك من يميز بين عملية صنع القرار والقرار نفسه. فمما لا شك فيه أن عملية صنع القرار السياسي أكثر اتساعا من القرار، لأن القرار «تعبير عن المخرجات التي ترتبط بالموقف». أما عملية صنع القرار فهي «كل ما يرتبط بالموقف من مدخلات ومخرجات فضلا عن التفاعل بينها». ومنه فعملية صنع القرار عملية تهيئة للمعلومات وصياغة للبدائل لعلاج مشكلة، بينما يشير إتخاذ القرار إلى اختيار البدائل الأرجح أو الأمثل، والقرار يكون بالتالي إختيار لبديل من البدائل ويخضع لتوجيه فريق العمل أو المستشارين الذين يوضحون ما لكل بديل وما عليه.[212]

ففي أغلب الأحيان خاصة في القرار السياسي نجد الأكاديميين يستخدمون تارة مصطلح صنع القرار وتارة أخرى يستخدمون إتخاذ القرار وفي هذه الحالة يدمجون صنع القرار وإتخاذ القرار في نفس العملية، لكن تعتبر صناعة القرار عملية أوسع وأشمل لأنها حصيلة تفاعلات أنشطة وجهات عدة وصولا إلى الهدف المطلوب الذي من أجله تم اتخاذ القرار.[213]

وتتعدد مناهج دراسة صنع القرار بحكم زوايا النظر إليها، فهناك المنهج الوصفي الأقدم تاريخيا الذي يركز على تفاصيل عملية صنع القرار وإجراءاتها، وهو المنهج الذي قوبل بنقد من العديد من المتخصصين، أبرزهم ريتشارد سنايدر. فقد لفت سنايدر النظر إلى وجوب الإهتمام بمحددات صنع القرار ووسع من نطاق القرارات موضع الإهتمام لتشمل إضافة إلى قرارات الجهات السيادية تلك القرارات التي يصنعها المواطنون العاديون. وحسبه فإن المحددات الحاكمة لسلوك صنع القرار ثلاثة: التأهل أو الصلاحية، والمعلومات، والدافعية. واقترح هربرت سيمون التركيز على وسائل صنع القرار أو أدواته من منطلق أن كل وسيلة تدل على الهدف المرجو تحقيقه. وفي المقابل طرح تشارلز ليندبلون منهجا تحليليا أطلق عليه النموذج الشامل المتتابع ذا الصفة المحدودة، الذي يختلف عن نموذج هربرت سيمون في الاقتناع بالترابط بين الوسائل والأهداف المختلفة بدلا من إختصاص كل هدف بوسيلة.

212_ صنع القرار السياسي الامريكي: ياسين محمد العيثاوي وانس أكرم، محمد صبحي، مجلة مداد الآداب، العدد السابع، ص: 292.

*_ يعد القرار السياسي قرارا إداريا لأنه يصدر عن الإدارة أي السلطة التنفيذية في اغلب الأحيان ويكون له اثر قانوني سواء على الصعيدين الداخلي والخارجي، كعقد اتفاقية مثلا، وبالطبع فان جميع القرارات يجب أن تخضع للقضاء ولا تخالف الدساتير لكي تكتسب الشرعية المطلوبة.

213_ آليات الأنظمة السياسية في صناعة القرار السياسي: قتيبة مخلف عباس السامرائي، مجلة سر من رأى، المجلد 4، العدد 10، السنة الرابعة، أيار 2008، ص: 57.



أولا: عناصر صنع القرار

يمكن بلورة العناصر الرئيسية في عملية صنع القرار بصفة عامة فيما يلي:

- ✓ **البيئة الخارجية للقرار**: والتي تشتمل على عدة أبعاد وحقائق وضغوط ومؤثرات، وهذه البيئة الخارجية قد تهيئ إمكانيات معينة للحركة والفعل، بينما قد تضع قيودا على بعض إمكانيات التصرف الأخرى البديلة. ويمكن القول انه كقاعدة عامة، فانه كلما زاد الضغط من البيئة الخارجية انخفضت فرصة إمكانات التصرف وتناقصت فرصة التصرف وتناقصت فرص الاختيار أمام الأجهزة المسؤولة عن صنع القرارات واتخاذها.
- ✓ **البيئة الداخلية للقرار**: وتتكون هذه البيئة من الأوضاع الاجتماعية السائدة، ومن النظام السياسي والاقتصادي للدولة، ومن المنظمات غير الحكومية، ومن جماعات المصالح والأحزاب السياسية، وغيرهم.
- ✓ **الضغوط الناتجة** عن الحاجة إلى إتخاذ قرار معين إزاء مسالة أو موقف معين: حيث أنه بدون هذه الضغوط، يصعب تصور أساسا، بل تنتفي أصلا الحاجة إلى اتخاذ هذا القرار أو غيره، وهذا الضغط قد يكون نابعا من الارتباط بهدف معين، وهو الذي قد يرتفع وينخفض، أو يزيد ويقل بحسب قوة التصميم والإصرار على انجاز هذا الهدف وتحقيقه.

ومن ناحية أخرى قد يكون الضغط مرتبطا بتوقعات الرأي العام وإلحاح البيئة الداخلية عليه وبمقدار تأثر أجهزة صنع القرارات بهذا الضغط تتأثر الرغبة في صنع هذا القرار أو ذاك بالزيادة أو النقصان.

ثانيا: أنواع القرارات

تعددت أشكال القرارات وتتسع أو تضيق وفقا لأهدافها بحيث تشمل مجالات عديدة فهناك القرارات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، وهناك قرارات أخرى ذات طابع فني توكل للجهات الفنية كتقييم مخرجات التعليم أو معالجة قضايا الإسكان أو الصحة أو تحديد أعداد المقبولين في الجامعات أو تحديد الدوائر الإنتخابية أو إنشاء مشروعات استثمارية أو تحديد الإعفاءات الضريبية والمركبة، وكذلك هناك قرارات أخرى لمعالجة إحدى الظواهر الإجتماعية، كإنحراف الأحداث أو ظاهرة عزوف الشباب عن الزواج أو كثرة الطلاق وما إلى ذلك.

وهناك قرارات أخرى تؤذن بانتهاج سياسة جديدة للدولة أو تحول في توجهاتها الداخلية أو الخارجية سواء كانت اقتصادية أو أمنية أو عسكرية، ومن أمثلة هذه القرارات شراء أسلحة من مصدر يختلف عن المصادر السابقة نتيجة تغييرات في سياستها وتوجهاتها، وكذلك عقد إتفاقيات أمنية مع دول أكثر قدرة منها على دفع الضرر عن البلاد، أو قرارات تأميم المؤسسات الأجنبية أو قرارات التدخل العسكري أو إعلان الحرب أو القبول بوقف إطلاق النار إستجابة لوساطة دولية أو لقرارات مجلس الأمن مثلا.[214]

---

[214] _ فاروق عمر العمر: صناعة القرار والرأي العام، القاهرة، أصدره مركز ميريت للنشر والمعلومات، تاريخ النشر 2001، ص: 25.

ثالثا: الجهات المؤثرة في القرار السياسي

- ✓ **الرأي العام:** توجد علاقة بينه وبين مختلف السياسات التي تؤطرها الدولة أو الحكومة حيث أن ما يفكر فيه الجمهور هو ما تفعله الحكومة فهو وجهة نظر الأغلبية تجاه قضية مهمة وتكون مطروحة للنقاش بحثا عن حل؛ فالرأي العام يملك التأثير في مسارات الحكومة وسياساتها والعكس صحيح، وهذه العلاقة تختلف من نظام لآخر كنوع القضية ودرجة تمسك الجماهير، وأيضا عند إتخاذ قرار لا يتلائم مع إهتمامات ورغبات وطموحات الناس مما يحدث معارضة شعبية قوية. إن السياسة العامة في الدول الديمقراطية هي من صنع الرأي العام.
- ✓ **الأحزاب السياسية:** تؤدي دورا رائدا في توفير قنوات للمشاركة السياسية والتعبير عن الرأي فهي عامل مؤثر في القرار السياسي الصادر من أي جهة كونها تناقش النظام السياسي في مختلف المسائل الأساسية التي تعنى بالمجتمع والدولة داخليا وخارجيا وتعمل على إثارة الرأي العام وبالتالي تتألف قوة ضاغطة على الحكومة وسياساتها.
- ✓ **الجماعات الضاغطة:** وهي جماعات مختلفة الهوية ومتنوعة العدد والتنظيم والمكانة والقوة، لها هدف إثارة اهتمام الحكومة حول قضية ما تهم هذه الجماعات ويخدم مصالحها ولكي تتمكن من القيام بدورها يلزمها وجود قنوات رسمية مباشرة وغير مباشرة لتوصيل صوتها عن صنع السياسة العامة وتعبئة الرأي العام ويكون لهذه الجماعات دور هام في بلورة الاتجاهات أمام صانعي القرار السياسي.
- ✓ **الصحافة ووسائل الإعلام:** وجود صحافة حرة ونزيهة ووسائل إعلام فعالة تعبر حقيقة عن آلام وطموحات الشعب، فمن واجب أصحاب القرار الاسترشاد بما تنشره صفحات الإعلام المكتوبة والتلفزيونية والالكترونية.

إن الاستقرار السياسي والتطور الاقتصادي لا يقوم إلا على إستقلالية السلطات وتوزيع القدرة ووجود المؤسسات الدستورية والشعبية، وإعطاء الحرية الكافية والكاملة لجميع المراكز والأفراد لإبداء رأيها وتوضيح مواقفها. والقرار هو الآخر لا يصل إلى أهدافه النهائية وتحقيق غاياته الواقعية إلا بعد أن يكون هناك توزيع حقيقي ومتوازن لجميع مراكز الدولة ومؤسساتها وأحزابها ومنظماتها وجمعياتها ومثقفيها وإعلامييها؛ يضمن مشاركتهم الفعّالة والمستمرّة في صناعة القرار أو على الأقل استشارتهم.[215]

---

[215]_ صناعة القرار السياسي والرأي العام الخلفيات والتأثيرات: فتحي دايم، مقالة نشرت في المجلة الالكترونية حمس.نت، بتاريخ غير متوفر، الموقع الالكتروني: hmsalgeria.net .



الفقرة الثانية: الهياكل الرسمية والقانونية في عملية صنع القرار السياسي

تسهر على عملية صنع القرار السياسي مجموعة من المؤسسات والهياكل الرسمية والقانونية للدولة.

أولا: الدستور

الدستور مجموعة من القواعد القانونية التي تبين شكل الحكم وكافة القواعد المتصلة بالتنظيم السياسي للدولة والعلاقة فيما بين السلطات العامة، ومع وجود الدستور لا يعد ذلك ضمانة كافية لاحترام نصوصه لذلك وجب رقابة على دستورية القوانين والقرارات القضائية وتتمثل بالمحاكم الدستورية أو المحاكم العليا الموجودة في العديد من بلدان العالم ويعد هذا النوع من الرقابة أكثر فعالية لأنه يستند إلى مبدأ المشروعية أي التفرقة ما بين الحكومة القانونية وغير القانونية وهذه الرقابة تفرض على جميع السلطات إحترام قواعد الدستور بما فيها السلطة التشريعية، وكذلك هناك نوع آخر من الرقابة وهي الرقابة السياسية على دستورية القوانين وهي هيئة مشكلة تختص بالنظر في كل قانون تقره السلطة التشريعية وتبيان مدى مطابقته لأحكام الدستور، وفي كل الأحوال يجب أن تكون القرارات المتخذة على إختلاف أنواعها أو مستوياتها مطابقة لأحكام الدستور.[216]

ثانيا: السلطة التشريعية

تعد السلطة التشريعية من أهم السلطات وأخطرها إذ تقوم بسن وتشريع القوانين وتعتمد في صياغة القوانين على فقهاء وبالطبع يجب أن تكون هذه القوانين مطابقة لأحكام الدستور ومن تم يتم تنفيذ هذه القوانين من قبل السلطتين التنفيذية والقضائية، والسلطة التشريعية مهمة لكونها أيضا تضم ممثلين عن الشعب.

ثالثا: السلطة القضائية

هي السلطة الحارسة على تطبيق القانون والحفاظ على أحكام الدستور وبالطبع فدولة القانون لا تحقق إلا بوجود سلطة قضائية قوية فعالة، وتماشيا مع مبدأ إستقلالية القضاء عن السلطات التشريعية والتنفيذية وتكون السلطة القضائية من رجال النيابة والقضاة على اختلاف درجاتهم ومختلف أنواع المحاكم كالمحاكم العادية والإدارية والاستثنائية.[217]

---

[216] _ جابرييل ايه الموندوجي وبنجهام باويل الإبن: السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر– نظرة عالمية، ترجمة هشام عبد الله، الدار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، طبعة الاولى، 1998، ص: 38-43.

[217] _ بطرس بطرس غالي ومحمود خيري عيسى: المدخل في علم السياسة، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، الطبعة الخامسة، 1976، الصفحات: 262/ 266 و267.



رابعا: السلطة التنفيذية

هي سلطة منوط بها عملية تنفيذ القوانين التي تضعها السلطة التشريعية وتتكون هذه السلطة من رئيس الدولة ورئيس الوزراء والوزراء وجميع موظفي الدولة من كافة الدرجات.

هنا نكون قد تطرقنا إلى الهياكل الرسمية والقانونية التي تتدخل في صنع القرار السياسي، لكن هل توجد كيانات أخرى لها دور فعال في صنع القرار غيرها؟

الفقرة الثالثة: الهياكل غير الرسمية في عملية صنع القرار السياسي

وهي المتغيرات التي تساعد في التأثير والتفاعل مع المؤسسات الرسمية في عملية صنع القرار وهي:

أولا: الأحزاب السياسية

وهي قنوات للمشاركة السياسية وأدوات لبلورة الخيارات والبدائل أمام صانعي القرار كإطار لتفعيل المشاركة الشعبية وقيامها بدور مكمل لدور الدولة في مجال الرعاية الاجتماعية وتعبئة الرأي العام.

ثانيا: جماعات الضغط

كالنقابات ومنظمات المجتمع المدني وتقوم بعدة وظائف كالاتصال المباشر بالحكومة وتعبئة الرأي العام لهذه الجماعات دور هام في بلورة الاتجاهات أمام صانعي القرار السياسي بما يتناسب ومتطلبات أفراد الشعب.

ثالثا: النخب السياسية

التي تقدم المعلومات وتطرح البدائل أمام صانعي القرار بما يساعدهم على تقييم المواقف واتخاذ القرار.

رابعا: الرأي العام

وهو مقياس مهم لما تتطلع إليه الشعوب من أراء وإتجاهات ويقاس مدى مشروعية أي نظام سياسي بمقدار ملاءمته وتطبيقه لمطالب الشعب فيجب أن يكون الرأي العام دليل عمل واضح أمام صانعي القرار لتكون قراراتهم مكتسبة الشرعية والقبول والتنفيذ الطوعي من قبل الشعب.

خامسا: الصحافة ووسائل الإعلام

عند وجود صحافة حرة ووسائل إعلام فعالة تعبر عن تطلعات الشعوب فمن واجب الأنظمة السياسية وصانعي القرار الاسترشاد بما تنشره الصحافة ووسائل الإعلام في عملية صنع القرارات لأنها المعبر عن تطلعات الشعب بحيث تكون الصحافة ووسائل الإعلام على أوسع نطاق وتكون حرة ونزيهة في أطروحاتها وغايتها الوحيدة هي البحث عن الحقيقة، وبالطبع فلكل نظام سياسي جماعات ضغط أو مصالح خاصة به تختلف عن الأنظمة الأخرى.[218] هذا على مستوى أجهزة الدولة أما على المستوى الدولي كيف يتم صنع قرارات المنظمات الدولية؟

[218] _ قتيبة عباس مخلف السامرائي: مرجع سابق، ص: 68.



الفرع الثاني: صنع القرار على المستوى الدولي

تختلف طرق صنع القرار والمؤسسات القائمة على ذلك من القرار السياسي على مستوى الدولة والقرار المتخذ على المستوى الدولي، هذا الأخير تسهر عليه المنظمات الدولية وتكون له صفة الشمولية والفعالية والنفاذ الدولي.

أولا: تعريف القرار الدولي

تتسم القرارات الدولية بكثير من الغموض Ambigüité في مفهومها وعدم الثبات الاصطلاحي، والقرار Resolution كاصطلاح يشمل التوصيات والقرارات الملزمة، يرى بعض الفقهاء أن القرار الدولي هو «الوسيلة القانونية التي تنسب إلى الجهاز التشريعي لمنظمة دولية عالمية النطاق، بصرف النظر عن محتواه والتسمية التي تطلق عليه والإجراءات المتبعة في إصداره». وهذا التعريف لا يمكن الأخذ به على إطلاقه، لكون قرارات المنظمات الدولية تصدر من أكثر من جهاز واحد.

ويرى الدكتور إبراهيم الشلبي في كتابه "التنظيم الدولية دراسة في النظرية العامة والمنظمات الدولية"، أن القرارات الدولية هي «كل صور التعبير عن إرادة المنظمة سواء كان هذا التعبير في صورة غير آمرة وهي التوصيات أو في صورة آمرة جزئيا مثل التصريحات، أو في صورة آمرة قانونيا مثل الاتفاقيات والقواعد الملزمة أو القرارات». أو هو كما أورده الدكتور محمد سامي عبد الحميد في كتابه "أصول القانون الدولي العام القاعدة الدولية" «كل تعبير من جانب المنظمة الدولية_ يتم على النحو الذي حدده دستورها ومن خلال الإجراءات التي رسمها _ عن إتجاه الإرادة الذاتية لها إلى ترتيب آثار قانونية معينة ومحددة على سبيل الإلزام أو التوصية».[219]

وتعد القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة وخاصة قرارات مجلس الأمن من أهم القرارات الدولية وأكثرها تأثيرا على المستوى الدولي، إذن ما المقصود بقرارات مجلس الأمن الدولي؟

ثانيا: قرارات مجلس الأمن

«القرار الدولي هو عمل قانوني يعبّر عن إرادة أو موقف إحدى المنظمات الدولية أو فرع من فروعها، وتكون له الصفة الإلزامية بحكم الميثاق، ويترتب على مخالفته مسؤولية الدولة المخالفة قانوناً». وأهم القرارات الدولية هي تلك التي تصدر عن مجلس الأمن الدولي بموجب الفصلين السادس والسابع من الميثاق، علماً بأن الفصل السادس يشمل المواد 33 إلى 38 ضمناً، والفصل السابع يشمل المواد 39 إلى 51 ضمناً.[220]

---

[219]_ بدر الدين بوذياب: الطابع التشريعي لقرارات المنظمات الدولية: منظمة الأمم المتحدة نموذجا، مذكرة لنيل درجة الماجيستر في القانون الدولي فرع القانون الدولي العام، تحت إشراف الدكتور كاشر عبد القادر، جامعة مولود معمري– تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تاريخ المناقشة: 2011/12/21، ص: 15 و16.

[220]_ القرارات الدولية في ميزان القانون الدولي: حسن هندي، نشرت بتاريخ 7 فبراير 2012، على الموقع الالكتروني: www.baath-party.org



من هنا نكون قد مررنا على أهم أنواع القرارات وعن أدوارها وقوتها سواء على مستوى الدول أو على المستوى الدولي لكن من الجيد إلقاء نظرة على كيفية صنع قرارات في أقوى دولة في العالم وكيف تتعامل أجهزتها فيما بينها لصنعها وإعتمادها سواء كانت قرارات داخلية أو خارجية، لذلك سوف ندرس واقع صنع القرار في الولايات المتحدة الأمريكية داخليا وخارجيا.

المطلب الثاني: جماعات الضغط

تكون على شكل نقابات أو جماعات مصالح. وجدت للدفاع عن مصالح المنخرطين فيها عن طريق الضغط على الحكومة لإتخاذ قرارات في صالحها. وإذا كان الهدف من الحزب هو الوصول إلى الحكم لتطبيق برنامج معين فإن هدف جماعات الضغط هو تلبية مطالب أعضائها عن طريق التأثير على السلطات العامة.[221]

ولقد إعترفت معظم دساتير الدول الديمقراطية بهذه الهيئات وبمهامها التأطيرية وخاصة مهمة تأطير وتنظيم المنخرطين فيها وتمثيلهم. وحتى الأحزاب السياسية تستفيد أحيانا من الدور التوجيهي لهذه الجماعات وتفيده، خاصة إذا كان هناك ارتباط بين الحزب والهيئة النقابية، أو كانت هذه الأخيرة تعمل تحت إشرافه.

إلى جانب هذه الهيئات هناك ما يسمى باللوبيات Lobbies وهي جماعات المصالح هدفها الدفاع عن مصالح خاصة، حيث تمارس ضغوطها على الأحزاب وعلى مراكز القرار. وقد ظهرت هذه الجماعات أول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية وأطلق على طريقتها في العمل اصطلاح Lobbies أي العمل في الكواليس. كما شهدت دول أخرى تشكيل هذه القوى مثل دول أوروبا الغربية ودول أخرى رأسمالية وكذلك بعض بلدان العالم الثالث.

وتؤثر اللوبيات على صانعي القرار بطرق متعددة سواء عن طريق التهديد أو الرشوة أو التصفية الجسدية أو شراء الضمائر... وذلك من أجل بلوغ أهدافها، مما يعتبر مسًا فظيعا بالممارسة الديمقراطية. وحتى يكون تأثيرها فعالا تبادر النقابات والجماعات الضاغطة إلى تمويل أحزاب سياسية أو تنشئتها للدفاع عن مصالحها. وهذا ما يقوم به أرباب المصالح الذين يمولون الأحزاب اليمينية، وما تقوم به حركات الدفاع عن البيئة التي تحولت في أوروبا مثلا إلى حزب الخضر، والحركات الدينية التي أنشأت أحزابا مسيحية أو إسلامية أو يهودية. وحتى الأحزاب السياسية يمكنها أن تنشئ منظمات وهيئات هدفها الضغط على الحكم والتأثير على الرأي العام سواء في اتجاه معارضة الحكم أو تأييده.[222]

---

[221] - R.G.Schwartzenberg: Sociologie Politique, Paris, Montchrestien, 1974, P: 587

*_ نجد مثلا أن الفصل 8 و9 من الدستور المغربي يضع النقابات على قدم المساواة مع الأحزاب في تنظيم المواطنين وتمثيلهم.

[222]_ المختار مطيع: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، يناير 2002، ص: 76 و77.

*_ تسعى بعض المنظمات النقابية في دول أقامت مؤسسات دستورية، للتأثير على الحكم من أجل خدمة مصالح قياداتها. ففي المغرب مثلا نجد النقابات العمالية تشكل ورقة ضاغطة على الحكومة كما كان لها دور قبل وبعد الاستقلال خاصة النقابات الثلاث الأقوى في المغرب: الاتحاد العام للشغل، الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل، الاتحاد العام للشغالين المغاربة. كما أن للاتحاد العام لمقاولات المغرب الذي ترأسه حاليا السيدة مريم



الفرع الأول: الإطار العام لجماعات الضغط

السياسة لا تعدو أن تكون مجرد وسيلة بالنسبة للجماعات الضاغطة بينما هي غاية بالنسبة للأحزاب السياسية، الأمر الذي يطرح صعوبات على مستوى التحقق من هوية جماعات الضغط. أضف إلى ذلك المظهر الخفي لعملها لذلك لم يتردد جان مينو في وضع تمييز جوهري بين جماعات الضغط وبين الأحزاب السياسية يكمن في كون هذا الأخير يعد قوة للتأثير السياسي المباشر هدفه الوصول إلى الحكم، بينما تعد الجماعات قوة تأثير سياسي غير مباشر لا تستهدف الاستيلاء على الحكم؛ بل تكتفي بالضغط عليه لتلبية مطالبها؛[223] وتتواجد جماعات الضغط في المجتمعات سواء المتقدم أو السائرة في طريق النمو؛ الديمقراطية أو الديكتاتورية، بالرغم من أن آليات التدخل تختلف من نظام لآخر.[224]

من المعروف أن منظمات العمل السياسي المؤثرة في تكوين الرأي العام تنقسم إلى أحزاب سياسية وجماعات الضغط، هدف الأولى واضح وهو الوصول إلى الحكم. أما الثانية حتى ولو كان محددا نظريا في الضغط على الحكومة فإن ذلك يخلق تعقيدا كبيرا في تحديد طبيعتها وعملها وأهدافها الحقيقية وليس المعلنة فقط.

إذن ما المقصود بجماعات الضغط؟ وما هي أشكالها؟ وكيف تقوم بالتأثير على صناع القرار؟ وأخيرا ما هي وظائفها الأساسية؟

الفقرة الأولى: تعاريف حول جماعات الضغط

ليس هناك تعريف جامع ومانع لمفهوم جماعات الضغط بقدر ما نجد أنفسنا أمام تعريفات متعددة ومتضاربة. فمحاولة الإحاطة بها تتغير نتيجة تغيير الحدود بين ما هو سياسي وما هو غير سياسي، والتي تتغير من فترة إلى أخرى تبعا لطبيعة الصراعات الإجتماعية، فيرى جورج فوديل بأن جماعات الضغط ما هي إلا «الجماعات التي لا تؤلف رسميا جماعات».[225] ويترجم اندريه ماتيو ذلك بقوله «أن جماعات الضغط ما هي إلا هذا العدد الهائل من الجماعات والجمعيات والنقابات أو الشركات، التي

بنصالح شقرون دور مهم وقوي في التأثير بشكل أو بأخر في قرارات الدولة خاصة منها الاقتصادية والسياسة أيضا. أما في مصر فنجد أن للنقابات العمالية دور مهم فيها خاصة أنها في الأصل كانت دولة اشتراكية تابعة للمعسكر الشرقي بقيادة الاتحاد السوفيتي، ولا ننسى أنه للعمال دور مهم في قيام ثورة 25 يناير 2011 المصرية التحولية، ولا ننسى أيضا أن للأحزاب دور مهم في مصر لدرجة انه لحزب واحدة فيها قوة ضاغطة تؤثر بشكل قوي في الرأي العام وفي السياسية المصرية ككل وهو حزب الإخوان المسلمين الذي تفرعت منه أحزاب ومنظمات أخرى لها نفس التوجه كما كان له دور مهم ورئاسي في الثورة المصرية خاصة ثورة 25 يناير وقد أدت إلى توليه الحكم. وفي مصر كانت جماعات الضغط من أوائل الحركات التي دعت ليوم 25 يناير وشاركت مع الحركات السياسية الأخرى بقوة في تنظيمه. بدأت الدعوة إلى مظاهرات 25 يناير من بعض الحركات الاحتجاجية وجماعات الضغط مثل شباب السادس من أبريل، وشباب من أجل العدالة والحرية، والحملة الشعبية، وجماعة كلنا خالد سعيد، وحركة كفاية، وهى جميعاً حركات شبابية تشكلت للضغط من أجل أهداف معينة، مثل محاكمة قتلة خالد سعيد، أو إعادة النظر في بعض مواد الدستور المنظمة للانتخابات وغيرها.

[223] _ محمد زين الدين: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مطبعة النجاح الجديدة، المغرب، 2011، ص: 196.

[224] -V. Charles Debbash, Jean-Marie Pontier: Introduction A La Politique, Dalloz, Paris, 1995, P1.

[225] - Georges Vedel: Introduction Aux Etudes Politiques, Additif Au Cours Enseigné En 1957-1958, Volume 4, Paris, P: 199.



بدفاعها عن المصالح المشتركة لأعضائها، تجتهد بكل ما أوتيت من وسائل مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على السلوك الحكومي والبرلماني وإعطاء وجهة خاصة للرأي العام».[226] وفي محاولة لإيجاد تعريف أكثر شمولية ذهب الباحث الأمريكي زيجلر في كتابه "جماعات المصالح في المجتمع الامريكي" إلى تعريفها بكونها «جماعات منظمة تسعى إلى التأثير على مضمون مختلف القرارات الحكومية دون محاولة منها لتنصيب أعضائها في المراكز الرسمية». والواقع أن أي جماعة لا يمكن أن ندعوها بجماعة الضغط إلا إذا توفرت فيها عدة شروط: حد أدنى من التنظيم؛ يجب أن يكون لقادتها هدف محدد لجماعتهم؛ أن تكون الجماعة مستقلة في تنظيمها وعلى مستوى سلطة قرارها؛ يجب أن تمارس الضغط واقعيا وليس نظريا.

يجب أن يكون للضغط سمة الإستمرارية، فقد تتنوع أشكاله من إضراب ومظاهرة وإعتصام... لكن كل هذه المظاهرات لا تشكل شيئا إذا لم تكن ضمن تصور وإستراتيجية للضغط على الحكومة أو غيرها لحملها على إتخاذ قرار سياسي بالإمتناع أو الإيجاب.[227] وتتجلى قوة جماعات الضغط في تعدد أشكالها ومصالحها.

الفقرة الثانية: أشكال جماعات الضغط

يمكن تصنيف جماعات الضغط إلى خمس أشكال رئيسية؛ جماعات الضغط السياسية وجماعات الضغط شبه السياسية وجماعات الضغط الإنسانية وجماعات الضغط ذات الهدف الواحد وجماعات الضغط المهتمة بالدفاع عن مصالح الدول الأجنبية داخل الدولة.

أولا: جماعات الضغط السياسية

يهتم هذا الشكل بالمجال السياسي فقط؛ وهي التي يطلق عليها اسم اللوبي.

ثانيا: جماعات الضغط شبه السياسية

هذه الجماعات ليس مجالها المهني سياسيا بحتا لكنه لا يمكن أن تمارس نشاطها إلا في ظل المعطى السياسي كالنقابات العمالية أو اتحادات أصحاب الأعمال، فهذه التنظيمات نشاطها إجتماعي وإقتصادي لكنها ملزمة بولوج المجال السياسي بغية الحفاظ على مصالحها؛ إذ تمارس ضغوطات إما على بعضها البعض مثل النقابات العمالية/ نقابات أرباب المصانع، أو تمارسها على الحكومة بغية تحقيق أهداف إجتماعية أو إقتصادية لكن بوسائل سياسية.

ثالثا: جماعات الضغط الإنسانية

تتميز بكونها لا تعنى بالنشاط السياسي بقدر ما يستهدف طلب الحصول على المساعدات المالية أو المطالبة بإعادة النظر في بعض القوانين التي لا تحمي الفئات التي تهمها؛ ويبرز هذا النوع بشكل جلي في الجمعيات الخيرية والمنظمات الفئوية كالجمعيات النسوية.

---

[226] _ جان مينو: الجماعات الضاغطة، ترجمة بهيج شعبان، دار عريدات، بيروت، طبعة 1971، ص غير متوفرة.

[227] _ علي حسني: القانون الدستوري وعلم السياسة، مطبعة دار وليلي للطباعة والنشر، مراكش، الطبعة الأولى، 1998، ص: 199.



رابعا: جماعات الضغط ذات الهدف الواحد

تختلف وفق إختلاف هدفها؛ فهناك جماعات البرامج التي تهدف إلى تحقيق أهداف قومية كجماعة الوحدة الأوروبية، أو تشتغل من أجل هدف واحد كجماعات الضغط لحماية البيئة وحقوق الإنسان.

خامسا: جماعات الضغط المهتمة بالدفاع عن مصالح الدول الأجنبية داخل الدولة

تتجه الدول الأجنبية إلى تشكيل جماعات الضغط داخل دولة أجنبية أخرى بغية التأثير على صانع قرارها السياسي؛ وذلك من أجل الدفاع عن مصالح الدول الناشئة لهذه الجماعات. هكذا، فوظائف جماعات الضغط تتميز بطبيعتها عن وظائف الأحزاب، إلا أنها تتقاطع معها أحيانا.

الفقرة الثالثة: أهداف وظائف جماعات الضغط

رغم تنوعها فإن الأهداف العامة التي تنشأ من أجلها جماعات المصالح عادة ما تندرج إما تحت: أولا بحفظ وحماية وتطوير وتعزيز مصالح الجماعة من خلال السعي نحو وضع اللوائح وصياغة القوانين والتشريعات المتعلقة بها، ووضعها موضع التطبيق الفعلي، وتحويل الحكومة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى شريك في تحمل مسؤولية ذلك. أما الهدف الثاني فيتمثل في دعم وتعزيز التعديلات المطلوبة في السياسات العامة موضع إهتمام الجماعة وإزالة ما يعترضها من عراقيل، والإحتفاظ بالوضع الراهن حالة كونه مواتيا ومناسبا لمصالح الجماعة.

أما فيما يتعلق بوظائف جماعات المصالح فإن تلك الجماعات تعد بداية من أهم الفاعلين في النظم السياسية ذلك أن الفرد المهتم سياسيا يميل إلى المشاركة في النشاط الجماعي الذي تزاوله جماعات المصالح بهدف التأثير على عملية صنع السياسات والقرارات الحكومية. وفي مجملها تتضمن وظائف جماعات المصالح كلا من:

- صياغة المطالب والتعبير عن الاتجاهات السياسية؛
- الضغط للحصول على مكاسب مادية لأعضائها؛
- معارضة قرار أو سياسة ترى فيها أضرارًا بمصالح أعضائها؛
- التعبير عن رأي قطاع معين من الرأي العام حيال القضايا العامة؛
- عمل دعاية لسياسة معينة.[228]

الفرع الثاني: منهجية جماعات الضغط في التأثير على صناعة القرار

تتميز جماعات الضغط بجملة من الخصائص المتجلية أساسا في توظيف الذكاء السياسي وسرعة الحركة في المكان وفي الوقت المناسب لتحقيق أهدافها؛ مثلما تتميز بإقامة شبكة واسعة من العلاقات والصدقات. كما تستخدم مختلف الأساليب من أجل تحقيق مصالحها سواء بالضغط الأدبي أو المادي.[229]

[228] _ كمال المنوفي: أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الاولى، 1987، ص: 180 و182.

[229] _ محمد زين الدين: مرجع سابق، ص: 198 و199.



وتتراوح أساليب الجماعة بين ما هو مباشر وغير مباشر؛ الأسلوب المباشر يكون عبر التوجه إلى الحكومة أو البرلمان أو الإدارة حسب نوعية القرار المرغوب تبنيه رسميا. أما الأسلوب الغير مباشر فيكون بهدف الوصل لنفس المبتغى لكن بطريقة غير مباشرة؛ أي عبر التوجه إلى الرأي العام بغرض الضغط على الحكومة.[230]

الفقرة الاولى: الأسلوب المباشر

يكون بواسطة الإعلام: الصحافة والمطبوعات، المحادثات والمشاركة داخل المجالس المهنية أو بواسطة التهديد الصريح للبرلمانيين ولكبار الموظفين بسحب ثقتهم والتشهير بهم. ولابد أن نضيف أعمالا أخرى خفية تعتمد العلاقات الخاصة وشبكات الصداقة، والإبتزاز عن طريق التهديد بنشر فضائح كبار المسؤولين وغالبا ما تكون هذه الأساليب هي الأكثر فعالية. وهناك وسيلة أخرى قلما تستعمل لخطورتها وهي العنف فمنظمات المزارعين بأوروبا وخصوصا منظمات الفلاحين الإسبان والفرنسيين وكذلك منظمات الصيادين خير مثال على ذلك.[231]

الفقرة الثانية: الأسلوب الغير مباشر

أول وسيلة للتأثير تستعين بها جماعات الضغط هي وسائل الإعلام للدعاية العلنية لتوجهاتها والإعلان عن مطالبها، وجماعات الضغط توظفها بطريقتين رئيسيتين:

- من خلال الصحف التي تصدرها بصفة مباشرة ورسمية؛
- عبر نشر نشاطها عن طريق وسائل الإعلام.

على إعتبار أن الإعلام يعدل وجهات نظر المسؤولين وقراراتهم من خلال إعطائهم معطيات جديدة، مثلما قد يستغل كوسيلة فعالة لتوجيه الرأي العام حسب الوجهة التي ترغب فيها جماعات الضغط. لذلك يمكننا أن نفهم خلفيات جنوح العديد من هذه الجماعات لخلق أو تدعيم بعض وسائل الإعلام بغية تمرير مطالبها أو لبلورة نوع من ضغط الرأي العام على صناع القرار السياسي، بل إن وسائل الإعلام تحولت إلى قوة مؤثرة في التأثير على الرأي العام لدرجة أنه بإمكانها تغيير نظام سياسي برمته؛ أو على الأقل دفعه إلى الاستجابة إلى مطالب الرأي العام مثلما حدث في أحداث الثورتين التونسية والمصرية لسنة 2011؛ حيث لعبت وسائط الاتصال الحديثة من الشبكة العنكبوتية والقنوات الفضائية دورا مركزيا في الإطاحة بهاذين النظامين السلطويين.

[230]_ علي حسني: مرجع سابق، ص: 203.

*_ اللوبي مصطلح يفيد الدهليز أو الكواليس كان أصحاب المصالح ينتظرون الوزراء وأعضاء البرلمان في الدهاليز ليقدموا إليهم التماساتهم ومطالبهم السياسي؛ وهنا جاء استخدام كلمة لوبي للتعبير عن الجماعة ذات المطالب السياسية

[231]_ علي حسني: مرجع سابق، ص: 204.

*_ لقد استطاعت منظمات الصيادين خصوصا الأسبان الدفع بالخلاف مع الصيادين المغاربة إلى عقد محادثات واتفاقيات على المستوى الحكومي، ما بين المغرب والسوق الأوروبية المشتركة خلال سنتي 1994-1995.



والأسلوب الثاني الذي تعتمده جماعات الضغط هو التشاور والمشاركة؛ حيث أن فكرة وضع إداريين نشيطين تابعين لجماعات الضغط في الهيئات الإستشارية فكرة قديمة؛ ففي العصر النابليوني كان إحداث مثل تلك الهيئات يهف أساسا إلى تجميع أشخاص مؤهلين من شأن أرائهم تنوير صناع القرار السياسي.[232]

من هنا نكون قد قدمنا تعريفا شاملا ووافيا بخصوص مفاهيم وأشكال وأهداف ووظائف وأساليب جماعات الضغط بصفة عامة.

المبحث الثاني: لوبي المؤسسات الإعلامية الأمريكية

قد يرى البعض أن ظهور المطبعة ثم الصحافة كان القاعدة التي إنطلق منها فكر التنوير والثورة الفرنسية التي أنهت عصور الظلام الأوروبية، وقضت على الأوتوقراطيات والثيوقراطيات لتحل محلها سيادة الشعب. لكن هذا ليس من المبالغة في شيء، فبسبب هذا التطور التقني والإجتماعي كان من الطبيعي أن تحتل الصحافة مكانة بارزة في كل النظم الديمقراطية في القرن العشرين. ورغم إختلاف العلماء في تحديد طبيعة الصحافة وتصنيفها بإعتبارها إما مؤسسة إجتماعية أو مؤسسة سياسية، فإنهم لا يختلفون في تأثيرها وقوتها على الأقل في أوروبا. لكن ماذا عن الولايات المتحدة الأمريكية؟

يرى أستاذ العلوم السياسية تيموثي كوك وصاحب كتاب «الحكم بالإعلام» حول التحول الذي أصاب الصحافة الأمريكية وإنصرافها إلى تزكية الجانب الترفيهي على حساب الموضوعية في الإخبار، ونقده للتدخل السافر للسلطات الأمريكية في توجهات الصحف؛ يقول أن «... المشكلة أنه على مر الزمن لم تعد المسألة مجرد تدخل مهما كان شديدًا أحيانًا وإنما تحول الوضع في العقود الأخيرة (من القرن العشرين) إلى سيطرة شبه كاملة من قبل المؤسسة السياسية الحاكمة والمؤسسة الإقتصادية المتحالفة معها، بحيث تحول دور الصحافة والإعلام بشكل عام من مؤسسة سياسية لها إستقلالها النسبي عن بقية مؤسسات الدولة إلى أداة تابعة وظيفتها تسويق السياسات التي يقررها النظام الحاكم (المؤسسة الحكومية+المؤسسة الإقتصادية) بحيث يمكن القول بأن الحكم أصبح يمارس من خلال الإعلام. بمفهوم أن وظيفة الإعلام قد أصبحت: «صناعة الموافقة Manufacturing Of Consent»، مما سمح بتنفيذ السياسات في مجتمع يتخذ الشكل الديمقراطي».

قد يبدو رأي الأستاذ تيموثي كوك فيه بعض السوداوية حول وضع الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى أنه كيان مسير بأيدي خفية حكومية. غير أن الواقع عندما نرى الكم الهائل من الشركات الكبرى الإعلامية التي تتحكم بالرسالة الإعلامية الإخبارية عالميا وموطنها الولايات المتحدة الأمريكية،

[232]_ محمد زين الدين: مرجع سابق، ص: 200.



والمساحة الواسعة التي تتمتع بها من التحليل والنقد نستنتج أن الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية ليست أداة لصناعة الموافقة بل هو كيان مقرر لشكل الحكم ومن يحكم وكيف يحكم.[233]

المطلب الأول: الإعلام الأمريكي نظرة شاملة

تحتل وسائل الإعلام الأمريكية مكانة متقدمة في صناعة السياسة الداخلية بحكم تطور صناعة الإعلام وفي مقدمتها الصحافة مقارنة بالموجود في دول أخرى. ومنذ عقود طويلة شكل الإعلام دعامة أساسية في تشكيل السياسات العامة الأمريكية، حيث بلغ من النضج والقوة ما أهله ليصبح ضمن لائحة صناع القرار غير الرسميين.

الفرع الأول: الأسس القانونية لحرية الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية

يظن البعض أن الولايات المتحدة الامريكية لا تفرض قيودا على الصحافة ووسائل الاعلام لكنها في المقابل لا تقيدها بترسانة قانونية تحد من نشرها للاراء والاخبار مهما كانت.

الفقرة الأولى: حرية التعبير في الولايات المتحدة الأمريكية

وصف جوشوا فريدمان حرية التعبير في حديثه لموقع يو إس إنفو بأنها «مثل صمام الضغط... ففي البلدان السلطوية يسيطر الأشخاص الذين في السلطة على ما يعلن ويقال، أما الناس الذين في خارج السلطة فينتابهم الغضب ويزداد غضبهم أكثر فأكثر، وهذا يمكن أن يؤدي بالتالي إلى مجابهة أكثر عنفا».[234] أما البروفيسور نعوم تشومسكي فينظر لحرية التعبير في الولايات المتحدة الأمريكية «تبدو الولايات المتحدة الأمريكية غير عادية أن لم تكن فريدة في غياب الكوابح على حرية التعبير، وهي غير عادية أيضا في مدى نجاعة الأساليب التي توظف لكبح حرية التفكير».

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أكثر الدول في العالم حرصا على حماية حرية التعبير، فقد كانت من أوائل من وقعوا على كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي أكد فيهما المشرع الدولي على أن الأفراد يملكون الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرية السعي والتلقي والنقل للمعلومات والأفكار من جميع الأنواع. كما أن الدستور الأمريكي يحمي حرية التعبير ويحمي من القمع الحكومي حتى من أشد الخطابات عدوانية وإثارة للجدل، ولا يسمح بتنظيمها إلا في ظروف معينة ومحدودة وضيقة. فالنظام الامريكي مبني على الفكرة القائلة بأن التبادل الحر والمفتوح للأفكار يشجع التفاهم ويدفع بتقصي الحقائق قدما ويتيح الرد على الأكاذيب ودحضها.[235]

---

[233] _ رامزي كلارك وآخرون: الإمبراطورية الأمريكية صفحات من الماضي والحاضر الجزء الأول، مجموعة من المؤلفين، مكتبة الشروق القاهرة_ كوالالمبور_جاكرتا، الطبعة الأولى، 2001، ص: 62.

[234] _ "وجهات النظر المتعارضة تتمتع بحرية التعبير في الولايات المتحدة الأمريكية": اسم الكاتب غير متوفر، مقالة مأخوذة عن الموقع الرسمي لوزارة الخارجية الأمريكية: iipdigital.usembassy.gov .

*_ جوشوا فريدمان: صحفي أمريكي سابق فائز بجائزة بولتزر وهو المدير الحالي للبرامج الدولية في جامعة كولومبيا في نيويورك.

[235] _ حرية التعبير في الولايات المتحدة: اسم الكاتب غير متوفر، مقالة مأخوذة عن الموقع الرسمي لوزارة الخارجية الأمريكية مكتب برامج الإعلام الخارجي، IIP DIGITAL، بتاريخ نيسان 2013: iipdigital.usembassy.gov .



ساهم الدستور الامريكي في حماية الحق في التعبير من خلال التعديل الأول من الدستور المعنون بـ "حرية العبادة والكلام، والصحافة وحق الاجتماع والمطالبة برفع الأجور" الذي نص على «لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية الكلام أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلمياً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف». ومنه فالولايات المتحدة قد نصت دستوريا على وجوب إحترام حرية الكلام أو التعبير ومنع أي قانون يحد منها. ولدعم هذا النص الدستوري ولحماية حرية التعبير من ممارستها بهدف الإساءة للغير أو مِمَن يحاولون تقييدها، وضعت المحكمة العليا مقياسا لما يكن اعتباره إساءة أو خرق لحدود حرية التعبير، ويسمى باختبار ميلر Test Miller. وبدأ العمل به في عام 1973.

والجدير بالذكر أن إنكار حدوث إبادة جماعية لليهود لا يعتبر عملا جنائيا في الولايات المتحدة، ولهذا تتخذ معظم مجموعات النازيين الجدد من الولايات المتحدة مركزا إعلامياً لها. لكن حرية التعبير ليست مطلقة في الولايات المتحدة، فبصفة عامة تملك الحكومة حرية تصرف أكبر في فرض القيود، بحيث يمكن للحكومة فرض قوانين معقولة على مدى علو مكبرات الصوت المستخدمة في الحي التجاري في وسط المدينة، أو فرض قيود معقولة على الاحتجاجات في الأحياء السكنية في منصف الليل، أو فرض شرط الحصول على تصاريح للمسيرات والاحتجاجات المنظمة للتأكد من أنها لا تشكل خطرا على السلامة العامة، شريطة أن تنطبق مثل هذه القيود على جميع المتكلمين دون اعتبار المستوى المعين أو وجهة النظر المعينة للخطاب. أما التقييد المستند على المحتوى فهو غير مسموح به بشكل عام، إلا أنه توجد بعض الاستثناءات الضيقة على فئات خاصة من التعبير التي يمكن تقييدها بموجب التعديل الأول للدستور، وهي تشمل التحريض على أعمال عنف وشيكة، وتهديدات حقيقية، وخطابات التشهير والفحش.[236]

وبعد أحداث 11 شتنبر 2001 صُدّق في الولايات المتحدة على قانون يعرف بـ Patriot Act الذي يمنح الأجهزة الأمنية صلاحيات واسعة تمكنها من القيام بأعمال تنصت ومراقبة وتفتيش دون اللجوء إلى التسلسل القضائي الذي كان متبعا قبل 11 شتنبر 2001.

ومع بدأ الولايات المتحدة حملاتها العسكرية على كل من أفغانستان والعراق فيما يعرف بالحرب على الإرهاب، وتعرض مقرات بعض القنوات الإخبارية والصحافيين العاملين بها لإعتداءات متكررة من قبل القوات الأمريكية بدأت تظهر مزاعم حول تعمد ذلك وخاصة بعد استهداف مقر قناة الجزيرة الاخبارية في أفغانستان سنة 2002 وفي بغداد أثناء عملية غزو العراق سنة 2003 والتي أدت إلى مقتل مراسل الجزيرة في بغداد طارق أيوب، وساعد في تأكيد ذلك نشر صحيفة الديلي ميرور البريطانية في نونبر 2005

[236] _ حرية التعبير في الولايات المتحدة: اسم الكاتب غير متوفر، مقالة مأخوذة عن الموقع الرسمي لوزارة الخارجية الأمريكية، بتاريخ: 2013/03، مرجع سابق.



وثائق سرية اشتهرت باسم وثيقة قصف الجزيرة مفادها أن الرئيس الأمريكي جورج بوش الإبن كان يرغب بقصف المركز الرئيسي لقناة الجزيرة في قطر. وقد نفى متحدث البيت الأبيض هذه الاتهامات.[237]

وللحفاظ على حرية التعبير الإعلامي وإستمراريته كان من الواجب على المشرع الأمريكي خلق أسس قانونية تحمي ولا تقيد هذه الحرية الإعلامية وتساهم في تقدمها.

الفقرة الثانية: الأساس القانوني لحرية الصحافة في الولايات المتحدة الامريكية

القانون الأميركي مشتق عن القانون الإنجليزي العام، وهو قانون غير مدون قائم على العرف والعادات. وهذا يعني أن الدستور والتشريعات البرلمانية يجب أن يُفسّرها القضاة في العادة من خلال أحكام صادرة في قضايا سابقة أقامها لدى المحاكم إما الأفراد أو الدولة. فالمحكمة العليا في الولايات المتحدة هي الحكم الأخير في ما يعنيه الدستور وعما إذا كانت التشريعات أو قرارات المحاكم الأدنى تتطابق مع نصوصه.

بعد استقلال الولايات المتحدة أنشأت حكومة قومية ثلاثية السلطات، حُددّت بموجب دستور لم يكن فيه في البداية قانون للحقوق. وظل الأمر هكذا حتى سنة 1791 عندما صادقت الولايات على التعديلات العشرة الأولى التي أدخلت على الدستور، والتي احتوت على الكلمات الخمس والأربعين التي تشكل التعديل الأول «لا يجوز للكونغرس أن يسن قانوناً يتعلق بإنشاء دين، أو منع ممارسته بحرية؛ أو يحدّ من حرية التعبير، أو الصحافة، أو حق الناس بالتجمع بسلام، أو مطالبة الحكومة برفع المظالم».

جميع القوانين التي حددت حرية الصحافة في الولايات المتحدة مشتقة عملياً من هذه الجملة القصيرة المطلقة، فهي تمنع الحكومة الفدرالية – ومن خلال التعديل الرابع عشر– حكومات الولايات من اتخاذ أي إجراء أو رقابة أو إشراف على وسائل الإعلام. وهذه الجملة لا تحاول تحديد ماهية "الصحافة"، كما لا تنسب ممارسة هذه الحقوق لتحقيق واجبات أو مسؤوليات. وقبل التطرق إلى الأسس القانونية للصحافة في الولايات المتحدة يجب تحديد من هو الصحفي أولا في القانون الامريكي؟

حاولت المحاكم الأمريكية الإجابة عن هذا السؤال، فإذا كانت الحكومة قادرة على تعريف من هو مؤهل للعمل كصحفي، فإن بإمكانها أيضاً أن تراقب من يجمع وينشر الأخبار. لكن مع وصول الإنترنت التي تتيح لأي كان لديه كمبيوتر واشتراك بالإنترنت أن ينشر رأيه أمام العالم، فكيف يمكن للقانون أن يحدد من هو مؤهل للمطالبة بهذه الحقوق؟ فالانترنت هو وسيلة تعبر حدود الدول بلحظة وتسمح بنشر المعلومات والأفكار في طرفة عين. لذلك، فإن تحديد ما هي المعايير والقوانين التي سوف تطبق على الكلام والمتكلمين الذين يستخدمون الإنترنت لإجراء الاتصالات سوف يكون التحدي الإجتهادي الكبير للقرن الحادي والعشرين.[238]

---

[237]_ موسوعة ويكيبيديا: ar.wikipedia.org .

[238]_ الأسس القانونية لحرية الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية": بقلم جين ا. كرتلي، مقالة مأخوذة من الموقع الرسمي لوزارة الخارجية الأمريكية: iipdigital.usembassy.gov.



يعتبر حصول الصحفي على وثائق أو معلومات قضائية سرية أمرا مسموحا به؛ حيث يميل النظام القانوني الامريكي إلى ترجيح المصلحة في الانفتاح. ولا تعاقب على نشر المعلومات القضائية السرية ما لم ترجع سريتها إلى سبب أخر غير أنها قضائية. كما يباح الاطلاع على الوثائق السابقة للمحاكمة. ويمكن للصحافة أن تنشر أي شيء مما يكتشف في الجلسة القضائية العلنية أو مما يشكل السجل العام للقضية، غير أن القانون الأمريكي يحضر التقاط الصور أثناء المحاكمة. وتسمح قلة منها بالتقاط الصور للمشاركين في المحاكمة وهم في طريقهم إلى قاعة المحكمة أو أثناء خروجهم منها...

أما بخصوص إفشاء الأسرار الرسمية تقدم الولايات المتحدة الأمريكية حماية قوية للصحافة في نشرها للأسرار الحكومية؛ حيث لا تطارد الصحافة بالعقاب عندما تنشر معلومات سرية لكونها تطبق قرار أوراق البنتاغون على غرار قرار نير؛ الذي ينص على أن كل التقييدات المسبقة للصحافة تنتهك بالضرورة التعديل الأول؛ لكنه أوضح أنه يترتب على الحكومة تبرير أي محاولة لمنع الصحف من النشر وليس على الصحف أن تفسر لماذا لها الحق في النشر. والحالة الوحيدة التي قد تعرض الصحافة للمساءلة القانونية هي إفشاء أسماء عملاء المخابرات بأسلوب يتجاوز النمط المسموح به لنشر الأسماء أي بشكل أكثر بروزا مما تنتشر به الأسماء الأخرى في الصحف في حالة وجود مثل هذا النمط، وعندما يرجح أن يؤدي النشر إلى الإخلال بنشاط المخابرات. وفيما يخص الدعاوي ضد الصحفيين بالتشهير أو أي إساءة للسمعة الشخصية فالمحكمة الأمريكية العليا فسرت الدستور على أنه يقدم حماية ضمنية للسمعة الشخصية. ونظرا لكون الولايات المتحدة الأمريكية تولي أهمية أساسية لحرية الصحافة والتعبير ونقل المعلومات وحق الجمهور في تلقيها لم ينجم عن الضمانات الدستورية الخاصة بحق الحفاظ على السمعة الشخصية نتائج لصالح المدعين في دعاوي التشهير. وتجدر الإشارة إلى أنه توقف إستخدام القانون الجنائي المضاد للتشهير منذ الخمسينات. ويرى كثير من الفقهاء الدستوريين الأمريكين أن تلك القوانين تعتبر اليوم غير دستورية ما لم تكن المادة الصحفية المنشورة تشكل تهديدا للسلم العام.

وفي الولايات المتحدة تعد صحة الخبر دفاعا كاملا في الدعوى حتى ولو كانت الوقائع مغلوطة لا يحكم على الصحيفة المتهمة بالإدانة إلا لو تبث أنها لم يؤدي واجبها في تقصي الحقائق كما ينبغي. كما أن القذف مسموح في حق الشخصيات العامة إلا إذا أتبث المدعي سوء نية الصحيفة أو إهمالها. كما أن

*_ قضية "أوراق البنتاغون"، شركة نيويورك تايمز ضد الولايات المتحدة، (1971) طالبت إدارة نيكسون في هذه القضية بان تأمر المحكمة بتوقف صحيفتي نيويورك تايمز والواشنطن بوست عن نشر الوثائق السرية المتعلقة بحرب فيتنام. ففي رأي غير مُوقّع، حكمت المحكمة العليا أن الحكومة قد فشلت في تحمّل العبء الكبير المفروض عليها من المحكمة العليا لأنها لم تثبت أن صدور المطبوعة سوف ينتج عنه أذى مباشر، وفوري، ويتعذر إصلاحه بالنسبة للمصلحة القومية.

*_ دعوى نير ضد منيسوتا، (1931). أبطلت المحكمة العليا تشريعاً لإحدى الولايات يسمح للمسؤولين بمنع صدور الصحف "المؤذية عمداً، والفضائحية، والتشهيرية ."وطالب التشريع أيضاً الناشرين الذي سبق أن صدر بحقهم حظر بالحصول على موافقة المحكمة مسبقاً قبل العودة إلى الصدور. المحكمة العليا قررت أن "القيود المسبقة" تعتبر أنها تنتهك التعديل الأول. غير أن رأي رئيس المحكمة تشارلز إيفانز هيوز لاحظ أن الحماية الدستورية "ليست غير محدودة بشكل مطلق"، موحياً بأن نشر التفاصيل عن تحركات القوات العسكرية في أوقات الحرب، مثلاً، أو نشر البذاءات، أو التحريض على أعمال العنف يجب أن تخضع للقيود.



التقييمات الأخلاقية لا تعد قذفا في الولايات المتحدة الأمريكية إلا إذا صيغت بطريقة معينة على نحو استثنائي حيث تعتبر في هذه الحالة مجرد إهانة.[239]

يعرف المجال الإعلامي الأمريكي طفرة قوية لا مثيل لها بين أقرانه من الإعلام الدولي، لذلك عمدت الحكومة الأمريكية إلى اتخاذ إجراءات ضرورية من أجل تنظيمه.

الفرع الثاني: التنظيم الحكومي لوسائل الإعلام

إن حرية الصحافة تعد مبدأ سياسيا في الولايات المتحدة، ومع ذلك لم تكن الحريات الصحفية بنفس الدرجة من التوسع بالنسبة للإذاعة والتلفاز. فبعد إختراع المذياع أصبح واضحا أنه تم ترك الصحفيين يتصرفون على هواهم؛ بحيث أنه قد تقوم المحطات بالبث على نفس الترددات وستتداخل مع بعضها البعض في إطار التنافسية والبحث عن أكبر قاعدة من المستمعين. ولمعالجة هذه المشكلة أوجد الكونغرس في 1927 هيئة الإذاعة الفدرالية واتبعت بهيئة الاتصالات الفيدرالية FCC في 1934، وأوكلت لهاتين الهيئتين مهمة تنظيم الصناعة وأصدرتا رخصا العمل وحددتا ظروف العمل. وعندما أصبح التلفاز قابلا للتطبيق تجاريا أضاف الكونغرس قانونا تلفزيونيا لمسؤوليات أل FCC. ولأن الحكومة كانت توزع موردا عاما محدودا موافقة على منحه للبعض وحرمانه للآخرين فقد أيدت المحاكم حق الحكومة في تنظيم ما كان يقال على موجات الراديو المستخدمة في البث بطرق لم يكن ليسمح بها في حالة الصحافة المطبوعة.

ولقد كان للسياسيين دوافع لتنظيم هذا المجال فحرمانهم من الدخول إلى الإذاعة ومن تم التلفاز يمكن أن يعيق فرصهم الإنتخابية بشكل خطير، وتقييد إدن الدخول لبعض وجهات النظر قد يبعد وجهات النظر هذه من الوصول إلى مسامع الشعب. لذا فإن التشريع الذي أوجد أل FCC أسس قانون الوقت المتكافئ ذاكرا أنه إذا قامت محطة ما ببيع وقت إلى مرشح مؤهلا قانونيا فعليها أن تبيع وقتا لجميع المرشحين مثله. وتمت توسعة القانون فيما بعد بحيث أنه عندما تنقل شبكات المحطات خطاب حالة الاتحاد للرئيس مثلا يجب عليها أن تنقل كذلك ردا من المعارضة.

من 1949 حتى 1987 نفدت أل FCC مبدأ إنصاف بطلب من المحطات أن تكرس قدرا معقولا من الوقت لمسائل ذات أهمية شعبية، وأن تبث على الهواء وجهات نظر متباينة حول تلك المسائل. وفيما بعد طلب المبدأ كذلك من المحطات أن تمنح الشخصيات العامة التي تم انتقادها خلال عرض البرنامج فرصة الرد.

في سنة 1987 قام عدد من المساعدين المعينين من قبل الرئيس الامريكي السابق ريغان والميالين لتحرير القطاع من الأنظمة والقوانين بإلغاء مبدأ الإنصاف. وعند اقتراب منتصف التسعينات من القرن

239_ حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية: احمد نهاد محمد الغول، سلسلة تقارير العدد 65، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، رام الله_ أيار 2006، ص: 79، الموقع الالكتروني: www.piccr.org .

*_ الحكومة الأمريكية لا تمنح تراخيص لممارسة العمل الصحفي، ولا تتحكم بمستلزماته من ورق الصحف وحبر الطباعة.



العشرين جعلت التطورات التكنولوجية بنية أنظمة الاتصالات للثلاثينات من القرن العشرين قديمة الطراز مما جعل الكونغرس الأمريكي يوافق بالأغلبية على قانون الاتصالات عن بعد في 1996 الذي سعى إلى استبدال نظام الحكومة بالمنافسة، ويفرض على الإذاعات المسموعة والمرئية أن تكون في خدمة المصلحة العامة، وأوجدت سوقا عملاقا لخدمات الاتصالات عن بعد. وألغى التشريع الجديد احتكارات الهاتف المحلية، ولكن أجاز للشركات المحلية أن تتنافس في تقديم اتصالات عن بعد. وتم تحرير أسعار الكيبل من القوانين، ولكن تم السماح لشركات الهاتف بتقديم خدمات فيديو. وكنتيجة لإزالة القانون للحواجز القائمة منذ مدة طويلة بين قطاعات الصناعة فإن تغييرا بعيد الأثر في حقل الاتصالات عن بعد هو أمر متوقع في السنوات القادمة.

رغم الاتجاهات المطالبة بإلغاء القيود على وسائل الإعلام إلا أن السنوات الأخيرة شهدت موجة من المطالب والمقترحات لتنظيم الانترنت. فقد يرغب بعض الناس برقابة على المحتوى لمنع البالغين والأطفال من الوصول إلى مواقع إباحية أو مليئة بالحقد والكراهية أو العنف أو أي مواقع أخرى غير مرغوب فيها، كما أن حرية التداول عبر الانترنت خاصة حرية التجارة والبيع والشراء عبر المواقع المخصصة لذلك تهدر على خزينة الولايات أموالا طائلة لكون هذه المشتريات والصفقات لا تخضع لضريبة مبيعات الولاية تطبيقا للتعديل الأول من الدستور. إن كل المطالب نحو فرض ضريبة على مبيعات الانترنت قد بآت بالفشل وركدت تحت قبة الكونغرس.[240]

الفرع الثالث: وسائل الإعلام وصنع السياسية الأمريكية

تساهم وسائل الإعلام الأمريكية بشكل كبير في عملية صنع القرار السياسي مستعينة في ذلك بكافة الاساليب.

الفقرة الأولى: صناعة الإعلام

تعد الولايات المتحدة الامريكية الصانعة الأولى للإعلام في العالم. فهي تتوفر على أضخم المؤسسات والشركات الإعلامية على المستوى الدولي، وتتحكم في أغلبية الأخبار عبر العالم من خلال أقمارها الصناعية وشبكاتها الإخبارية... كما أن صناعة الإعلام تعد رافدا إقتصاديا مهما وأداة سياسية قوية تعتمدها بشكل ذكي للسيطرة على مسار الأحداث عبر العالم وخلقها إن استدعت مصلحتها ذلك.

وتعتبر الحكومة الأمريكية والأحزاب والجماعات السياسية المحلية والأسر النافذة المصدر السياسي لتمويل وإمتلاك البنيات التحتية الإعلامية. لكن الشركات التجارية والصناعية والمؤسسات الخاصة والعامة تشكل في الحقيقة مركز الثقل الفعلي في هذا المجال من خلال امتلاكها لأغلبية الأسهم في المجالس الإدارية لكبريات المؤسسات الإعلامية، وتحكمها في أدوات عملها المتمثلة في التجهيزات الالكترونية والتقنية العالية وشبكات التوزيع والتسويق للإعلانات والصحف.

[240]_ موريس بي. فيورينا وآخرون: مرجع سابق، ص: 230.



وتكتسي الصناعة الإعلامية أبعادا متعددة: سياسية وعسكرية واقتصادية ومعرفية. ويرى الدكتور المهدي المنجرة «إن إنشاء نظم الفضاء الحديثة كان لاعتبارات سياسية واقتصادية وعسكرية وثقافية، وفي أولويتها الأبعاد العسكرية، كغزو الفضاء والاستطلاع (التجسس) والسيطرة على الإعلام. إضافة لأبعاد التقنية والتطبيقية في الحقل العلمي».

وتقيم شركات الصناعات الحربية ومؤسسات التجارة وشركات صناعة تجهيزات الاتصال والكمبيوتر الحديثة من خلال مجالس إدارة المؤسسات الإعلامية شبكة للعلاقات مع الأوساط السياسية النافدة في البيت الأبيض والبنتاغون ووزارة الخارجية والوكالات التنفيذية (وكالة الطاقة مثلا) والشخصيات السياسة التي تنتمي لأسر معروفة كأسرة روكفلر وروزفلت وكينيدي...

وتتميز العلاقة بخاصيتين أولهما: التحكم الإستراتيجي في المؤسسات الإعلامية وامتلاك أدوات توجيهها بما يخدم مصالح الشركات أو الجهات المالكة. ثانيهما: فسح المجال لحرية عمل الصحفيين بكيفية تضمن مصداقية مهنية ومردودية توزيعية أكبر، طالما أن السوق هو معيار في توجيه السياسة الإعلامية.[241]

لكننا هنا لن نتحدث عن الشركات الإعلامية ذات الميزانية الضخمة التي توازي ميزانية دولة من دول العالم الثالث بل سنحاول التعرف على طريقة صناعة القوى المسيرة لأسلوب الحياة الأمريكية أو الحلم الأمريكي The American Dream للمنظومة الإعلامية وتسخيرها لخدمة أجندتها السياسية والإقتصادية والعسكرية والإجتماعية.

إن الإعلام الأمريكي يصوغ المواقف والاتجاهات. وقد أكد العديد من الباحثين على حجم تأثير وسائل الإعلام على الرأي العام وعلى رأسهم عالم السياسة هارولد لازويل الذي وضع على عاتقه دراسة هذا التأثير وقوته وحجمه من خلال أسئلة المنهجية التي أصبحت أساسا لدراسة وسائل الإعلام عامة.

إن أطروحات وأبحاث أساتذة مثل لازارسفيلد وكاتز وكلابر وآخرين، ساهمت بشكل قوي إلى جانب مؤسسات الفكر الإستراتيجي THINK TANK والمؤسسات المالية والشركات العملاقة إضافة الى الحكومة في بلورة بوتقة ينصهرون فيها مفرزين صناعة أخرى ألا وهي صناعة الوعي وقيادة الرأي العام نحو سياسات مخطط لها بإحكام. ففي هذه البوتقة أنيط بالإعلام مهمة صناعة النماذج في الحياة وإرشاد العقول المسلوبة إلى نمط معين في التفكير والحاجيات والثقافة. كل ما سبق ساعد على إيجاد تربة خصبة داخل المجتمع الأمريكي صالحة لتكريس صناعة القبول والرضا والمحاكاة. ويقول روزنبرغ أن «الثقافة الجماهيرية في أسوأ مستوياتها، تهدد ليس فقط بتسميم ذوقنا، بل بتعطيل حواسنا في سعيها إلى التمهيد للاستبداد، حيث ثبت أن الراديو والفيلم والتلفزيون أكثر فاعلية من الإرهاب في توليد الإذعان».[242]

[241] _ منصف السليمي: صناعة القرار السياسي الامريكي، مركز الدراسات العربي الاوروبي، الطبعة الاولى، تاريخ 1997، ص: 261.

[242] _ هاني رضا ورامز محمد عمار: الرأي العام والإعلام والدعاية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، تاريخ النشر 1998، ص: 105.



كما أكد لازويل في مقالة كتبها عام 1941 تحت عنوان" الدولة الحصن" أنه «في وقت تكون الديمقراطية الأصلية معطلة، فإن وسائل الإعلام ستستمر بلا شك في نشر رموز للديمقراطية الغامضة».

ومنذ بداية القرن العشرين بدأت التطبيقات العملية من أجل قيادة الرأي العام الأمريكي؛ حيث قال ليبمان عميد الصحفيين الأمريكين آنذاك «الثورة في فن الديمقراطية يمكن تطويعها لخدمة تصنيع الإجماع» بمعنى جعل الرأي العام يوافق على أمور لا يرغبها بالأساس عن طريق إستخدام وسائل دعائية، حيث أن المصالح العامة كفيلة تماما بخداع الرأي العام، ويمكن فهمها وإدارتها فقط بواسطة طبقة متخصصة من الرجال المسؤولين الذين يتمتعون بدرجة من الذكاء تتيح لهم فهم وإدراك الأمور؛ أي أن نخبة صغيرة فقط بإمكانها فهم وإدراك ماهية المصالح العامة.

وإستنتج ليبمان أنه توجد وظيفتان في النظم الديمقراطية: الأولى منوط بالطبقة المتخصصة التي تهتم بالتفكير وفهم التخطيط للمصالح العامة والذين تعهد لهم هذه المهمة هم الرجال المسؤولين. أما الوظيفة الثانية فيهتم بها أصحاب الطبقة الثانية من المجتمع هي طبقة القطيع الثانية وهم الغالبية من السكان. ويرى تشومسكي أن عامة الجمهور على درجة من الغباء لا تمكنهم من فهم الأشياء حسب نظرية ليبمان، وبالتالي على الطبقة المتخصصة أن تروض القطيع الحائر وألا تسمح له بالتمرد. ويؤكد تشومسكي على أن الطبقة المتخصصة من الرجال المسؤولين يستعينون من أجل ترويض القطيع التائه كما أسماه بفن الديمقراطية أو تصنيع الإجماع والقبول، وذلك عبر وسائل الإعلام والمدرسة ووسائل الثقافة الشعبية، ذلك بغية تحويل إنتباهه لأمور أخرى وجعله خارج نطاق دائرة المشاكل، والتأكد من أنه سيحتفظ بمكانه في مقاعد المشاهدين بالفعل.[243]

ويؤكد تشومسكي على أن الإعلام أصبح واسطة بين السادة وبقية المجتمع الذي يجب حرمانه من أي شكل من أشكال التنظيم، حيث يجب أن يخضعوا للرسالة الإعلامية التي مفادها أن القيمة الأساسية في الحياة هي أن تتوفر لديك أكبر كمية من السلع، وأن تعيش مثل الطبقة الغنية المتوسطة التي تشاهدها، وأن تتبنى قيما لطيفة مثل الإنسجام والهوية الأمريكية. كما عليها أن تجعلهم خائفين طوال الوقت لأنهم إذا لم تتم إخافتهم من كل أنواع الشياطين مثل: الشيوعية، الإسلام، النازية، الإرهاب... فربما يبدؤون بالتفكير وهذا ما لا تريده الطبقة والسادة. ومن أجل التمهيد لتوغل الإعلام وسيطرته عمدت الحكومة الأمريكية إلى إشاعة خمسة أساطير تؤسس المضمون:

✓ الفردية والإختيار الشخصي

يعد أعظم انتصار أحرزه الإعلام التضليلي هوالإيهام بحرية الإختيار. وهو ما يجعل غالبية الأمريكين سريعي التأثير بالتضليلي الإعلامي، ولهذا فإن أكثرية الأمريكيين يؤمنون أن بلدهم يمتلك صحافة حرة وأنه ينشر الحرية وحقوق الإنسان في سائر العالم.

[243]_نعوم تشومسكي: السيطرة على الإعلام، ترجمة أميمة عبد اللطيف، مطبعة فضالة، الطبعة الأولى، 2005، المحمدية، ص: 11 و12.



✓ أسطورة الحياد

لكي يؤدي التضليل الإعلامي دوره بفعالية لابد أن يخفي شواهد وجوده أي أن التضليل يكون ناجحا عندما يشعر المضللون بأن الأشياء هي على ما هي عليه من الوجهة الطبيعية والحتمية، والمقصود هنا أن التضليل الإعلامي يقتضي واقعا زائفا هو الإنكار المستمر لوجوده أصلا، وعليه يجب أن يؤمن الشعب بحياد مؤسساته الإجتماعية والرئيسية وأي خلل ناتج عن عدم الإنصاف والموضوعية وجد في التحقيقات الصحفية فهو نتيجة للخطأ الإنساني لا يمكن أن تفسر على أنها عيوب جوهرية في نظم نشر المعلومات السليمة بصفة أساسية، أما حقيقة أن وسائل الإعلام هي مشروعات تجارية فمن الواضح أنها لا تثير أي مشكلة بالنسبة لهؤلاء الذين يدافعون عن موضوعية ونزاهة الهيئات العاملة في حقل الإعلام.

✓ أسطورة الطبيعة الإنسانية الثابتة

تحضى هذه النظرية استحسانا وقبولا في الولايات المتحدة، لذا تم نشرها على نطاق واسع من خلال وسائل الإعلام، ومن هنا يطل علينا المسيطرون على وسائل الإعلام من خلال ما تحفل به البرامج التلفزية من جرائم وقتل والقول أنهم يحاولن بذلك أن يقدموا للناس ما يحبونه ثم يخبروننا أن الطبيعة البشرية تتطلب ثماني عشر ساعة يوميا من الإيذاء والقتل.

✓ أسطورة غياب الصراع الإجتماعي

ينكر المتحكمون في الوعي عند تصويرهم لواقع الساحة الداخلية وجود صراع إجتماعي وقد يبدو ذلك مهمة مستحيلة التحقيق، فالعنف "أمريكي، مثله مثل فطيرة التفاح" وهذا ما تجسده الأفلام السينمائية، والتلفزيون، والبرامج الإذاعية... فكيف يتفق هذا التنوع من العنف والصراع مع الهدف الأساسي لمديري وسائل الإعلام والمتمثل في تقديم صورة للانسجام والتآلف الاجتماعي؟ هذا التناقض يتم حله بسهولة من خلال تصويره من قبل الأجهزة القومية لصنع الأفكار والتوجهات العامة أنه مسألة فردية سواء في تجلياته أو في أصوله؛ حيث أنه لا وجود أصلا للجذور الإجتماعية للصراع في رأي مديري أجهزة الثقافة والإعلام.

✓ أسطورة التعددية الإعلامية

إن الخلط بين وفرة الكم الإعلامي وبين تنوع مضمونه يسهل على المرء الإعتقاد بوجود آلاف المحطات الإذاعية والتلفزية والصحف والمجالات إلا أن الحقيقة أن معظم الأمريكين محصورون أساسا داخل نظام مرسوم من الإعلام لا إختيار فيه، فالتنوع لا وجود له في المادة الإعلامية وهو ما ينتج أساسا من التطابق الكامن للمصالح لأصحاب الملكية ومن الطابع الإحتكاري لصناعة وسائل الاتصال بوجه عام.[244]

---

[244]_ المتلاعبون بالعقول: هربرت أ. شيللر، ترجمة عبد السلام رضوان، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب_ الكويت، سلسلة عالم المعرفة، طبعة مارس 1991، ص: 13.



الفقرة الثانية: التأثير بالتدفق الإعلامي ووسائل الإعلام على القرار السياسي

يعتبر الرأي العام مكونا من مكونات المجال السياسي الأمريكي مثله مثل المؤسسات السياسية. وينظر للرأي العام في سياق صناعة القرار السياسي كعامل محدد في إتخاذ القرارات. وتعد الإنتخابات والإقتراع شكلا من الأشكال التي يتحقق بها الرأي العام في العملية السياسية.

ويلعب الإعلام والإتصال دورا محوريا في تنوير الرأي العام وتوجيهه، وفي إقامة جسور التخاطب وتبادل المعلومات والتواصل بين صناع القرار السياسي والرأي العام. وكان لروبرت داهل الفضل في التمييز بين التأثير والسلطة من خلال إقتراح نموذج الاتصالات لدراسة حجم تدفق المعلومات ومحتوى الرسائل ووسائل الاتصالات واستجابات البنى المعلوماتية. وينظر للعملية التواصلية بصورة عامة من منطلق التأثير في الرأي العام واتجاهات سياسة القرارات.

ولقد إهتم الأمريكيون منذ تأسيس الدولة الفيدرالية بدور وسائل الإعلام في توجيه الحياة السياسية، فقد شكلت الصحافة عشية وضع الدستور الفيدرالي منبرا رئيسيا للحوار والجدل السياسي وتنوير الرأي العام بالأفكار. فتحتم على السلطات الأمريكية العمل على إيجاد وسائل للتحكم بهذه الأداة القوية التي تخضع الشعوب بقوة الكلمة والصورة، لذلك تم التحكم في البنيات الإستراتيجية لوسائل الإعلام عبر القدرة على توظيفها وفق الحجم الكمي والنوعي والزمني والمجال البشري الذي يرغب صاحب الرسالة في تبليغها وفقه. ومن المعلوم أن التطور العددي والنوعي لوسائل الإعلام يجعل من المادة الإعلامية التي تبثها عنصرا بالغ الأهمية ويتطلب قدرا من السرعة في الحصول على المعلومات وتوجيهها لمجالات البث المرغوبة بعد أن يتم انتقاؤها أو التحقق منها أو إعادة صياغتها.

إن إتساع حجم التدفقات المعلوماتية الجديدة جعلت العملية الإعلامية بيد الأكثر قدرة على التحكم في مصادرها، وأهم من ذلك فإن أثار التحكم في المعلومات وتدفقاتها على العملية السياسية داخليا وخارجيا أصبحت على درجة كبيرة من التعقيد والخطورة.

إن قوة امتلاك المعلومة وسلطة إخضاع الإعلام تجعل التأثير في الرأي العام عملية سهلة وهذا هو الأسلوب الذي تعتمد السياسة الأمريكية في تسيير القضايا الإستراتيجية كالحروب نتيجة تمركز المعلومات لدى المصادر العسكرية أو السياسية. وهو ما أشار إليه دوغلاس كيلنر في كتابه حول "حرب الخليج" الذي عالج فيه سلوك المؤسسات الإعلامية قبل الحرب ضد العراق وأثناءها وبعدها وركز على أداء أربع من كبريات القنوات التلفزية CNN/ CBS/ NBC/ABC ؛ حيث قال «أن الصحافة والقنوات التلفزيونية كانت محتكرة من قبل نخبة السلطة فكانت بمثابة حلقة في سلسلة العملية السياسية، ولم تكن مستقلة أبدا»، كما أكد تيدي تيرنر مدير قناة CNN التي كانت لها سبق بث وقائع حرب الخليج بالقول «إن دور شبكة تلفزيون CNN لم يكن يقتصر على نقلها لأهم الأخبار وأكثرها إثارة ولكن لتأثيرها على عملية صناعة القرار، فقد تمكن من بث تغطية كاملة وشاملة لحرب الخليج، والانقلاب السوفيتي الفاشل، وجلسات التصديق في الكونغرس على تعيين القاضي الأسود كلارنس توماس، ومحاكمة وليام سميث



كينيدي ابن شقيقة الرئيس الامريكي جون كينيدي، والسيناتور ادوارد كينيدي الذي اتهم في جريمة اغتصاب وبرأته المحكمة، ومكن النقل المباشر عبر هذه القناة الرأي العام من متابعة الوقائع الحية لما يجري داخل جلسة مجلس الشيوخ أو قاعة المحكمة قبل النطق بالحكم». ويرى تيرنر أن دور التلفزيون هو كسر الحواجز الطبيعية والحواجز السياسية التي يضعها صناع القرار لممارسة العملية السياسية في الكواليس، لكن الرئيس نيكسون يخالف هذا الرأي معتبرا أنه «ينبغي على صناع القرار توخي القنوات الخلفية بعيدا عن أضواء وسائل الإعلام المقتحمة». ويرى نيكسون أن السبب الرئيسي لفشل المفاوضات مع الإتحاد السوفيتي هي الإعتبارات الدعائية والنفسية التي يروجها الإعلام.

وهناك مستوى أخر للتأثير بالتدفق الإعلامي ووسائل الإعلام على القرار السياسي يتعلق بالسرعة والإستشارة والمسؤولية، إذ يلاحظ ماك برسون أن السرعة التي يتخذ بها القرارات السياسية الحديثة تؤدي إلى تقليص استشارة السلطات للرأي العام وحتى لدائرة المسؤولين أنفسهم، بينهما يظهر أن نتائج سرعة القرارات على عنصر المسؤولية أقل تأثيرا وهي تبقى خاضعة للرسائل والإمكانيات التي يستخدمها صناع القرار لإتاحة المجال والفرصة للرأي العام.

ويظل الرأي العام خاضعا لمدى توظيف وسائل الإعلام والاتصال بصورة متوازنة داخل المجال السياسية كي تكون العملية السياسية أي القرار السياسي قد مر في شروط ملائمة للمعايير الديمقراطية؛ كالشفافية وحرية الرأي المخالف والاستشارة.[245]

الفقرة الثالثة: الإستثمار الإعلامي في القضايا السياسية

ترتكز العملية الإعلامية من طرف الصحافة ووسائل الإعلام الحديثة في الولايات المتحدة على مفهوم "الخبر NEWS" كمنطلق يحدد الأولوية في الاهتمامات المتعددة التي يفرزها التدفق الإعلامي الضخم وتعدد قنوات ووسائل الإعلام. وهذا المفهوم يخضع لشبكة من المعايير القيمية والمصلحية والسلطوية بحسب المجال السياسي والإجتماعي الذي تمارس فيه بكيفية تجعل العملية الإعلامية تؤدي وظائف مختلفة.

ويحاول صناع القرار لإستثمار المادة الإعلامية إلى أقصى الحدود. ومن أهم مظاهر هذا الاستثمار:

- الحصول على المعلومات المفيدة لصناعة القرار ومعرفة الآراء والمستجدات؛
- تركيز الاهتمام وخلق مناخ مناسب لتلقي القرار؛ إعلان القرار ومتابعته.

يتجلى المظهر الأول لاستثمار صناعة القرار للمادة الإعلامية من خلال تلقي المعلومات والمعطيات والأخبار من خلال مصادر متعددة: كالمؤسسات الإعلامية الرسمية سواء المرتبطة إداريا بالمؤسسة السياسية كما هو الشأن بالنسبة لوكالة الإعلام والاتصال التابعة للرئاسة، أو أقسام الإعلام والصحافة في

---

[245]_منصف السليمي: مرجع سابق، ص: 257.



وزارات الدفاع والخارجية والملحقين الإعلاميين والبرلمانيين، أو الصحف والوكالات والقنوات التي تعمل باستقلالية في جهاز الدولة رغم ارتباطها من الناحية القانونية.

ويعد الاعلام الحر من أهم المصادر الاساسية لصناعة، حيث يتابع أعمال الكونغرس 400 صحفي معتمد رسميا، فأن أعضاء الكونغرس يهتمون بالصحافة المحلية الأمريكية لكونها مرتبطة بمصالح السكان الذين يمثلونهم. وتعتبر من أفضل الوسائل التي تساعد صناع القرار على تلقي الاراء والانطباعات والمعلومات عن أحوال المواطنين بصورة دقيقة عبر ربط صلات شخصية مع كبار المحررين والصحفيين وكتاب الافتتاحيات والمقالات الرئيسية ومديري الصحف والقنوات التلفزيونية والإذاعية. وتتولى هيئات إعلامية متخصصة تابعة للمؤسسات السياسية أو مرتبطة شخصيا بمكاتب المسؤولين عملية اضافة المعلومات المستقاة من وسائل الإعلام وتقديمها في إطار تحليلي أو في شكل تقارير إخبارية، وهي عملية تخضع في الحقيقة لنوع من الانتقاء تحدده طبيعة الهيئة الإعلامية والدوائر الضاغطة.

وتعتبر المعلومات المستقاة من وسائل الإعلام الأجنبية أو المحلية مصدرا هاما لصناع القرار للتعرف على الأوضاع الدولية والمحلية أكثر وتلقي الرسائل التي تريد مختلف الأطراف تبليغها عبر التصريحات أو التحقيقات الصحفية. وتكون في الأغلب هذه الرسائل عبارة عن مطالب سياسية أو ضغوط تحث السلطات لاتخاذ قرار معين أو العدول عنه أو تعديله، أو مشاكل عامة للمواطنين التي لم يتوصل بها صاحب القرار عبر القنوات المختصة.

والمظهر الثاني لاستثمار صناع القرار للمعلومات فيتجلى في عملية حشد الإمكانيات والموارد الإعلامية التي تتوفر عليها المؤسسة السياسية لتركيز إهتمام الرأي العام أو الجزء المعني منه بالقرار على الأقل حول القضايا التي يرغب صاحب القرار في إثارتها، نظرا لما يراه فيها من أهمية في تشكيل الآراء أو بإقناعها أو تهدئة المخالفين أو دفع الحماس والتعبئة في حالات معينة. لتحقيق هذا الهدف يتوخى التركيز على جوانب معينة للقضية مناط القرار السياسي، وبحسب الظروف والشروط التي تحف عملية اتخاذ القرار فإنه يتم مد وسائل الإعلام بسيل من الأخبار والمعطيات الإعلامية التي ترغب في بثها، وتشمل ردودا على الآراء المخالفة وكشفا لخلفياتها أو لجوانب معينة من القرار أو أهدافه أو نتائجه أو دواعيه . كما يتم التركيز على المشاهد الشخصية كالقائد أو القيادات السياسية والعسكرية العليا في القرارات الحربية. غير أن أخطر أشكال الأسلحة الإعلامية التي يمكن إستخدامها هي المسربة من قبل دوائر معينة داخل أجهزة القرار نفسها تكون لها مصلحة في إحباط أهداف القرار أو تعديله.

أما المظهر الثالث من إستثمار صناع القرار للمادة الإعلامية في مستويات إعلان القرار ومتابعته، فعندما يقرر صاحب القرار الإعلان عنه جهرا، يكون بناءا على دراسة دقيقة للآثار التي يمكن أن تتمخض عنه، ولا تقل هذه العملية في تعقيدها عن دراسة القرار نفسه.

وتتيح وسائل الإعلام الحديثة كالقنوات التلفزية إمكانات ضخمة يستغلها صاحب القرار لمتابعة ردود الفعل بل كيفية تنفيذ القرار أحيانا كما حدث إبان حرب الخليج فقد كان الرئيس بوش وفريق الأزمة الذي



شكله يتابعون باستمرار العمليات العسكرية التي كانت تقوم بها قوات سلاح الجو ضد الأهداف العراقية، من خلال التغطية التلفزية لقناة CNN.[246]

الفقرة الرابعة: وسائل الإعلام والسياسة الإنتخابية

لا تقتصر نزاهة وتنافسية العملية الانتخابية على سلامة صناديق الاقتراع أو إجراءات التصويت ولكن يلعب الإعلام دورا مهما في مجمل مراحل العملية الانتخابية، ويحدد نزاهة هذا الدور مستوى تنوع وتوازن التغطية الإعلامية للأطراف المتنافسة في الانتخابات، وحتى الناخبين في الإلمام بأفكار وبرامج المرشحين دون تدخل أو احتكار يفسد تنوع وتعددية الرسالة الإعلامية.

لا يوجد ما هو ملزم في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن الإجراءات التي يجب إتباعها لتنظيم دور الإعلام في الانتخابات، ولكن هناك ممارسات ومعايير تم استخلاصها من مبادئ قانونية ملزمة، هذه الممارسات والمعايير تطورت من خلال الممارسات الدولية والإقليمية. إن دور الإعلام في الانتخابات محكوم بمبدأين في قانون حقوق الإنسان: مبدأ الانتخابات الحرة والمشاركة السياسية؛ مبدأ حرية الرأي والتعبير.

هذان المبدأن من المبادئ الأساسية في جميع الوثائق والاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. ومن واقع مختلف المعايير والممارسات الدولية والإقليمية للإعلام والانتخابات فهناك مجموعة من المحددات الأساسية لدور الإعلام في تغطية الانتخابات يأتي في مقدمتها ضمان الحرية والتعددية الإعلامية، والتي تعني حماية الإعلام من تدخل وتعسف السلطة وكفالة الحق في إصدار وتملك وإدارة المؤسسات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة، وتوافر مقومات إستقلال المؤسسات الإعلامية المملوكة ملكية خاصة من حيث إستقلال الإدارة والسياسات التحريرية وتمثيل هذه المؤسسات للمجتمع بكل تياراته السياسية والفكرية والدينية والعرقية. كما أن الإعلام الخاص مطالب بالالتزام بالمهنية والموضوعية واحترام حق الجمهور في المعرفة، وذلك من واقع المسؤولية الإجتماعية والأخلاقية مع وجود الحد الأدنى من الالتزامات القانونية وخاصة في مجال الإعلام المرئي والمسموع.

وتقوم محددات دور الإعلام في الانتخابات على احترام مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المرشحين، والتزام وسائل الإعلام بتثقيف وتوعية الناخبين بمختلف مراحل وإجراءات العملية الانتخابية، وأن يشكل الإعلام فرصة للحوار العام الديمقراطي في المجتمع، وتوافر آليات مستقلة لمراقبة ومتابعة الأداء الإعلامي أثناء تغطية الانتخابات يكون لديها صلاحية تلقي الشكاوي من المرشحين، وتصحيح أي خلل أو انحرافات قد تنشأ في مدة الحملات الانتخابية. وتتوزع المسؤولية في هذا الإطار على اللجان الانتخابية والأجهزة المشرفة على الإعلام والقضاء والنقابات من خلال تطوير العمل بمواثيق الشرف الصحفي. إن

[246]_ منصف السليمي: مرجع سابق، ص: 267.



افتقاد هذه المحددات يؤثر بالطبع على فعالية التغطية الإعلامية للانتخابات وينتقص من دورها في تنوير الناخبين بالعملية الانتخابية والمرشحين.

ومن أهم القواعد التي تحكم التغطية الإعلامية: التوصيات الصادرة عن اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا التي أوصت الحكومات بدراسة السبل الكفيلة لضمان احترام مبادئ النزاهة والتوازن والحياد في تغطية الإعلام للحملات الانتخابية، وتبني تدابير لتطبيق هذه المبادئ في القوانين والممارسات الداخلية آينما تقتضي الحاجة وبما يتفق مع القانون الدستوري. كما صدر عن نفس اللجنة إعلان بشأن حرية الحوار السياسي في رسائل الإعلام. ووضعت اللجنة مجموعة من النقاط المحورية ك:

- حرية التعبير والإعلام من خلال وسائل الإعلام سواء بآراء سلبية ومعلومات إنتقادية تتعلق بشخصيات سياسية...؛
- حرية انتقاد الدولة أو المؤسسات العامة؛
- مراقبة الجمهور للشخصيات السياسية ومناقشتها؛
- مراقبة الجمهور للمسؤولين العامين؛ حرية الرسوم الساخرة؛
- سمعة الشخصيات السياسية والمسؤولين العامين: يجب ألا تحظى بحماية اكبر من تلك المكفولة للأفراد الآخرين؛
- حماية الحياة الخاصة للشخصيات السياسية والمسؤولين العامين؛ سبل مقاضاة انتهاكات وسائل الإعلام.

أما ميثاق الشرف حول الإعلام والإنتخابات الصادر عن المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات "ايديا"، والذي يهدف إلى معالجة المجالات التي تتداخل مجموعات المعايير الأخلاقية الثلاثة فيها. فوسائل الإعلام تلعب دورا حيويا وحاسما في بعض الأحيان في العملية الانتخابية وتساعد على اتخاذ خيار حر مبني على معلومات. كما أن الإعلان الدولي حول المبادئ التي تحكم عمل الصحفيين الصادر عن الاتحاد الدولي للصحفيين يعتبر معيارا مهنيا لعمل الصحفي الذي يجمع وينقل ويوزع الأنباء والمعلومات المتعلقة بأحداث ويعلقون عليها.[247]

يعتقد بعض الباحثين أن عصر التلفزيون قد إغتال العمل السياسي بأساليبه المعروفة منذ بدأت عهود الديمقراطية بعد الثورة الأمريكية والثورة الفرنسية أوائل القرن التاسع عشر، وراح الكثيرون يردون أن التلفزيون أصبح صانعا للسياسة ويؤثر على فرص الاختيار الحرّ وعلى الحقيقة والوعي الجماعي.

كان الزعيم السوفيتي السابق لينين يقول «إن واجب السياسة أن تذهب إلى مواقع تجمع الجماهير لكي تظل على اتصال بها، مؤثرة على فكرها، متوصلة إلى تعبئتها». أما في الوقت الراهن فإن الجماهير لا

[247] _ حرية الإعلام ونزاهة الانتخابات مجموعة وثائق حول المعايير الدولية والإقليمية: معتز الفجيري، ترجمة: تامر عبد الوهاب، عبد الغني محفوظ، محمد حرفوش، صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة قضايا حركية، العدد 23، تاريخ الطبعة غير متوفر، ص: 21، 53، 61، 71.



تتجمع إلا نادرا في مكان ما، وأغلب الوقت تكون مشدودة إلى الشاشات؛ حيث لا اتصال ولا حوار وإنما مشاهدة تتوالى ويحل فيها الانطباع بديلا عن الإقناع. وهنا تكون السياسة قد سقطت ضحية للتلفزيون لأسباب متعددة منها:

- إن التلفزيون بغلبة الصورة على الفكرة، وأسبقية الانطباع على الإقناع، ونقل السياسة إلى عالم المسرح، ومعنى ذلك أن الرسالة السياسية أصبحت مصنوعة حسب مواصفات، يهمها أكبر قدر من التأثير وليس أكبر قدر من الحقيقة.
- ونتيجة لذلك فإن السياسة ومعها العملية الانتخابية على كافة المستويات الرئاسية أو السياسية أو التنفيذية، بل وحتى انتخابات هيئات المجتمع المدني وفيها الكونغرس وشيوخ ونواب وحكام الولايات وأعضاء المجالس المحلية التشريعية والنقابات المهنية والعمالية وحتى الأندية الرياضية، تحولت إلى عملية مكلفة تحتاج إلى تمويل كثيف يكفي لشراء وقت كاف لوضع الرسالة السياسية على الشاشة الأوسع انتشارا وبالتالي الأغلى. ويقدر على توفير الخبراء الأقدر بين المنتجين والمخرجين وخبراء الصورة والصوت إلى جانب الإنفاق على جيش جرار من مؤلفي القصص إلى كتاب السيناريوهات إلى المديرين إلى المخرجين إلى مهندسي المناظر وخبراء التجميل.

هذه الأجواء جعلت العملية السياسية متلهفة باستمرار للمزيد من المال وذلك يدفعها إلى حيث توجد مصادره وهناك يكون عليها أن تبيع أو ترهن قرارها عند المنبع.[248]

تشهد الولايات المتحدة الامريكية إبان الحملات الانتخابية صراعا محموما بين وسائل الاعلام على إمتلاك أكبر قدر من المعلومات حول المرشحين وأخر الأخبار عنهم، وعن تحركاتهم وزياراتهم وأرائهم، والأكثر أهمية عن حياتهم الخاصة وماضيهم، وخاصة النقط السوداء فيه فهي تعد سبقا صحفي يجلب نسب مشاهدة عالية. وهذا ما رأيناه في الانتخابات الأمريكية لسنة 2008 عندما نشر الإعلام خبر حمل إبنة المرشحة عن حزب الجمهوري لمنصب نائبة رئيس الجمهورية السيدة سارة بالين والذي ساهم كثيرا في تراجع الجمهور عن التصويت لها خاصة أن ابنتها مازالت مراهقة، وهو ما استهجنه المجتمع الامريكي عامة والمحافظون منهم الذين يشكلون أغلبية أعضاء الحزب الجمهوري الداعم لها. الحال نفسه في حادثة بيل كلينتون ومونيكا لوينسكي وبولا جونز التي اتهم فيها الرئيس بقيامه بعلاقة غير شرعية مع متدربتيه في البيت الأبيض، وقد ساعد الإعلام في تضخيم الموضوع وتعويمه مما أضر بمصداقية الرئيس كلينتون أمام الشعب الأمريكي.

أما في انتخابات 2016 فكان أكثر مرشح للرئاسة مثارا للجدل نجد الرئيس الامريكي الحالي دونالد ترامب، الذي عرف بتصريحاته الغريبة والعنصرية والتي لا تمت للدبلوماسية وعلم السياسة من أي قبيل.

[248]_ محمد حسنين هيكل: الإمبراطورية الأمريكية، والإغارة على العراق، الشركة المصرية للنشر العربي والدولي، دار الشروق، الطبعة الثالثة 2004، ص: 262.



هذه التصريحات المتطرفة وجدتها وسائل الاعلام وجبة دسمة تغذي بها برامجها الحوارية، مما رفع من نسب مشاهدته على التلفزيون الامريكي وعلى الاعلام الالكتروني. فزدادت شعبيته إبان الانتخابات الرئاسية خاصة أمام هيلاري كلينتون المرشحة عن الحزب الديمقراطي المعروف عنها أسلوبها الحواري والسياسي الحيادي. لقد استغل ترامب ضعف الإعلام نحو نشر الفضائح والآراء الغريبة واستعمل هذه النقطة لحشد المؤيدين اثناء الإنتخابات الرئاسية مما ضمن انتخابه لرئاسة أقوى دولة في العالم. وهذا هو حال الإعلام الأمريكي إبان الانتخابات يتسابق نحو التركيز على الفضائح ويهمل الاهتمام بالمصالح العامة للبلاد.

وبخصوص المؤتمرات القومية فلم تعد أمرًا هاما كما كانت في السابق؛ حيث كانت تعد حدثا سياسيا مهما يجتمع فيها زعماء الأحزاب مع بعضهم ويعقدون الإتفاقيات ويعدلون البرنامج السياسية ويسمون المرشحين ويغادرون بحزب موحد مهيأ لمحاربة المعارضة. أما الآن فقد انخفضت التغطية الإعلامية لها . وتعامل الأحزاب المؤتمرات كدعايات تجارية متلفزة ضخمة للاستفادة من وقتهم المقلص على الشاشة، وتعرض الأحزاب مرشحيها آملة أن تحقق خطوة في الاستطلاعات قبل المؤتمر، ولكن إذا كان الحزب مقسما أو عناصر الحزب غير شعبية فإن التغطية الإعلامية تكون نتائجها سلبية على الحزب وستتسبب في هبوط المرشح في الاستطلاعات الشعبية .

أما المناظرات الرئاسية فتعد إحدى النقاط الحاسمة في الحملات الرئاسية المعاصرة، وهي مناظرة بين المرشحين للرئاسة سواء اثنان أم ثلاث مرشحين. وتعد نسبة مشاهدة المناظرات عالية بين الأمريكيين رغم أنهم في الأغلب لا يصوتون. تم عقد أول مناظرات متلفزة خلال حملة 1960 بين المرشحين ريتشارد نيكسون وجون كينيدي. وإحدى نتائج البحث المفاجئة في الدراسات عن المناظرات كانت أن الأشخاص الذين استمعوا إليها على المذياع قيموا أداء نيكسون بشكل إيجابي أكثر من الأشخاص الذين شاهدوها على التلفاز، وهذه دلالة على أن الصور المرئية كان لها تأثيرات مختلفة عن الكلمات التي كانت مرافقة لها. وتظهر الدراسات أن الأداء في المناظرات يمكن أن يؤدي إلى استمالة الناخب المتردد.

وتعمد وسائل الإعلام على تضخيم الصراع والتركيز عليه بين المرشحين، فهو يعد من أساسيات العمل الصحفي إبان الانتخابات الأمريكية. ففي كل مرة يدلي السياسيون بتعليق خلافي فإنهم يكونون واثقين من تغطية إعلامية لذلك. وفي الواقع فإن السياسيين الذين يميلون أكثر إلى التصريح بذلك النوع من الملاحظات المثيرة للجدل (مثل ترامب) يتوقعوا اهتماما إعلاميا مستمرا.

على الرغم من أنه يمكن أن يكون لوسائل الإعلام تأثيرات هامة على الرأي العام فإن مثل هذه التأثيرات ليست آلية، فعندما يكون لدى الناس ميولات مسبقة فإن تأثيرات وسائل الإعلام تكون محدودة،



وكذلك عندما يكون لدى الناس مصادر بديلة للمعلومات مثل خبرتهم الشخصية تكون تأثيرات وسائل الإعلام محدودة.[249]

الفقرة الخامسة: وسائل الإعلام الامريكية والسياسة الخارجية

إن صياغة السياسة الأمريكية الخارجية تتم من خلال عملية معقدة يشارك فيها العديد من الأجهزة الحكومية والأعداد الكبيرة من القوى ذات المصالح والأهداف المتباينة، كما تتصف تلك السياسة أيضا بكونها تصاغ أمام أجهزة الإعلام وبمشاركة الكونغرس والرأي العام وجماعات الضغط الخاصة. فالرئيس الامريكي هو المحرك الأول لعملية اتخاذ القرار السياسي والمشرف على إدارة السياسة الخارجية، بينما يعتبر الكونغرس الجهاز المسؤول عن تحديد الإطار العام لسياسة الولايات المتحدة الامريكية الخارجية والجهة التي تقوم بتوفير المال اللازم لتنفيذها. ونتيجة لتزايد اهتمام الرأي العام بشؤون الدولة وتراجع مصداقية الرئيس والكونغرس واتجاه المعارضة في كل الحالات تقريبا إلى استغلال إمكانيات وسائل الإعلام لعرض وجهة نظرها، لم يعد بإمكان الرئيس تبني سياسة محددة وممارستها لفترة طويلة دون استحواذ تلك السياسة على رضا الأغلبية الشعبية، لذلك يلجؤ إلى الاستعانة بوسائل الإعلام لتوصيل أجندته السياسية والاقتصادية والعسكرية إلى الرأي العام سواء كانت هذه الأجندة تخدم المصالح السياسية الخارجية أو الداخلية. فالآلة الإعلامية قوة هائلة في التأثير على الرأي العام وفي توجيه قرارات الإدارة الأمريكية وتصويبها فيما يتعلق بالسياسات المختلفة بما فيها السياسة الخارجية. لكن ما يحد من ذلك الطبيعة الاحتكارية لوسائل الإعلام من حيث ملكيتها المتمركزة في أيدي مجموعة قليلة من الشركات والتي هي شركات تجارية.[250]

وتمثل وسائل الإعلام روابط طبيعية بين الجماهير والقادة، فكتاب التقارير يقومون بشرح المواقف السياسة للرئيس أمام الشعب، كما يقومون دوريا بإجراء مسح لرد فعل الجماهير إزاء هذه المواقف، ومن هنا يعطي الرؤساء اهتماما كبيرا لهذه التقارير الإعلامية. كما يستخدم المسؤولين السياسيين الآخرين كثيرا وسائل الإعلام لاقتراح برامج جديدة أو تبرير قراراتهم للمواطنين.[251]

والملاحظ أنه كلما أرادت الحكومات الأمريكية القيام بأي خطوات كبيرة على الساحة الدولية تبدأ أولا بقياس نبض الشارع الأمريكي واستمالة الرأي العام الداخلي والخارجي من خلال تقارير إخبارية وبرامج وثائقية وسياسية حول ما ستقدم عليه. وبعدما تطمئن إلى استقرار الأمر لها تقدم على اتخاذ قرارها سواء كان سياسيا أو عسكريا أو اقتصاديا أو استراتيجي... فالإعلام بوسائله أضحى عنصرا لا غنى عنه في مجال السياسة الخارجية، فباقي العناصر الأخرى التي تعتمد عليها عملية صنع القرار وتنفيذه لا نقول

[249] _ موريس بي فيورينا وآخرون: مرجع سابق، ص: من 242 إلى247.

[250] _ السياسة الأمريكية والعرب، مجلة شؤون عربية، آذار/ مارس 1992، العدد 69.

[251] _ لاري الويتز: نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة جابر سعيد عوض، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر لمعرفة والثقافة العالمية، 1996، ص: 67 و68.



أنها باتت متجاوزة بل تزداد فعاليتها بوجود إعلام قوي قادر على خلق الأجواء الملائمة لصياغة السياسة الخارجية، ومن تم تهيء أنسب الظروف بغية تنفيذ تلك السياسة نفسها، بل إن ما يتعلق بالقرار السياسي الخارجي أصبح متأثرا بالسرعة التي يتخذ فيها ذلك القرار في زمن العولمة.

ولقد ساند الإعلام الأمريكي كافة الخطوات والخطط التي تبنتها الحكومات الأمريكية خاصة سياساتها الخارجية، ودعمتها بالتأثير الإيجابي على الرأي العام الداخلي والدولي لكي يأيدها ويتبناها. ونظرا لوعي السياسة الأمريكية لتأثيرات الإعلام قامت بإنشاء وكالة الإعلام الأمريكية U.S. Information Agency.

✓ وكالة الإعلام الأمريكية

أنشأت في غشت سنة 1953 في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية، واختلفت الأهداف التي تحاول الوكالة تحقيقها، فهذه الأهداف تتراوح بين إرساء دعائم السلام عن طريق خلق تفاهم أفضل بالنسبة للولايات المتحدة وشعبها وغاياتها ونشاطاتها إلى محاولة كسب الأصدقاء والنفوذ للولايات المتحدة الأمريكية في الخارج بإعطاء صورة مشرقة عنها للشعوب الأخرى... وامتدت هذه الأهداف كذلك إلى التركيز بصفة أساسية على شرح وتفسير سياسات الولايات المتحدة، وبيان توافق أو تطابق هذه السياسات مع مصالح الدول الأخرى ولتقديم الاستشارة للرئيس الأمريكي بشأن ردود فعل الشعوب في الخارج. وأخيرا تشمل هذه الأهداف محاولة التصدي للدعاية الشيوعية الروسية وغيرها من ألوان الاتصال الدولي العدائي للولايات المتحدة.

تركز الوكالة في الوقت الحاضر على إعداد خطط دعائية لكل دولة؛ أي أنها تستهدف بدعايتها كل دولة على حدى، وتستبعد بذلك أشكال الدعايات التي لا تطبق على دولة معينة... ثم تحاول الوصول إلى قطاعات معينة ومؤثرة على الجمهور في كل بلد كالعسكريين أو قادة الأحزاب أو قادة العمال... أو غيرهم.

وتقوم هذه الوكالة شأنها شأن أي وكالة أنباء عالمية ببث الأخبار ولكن عن طريق اختيار بعضها والتركيز عليها ومعالجتها وعرضها بطريقة تعكس وتخدم المصالح والأهداف الأمريكية؛ أي أن هذه الوكالة لا تقوم بتجميع الأخبار واختيارها وتقديمها ونشرها بغرض الربح أو الإعلام والتثقيف وإبراز الحقائق المجردة، ولكنها تقوم بهذا العمل بغرض خدمة السياسة الخارجية وأهدافها. أما بالنسبة للأوساط الرئيسية التي تستخدمها الوكالة فهي الصحافة والمطبوعات والسينما والإذاعة والتلفزيون ومراكز الاستعلامات.[252]

الفرع الرابع: إعلام الولايات المتحدة الأمريكية بين التأثير والتأثر

شهد تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية العديد من محاولات السيطرة على وسائل الإعلام إلى أن نجح في ذلك الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون؛ حيث أراد انخراط الشعب الأمريكي في الحرب العالمية الثانية

[252]_ أحمد أنور بدر: مرجع سابق، ص: 275 و276.



التي كان يرفض الشعب الانخراط فيها أو التدخل بشكل أو بآخر فيها فلجأ الرئيس إلى إنشاء "لجنة كريل" التي نجحت في إقناع الشعب الامريكي بضرورة المشاركة الفعلية في الحرب. وبحسب تشومسكي شكلت هذه الخطوة الإسفين الذي هدم جدار حرية الصحافة. كما يرى الباحث شيللر أن دور الحكومة في النظام الإعلامي الامريكي يعد دورا رئيسيا بل موجها.

الفقرة الأولى: علاقة الحكومة بوسائل الإعلام

تلتزم الحكومة بنقل المعلومات حول أنشطتها إلى الجمهور لكن تختلف عملية التبليغ من حكومة لأخرى، أو بعبارة أخرى من المستفيد من نشر هذه المعلومات؟ وأية أهداف يتم خدمتها؟[253]

تعود المحاولات الأولى من أجل سيطرة الحكومة على وسائل الإعلام إلى فترة حكم الرئيس الأمريكي وودر ويلسن؛ حيث أراد إنخراط المواطنين في الحرب العالمية الأولى وهم آن ذاك مجتمع مسالم لأقصى الدرجات وقد استعان لتحقيق هذه بإنشاء "لجنة كريل"، وبحسب الفيلسوف والمفكر الأمريكي تشومسكي فإن هذه اللجنة نجحت بشكل قوي في السيطرة على الإعلام كما يرى الباحث الإعلامي هربرت شيللر أن دور الحكومة في النظام الإعلامي الأمريكي يعد دورا رئيسيا بل موجها،[254] إذن كيف يتجلى الدور الحكومي في السيطرة على الإعلام الأمريكي؟ ونجد من أهم المؤسسات الأمريكية التي تتولى عملية نشر وتوزيع المعلومات ومراقبتها هناك:

أولا: وكالة الإستعلامات الأمريكية

يوافق إنشاءها سنة 1953، وتوصف بأنها الأداة الحكومية الرسمية للإتصال الخارجي مع زيادة النفوذ الامريكي توسع المشروع الخاص في الخارج في أعقاب الحرب العالمية الثانية، فمع تولي السياسة الخارجية الأمريكية لمهمتها المتعلقة بإحباط التغير الإجتماعي في الأمم الأخرى من أجل حماية فرص الإستثمارات للشركات الأمريكية أو ما يطلق عليه "الحفاظ على العالم الحر" فأصبح من الضروري شرح هذه السياسات لأهالي تلك الأمم الذين لا يملكون فهما واضحا لها، وتتضح أبعاد هذا التخطيط في مذكرة رئيس الجمهورية سنة 1963 حيث تقول «على الوكالة الأمريكية للاستعلامات أن تساعد على تحقيق أهداف الولايات المتحدة، من خلال تأثيرها في الرأي في الأمم الأخرى».

إن الدور المحوري الذي تلعبه الوكالة جعل من الصعب إخفاء حقيقتها وجعل موقف الجهات الرسمية يتسم بالحساسية، وقد كتب ألان ويلز يقول « غالبا ما يصرح الأمريكيون المقيمون خارج البلاد، بان وكالة الاستعلامات الأمريكية أداة دعاية للحكومة الأمريكية. والواقع أن ذلك بالتحديد هو سبب إنشائها، وقد نجحت الوكالة تماما في تحقيق هذا الهدف». ويقتبس ويلز قول احد المديرين السابقين للوكالة «استطيع أن أقول بفخر: أن ما قدمته وكالة الاستعلامات الأمريكية من معارض وإذاعة مسموعة،

---

[253]_هربرت شيللر: مرجع سابق، ص: 54.

[254]_ نعوم تشومسكي: مرجع سابق، ص: 7.



ومرئية، وأفلام، وكتب، وكتيبات، ودوريات تعد ألان نماذج تحتذى في رأي الخبراء المتخصصين في فن استمالة وإقناع الناس».

ومن أجل نشر المعلومات والصور حول الولايات المتحدة وبقية العالم تستعين الوكالة بما يزيد عن عشرة ألاف شخص وتنفق ميزانية سنوية مقدارها 200 مليون دولار تقريبا وتمارس نشاطا إعلاميا دوليا واسعا وسلاحها الإذاعي هي إذاعة صوت أمريكا التي تبث برامجها يوميا بخمس وعشرين لغة عبر خمس محطات لتقوية الإرسال داخل الولايات المتحدة، ويتم نقل أو ترحيل هذه البرامج للخارج عبر العديد من المحطات فيما وراء البحار. وقد وصف المدير السابق لإدارة السينما والتلفاز بوكالة الاستعلامات الأمريكية الخدمة الإذاعية التي تقدمها الوكالة وهو ما يعد وصفا نموذجيا لعمل أي مروج دعائي على النحو التالي «إن إذاعة صوت أمريكا لا تسعى إلا لشيء واحد هو أن تضع الوقائع التي قد تبدو سلبية بالنسبة للجمهور الأجنبي في سياقها الحقيقي».

تعمل الوكالة على تزويد وسائل الإعلام الأجنبية والمواطنين الأمريكيين المقيمين في الخارج بالكتب والأفلام السينمائية والتلفزية والمجلات والدوريات، وفي أحوال كثيرة يتم استخدام المواد الموزعة على الإعلام الداخلي دون أن تنسب إلى مصدرها مما يجعل فحواها أقل تحديدا ومن تم يبدو إنتاجها كما لو كان مستقلا ومتسما بالأصالة. وهناك سابقة تدل على علاقة الوكالة بالإعلام في سنة 1986هدد ويليام كيزي مدير الوكالة أنداك صحيفة واشنطن بوست باتخاذ إجراء قانوني ضدها فيما لو نشرت المعلومات الإستخباراتية حول عملية "إيفل بيل" الشهيرة في ذلك الوقت وكانت حجته أن نشر المعلومات يمس بالأمن القومي، ودامت تلك القصة عدة أسابيع.

ثانيا: البنتاغون

يرى هربرت شيللر أن البنتاغون هو أكبر وكالات الدعاية الأمريكية، ويمثل دوره في تنظيم زيارات للصحافيين المحللين والأجانب للقواعد العسكرية الأمريكية وتكليف أطقم التلفزيون العاملة لديه بعرض الأفلام التي تقدم صورة مرضية لعملياته العسكرية حيث تقدم القوات المسلحة التسهيلات العسكرية لمنتجي الأفلام وتقدم البحرية ورجالها أسطولها لأجل صنع روايات هوليودية عن الحروب الأمريكية. ومع أن البنية التنظيمية لوسائل الاتصال التابعة البنتاغون أنشأت أصلا من أجل غرض محمود هو نقل المعلومات بنشاطها إلى الجمهور إلا أن هذه البنية تطورت إلى وكالة ضخمة للعلاقات العامة أضخم وكالة إعلانية في العالم تستخدم زهاء الآلاف من وكلاء الدعاية والأعمال المساعدة الأخرى، وتنفق عشرات الملايين من أموال دافعي الضرائب من أجل إقناع المواطنين بفوائد مساهمتها باهظة التكاليف في الأمن العسكري.

ويبقى مجال الحروب التي تشنها الولايات المتحدة الأمريكية في الخارج هو المحدد الأساسي لتلك العلاقة؛ حيث ظهر مفهوم الإعلام المرافق وهو مرافقة المراسلين القوات الأمريكية منذ التهديد بالعمليات العسكرية وصولا لبدئها. ويرى المحللين أن وسائل الإعلام المجلوبة على ظهور الدبابات الأمريكية



تقتصر في تغطيتها لتلك الحروب على ما تمنحه القواعد العسكرية؛ حيث تحجب القوات الأمريكية المعلومات عن المراسلين إلا ما تراه ضروريا للبث والنشر.[255]

وفي فبراير من سنة 2002 تفجرت فضيحة يوم تسريب معلومات مفادها أن وزارة الدفاع الأمريكية أنشأت في سرية تامة مكتب التأثير الاستراتيجي الذي يهدف إلى نشر أخبار كاذبة من شأنها تضليل الصحافة، مما أثار ضجة وموجة استنكار في الصحافة، فاضطر وزير الدفاع السابق رامز فيلد للاعتذار وأعلن إغلاق المكتب لكنه سارع عندما هدأت الأوضاع إلى استبداله بمكتب أخر هو مكتب المشاريع الخاصة.

ومن أبرز الأمثلة عن علاقة البنتاغون بوسائل الإعلام واقعة نشر صحيفتي واشنطن بوست ونيويورك تايمز وثائق سرية خاصة بحرب الفيتنام سنة 1971، وكان سبب مطالبة البنتاغون بمنع نشر الوثائق مسها بالأمن القومي، مما أدى بالحكومة إلى اللجوء القضاء لمنع نشر تلك الوثائق، وبالفعل أمرت المحكمة بمنع نشرها لعدة أيام لكن بتدخل المحكمة العليا تم السماح بنشر تلك الوثائق.[256]

إن النماذج التي تبين العلاقة بين الحكومة والإعلام لا تتجلى فقط في الحيل الإعلامية التي يمارسها البنتاغون أو وكالة الاستعلامات الأمريكية بل أيضا من خلال التأثير الواضح للوكالة القومية للفضاء "ناسا" وأيضا لجنة الطاقة النووية، لكن من المستفيد من هذه العلاقة الحكومة بأجهزتها أم الإعلام؟ إنها علاقة طرفيها مستفيدان علاقة أخذ وعطاء فالحكومة بأجهزتها تقدم مادة إعلامية وإعلانية وخبرية غنية لوسائل الإعلام بكافة أشكالها تعود عليها بالربح على نوعين ربح يتجلى في السبق الصحفي وربح من خلال العائد المادي أو ما يسمى بارتفاع نسبة المبيعات، أما استفادة الحكومة وأجهزتها فتتجلى من خلال أن تلك الأجهزة عندما تنشر معلومات عنها تكون هي من أعطتها لها سابقا بغيت إثارة ضجة كبيرة أو إثارة إعجاب المواطنين وتعاطفهم وتأييدهم لها، وهنا تكون قد استفادت بشكل غير مباشر من خلال زيادة الدعم المالي المقدم لها من طرف الكونغرس لكي تستمر بأداء مهامها والتوسع فيها أكثر فأكثر.

الفقرة الثانية: دور الإعلام في الحروب الأمريكية

الحرب في جوهرها تبادل منظم للعنف، والدعاية في جوهرها عملية إقناع منظمة، وبينما تهاجم الأولى الجسد فإن الثانية تنقض على العقل، الأولى حسية والثانية نفسية، وفي زمن الحرب تهاجم الدعاية والأعمال الحربية النفسية جزءا من الجسد لا تستطيع الأسلحة الأخرى أن تصل إليه في محاولة للتأثير في طريقة أداء الأطراف المشاركة في ميدان القتال، إنهما تحاولان رفع معنويات أحد الجانبين وأن تنسفا إرادة القتال لدى الآخر، وعلى هذا النحو وعلى رغم أنهما لا تستطيعان- وحدهما- كسب الحرب فإنهما سلاحان لا يقلان أهمية عن السيوف أو البنادق أو القنابل، ومن المؤكد أن أسلحة العقل ومتفجراته هذه –

[255] _ هربرت شيللر: مرجع سابق، ص: 59.

[256] _ Eric Rouleau « Dans L'engrenage De La Guerre: De La Propagande Et De Ses Rates » Le Monde Diplomatique. Février 2003, P: 16.



مثلها مثل الأسلحة التقليدية– قد أصبحت معقدة بشكل متزايد مع ما تحقق من أنواع التقدم في التكنولوجيا وعلم النفس، غير أن الملحمة الشعرية أو الرسم في الماضي لا يزيدان– في الحقيقة – شيئا عن الفيلم أو المذيع التلفزيوني الدعائيين الآن، إذن الدعاية في زمن الحرب هي عملية ترسم خططها لإقناع الناس بأن يخوضوا القتال، والحرب النفسية– من الجانب الآخر– هي الدعاية المخططة لإقناع الطرف المقابل ألا يخوض القتال.[257]

وفي كثير من الأحيان كانت الحرب الإعلامية بديلا للحرب العسكرية وهذا ما حدث تماما في الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعي والمعسكر الرأسمالي فقد انتصرت الولايات المتحدة بالضربة القاضية وانهيار الإتحاد السوفييتي بدون حرب عسكرية ولكن بفعل الدعاية والتأثير الإعلامي.

ولوسائل الإعلام أدوار متعددة قبل الحرب وإبان الحرب وبعد الانتهاء منها، فمهمة وسائل الإعلام – خاصة الوصلات الدعائية والبرامج الحوارية والوثائقية– إضعاف عزيمة الطرف الأخر بإظهار جوانب قوة الجانب الأمريكي العسكرية والبشرية، وخاصة إظهار قوة وتطور المعدات العسكرية وتاريخ البلاد المليء بالانتصارات العسكرية واللوجيستيكية. ففي مرحلة ما قبل الحرب تعتمد وسائل الإعلام على البرامج والدعاية التي تلهب الأحاسيس، وتوقد العزائم، وتقدم نوستالجيا عن تاريخ الولايات المتحدة العسكري القوي. وبعدما تبدأ الحرب يكون شغل وسائل الإعلام الشاغل هو إبراز تفوق الجنود الأمريكان وبسالتهم ونشر صور انتصارات القوات الأمريكية، إضافة إلى فيديوهات وحوارات مصوت مع الجنود خاصة منهم الشباب العزاب والمجندات المتزوجات لإستثارت مشاعر الشعب الامريكي، ولكي تبين لهم أنه من يدافع عن المصالح الأمريكية هم أشخاص عاديون بسطاء ضحوا بحياتهم وأسرهم من أجل الشعب ككل...الخ، وهذه المشاهد تنجح في غالب الأحيان في جلب نسبة مشاهدة عالية من جميع الفئات العمرية وجميع الأجناس والأعراق في أمريكا.

أما مرحلة انتهاء الحرب تعمل وسائل الإعلام على تنظيف مخلفات الجيش الأمريكي من تعتيم على انتهاكاته ضد حقوق الإنسان أو استعماله أسلحة محظورة أو قصفه لأماكن سكنية.. وذلك بتعليلها أن العدو كان يختبئ بين المواطنين المسالمين مع التدليل على ذلك بإظهار صور لقتلى الحرب من المواطنين بأسلحة جيش بلادهم مثلا أو نشر صور لمجازر قام بها الجيش الآخر لكي تغطي على ما صدر عن الجيش الأمريكي أو تركز على حادثة معين وتقوم بتضخيمها لتغطي على الحدث الأهم الذي يشين القوات الأمريكية –كما حدث في العراق من حوادث اغتصاب للنساء والقاصرات والأطفال بجنسيهم وحتى الرجال– ولتأكيد روايتها تأتي بشاهدي عيان من السكان الأصليين للبلاد يؤكدون الرواية الأمريكية، وهذا ما حصل في الحرب على أفغانستان وعلى العراق.

[257]_ قصف العقول الدعاية للحرب منذ العالم القديم حتى العصر النووي: فليب تايلور، ترجمة سامي خشبة، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب_الكويت، عالم المعرفة، يناير 1978، العدد 256، ص: 23.



قد يتساءل البعض من أين تستمد وسائل الإعلام الدعائية الأمريكية إبان الحرب قوتها من أجل فرض رواياتها دون خوف من دحضها؟ الجواب واضح حيث تعد القوة التوافقية للولايات المتحدة لا مثيل لها فهي وحدها المتمتعة بشبكة من القواعد العسكرية ومن قدرة رمي يسمح لها بان تخوض في وقت واحد حربا أو أكثر في أي مكان من الكرة الأرضية حيث تكون مصالحها الإستراتيجية مهددة. بعد إنتهاء الحرب الباردة تسارع تكيف الجهاز العسكري الأمريكي وصار بإمكان الولايات المتحدة أن تدفع حتى مليوني رجل، في حين لا يستطيع حلفاؤها في حلف الأطلسي تقديم أكثر من 150 ألف رجل.[258] وفي عام 1968 ذكر كلارك كليفورد وزير الدفاع في ذلك الوقت أن «وزارة الدفاع تعد من اكبر مدارس العالم، وينبغي لها أن تكون من أفضل مدارس العالم. فنحن ندرب الملتحقين بالخدمة في القوات المسلحة في 1500 مهارة مختلفة. كما أن لدينا مدارس لأطفال الملتحقين بالخدمة في القوات المسلحة في 28 دولة في مختلف أنحاء العالم».[259]

لقد لعب الإعلام الأمريكي دورا مهما في أول وأكبر هزيمة عسكرية منيت بها الولايات المتحدة في الخارج إذ كانت حرب فيتنام في الستينات من القرن الماضي أول حرب تدور رحاها أمام آلات التصوير التلفزيونية، وكان تأثيرها في الرأي العام الأمريكي عميقا، إذ ظهرت الصورة التلفزيونية للأطفال المقتولين بقنابل الغابالم والإعدامات الفورية للمقاتلين الفيتناميين مما دفع الشعب الأمريكي إلى رفض هذه الحروب. ويبدو أن الإدارات الأمريكية اللاحقة قد استفادت من دروس التغطية الإعلامية لحرب فيتنام، فجاءت التغطية الإعلامية لحروب الولايات المتحدة اللاحقة في الخارج على أساس أنها حرب نظيفة وأنها حل تكنولوجي وسريع وحاسم، وحولت الحرب وبكل ما فيها من ضحايا ودماء إلى لعبة رسوم غرافيكية لا تحمل أية هوية إنسانية وهو ما ساهم في خلق وعي زائف عن الحرب.

وشاركت وسائل الإعلام الأمريكية بعد أحداث 11 شتنبر 2001 الإدارة الأمريكية في حملة استنكار الإرهاب متناسية هيكلة التعدي على الحريات الفردية التي تصب في سياق محاربة الإرهاب. وبدأت الحملات تشن على الصحفيين الذين يعتمدون تغطية موضوعية ومتوازنة لما أسموه بـ الحرب على الإرهاب، وأصبح الصحفي الذي يرفض التحيز في تقاريره ويتمسك بالموضوعية خائنا لوطنه في رأي المسؤولين وقادة الرأي في الولايات المتحدة الأمريكية، وبدا قادة المؤسسات الصحفية يطالبون الصحفيين بأن يقدموا تقييمهم للأحداث من خلال ما أسموه ب "لمصلحة الوطنية وقل الاهتمام بالمسؤولية الإجتماعية والأخلاقية لوسائل الإعلام الأمريكية.[260]

[258] _Maxime Lefebvre: La Politique Etrangère Américaine , Que Sais-Je ?, Presses Universitaires De France, 2008, P: 121

[259] _ هربرت شيللر: مرجع سابق، ص: 77.

[260] _ ريا قحطان الحمداني: الاسلاموفوبيا جماعات الضغط الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية منظمة كير، دار العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2011، ص: 68.



الفقرة الثالثة: موقع البيت الأبيض والكونغرس في النظام الإعلامي

لا يكتمل أي تحليل عن تأثير وسائل الإعلام سواء في السياسة الداخلية أو الخارجية للولايات المتحدة بدون مناقشة الدور الذي تقوم به السلطة الرابعة في التوسط وأحيانا في الإثارة وغالبا في إستغلال الخلاف بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في حكومة. ولا ينكر أحد الدور المحوري الذي تلعبه وسائل الإعلام في التأثير في الرأي العام لصالح إما السلطة التشريعية أو التنفيذية، وهذا الأمر معروف، فمنذ أكثر من مائة سنة قال الرئيس الأمريكي أبراهام لنكولن «إن حكومتنا ترتكز على الرأي العام. وكل من يستطيع أن يغير الرأي العام يستطيع أن يغير الحكومة بالفعل بمثل هذا القدر». وكما كتب الدستور على السلطتين التنفيذية والتشريعية أن تكونا متنافستين في ممارسة سلطة الحكم فإنهما يتنافسان على الفوز باهتمام وسائل الإعلام، وحتى عندما يسعى كلاهما لإستخدام وسائل الإعلام لتوصيل رسائلهما إلى الشعب فإن كل منهما مطالب بواسطة محكمة الرأي العام أن يرد على الأخر بشكل مباشر ومن خلال وسائل الإعلام، والحوارات المتعددة التي تنتج عن مثل هذا التفاعل تتحدد إلى حد كبير بالفروق العميقة التي تفصل السلطتين التشريعية والتنفيذية والتي تسهم بدورها في ضغوط وتوترات بين الشعبتين الحكوميتين.[261]

أولا: البيت الأبيض

يتولى البيت الأبيض مهمة حجب المعلومات والنشاطات عن الرأي العام والصحافة وكل وسائل الإعلام وذلك بفضل مستشاري الرئيس، مما عرضه لانتقاد الكونغرس والصحافة.[262] لكن العلاقة ليست علاقة رفض أو قمع بل هي علاقة مصلحة مرتبطة بالظرفية ووضع البلاد، لذلك فالحكومة تتشارك مع أجهزة الإعلام؛ حيث يقدم مستشاري الرئيس المساعدة في الإعداد لتغطية تلفزية عن طريق التحضير لأفضل المشاهد الممكنة أو بالإعداد لأحداث تحقق أقصى قدر من العرض التلفزي، لكن رغم هذا التعاون إلا أن العلاقة هي علاقة بين خصمين بحسب رأي فليب جايلن حيث قال «تكون للحكومة بشكل فطري اليد العليا، فيما عدا حالات نادرة من الفضائح أو إساءة التصرف»، كما يرى أن وسائل الإعلام «ليست أكثر من مراقب أو بوق لنقل مقترحات تريد الحكومة وضعها على جدول الأعمال، والجدل الذي قد تحدثه مثل هذه المقترحات». كما أن احتكار الإدارة للمعلومات السرية مثلما اشرنا والتي تستطيع أن تذيعها عندما يكون ذلك مناسبا، بل إن حتى الشرائط المسجلة التي أسقطت الرئيس الامريكي السابق نيكسون والتي صنعت في البيت الأبيض لم تكن من ورائها الصحافة بل عضو من موظفي البيت الأبيض. ويرى جريجوري نوكس المراسل القومي السابق لوكالة الاسوشيتد بريس أن الإدارة تسيطر على جدول أعمال الأخبار القومية بحوالي 70 من الوقت وهي التي تقدر متى يصبح شيء ما خبرا آم لا وإلى

---

[261]_ سيمون سرفاتي وآخرون: الكونغرس ووسائل الإعلام، ترجمة محمد مصطفى غنيم، القاهرة الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، طبعة الأولى، 1995، ص: 105.

[262]_ هربرت شيللر: مرجع سابق، ص: 65.



متى يبقى في الأخبار ويعطي نوكس مثالا على ذلك حيث أنه ولولا تحفيز الرئيس الأمريكي ريجان لوسائل الإعلام بخصوص حملة حكومته ضد الرئيس الليبي الراحل معمر القذافي لما اجتذب تغطية واسعة.[263] وعلى العكس من ذلك أبقى البيت الأبيض أزمة الرهائن الأمريكين في لبنان بعيدا عن العناوين الرئيسية في الغالب، والخلاصة أن البيت الأبيض هو من يضع عادة جدول الأعمال وليست وسائل الإعلام.

ويرى البعض أنه في المقابل أثرت وسائل الإعلام في البيت الأبيض؛ حيث استطاع في العقود الخمسة الأخيرة أن يساهم إسهاما فاعلا في صنع رؤساء وفي إسقاط رؤساء وفي تغليب فريق على آخر. فإذا كان الرؤساء في الخمسينات ومن قبل كانوا مضطرين لاعتماد القطار الانتخابي لإيصال صوتهم إلى الناخب الأمريكي في كل الولايات فإنهم بعد ذلك التاريخ وبفضل تطور وسائل الإعلام أصبحت أصواتهم وصورهم في كل بيت أمريكي وبات المرشح يواجه أسئلة رجال الإعلام من خلال الشاشة بدل مواجهة الناخبين بالملايين. ولعل الرئيس الأمريكي كينيدي كان أول رئيس يلعب التلفزيون دورا في تلميع صورته للرأي العام وفرض نجوميته على الشعب بل ترسيخ صورته حتى الآن من خلال مأساة اغتياله فكانت صورة أرملته الجميلة المكسوة بالسواد والأيتام الصغار وموكب الجنازة الحزين صاحبة الدور في ذلك، بعده جاء الرئيس الأمريكي جونسون الذي لوحت وسائل الإعلام باستحالة نصره في حرب فيتنام، مما ولد حالة من الغضب الأمريكي الذي كان سببا في عدم تأييده في تجديد ولايته، وبفضل الصورة التلفزية وصل الرئيس الامريكي نيكسون إلى الرئاسة وبسببها سقط بالضربة القاضية في فضيحة ووتر غيت، كما كانت وسائل الإعلام من وراء سقوط الرئيس الأمريكي كارتر التي واجهت إخفاقه في تحرير الرهائن الأمريكيين في طهران، وعلى وهج الصورة المتلفزة جاء الرئيس الأمريكي ريغان وهو ممثل في الأصل وعرف بحنكته السينمائية كيف يبقى ثماني سنوات في البيت الأبيض، ونفس الأمر بالنسبة للرئيس الأمريكي كلينتون الذي عرف بكلامه المنمق وخطابات اللامعة.[264]

ثانيا: الكونغرس

تستفيد وسائل الإعلام من المنافسة الحادة بين الكونغرس والبيت الأبيض للسيطرة على عملية صناعة السياسة الخارجي لذلك فهي مثلها مثل اللوبيات والشركات الاقتصادية تستغل الفرصة للتأثير في مواقف وأهداف فرعي الحكومة.[265] ولأن الكونغرس له نظام لا مركزي إلى حد بعيد على عكس الرئاسة ولديه العشرات من اللجان المختارة والفرعية فإن وسائل الإعلام تجد في هذا التعدد واللامركزية بغيتها في الوصول إلى المعلومات خاصة وأن هناك مجموعات عديدة متنافسة في الكونغرس تكون إحداها مستعدة

[263] _ سيمون سرفاتي وآخرون: مرجع سابق، ص: 31.

[264] _ محمد حسنين هيكل: مرجع سابق، ص: 260.

[265] _ فواز جرجس: السياسة الأمريكية تجاه العرب كيف تصنع؟ ومن يصنعها؟، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، يونيو 1998، ص: 73.



على الأرجح لتكوين تحالفات مع مخبري الصحف، زد على ذلك أن مخبري الصحف الأصغر سنا سوف يجدون أنفسهم من نفس جيل زعماء الكونغرس الأكثر حداثة وخاصة رؤساء اللجان الفرعية الذين يسعون بدورهم وراء الصحافة، وتستفيد الصحافة بكون الكونغرس يجري البحث فيه في كل الأعمال بشكل علني على خلاف السلطة التنفيذية مما يعني أن انفتاحه يساعد على الوصول إليه، فجلسات النواب والشيوخ وكل اللجان مفتوحة للصحافة وخاصة جلسات الاستماع التي تكون المناقشات السياسية الحساسة فيها علنية.

وموقف أعضاء الكونغرس إزاء الصحافة هو عكس موقف البيت الأبيض فكل المشرعين أل 535 منتخبون وتتطلب الحملات الانتخابية الناجحة دائما تقريبا علاقات طيبة مع وسائل الإعلام وحيث يكون الانتخاب والبقاء في المنصب هو اسم اللعبة فمن المؤكد أن يجري صقل العلاقات مع وسائل الإعلام بعناية. ويقدم هدريك سميث في دراسته عن العملية السياسية الأمريكية لمحة معبرة داخل التركيبة الذهنية للكونغرس، ويلاحظ أن الحملة من أجل منصب أعلى لا تنتهي قط، وفي تحليل آخر يكشف تيموثي كوك كيفية إزدياد أهمية وسائل الإعلام بالنسبة للكونغرس؛ حيث تساهم بدورها في صياغة السياسة، ويوضح كوك الأمر ببساطة فيقول «إن إستراتيجيات وسائل الإعلام أنشطة هامة، لا من اجل إعادة الانتخاب فحسب، بل ولتحقيق أهداف تتعلق بالسياسة في واشنطن أيضا بشكل متزايد. ومن المهم أن تكون وسائل الإعلام موضع ترحيب في العملية التشريعية».

كما أن هناك علاقة تكاملية بين الكونغرس ووسائل الإعلام إذ يستطيع الكونغرس أن يهيئ البيئة لأخبار ساخنة كشفتها الصحافة وذلك بالدعوة لعقد جلسات استماع وتحديد موعد لعمل في المجلس. وهناك عامل أخر يستعمل لتوطيد التحالف بين أعضاء الكونغرس ووسائل الإعلام وهو الطمأنينة التي يحصل عليها كل منهما من الأخر؛ حيث يكفل الكونغرس والصحافة لكل منهما الشرعية لتحدي الرئيس الأمريكي، وليس هناك عضو شيوخ أو نائب أو مخبر صحفي يقبل تحدي الرئيس بدون خوف كبير.[266]

لكن هذا لا يمنع من وجود بعض التعتيم خاصة في بعض القضايا الإستراتيجية الكبرى فهذه الأخيرة وعلى العموم لا يعلن عنها في تقارير الفضائيات أو في المؤتمرات الصحفية، وحتى في الجلسات العلنية للمؤسسة التشريعية في الدول العظمى، فهناك أمور على درجة من السرية والخطورة لا يطلع عليها إلا قلة من أصحاب القرار، والكونغرس الأمريكي لا يخرج عن هذه القاعدة في تعامله مع الصحافة والإعلام.[267]

الفقرة الرابعة: تحيزات وسائل الإعلام

يقول المحلل الشهير تشارلي كوك معلقا على تساؤل حول انحياز وسائل الإعلام فأجاب قائلا «الأشخاص الذين لا يؤمنون بأنه يوجد تحيز ليبرالي أو ديمقراطي في وسائل الإعلام القومي يخدعون

---

[266]_ روبرت ج كيرز (سيمون السرفاتي): مرجع سابق، ص: 116.

[267]_ تقرير بيكر–هاملتون، تلميحات ايجابية ولكن يجب عدم المبالغة: إبراهيم ابراش، صحيفة القدس العربي، العدد 5457، بتاريخ 14 دجنبر 2006، ص: 18.



أنفسهم».[268] بهذا التصريح نكون قد أوجزنا الجواب عن إمكانية وقوع الإعلام الأمريكي في هوة التحيز، فمن تصريح تشارلي كوك يظهر لنا أن زعم الصحفيين المعاصرين بأنهم موضوعيين ما هو إلا افتراء يخدم الصورة الشاملة للكيان الإعلام الأمريكي الذي اشتهر عنه الموضوعية الديمقراطية والحرية.

منذ نشأة الولايات المتحدة كان هناك حزبان متنافسان لكنهما ظلا لزمن طويل قادرين على تقديم التنازلات والعمل مع بعضهما البعض من أجل تحقيق المصالح العليا لأمة جديد، لكن سرعان ما طفت على السطح هذه العلاقة من التحيز البغيض من قبل وسائل الإعلام تجاه أحد الحزبين كما يرى العديد من المؤرخين وتحديدا منذ نهاية القرن التاسع عشر عندما أصبحت كل جريدة تعلن بوضوح إنحيازها لحزب معين، في تسعينيات القرن التاسع عشر روجت الحركة التقدمية الأمريكية لفكرة أن الوظيفة الحقيقة لوسائل الإعلام هي توجيه وتشكيل آراء الناخبين الجهلة وغير العقلانيين والذين لا يمكن الوثوق بهم في القيام بالاختيار الصحيح، لذا قررت الصحافة الأمريكية كما يكتب المؤرخ الأمريكي شيلتون وليامسون أنه بعكس ما يتم الترويج له علنا فإن دورها هو أن لا تقدم الحقائق بشكل مجرد بل مع توجيه غير ظاهر. ولتحقيق الهدف الأمريكي المثالي في إنقاذ البشرية وللقيام بذلك كان يجب تقديم الحقائق بالشكل الذي يكفل التوجيه نحو الاختيارات اللازمة لخلق العالم كما تراه النخبة السياسية.[269]

بعد الحرب على فيتنام أخد الإعلام الأمريكي مكانته بين السلط القوية المؤثرة في الرأي العام الأمريكي، وبعد ذلك أصبحت وسائل الإعلام الأمريكي لها اليد العليا في إختيار ما تنشر ولما تنشر وكيف تنشر، بحسب السياسة المتبعة داخل المؤسسة الإعلامية أو الصحفية وبحسب توجهات الداعمين لها أو المشهرين فيها. والتحيز تتعدد أشكاله بتعدد المصلحة لذلك يعتقد النقاد الأكاديميين أنه توجد أنواع أخرى من التحيزات قد تكون أكثر خطورة.

أولا: تحيز أيديولوجي

وجدت دراسات عدة أدلة على التحيز الحزبي، مثال ذلك أن مجموعة من الباحثين شاهدوا بعناية أشرطة لبرامج شبكة إخبار مسائية خلال الحملة الانتخابية لسنة 1984 كان الهدف هو تقويم التلفيق – التحريف الايجابي أو السلبي– الذي يضيفه المراسلون والمذيعون إلى تقاريرهم، وقد وجدوا أن الرئيس ريغان كان ينال 10 ثوان من التلفيق السيئ مقابل ثانية واحدة من التلفيق الجيد. بالمقابل، حصل المرشح الديمقراطي ولتر مونديل على نسبة ثلاث إلى اثنان من التلفيق الجيد مقابل التلفيق السيئ. ووجدت دراسة لنكات رويت من قبل مضيفي برنامج مقابلات تلفزيوني يبث في ساعة متأخرة مساءا، يقدمه الصحفيان الشهيران جوني كارسون وديفيد ليترمان خلال حملة انتخابات 1988، أن الجمهوريين طعنوا ضعف ما

[268]_ موريس بي. فيورينا وآخرون: مرجع سابق، ص: 236.

[269]_ أمريكا التحيز لتحقيق المكاسب: ميادة العفيفي، مقالة منشورة في صحيفة الأهرام المصرية، بتاريخ 17 ماي 2014، الموقع الالكتروني للصحيفة: www.ahram.org.eg.



طعن الديمقراطيون. وبالنسبة لانتخابات 2000، كان جورج دبليو بوش موضوع سخرية ب 50% من نكات البرامج المسائية أكثر من آل غور.

وتعتبر فترة الانتخابات المرحلة الأكثر شراسة التي تبرز فيها قوة وسائل الإعلام وتأثيرها على الرأي العام، فمن المعتقد أن وسائل الإعلام تكون أكثر حيادية في هذه الفترة، لكن وإبان الحملة الانتخابية لسنة 2000 برز العكس؛ حيث وجدت دراسة أن التغطية الصحفية والتلفزية وعلى الانترنت التي حضي بها آل غور مرشح الرئاسة كانت قاسية، وتلقى تغطية سلبية بشكل كبير أكثر من جورج دبليو بوش.

إن ميولات الصحفيين هي من تحدد كيف سيتم التعامل مع المواضيع المطروحة سواء كانت عن السياسة الخارجية للحكومة، أو عن مواضيع اقتصادية، أو عسكرية، وخاصة موضوع الانتخابات الرئاسية التي تعتبر وجبة دسمة للصحافة، لذلك نجد أن الصحفيين الليبراليين توجهاتهم تظهر من خلال تعليقاتهم وتقاريرهم الإخبارية وبرامجهم وكذلك الصحفيين الديمقراطيين. ومن ليس له توجه يشتري واحدا لنفسه، حيث يعمل الصحفيون لصالح مؤسسات ربحية معتمدة على إعلانات الشركات، هؤلاء الصحفيون يحصلون في الغالب على رواتب عالية ويتمتعون بمنافع تقاعد سخية، والمشاهير منهم يجتذبون مكافآت شرف من اتحادات مصالح لشركات تدعوهم ليلقوا خطبا، دافعين النقاد لتسميتهم جامعي الدولارات بدلا من ناشري الفضائح.

ثانيا: تحيز إختياري

يقصد بالتحيز الإختياري هو «حكم تجريبي يحسب أي قصص ذات ميزات خاصة يتم اختيارها دون قصص أخرى ليس لها تلك الميزات». هذه الاختيارية في وسائل الإعلام الأمريكية تعني الانتقائية، انتقاء الخبر المثير الذي يجدب القراء، فمثلا خبر أن برنامج الحكومة لمحاربة أباطرة المخدرات له نتائج ايجابية ليس خبرا بل أن نقول إن أحد موظفي الحكومة هو عضو خفي في منظمة إرهابية هو الخبر الجيد، فالخبر السيئ يلقى نسبة مشاهدة واضطلاع عالية ووسائل الإعلام تهتم به أكثر من غيره.

ويجادل الناقد الإعلامي لاري ساباتو بأن النبرة السلبية لوسائل الإعلام أصبحت أكثر بروزا في العقود الأخيرة، وزعم أن رؤساء مثل فرانلكين وحتى كينيدي تمتعوا بدعم صحافة ذات عقلية كلب الحضن الصغير، وكان جونسون ونيكسون عرضة لتفحص أكثر بكثير من صحافة ذات عقلية مراقبة حثيثة، وأكد بأن الرؤساء اللاحقين عانوا من معاملة وضيعة من صحافة ذات عقلية "تشبه حراسة كلب ساحة الخردة. ويعتقد بعض المراقبين أن النبرة السلبية للتغطية الصحفية ساهمت في النقد المتزايد للشعب الأمريكي تجاه السياسة والحكومة. وهناك تأثير إختياري آخر هو أن الأخبار يجب أن تكون جديدة ويجب أن تكون مثيرة، ويجب أن تكون غير عادية مثل القول المأثور عن الخبر الجيدة «ليس الخبر أن تقول أن كلبا عض شخصا ما بل الخبر الجيدة أن تقول أن شخصًا عض كلبًا». إن التطورات التدريجية والظروف المقاومة لا تلاءم نوع تغطية الكرّ والفرّ المفضلة من قبل وسائل الإعلام المعاصرة.



تبحث وسائل الإعلام عن أبطال أوغاد وليس عن تطورات إجتماعية مثالية، هذا التحيز هو بشكل خاص مميز للتلفاز والذي هو أسرع خطى من المطبوعات. فالقول المأثور المأخوذ به في وسائل الإعلام المتلفزة أنه «إذا كانت تنزف فسوف تتصدر». ويتهم بعض النقاد وسائل الإعلام بأنها تتوق إلى البطولة والنشاط –بالترافق مع رغبتها بالشعبية– على الأخص تحريفها لتغطية الحرب والشؤون الخارجية. إن مثل هذا النقد غير جديد فمنذ سنة 1966 كتب أحد المزدرين «يطير مراسلونا الصحفيون المتبقين من زلزال إلى مجاعة، ومن عصيان مسلح إلى مذبحة، ويهبطون راكضين، كما علمنا جميعا أن نفعل، ويوفرون تغطية جيدة بشكل مدهش لأي شيء يجري في الحال... ولكننا نفتقد إلى استباق وفكرة ومعنى، أن تغطيتنا العالمية الشاملة أصبحت كتابا هزليا: قتل! سجين حرب! طاخ–طاخ».

ثالثا: تحيز مهني

يظهر التحيز المهني من خلال متطلبات مهنة الصحافة اليوم. والقليل من الصحفيين هم خبراء يعملون في مجالات صحفية محددة، ولكن معظم المراسلين الصحفيين والصحفيين هم شموليون يفتقرون إلى خبرة حقيقية معينة. فهم يعملون حسب مواعيد زمنية مستحقة صارمة ويبدؤون من الصفر في عدة قصص. لذا، في مواضيع معقدة أكثر من الفضائح والصراعات، يعتمدون على خبراء ومصادر خارجية أخرى لتفسير المعلومات. ومما يثير السخرية أنه على الرغم من الصورة المألوفة للمراسل المتقصي، فقد وجدت الدراسات أن المراسلين الصحفيين يكشفون فقط جزءا بسيطا من الفضائح التي ينقلونها، وتكشف وكالات الحكومة حصة الأسد، ويقومون بذلك عادة بشكل رسمي، وليس من خلال تسريبات سرية. يمكن للاعتماد على مصادر حكومية أن يصنع اختلافا كبيرا في التغطية الإخبارية ويساعد في تفسير لماذا تختلف الأخبار الأمريكية غالبا بشكل حاد عن المعلومات المتوفرة في بلدان أخرى.[270]

ساهم الإعلام الأمريكي بشكل فعّال في صنع الولايات المتحدة الأمريكية، فرسم توجهاتها ولمع صورتها داخليا وخارجيا وحث الرأي العام على تأييدها. وقام بدعم استراتيجياتها العسكرية والإقتصادية والسياسية. إن الامتيازات التي يتمتع بها ويقدمها الإعلام الأمريكي وغيرها تجعله وبلا شك عصا موسى بالنسبة للساسة والحكام وأباطرة الإقتصاد وجماعات المصالح، لذلك تعمل الكثير من الجهات على إستمالته إلى صفهم. لذلك تشكل المؤسسات الإعلامية الأمريكية استثمارا ماليا مربحا وقوة سياسية خطيرة وأداة عسكرية لا يستهان بها.

المطلب الثاني: المنظومة الإعلامية الأمريكية

يتصف الإعلام الامريكي بكثافة وتعدد مؤسساته الاعلامية واتساع وتطور وسائل الاتصال والقنوات الفضائية وقنوات الكيبل الاخبارية، ويسعى دوما لإستثمار التفوق التكنولوجي والتقني لوسائل الاتصال لتحقيق مكاسب سياسية وأخرى إقتصادية وعسكرية. ويسيطر على الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية

270_ موريس بي. فيورينا وآخرون: مرجع سابق، ص: 236.



منظومة من الشركات والمؤسسات إلاعلامية الخاصة، وفي الغالب تسلك منهجية الخيار الحكومي لدعم الإستراتيجيات السياسية والإقتصادية والعسكرية عبر مخططات إعلامية رصينة تعدها بيوت الخبرة ومراكز الدراسات المعنية بها.

الفرع الأول: المشهد الاعلامي الامريكية

إن سوق الصحافة الأمريكية بينة المعالم نسبيا، ففي السوق الأمريكية كانت هناك 14070 صحيفة يومية توزع إقليميا وعلى مستوى الولايات سنة 2007. ويبلغ عدد النسخ المطبوعة من هذه الصحف 55 مليون نسخة، والملاحظ أن عدد النسخ المطبوعة من هذه الصحف يتراجع تراجعا طفيفا جدا منذ السبعينات من القرن العشرين. أضف إلى هذه الصحف حوالي 8200 صحيفة أسبوعية ونصف أسبوعية وحوالي 13 ألف محلية دورية.[271]

وبحسب إحصاءات منظمة الصحف الأمريكية فهناك 56 مليون صحيفة تباع في أمريكا بمعدل صحيفتين لكل قارئ يزداد العدد إلى 60 مليون في الصحف الأسبوعية. وتلعب الإعلانات دورا مهما في ميزانية الصحف الأمريكية حيث تعد نفقات الإعلان في الصحف الأمريكية في سنة 1999 46,3 مليون دولار أي خمس مجمل نفقات الإعلان وما يعادل 3% من إعلانات التلفاز.[272] أما الصحف المهيمنة على المستوى البلاد كافة فنجدها محدودة العدد نسبيا، وهي:

- New York Times; Wall Street Journal; Usa Today; Washigton Post; Los Angeles Times.

هذه الصحف الوحيدة التي يمكن أن يطلق عليها لقب الصحف اليومية ذات الإنتشار الواسع على المستوى الوطني. وتعود ملكية حوالي 80% من الصحف اليومية إلى شركات عملاقة، فمجموعة تومبسون Thompson-Grouppe تحتل القمة فهي تتحكم في مائة وعشر جرائد يومية. وهناك مجموعة غانيت Gannett أيضا، فهي تملك صحيفة Usa Today التي توزع على المستوى الوطني، وحوالي 90 صحيفة أخرى. وقد أدت عملية التركز إلى أن يتواجد في 98% من المدن الأمريكية صحيفة واحدة فقط وإلى أن تتوفر 36 مدينة فقط على سوق تتنافس فيها أكثر من صحيفة واحدة على كسب القراء. وتكتمل الصورة عند أخذ المجالات في الحسبان مثل:

- Word Report; Newsweek; Time.

فهذه المجلات الأسبوعية تلعب أيضا دورا مهما على المستوى الوطني، وتهيمن على التلفاز الأمريكي المحطات التجارية الثلاث وهي:

- American Broadcasting Company (Abc).; National Broadcasting Company (Nbc).; Columbia Broadcasting System (Cbs).

---

[271]_ اميل هوبنر: النظام السياسي في الولايات المتحدة الامريكية، ترجمة عدنان عباس علي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، دراسات مترجمة 37 ، ابو ظبي، الطبعة الاولى، 2009 ، ص: 119.

[272]_ عبد الرزاق محمد الدليمي: الصحافة العالمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى 2011، ص: 65.



بالإضافة إلى محطة رابعة وهي FOX TV ذات التأثير المتواضع مقارنة مع المحطات الثلاث السابقة، وقد أسس المحطة الأخيرة رجل الإعلام اليهودي Robert Murdoch في الثمانينات والتسعينات من القرن العشرين، ولا يفوتنا أن نذكر محطة (Pbs) Public Broadcasting System. إلى جانب هذه المحطات الوطنية الكبرى نجد المحطات المحلية التي تتصف بتبعيتها لشركات الإعلام العملاقة فيما تقدمه من برامج، فهي تنتج بنحو محدود برامج ذات أهمية محلية وتقدم ما تستعيره من الشبكات الثلاث أو الأربعة المهيمنة على القطاع التلفزي من برامج.[273]

وبالنسبة للإعلام على الانترنت نجد أن أكثر من 1000 صحيفة أمريكية تملك موقعا على الانترنت، وأن ثلث البالغين الذين يقرؤون الصحف على الانترنت يقرؤون الصحف المطبوعة الأسبوعية.[274]

الفرع الثاني: الشركات الإعلامية ووكالات الأنباء الأمريكية الكبرى

تتكون الخلية الإعلامية الأمريكية من مجموعة مؤسسات لها تاريخ وباع طويل في مجال الإعلام كما أنها المصدر الأول للخبر على الصعيد العالمي. وأهم هذه المؤسسات نجد وكالات الأنباء الأمريكية والشركات الإعلامية الأمريكية الكبرى أو ما يطلق عليها Mega Corporations.

الفقرة الأولى: وكالات الأنباء الأمريكية الكبرى

تعرف الولايات المتحدة الأمريكية على أنها منشأ لأقوى وكالات الأنباء في العالم، وأكثرها تأثيرا على الرأي العام الأمريكي والعالمي.

أولا: الاسوشيد برس THE ASSOCIATED PRESS

تم التطرق بشكل مفصل لوكالة الاسوشيد برس في الفقرة أعلاه وما يمكننا إضافته هو ما قاله رئيس المجلس السابق لوكالة الاسوشيد برس فرانك باتن «إن الناس من وكالة اسوشييتد برس هم جزء من نسيج الحرية» وأضاف «أنهم رسل صادقة، ومعظمهم مجهول، بعيد عن الأضواء، وفي كثير من الأحيان في خطر دائما ملتزمين بإخراج الأخبار على أكمل وجه وبأكبر قدر ممكن».[275]

ثانيا: اليونايتد برس انترناشيونال UNITED PRESS INTERNATIONAL

هي إندماج بين كل من وكالة يونايتد برس اسوسييشن التي تأسست سنة 1907 ووكالة انترناشيونال سيرفيس التي تأسست سنة 1909، لتصبح مؤسسة تجارية عادية لها 148 مكتبا في الولايات المتحدة الأمريكية و100 مكتب موزعة في مختلف دول العالم. وبلغ عدد موظفيها حوالي 10000 موظف دائم. ووزعت أكثر من 4000000 كلمة يوميا إلى 114 دولة في أنحاء العالم ب 48 لغة. إضافة لامتلاكها لقناة خاصة لتوزيع الصور الفوتوغرافية تعمل على مدار الساعة، وبلغ عدد المشتركين فيها 3609 صحيفة، و2325 محطة إذاعية، و528 محطة تلفزية، و622 مشتركا خاصا. والآن فإن الوكالة لها أكثر

---

[273] _ اميل هوبنر: مرجع سابق، ص: 123.

[274] _ عبد الرزاق محمد الدليمي: مرجع سابق، ص: 65.



[275] _ ap associated press: www.ap.org



من عشرة ألاف مشترك في 112 دولة، ولها تسعون مكتبا في الولايات المتحدة وسبعون مكتبا في الخارج ويعمل بها أربعة ألاف موظف.[276]

ثالثا: وكالة انترناشيونال نيوز سيرفيس INTERNATIONAL NEWS SERVICE

تمثل وكالة اليونايتد برس انترناشيونال المعروفة اختصارا ب UPI اندماجا بين وكالتين أمريكيتين سنة 1958، وهما وكالة اليونايتد برس اسوسييشن United Press Association ووكالة انترناشيونال نيوز سيرفيس International News Service . ومن بين السمات الأساسية للوكالة أنها:

- ليست اتحادا تعاونيا بين الصحف مثل الاسوشيد برس، ولكنها شركة تجارية خاصة ذات شخصية معنوية وقانونية، مهمتها جمع وبيع الأخبار والصور والتقارير للصحف والإذاعات؛
- تمتلك وكالة خاصة بالصور وهي يونايتد فوتو سيرفيس United Photo Service؛
- لا تقتصر خدماتها على الأخبار وتقدم خدمات الصور والمقالات والقصص والرسوم وخدمات إذاعية وتلفزية؛
- تتبع الأسلوب اللامركزي في جمع وتوزيع الأخبار، وتمنح الكاتب الفرعية سلطات واسعة في جمع واستكمال ومتابعة الأخبار بما يلائم كل منطقة دون الرجوع إلى المكتب الرئيسي؛
- لها مقران رئيسيان في الولايات المتحدة الأمريكية في نيويورك وسان فرانسيسكو، وعدة مكاتب رئيسية في العالم.[277]

الفقرة الثانية: الشركات الإعلامية العملاقة MEGA CORPORATIONS

يبين بن باجد كيان في كتابه "الاحتكار الإعلامي" كيف تطورت ملكية الصحافة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية؛ حيث كانت 80% من هذه الصحف مملوكة لمؤسسات كبيرة. وبينما كانت 20 مؤسسة كبيرة تهيمن على غالبية المجلات في البلاد وعددها 11 ألف مجلة، انكمش هذا العدد سنة 1988 إلى 3 فقط. ويقول بن باجد كيان «أنه في سنة 1986، كانت 23 مؤسسة كبرى تهيمن على أكثر من 50% من مجمل الجرائد وغالبية توزيع المجلات، بالإضافة إلى محطات الإذاعة والتلفزيون واستوديوهات السينما ودور النشر». وما كان يعتبره بن باجد كيان مشكلة في الثمانينات تحولت إلى كارثة مزدوجة في التسعينات. فالمشكلة الأولى هي استمرار تقلص المؤسسات الإعلامية خلال عشر سنوات من 25 مؤسسة ضخمة إلى 9 فقط. اكتسبت اسم "Mega Corporations" ويمكن ترجمتها "بالمؤسسات الإعلامية فائقة الضخامة". وأما المشكلة الثانية فهي أن هذه الاحتكارات لم تعد تحصر نشاطها داخل الولايات المتحدة الأمريكية بل أصبحت عابرة للقارات في ظل سيادة العولمة.

---

[276] _ صابر فلحوط ومحمد البخاري: الإعلام العربي إلى القرن الواحد والعشرون، دار علاء الدين للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة 1999، ص: 200.

[277] _ عبد الرزاق محمد الدليمي: مرجع سابق، ص: 43 و44.



أصبح شبح سيطرة المنظومة الاعلامية الامريكية على الإعلام الدولي بالكامل يخيم على العالم. هذه المنظومة تعمل في خدمة السوق العالمية وتشجع القيم التجارية، في حين تشوه كل صحافة أو ثقافة لا تتماشى مع المصالح المادية الأساسية للمؤسسات الاقتصادية العالمية مما يمثل كارثة لأي شيء ما عدا الديمقراطية الشكلية الظاهرية والتي عبر عنها جون جاي في كتاب "وسائل الإعلام العالمية: التبشيريون الجدد بالرأسمالية المؤسسية" للكاتبين روبرت ماكتشزني وادوارد هرمان بقوله « إن من يملكون العالم هم أولى الناس بحكمه».[278] في عام 2011، كان هناك 50 شركة تسيطر على الإعلام الأمريكي وبالتالي تسيطر على الإعلام العالمي، ومع ميل الشركات هذه للاندماج لبناء إمبراطوريات عالمية ذات نفوذ فإنه في عام 2012 صار هناك 6 شركات فقط تسيطر على 90% أو أكثر من صناعة الإعلام خاصة السينما؛ حيث تملك كل شركة من هذه الشركات أحد الاستوديوهات الستة الكبرى لصناعة السينما في هوليوود، وبلغ إجمالي إيرادات هذه الشركات مجتمعة أكثر من 300 بليون دولار.

تشترك هذه الإمبراطوريات الإعلامية في كونها تمارس كل أشكال النشاط الإعلامي بصور متفاوتة من صناعة السينما إلى صناعة التليفزيون وامتلاك شبكة قنوات تليفزيونية إلى امتلاك الجرائد والصحف والمواقع الإلكترونية وإنتاج ألعاب الفيديو وشركات التسويق الإعلامي وغيرها، ولذلك لا نبالغ حين نقول أن هذه الإمبراطوريات الست قادرة على الوصول بمنتجاتها ورسائلها وأفكارها إلى كل شخص في هذه الدنيا.. يكفيك أن تفكر في تأثير هوليوود وحدها على المراهقين وتأثير ألعاب الفيديو مثلًا على الأطفال.[279]

أولا: مجموعة تايم واونر AOL TIME WARNER

وهي أكبر مجموعة إعلامية في العالم وليس فالولايات المتحدة فقط، وتضم الكثير من المؤسسات، ولعل أبرزها قناة CNN الإخبارية الشهيرة والتي سطع نجمها في أثناء الغزو العراقي للكويت وتحرير الكويت بعد ذلك على يد قوات التحالف. وهي قناة تعتبر ليبرالية التوجه، واليوم تعد أكبر شبكة تلفزية متخصصة في الأخبار على مستوى العالم، ويتابعها داخل الولايات المتحدة 7.3 مليون تقريبا، وبلغ عدد مشتركيها في الولايات المتحدة الأمريكية أكثر من 53 مليون مشترك، وتمتلك جيشا من المراسلين يصل عددهم إلى 2000 مراسل، ويغطي بثها جميع أنحاء العالم باستثناء القطب الشمالي والقارة القطبية الجنوبية، وهي تصل إلى أكثر 165 مليون منزل حول العالم. كما تمتلك مجلة التايم وشبكة HBO . يذكر أن عائدات المجموعة بلغت 30 بليون دولار. وتمتلك المجموعة شركة تايم ورنر للكابيل Time Warner Cable، ومجموعة Warner Bros، كما تملك قناة الحرة وشبكة TBS، ومن بين المجلات الشهيرة

278 _ رامزي كلارك وأخرون: الامبراطورية الامريكية الجزء الاول صفحات من الماضي والحاضر، مكتبة الشروق، الطبعة الاولى، 2001 ص: 59.

279 _ من يتحكم في عقول البشر؟ تعرف إلى 6 إمبراطوريات إعلامية تحكم العالم، الكاتب غير متوفر، مقالة نشر بتاريخ 14 ماي 2014، على الموقع الالكتروني ساسة post: www.sasapost.com



تملك المجموعة Time، People، Sports Illustrated. وفي قطاع الانترنت فهي الأهم عالميا وعلى الإطلاق.

ثانيا: ديزني DISNY

ديزني هي ثالث إمبراطورية إعلامية كبرى عالمية، وأكبر منتج لمواد الأطفال في العالم، تعمل في مجالات: الإذاعة؛ التلفزيون؛ الإنتاج السينمائي؛ الإنترنت؛ مدن الألعاب؛ المنتجعات، عائداتها السنوية تقدر بنحو 25 بليون دولار من أعمالها في مجال السينما والتلفزيون. وقد اشترت المجموعة شبكة ABC بمبلغ 19 بليون دولار. ويعد قسم الأخبار فيها الأول في تغطية الأخبار خارج أمريكا "شبكة تلفزيون والت ديزني العالمية". ومن أهم شركاتها السينمائية:

- لإنتاج الأفلام Touchstone.Wdtv-1; Miramax Film; Buena Vista

وترجع شبكات ESPN لمجموعة ديزني وهي الشبكة الأولى عالميا في مجال الرياضة؛ حيث تصل إلى 73 مليون مشترك وإلى 150 مليون منزل في أكثر من 150 دولة وبعشرين لغة، وعدد المشتركين في ESPN 2 يبلغ 50 مليونا. ومن ممتلكات المجموعة أيضا شبكة Soop Net وشبكة Lifetime جزئيا، و37.5% من قناة التاريخ History Channel التي لها أكثر من 42 مليون مشترك، وشبكة الكيبل A&E التي لها أكثر من 70 مليون مشترك. وفي مجال النشر تمتلك المجموعة سبعة صحف يومية. ويعتبر موقع E! Online Entertainment أحد أوائل مواقع الويب في العالم، كما أن موقع Espn.Com على الانترنت من أكثر المواقع زيارة في العالم وهي تابعة للمجموعة. في قطاع الإعلان والتوزيع لدى المجموعة: شركة ديزني العالمية Bvi Disney Buena Vista Into تتولى التوزيع العالمي لبرامج المجموعة، التي حققت مبيعات تتجاوز المليار دولار خارج الولايات المتحدة من دور العرض. وهي أكبر موزع عالمي بين شركات التوزيع. أما متاجر ديزني ومدن ألعابها فهي من الشهرة بمكان وهي منتشرة في 47 موقعا بالعالم، ولها أسماء فنية، ماركات، وإنتاجات عالمية واسعة الجماهيرية منها، ميكي ماوس Mickey Mouse، دونالد دوك Donald Duck.[280]

ثالثا: برتلزمان

أسسها كارل برتلزمان في عام 1835 كدار نشر دينية، وهي أكبر مجموعة إعلامية في أوروبا، لها وجود إعلامي قوي في أكثر من 60 دولة في العالم، مجالات عملها تتوزع بين الموسيقى والنشر والصحف والمجلات والطباعة، والإذاعة ونوادي الكتب التي تسيطر على النشاط والعائدات لهذه المجموعة. وفي مجال السينما والتلفزيون تمتلك المجموعة 50% من شبكة Ctt.Ufa التلفزيونية أكبر شبكة إذاعية وتلفزيونية في أوروبا. ومن ممتلكاتها أيضا Premiere محطة تلفزيونية في ألمانيا يبلغ عدد المشتركين بها 1.6 مليون، ولها في ألمانيا مجموعة من المحطات التلفزيونية ك:RTL ، RTL 2، VOX،

---

[280] _ مجلة البيان على الموقع الالكتروني: www.albayan-magzine.com.



UFA. وتمتلك مجموعة برتلزمان للموسيقى والفيديو Bmg Video، وجزءا كبيرا من محطة Ufa Sports المحطة الأوروبية الأولى في مجال التسويق الرياضي. أما الموسيقى فللمجموعة نشاط كبير يتمثل في مجموعة برتلزمان للموسيق Bertelsmann Music Group(Bmg))، التي تسيطر على 14% من السوق العالمي للموسيقى.[281]

رابعا: فياكوم VIACOM

هي ثاني أكبر مجموعة إعلامية في العالم لها اتفاقات عالمية مع 26 دولة وتعمل في مجالات: الأفلام السينمائية؛ التلفزيون؛ النشر؛ منتجعات الاستجمام؛ توزيع الفيديو؛الموسيقى؛ الشبكات والإذاعات؛ الملاهي... وهي لاعب رئيسي في مجال دور العرض السينمائية حيث تمتلك المئات منها في كندا وأوروبا وأمريكا الجنوبية. تسيطر على أكثر من 35% من السوق الإذاعي في الولايات المتحدة الأمريكية، وتصل إلى 25% من منازل الولايات المتحدة، ولها أكثر من 6000 متجر للفيديو والموسيقى.

خامسا: نيوز كوربوراشن NEWS CORPOTATION

هي أكبر لاعب دولي في مجال الإعلام في العالم، وخامس مجموعة إعلامية من حيث الدخل بـ 10 مليون دولار، أسسها الاسترالي الامريكي روبرت موردوخ الذي يملك حاليا ثلثها. ولها وجود في جميع أنحاء العالم من خلال أنشطتها الإعلامية. وللمجموعة تحالفات إعلامية حول الإعلام وقاعدتها 6 دول رئيسية تنطلق أنشطتها المتنوعة منها وبالأخص: استراليا، بريطانيا، وأمريكا. يمتلك موردوخ أيضا الكثير من المؤسسات الإعلامية الكبيرة مثل قناة سكاي نيوز في أوروبا وصحيفة التايمز والصن البريطانية.

تعتبر هذه المجموعة من أعقد المجموعات الإعلامية وأوسعها، ولها نفوذ قوي في الصين والهند. وأسلوبها الناجح هو الشراكة مع جهات نافذة محلية مع عدم تصادم التوجهات السياسية المحلية لهذه البلدان. وتملك شبكة فوكس FOX التي تبث بعدة لغات والتي تمتلك 22 محطة تلفزيونية، ومجموعة فوكس تتبعها شبكة فوكس نيوز وهي من أكثر القنوات الاخبارية مشاهدة على مستوى الولايات المتحدة وأكثرها تشدداً، وتعتبر صوت اليمين الصهيوني هناك، وقد تأسست لكي تستحوذ على القسم الأوسع من المشاهدين الأمريكيين وخاصة المتعصبين دينياً وقوميا. ويتبع لهذه المجموعة استوديوهات فوكس القرن العشرين للسينما Twentith Century Fox إحدى أهم شركات الإنتاج التلفزيوني والسينمائي وشبكة ستار للبث الفضائي حول العالم.

سادسا: جنرال إلكتريك

هي شركة تعمل في أكثر من 100 دولة، عدد موظفيها أكثر من 150 ألف في الولايات المتحدة و150 ألف آخرين خارجها في جميع أنحاء العالم. ومعدل النمو السنوي لجنرال الكتريك في الولايات المتحدة 6% وفي السوق العالمي15%، كما تمتلك شبكة NBC التي تعد التلفزيون الملون، والأولى في

[281] _en.wikipedia.org/wiki/Bertelsmann



البث بنظام الصوت المجسم Sterio والأولى في إنتاج الأفلام التلفزيونية، والأولى في تقديم أخبار الصباح، والأولى التي تبث على الانترنت وبالنظام الرقمي. وعن الممتلكات الأخرى، فتضم في مجال السينما والتلفزيون: شركة RCA؛ شبكات NBC التي تصل إلى أكثر من 150 مليون جهاز تلفزيون، وتخدم 13 محطة فرعية مملوكة للمجموعة، كما تخدم 200 محطة مرتبطة بأخرى، وتدير قنوات CNBC الكايبل على مدار الساعة، وتدير كذلك قنوات شبكة MSNBC وشركة دواجونز وشبكات NBC للتسلية و NBC NEWS، NBC Sports، NBC التفاعلية، NBC العالمية.[282]

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو هل هذا الاحتكار الإعلامي شر؟ يقول ماكتشزني في كتابه (الذي ذكرناه سابقا) أن هناك حسنات في هذا النظام التجاري العالمي منها أنه يدعم أحيانا الاتجاهات المعادية للتفرقة العنصرية ويناصر حقوق المرأة ويقف ضد التوجهات الشمولية في بعض دول العالم الثالث، ولكن النظام في مجمله ليس لديه أي اهتمام بالصحافة أو الشؤون العامة إلا فيما يخدم رجال الأعمال والطبقات الغنية، ويركز اهتماماته فقط في مجالات قليلة تدر الأرباح مثل الرياضة والترفيه وأفلام المغامرات وتهمل ما دونها، والغالب على هذه النظم هو الإغراق في الروح التجارية بما يمثل قصفا تجاريا شاملا لكل مجالات الحياة الإنسانية... وكما أعلن رئيس مجلس إدراة شركة وستنجهاوس صراحة في مجلة Advertizing Age بعدد 1997/03/02 موقفهم بالقول «نحن هنا لخدمة المعلنين...وهذا هو مبرر وجودنا».[283]

الفرع الثالث: إستقلالية المؤسسات الإعلامية الأمريكية

هناك تساؤلات عديدة حول مصادر تمويل ودخل المؤسسات الإعلامية الأمريكية وهل هذا يقلل من استقلاليتها وحيادها؟ أم أنه يؤثر سلبا على مصداقيتها؟

الفقرة الأولى: مصادر تمويل وسائل الإعلام

تعتمد وسائل الإعلام بشكل عام على مصادر تمويل مختلفة من أهمها:

أولا: الإعلان

وهو كما عرفته لجنة التعاريف الأمريكية «الجهود غير الشخصية التي يدفع عنها مقابل لعرض أفكار أو سلع أو الخدمات ويفصح فيها عن شخصية المعلن». والإعلان كوسيلة إتصال يهدف إلى إحداث التأثير في الاتجاهات والسلوك. ويمكننا تلخيص ذلك في أن الإعلان عبارة عن: جهد غير شخصي؛ مدفوع القيمة؛ يهدف إلى التأثير؛ المعلن معروف الهوية ومن ثم يكون مصدر التمويل معروفا.

[282]_ مجلة البيان: المرجع السابق، نفس الصفحة.

[283]_ رامزي كلارك: مرجع سابق، ص: 75.



ثانيا: المبيعات

تقوم بعض وسائل الإتصال ببيع برامجها، ولكن هذا يتطلب أن تكون لهذه الوسائل قدرة مهنية ومادية وتقنية تمكنها من تقديم برامج منافسة تستطيع من خلالها زيادة دخلها.

ثالثا: رعاية المؤسسات

تقوم بعض المؤسسات برعاية البرامج الإذاعية مقابل قيمة تدفعها للمحطة، والغرض من مثل هذه البرامج هو الإعلان عن سلع أو خدمات تقدمها تلك المؤسسات، وعليه يمكن القول بأن هناك مصالح مشتركة بين المؤسسة والمحطة.

رابعا: دعم الحكومة أو القطاع الخاص

من المعلوم أن هناك الكثير من محطات الراديو والتلفزيون والصحف ومواقع الانترنت لها ارتباط بالقطاع العام أو القطاع الخاص، وحسب ما تمليه تلك العلاقة يمكن أن تقدم الحكومة أو مؤسسات القطاع الخاص الدعم للمؤسسات الإعلامية، وقد يكون ذلك الدعم دعما ماليا مباشرا أو في شكل مساعدات وتسهيلات.

الفقرة الثانية: إقتصاديات الإعلام الأمريكي

إن نجاح الإعلام التلفزيوني في المجتمع الأمريكي منذ انطلاقته أوائل القرن العشرين لم يأت من فراغ بل جاء نتيجة طبيعية لتظافر عدة عوامل تتعلق بالترابط الوثيق بين المؤسسات الإعلامية التلفزيونية ممثلة في شبكات التلفزيون الأمريكية الثلاث والمؤسسات الإقتصادية العاملة في المجتمع نفسه. فقد أثبتت الدراسات المتتالية التي أجريت حول التلفزيون في الولايات المتحدة الأميركية أن هذه الشبكات إما أن تكون مملوكة للقطاع الخاص كما هو الحال في شبكة NBC المملوكة بنسبة 80% لشركة جنرال إلكتريك، أو أن هناك مصالح مشتركة بين تلك الشبكات وبعض الشركات كما هو الحال بين شبكة CNN وشركة مايكروسوفت وشركة تايم وورنر. وهذا الترابط الوثيق يساهم بشكل أو بآخر في توفير التمويل الكافي للشبكات التلفزيونية من خلال الإعلان ورعاية البرامج أو حتى من خلال الدعم المباشر. ولعل معدلات الإعلان العالمية التي تظهر على شاشات التلفزيون في الولايات المتحدة تشير بشكل لا يقبل الشك إلى حجم تدفق التمويل الذي تتلقاه تلك الشبكات العملاقة.

وهناك سبب ثاني يتعلق بكون عملية البرمجة في الشبكات التلفزيونية الأمريكية تتم بالتناغم مع العملية الإعلانية التي تستند إلى بث الإعلانات خلال البرامج الأكثر شعبية لدى الجماهير، وهذا يعني أن موضوعات البرامج وصيغها تخضع لأذواق الجماهير وذلك بناء على نتائج دراسات ميدانية تقوم بها شركات أبحاث السوق لصالح المؤسسات الإعلانية لمعرفة مدى تغلغل برامج التلفزيون في أوساط الجماهير. أما السبب الثالث فيتعلق بالاتساع الهائل لسوق الإعلان الأمريكي؛ حيث أن قوة الإقتصاد



الأمريكي المستند إلى السوق الحرّة في التعاملات التجارية ارتبطت تقليديا بصناعة الإعلان التي هي جزء لا يتجزأ من الصناعة الإعلامية.

ومن هنا إذا يشكل هذا الثالوث "الإعلام-الإعلان-الاقتصاد" بنية صلبة تستند إليها القنوات التلفزيونية المختلفة في عملها. وعليه تظهر لنا ضخامة الإيرادات التي تحصل عليها وسائل الإعلام، وما تحدثه الشركات المنجة من تأثيرات عميقة في توجهات ومواقف وسائل الإعلام، وذلك لما تشكله من مورد مهم لتلك الوسائل مما يؤثر في حياديتها في نقل الأحداث وتناول القضايا المختلفة، فأفرغت الكثير من وسائل الإعلام من المضامين التي تحمل الحقيقة وتنهض بواقع الجمهور وتخدم قضاياه، وأصبحت أداة في خدمة المموِلين والمعلنين والترويج لأهدافهم الربحية، مما أثر سلبا في مصداقية الكثير من هذه الوسائل بعد أن تحولت إلى إمبراطوريات ضخمة.[284]

وليس المال هو العنصر الوحيد الذي يؤثر في توجهات المؤسسات الإعلامية الأمريكية بل هناك عوامل أخرى تجعله ينحرف عن السياق الصحيح ليست مادية بل هي توجهات ثيوقراطية.

الفرع الرابع: الدور السياسي للإعلام الأمريكي في صناعة الإجماع

تعتبر المادة الإعلامية الأمريكية مادة محضرة ومعدة لخدمة أهداف سياسية محضة، سواء من خلال الخبر والمعلومة والمشهد أو من خلال إخراجه والتعليق عليه وربما اختلاقه بالأساس. فبحسب ما جاء في كتاب "السيطرة على الإعلام" للمفكر الأمريكي نعوم تشومسكي فإن الدور السياسي للإعلام الأمريكي في التحكم في الرأي العام بإيعاز من الحكومات الأمريكية وبمشاركة شركات العلاقات العامة التي تتعاقد معها الإدارات الأمريكية هو بهدف بناء تصورات متحيزة حول كثير من القضايا والشؤون العامة التي تهم الإنسان الأمريكي في مجال سياسات الحكومة الداخلية والخارجية.[285]

وسجل أول دور لعبه الإعلام السياسي الأمريكي للتحكم في الرأي العام عند تشكيل لجنة كريل سنة 1916. كان الهدف منها هو تحفيز الشعب الأمريكي المسالم لدخول الحرب العالمية ومواجهة العدو الألماني، وكان على الرئيس الأمريكي ويلسون العمل على جعل الشعب الأمريكي تتملكه هستيريا الحرب خدمة لمخططات الهيمنة الأمريكية على أوروبا التي ستنهكها الحروب لاحقا.

ومن هنا شرع السياسيون الأمريكيون في مأسسة عمل لجنة كريل؛ حيث بدأو ببناء تصورات لطبيعة العملية السياسية ودور الإعلام والدعاية ومسألة التعامل مع الرأي العام. وفي هذا السياق يرى المحلل والصحفي الأمريكي ليبرمان أن «الثورة في فنّ الديمقراطية تكمن في تطويع الجماهير بما يخدم ما يسميه صناعة الإجماع بمعنى جعل الرأي العام يوافق على أمور لا يرغبها بالأساس عن طريق استخدام وسائل دعائية». ولهذا الغرض تستعين الإدارات الأمريكية دائما بشركات العلاقات العامة للوصول إلى صناعة

---

[284] _ نجلاء محمد جابر: الإعلام التجاري، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014، ص: 17 وص 14.

[285] _ الوجه الأخر للشمولية والإعلام والدعاية: محمد سليمان، مجلة العصر، بتاريخ 2009/04/05، منشورات على الانترنت على الموقع: www.alasr.ws.



الإجماع في تنفيذ جميع برامجها الداخلية والخارجية، حيث تقوم هذه المؤسسات بصناعة توجه الرأي العام لتقبل الفكرة وتبنيها، وهذه الفكرة أصلا هي وليدة أفكار الإدارة الأمريكية. وقد نجح ذلك كما رأينا في لجنة كريل وفي الحرب الباردة وحرب الخليج الأولى وأخيرا في احتلال أفغانستان والعراق.

وتتجلى طرق سيطرة الإعلام على الرأي العام من خلال تشكيل الهيمنة عبر فرض أحادية المواقف والأفكار التي يتشربها المتلقي السلبي. وتتم الهيمنة عند تشكيل تحالف بين مجموعات إجتماعية تفرض برامجها على الجمهور وتسيطر عليه خاصة أن غالبية الناس تبني وجهات نظرها اعتمادا على الإعلام المسيطر. لذلك أصبح الإعلام من أهم وسائل الهيمنة.

خلال أزمة الخليج وحروبها حققت إدارة الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش حالة من السيطرة من خلال نجاحها في تنفيذ سياستها الحربية وتسويقها إلى الجمهور. وبالرغم من وجود معارضة لسياسة إدارة بوش إلا أنه قد تم تهميشها في وسائل الإعلام وإجبارها على إلتزام الصمت. وساعد الإعلام في بناء هيمنة إدارة بوش والبنتاغون عبر بث مواقفهم وخطاباتهم وتحاشي مالا يريدون مناقشته مثل بدائل سياسة الحرب.[286] تكرر نفس المشهد بعد أحداث 11 شتنبر 2001؛ حيث توجه الإعلام وبشكل مباشر إلى تشويه صورة العرب والمسلمين بعد تفجيرات مبنى البنتاغون ومبنى التجارة العالمي، وتم التعامل معهم بطرق غير إنسانية قبل التحقق من خلفياتهم. لقد كان الإعلام حريصا على تعبئة الرأي العام الأمريكي ضد العرب والمسلمين من خلال صناعة الإجماع. حيث يؤكد فرينهولد عالم اللاهوت والمحلل السياسي الأمريكي بأن المنطق هو مهارة ضيقة النطاق يتمتع بها عدد قليل من الناس ذلك أن أغلبية الناس منساقون وراء عواطفهم. والذين يملكون المنطق لا بد أن يضعوا أوهاما وتبسيطات عاطفية لإبقاء السذج على ما هم عليه. فالدعاية الإعلامية في نظام ديمقراطي مثل النظام الأمريكي بهذا الشكل الموجه المزيف هي بمثابة الهراوات في دولة البوليس.[287]

أصبح الإعلام الأمريكي أداة مستغلة من قبل الإدارات الأمريكية المتعاقبة للتحكم في الرأي العام. وما نريد البحث عنه الآن بشكل أعمق بعد أن ناقشنا في هذه الفقرة كيفية صناعة الإجماع من خلال الإستغلال السياسي لوسائل الإعلام هو الفلسفة السياسية التي يتمحور حولها الإعلام الأمريكي، وهذا ما سنراه في الفقرة التالية.

الفرع الخامس: دعم الإعلام للقرارات السياسية الأمريكية

هنالك شبه إجماع بين أساتذة الإتصال الذين ينتمون إلى المدرسة الغربية بمختلف تياراتها التقليدية والراديكالية أو الذين ينتمون إلى المدرسة الإشتراكية أو حتى أولائك الذين برزوا في العالم الثالث، كل هؤلاء يجمعون على أنه ليس هناك أيديولوجيا للدولة وأخرى لوسائل الإعلام بل هناك أيديولوجيا واحدة تحدد الخط السياسي والإقتصادي والإجتماعي للدولة، كما تحدد موقف الدولة من الإتصال ودوره ووظيفته

[286] _ دوغلاس كيلتد: الحرب التلفزيونية، ترجمة ناصرة السعدون، تقديم ساري مهدي، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، 1998، ص: 74-75.

[287] _ محمد سليمان: مرجع سابق.



التي تتكامل مع سائر مؤسسات الدولة مستهدفة تحقيق التوازن الذي يؤدي إلى دعم وحماية قيم ومصالح وأهداف القوى المسيطرة على وسائل الإنتاج الأساسية في المجتمع، وتتحكم بالتالي في أدوات التغيير السياسي والنظام التعليمي والثقافي والاجتماعي...الخ.[288]

إن الاستعانة بوسائل الإعلام من أجل دعم السياسات الداخلية والخارجية الأمريكية أمر واقع، فقد قال جون روس الإعلامي الأمريكي «يشهد التاريخ أنه كلما مضت الولايات المتحدة الأمريكية إلى الحرب تكون ترسانة الإعلام الرأسمالي طليعة المجهود الحربي».[289] فبدلا من أن تلعب وسائل الإعلام دور الناقد اليقظ للسياسة الحكومية فإن الوكالات الإخبارية تتصرف وكأنها الناطق باسم القوى الرسمية للعولمة القائمة على مناصرة الأسواق المفتوحة ومحاربة القوى الثورية. تستغل الحكومة الصحافة وأجهزة الإعلام على نحو مستمر، ويعمد المسؤولون على تزويد الصحفيين المتعاطفين مع الحكومة بمعلومات مختارة بينما يحجبونها عن الصحفيين المشاغبين. وهم يجتمعون بانتظام برؤساء وسائل الإعلام لمناقشة موضوعات صحفية محددة أو للاحتجاج على موضوعات بعينها. ويصدر البيت الأبيض والبنتاغون وهيئات أخرى يوميا ألاف التقارير التي تخدم مصالحهم ويزودون بها وسائل الإعلام التي ما تلبث أن تبثها على الملأ دون أن تصحبها أية آراء إنتقادية وعلى أساس أنها أخبار صادرة عن مصادر مستقلة.

ليست وسائل الإعلام موضوعية في تصويرها للقضايا الهامة، والأخبار ليست نتاجا معتمدا فحسب بل أيضا نتاج لهيكلية قوى أيديولوجية وإقتصادية يعمل الصحفيون في ظلها وينغمسون ضمنها في علاقات إجتماعية. والأيديولوجية ليست هي وحسب من تتحكم في وسائل الإعلام بل أيضا الإقتصاد والقانون، نجد في الولايات المتحدة أن أغلبية أعضاء الكونغرس هم من كبار أعضاء مجالس الشركات الكبرى العابرة للقارات، ومعظم هذه الشركات لها فروع في مجال الإعلام تعمد إلى توظيفها بهدف دعم القرارات التي تصدر عن الكونغرس أو البنتاغون التي تخدم مصالحها الرأسمالية والسياسية. أما الإخضاع القانوني فيتجلى من خلال فصول الدستور الامريكي الذي هو أسمى قانون في البلاد، وللأسف يتم التطاول عليه كلما سنحت الفرصة لذلك بهدف حماية مصالح صناع القرار. وإذا كانت مصلحة صناع القرار في إخراس صوت إعلامي أو كسر قلم صحفي فسيتمثل لها ذلك بشكل أو بأخر. فنجد مثلا قانون الفرص المتساوية الذي نص على تخصيص وقت لوجهات النظر المعارضة بعد أن تقوم محطة ما بتقديم مقال افتتاحي يعبر عن رأي ما، غير أن القانون لم ينص على ضرورة أخذ الآراء المتنوعة بعين الإعتبار، ولذا يقتصر الأمر على وجهتي نظر مختلفتين قليلا عن بعضهما البعض. قانون الفرص المتساوية لم يوفر في الواقع فرصا متساوية لدى تطبيقه، وقد أصدرت الهيئة الفيدرالية للاتصالات توصية تقول بأنه «لا يتوجب أن يعطى وقت للشيوعيين أو لوجهات نظر شيوعية، بل لقضايا ذات أهمية ومحل جدل بالنسبة

---

[288] _ دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي: بسيوني إبراهيم حمادة، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه، بيروت، العدد 21، 1993، ص: 157.

[289] _ مصطفى الدباغ: الخداع في حرب الخليج معركة الإعلام، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان 1993، ص: 34.



للجمهور، ووجهات نظر مختلفة يحملها أناس من غير الشيوعيين»، وهنا تضارب واضح بين فصول الدستور الذي يكفل حرية الإعلام والتعبير والرأي وقانون الفرص المتساوية الانتقائي.

إن الخضوع والدعم الواضح للإعلام وأجهزته لقرارات الإدارات الأمريكية لم يتغير سواء في دعم الإعلام لقرارات إجتياح العراق أو أفغانستان أو في تجاهل الصحافة الأمريكية لذبح 500.000 ألف إندونيسي على يد القوات العسكرية التي تدعمها الحكومة الأمريكية. كما لا تشير وسائل الإعلام أيما إشارة لأعمال الإرهاب التي تساندها الولايات المتحدة في العشرات من البلدان، حيث تستخدم فرق الموت والمذابح وعمليات الاعتقال الجماعية. أما عمليات إنتهاك حقوق الإنسان في بلدان غير رأسمالية مثل الصين والتبت وكوريا الشمالية فهي تلقى تغطية واسعة، في حين تتجاهل وسائل الإعلام بشكل شبه كامل عمليات الانتهاك الدموي التي تجري منذ وقت طويل في بلدان الهندوراس وفلسطين... وعشرات من بلدان أخرى تساند منتهكيها الولايات المتحدة.[290]

والدعم الإعلامي للقرارات الأمريكية لا يأتي من فراغ بل هو ضغط تفرضه مؤسسات وأشخاص نافدون في المجال الإعلامي وهم من يسيرون كبرى هذه المؤسسات الإعلامية الأمريكية والدولية، هؤلاء الأشخاص أو المؤسسات أو الجماعات ما هم إلا لوبيات تقوم بحماية مصالحها وتدافع عنها بشتى الطرق. وأهم هذه اللوبيات المتغلغلة في كافة المجالات داخل الكيان الأمريكي اللوبي الصهيوني.

الفرع السادس: لوبي الإعلام اليهودي الأمريكي: مؤسسات موردوخ

يقول مراد هوفمان أن «تأثير القوى الصهيونية على وسائل الإعلام والجماعات ودنيا المال والكونغرس ودوائر الحكومة قوي للغاية، ومسيطر بصورة محكمة، حتى ليبدو أن السياسة الأمريكية تجاه العالم الإسلامي لا تأخذ المصلحة القومية عند اتخاذها قراراتها...».[291]

أدرك الفكر السياسي اليهودي في وقت مبكر الأهمية الكبرى للإعلام للسيطرة على العقول وتوجيهها، فلم يكن أبدا من قبيل المصادفة أن تكون أول ثلاث وكالات للأنباء أنشئت في العالم مؤسسوها من اليهود سواء في بريطانيا وفرنسا وألمانيا. ولعل ما ورد في البروتوكول الثالث عشر من برتوكولات حكماء صهيون يفسر إهتمام اللوبي اليهودي بإحكام السيطرة على الآلة الإعلامية؛ حيث تم النص «علينا أن نلهي الجماهير بشتى الوسائل، وحينما يفقد الشعب تدريجيا نعمة التفكير المستقل بنفسه، سيهتف معنا لسبب واحد هو أننا سنكون أعضاء المجتمع الوحيدين الذين يكونون أهلا لتقديم خطوط تفكير جديدة». وجاء في البرتوكول الثاني عشر من برتوكولات حكماء صهيون قرارات تنص:

- إن القنوات (أي وسائل الإعلام) التي يجد فيها الفكر الإنساني ترجمانا له يجب أن تكون خالصة في أيدينا.

[290]_ مايكل بارنتي: ديمقراطية القلة، ترجمة حصة المنيف، المجلس الاعلى للثقافة، الطبعة الاولى، 2005، ص: 325 إلى 326 و328 إلى 332.

[291]_ روجي جارودي وأخرون: الإمبراطورية الأمريكية الجزء الثاني، مكتبة الشروق، الطبعة الأولى، سنة 2001، ص: 211.



- إن أي نوع من أنواع النشر والطباعة يجب أن تكون تحت سيطرتنا.
- الأدب والصحافة هما أعظم قوتين إعلاميتين وتعليميتين خطيرتين، ويجب أن تكونا تحت سيطرتنا.
- لا بد لنا من الهيمنة على الصحافة الدورية حتى تصبح طوع بناننا، تهيج عواطف الناس حين نريد، وتثير المجالات الحزبية الأنانية التي تخدم مصالحنا حين نريد، ونسيطر بواسطتها على العقل الإنساني.

لقد تنبه مبكرا اليهود لخطورة وسائل الإعلام؛ حيث شهدت سنة 1776 الولادة الحقيقية للمخطط اليهودي للسيطرة على الإعلام العالمي، فبحسب ما ذكر الأميرال الامريكي غاي كار في كتابه "أحجار على رقعة الشطرنج"، أنه في تلك السنة «اعتنق الألماني آدم وايزهاويت الذي كان أستاذا للاهوت والقانون الدولي في جامعة نغولد شتات الألمانية الديانة اليهودية، وأسس جمعية سرية كان جميع أعضائها من اليهود. وأطلق عليها اسم جمعية النورانيين، وكان الهدف الرابع من أهداف الجمعية ينص على ما يلي:«على النورانيين الوصول إلى السيطرة على الصحافة للتحكم بالأخبار قبل وصولها إلى الناس»، وبعد حوالي المئة سنة، وبالتحديد في 1869، أعاد الحاخام راشورون حاخام براغ، التأكيد على أهمية تنفيذ المخطط اليهودي على السيطرة على وسائل الإعلام العالمية خلال خطاب ألقاه في كنيس براغ قال فيه « إذا كان الذهب هو قوتنا الاولى للسيطرة على العالم، فان الصحافة ينبغي أن تكون قوتنا الثانية».[292]

ويقول ديفيد ديوك وهو برلماني أمريكي من أصل يهودي والكاتب الوطني للمنظمة الأمريكية الأوروبية للوحدة والحقوق والمناهض لليهود، أنه « عندما عرض تيد تورنر غير اليهودي... شراء CBS أصيبت الأوساط الإعلامية بما يشبه النكسة. وللوقوف في وجه العرض الذي قدمه ترنر عرض مسؤولي CBS على الثري اليهودي... لورنس تيش القيام بشراء ودي للشركة وأصبح فيما بعد بين سنوات 1986 – 1995 رئيسا ل CBS ومديرها العام مبعدا بذلك خطر النفوذ الغير اليهودي عليها». وتسيطر جماعات المصالح اليهودية على نسبة مهمة من مجموعات وشركات وسائل الإعلام. وفي هذا الصدد يقول ديفيد كوك « لقد بات في حكم المعروف أن اليهود قد سيطروا على إنتاج وتوزيع الأفلام منذ قيام الصناعة السينمائية في العقود الأولى من القرن الماضي».[293] وخير مثال عن قوة الإعلام اليهودي أو المتشبع

---

[292]_ عبد الله بن سالم باهمام: سوق فكرك، تسويق خاص بالمؤلف، طبعة 2012، ص: 184 -188.

[293]_ عبد الرزاق مرشدي: الإرهاب في الدعاية السياسية الأمريكية مقاربة: الصورة، الأهداف، الآثار، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة وحدة علم السياسة والقانون الدستوري، جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية الرباط–اكدال، السنة الجامعية:2003–2004، ص غير متوفرة.

*_ روبرت موردوخ هو ليس يهودياً كما هو شائع عنه في الكتابات العربية، لكنه فقط يميني متطرف، يعشق الصهيونية وملتزم بكافة توجهاتها ومبادئها. وبوصفه أحد أباطرة الإعلام في العالم يعد الملياردير الأسترالي الأصل الصوت الإعلامي الأول والأقوى تأثيراً لدى مجموعة التطرف المسيحي في الولايات المتحدة المعروفة باسم "المحافظين الجدد".



بالفكر والمبادئ اليهودية المتطرفة نجد مجموعة موردوخ الإعلامية News Corp واحدة من ثلاث مؤسسات عالمية تحرص جمعية الصداقة الأمريكية الإسرائيلية –هي لوبي يهودي– على شكرها؛ لدعمها الدولة العبرية إعلاميا واستثماريا.. ومن المعروف أيضا أن السيد موردوخ إستلم العديد من الجوائز من العديد من الجمعيات الخيرية اليهودية في العالم.

تمكن هذا القطب الاعلامي المتشدد من بناء إمبراطورية عملاقة صارت على مر السنين أقوى من العديد من الدول في العالم بل وأعظم تأثيرا ونفوذا في السياسة الدولية. وانتشرت نيوز كوربوريشن التي تضم 800 مؤسسة إخبارية وإعلامية ليس في بريطانيا والولايات المتحدة وحدهما بل في أستراليا وإيطاليا و52 بلدا آخرا، لتمتد إلى أربع قارات حول العالم.

مشكلة رجل الإعلام موردوخ ليست في ميولاته الصهيونية بل في استغلاله للإعلام لنشر تلك الأفكار ودعم الفكر الصهيوني وتشويه صورة المسلمين. ففي بريطانيا اتهمت صحيفة سوشيالست ووركر الصحف التي يمتلكها موردوخ المعروفة بموالاتها لليهود بشن حملات إعلامية شرسة تستهدف تشويه صورة الأقلية المسلمة هناك، مؤكدة كذب الاتهامات التي تروجها تلك الصحف عن المسلمين. ورأت سوشيالست ووركر أن هذه الصحف تتعمد مهاجمة مسلمي بريطانيا والتحامل عليهم من خلال اختلاق قصص عارية عن الصحة. فضلا عن التعتيم على انتهاكات الشرطة بحق المسلمين هناك.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية انحاز موردوخ انحيازا صارخا لإدارة جورج بوش والحزب الجمهوري. فقبل أسابيع من ظهور نتائج الانتخابات الرئاسية التي انتهت بإعلان فوز بوش الابن ثبتت فوكس نيوز إشارة ضوئية صوتية في الأستوديو لكي تُعلن من خلالها أن اليوم هو اليوم الذي يسبق إعادة انتخاب جورج دبليو بوش رئيسا للولايات المتحدة الأمريكية.

وكانت صحيفة "التايمز" البريطانية هي الوحيدة تقريبا من بين الصحف الدولية الجادة التي أشادت بخطاب جورج بوش مساء الإثنين 2002/06/23 حول مستقبل الشرق الأوسط، بينما إنتقدته كافة الصحف الأوروبية. وهنا يتضح بشكل جلي كيف يكون تغريد هذه الصحف خارج السرب بدوافع خفية. وقد كافأ الرئيس بوش فيما بعد موردوخ بتدخل البيت الأبيض لدى أعضاء مجلسا النواب والشيوخ من أجل التوصل إلى تسوية سمحت بتشريع عمليات التملك الضخمة التي حققتها مجموعة نيوز كورب في الولايات المتحدة. وأتاحت هذه التسوية المجال أمام الشركة الواحدة لامتلاك وسائل إعلام عدة مختلفة، إضافة إلى أكبر المحطات التلفزيونية وأوسع الصحف انتشارا في السوق الأمريكية.

وتستثمر مجموعة موردوخ داخل إسرائيل من خلال شركة NDS News Datacom التي تعمل في مجال التكنولوجيا الرقمية والاتصالات. ويحصل موردوخ على تسهيلات ضرائبية كبيرة في الدولة الصهيونية. وحول الدعم الإعلامي الموردوخي لإسرائيل أرجع الصحفي جاسون دينز في مقال نشره بصحيفة ميديا جارديان في 5 نوفمبر 2001 «إن العلاقة بين روبرت موردوخ ورئيس الوزراء الإسرائيلي أريل شارون تنعكس على سياسة التحرير في صحيفة التايمز.. فالحرب الكلامية بين طرفي النزاع في



الشرق الأوسط لها دورها الحاسم في توجيه الرأي العام»، ويتابع نقلا عن كيللي: « من الصعب أن تجد صديقا قويا لإسرائيل يمكنه التأثير على الرأي العام بنفس قوة صحيفة مثل التايمز». ولقد اتهم رئيسا تحرير صحيفتي هيرالد صن وكورييز ميل محرر صحيفة New Statesman بيتر ويبللي بأنه معاد للسامية لمجرد أنه نشر مقالا شرح فيه أسباب دعم حكومة توني بلير للحكومة الإسرائيلية وهاجم هذا الدعم. وقد رفض ويبللي هذا الاتهام ودافع عن موقفه في مقال آخر موضحا أنه لم يتعرض في مقاله لما يمكن أن يوصف بالعداء للسامية، ولكنه في الوقت نفسه أكد على أن هذا الهجوم عليه ليس إلا للحفاظ على مصالح موردوخ في إسرائيل.[294]

الفرع السابع: هل الإعلام الأمريكي لوبي حقيقي

مررنا في هذا المبحث على العديد من المحاور لكي نثبت من خلالها هل الإعلام الأمريكي يعتبر جماعة ضاغطة أم هو مجرد مؤسسة إعلامية مسيرة لتحقيق أغراض معينة للساسة وكبار الإقتصاديين؟ من خلال ما سبق يتضح لنا أنه في الولايات المتحدة الأمريكية تعنى الدولة بحرية التعبير وحرية الصحافة وكافة وسائل الإعلام، ويضمن ذلك الدستور الأمريكي وقوانين البلاد. كما أن ثقافة الشعب الأمريكي مجبولة على إعتبار أن الإعلام هو كيان مستقل بذاته وبآرائه وتوجهاته، وحرّ في تناول مواضيع الساعة، وطرح تساؤلات عميقة حولها سواء كانت هذه المواضيع تهم الشأن الداخلي أو الخارجي. والرأي العام الأمريكي حرّ في تبني أي توجه يختاره، ولا يوجد للإعلام أي دخل في تضليله أو إستمالته أو خداعه مهما كثرت المسميات. فالولايات المتحدة كدولة ديمقراطية تحترم حرية الإعلام وتقدسها بل إن الإعلام بكافة وسائله له دور مهم في الحياة السياسية الأمريكية خاصة إبان الإنتخابات الأمريكية أو بعدها، وأثناء تمرير القوانين أو إلغاءها، وفي إلقاء الضوء على المواضيع الحساسة؛ كموضوع العنصرية ضد السود الأمريكيين وضد المهاجرين اللاتينيين ومحاولة رأب الصدع بينهم. كما أن له دورا قويا في المجال الإقتصادي؛ فكبرى الشركات الإقتصادية تتسابق لكسب رضا الصحفيين والصحف عن طريق الإعلانات. وللإعلام دور مهم في دعم الحروب الخارجية الأمريكية وكسب إجماع الرأي العام على تأييدها أو تأليبه على قرارات الحكومات مثلما فعل إبان حروب الفيتنام والصومال. وللإعلام الأمريكي دور في إسقاط رؤساء أمريكيين وتعريتهم أمام الرأي العام؛ مثل فضيحة "ووتر جيت" التي كان بطلها الرئيس الأمريكي نيكسون، كذلك أزمة الرهائن الأمريكان في لبنان في عهد الرئيس ريغان، وفضيحة "إيران جيت" أو "إيران كونترا" التي كان بطلها الرئيس الأمريكي ريغان أيضا، وفضيحة الرئيس بيل كلينتون الجنسية مع متدربة البيت الأبيض مونكا لونسكي... كل هذا وأكثر يدل قطعا على أن الإعلام الأمريكي قوة ضغط يحسب لها ألف حساب قبل التعامل معها. لكن هناك الكثير ممن يقولون أن الإعلام ما هو إلا أداة تنفيذ لسياسات أعمق وأعقد ليس إلا؛ فهي مؤسسات خاضعة لا تتمتع

[294]_ إمبراطوريات الشر الإعلامية روبرت موردوخ نموذجا: علي عبد العال، مقالة نشرت بلا تاريخ على الصفحة الالكترونية: www.ramadan2.biz.



بالإستقلالية لا المادية ولا الأيديولوجية، مذهبها هو كسب المال فقط عن طريق إرضاء الحكومات وكبريات الشركات العالمية، وأيضا إرضاء الجماعات الضاغطة النافذة وخاصة اللوبي اليهودي واللوبي العسكري ونقصد هنا شركات الأسلحة ولوبي شركات الأدوية والمختبرات العلمية.

لذلك نجد أن المنتج السابق للبرنامج المعروف لويل بيرجمان منتج برنامج "ستون دقيقة" قال« يجد منتجوا البرامج الإخبارية صعوبة أكبر وأكبر في إعداد مشاهد تنتقد الشركات الخمسمائة الكبرى، أو تنتقد من يتبنون شبكات التلفزيون أو يشرفون عليها». وهذا يؤكد على عدم قدرة المؤسسات الإعلامية وخاصة الصحفيين على تقديم أي منتوج دون أن يتم التدقيق فيه ومراقبته من قبل ذوي الأمر قبل نشره. كما لا يتردد مالكوا وسائل الإعلام في ممارسة السيطرة على محتوى ما يذاع من أخبار، فهم كثيرا ما يقمعون أية روايات يعافونها ويبثون الآراء التي يتبنونها. ولقد ذكر تقرير لمجموعة من المحققين «أن أصحاب ومديري القنوات الإعلامية هم الذين يقررون من هم الأشخاص وما هي الحقائق أو أي وجه من الحقائق وما هي الأفكار التي ستصل إلى الجمهور». والمعلنون من أصحاب الشركات الكبرى هم مجموعة أخرى من أصحاب النفوذ تترك بصماتها السياسية على محتوى ما تبثه وسائل الإعلام. وقد يعمد هؤلاء لإلغاء حسابات الإعلان التي يدفعونها لوسائل الإعلام ليس فقط عندما يشعرون بأن ما تبثه هذه الوسائل يؤثر تأثيرا سيئا على منتجاتهم بل كذلك كانوا يناوؤن ما يشعرون بأنه إنحراف ليبرالي في توجه الأخبار والتعليقات. ويدرك المسؤولون في هذه الشبكات إدراكًا تاما مدى سيطرة أصحاب الأعمال عليهم. وعلى هذا الأساس يقول الرئيس السابق لمحطة CBS فرانك ستانتون «بما أن المعلنين هم الذين يقدمون لنا الدعم المادي فإن علينا أن نأخذ في الحسبان الأهداف والرغبات العامة للمعلنين كمجموعة».[295]

ويعزا هذا الموقف المتخاذل للصحافة الأمريكية وإذعانها الكامل لما تمليه عليها المصادر الرسمية والمؤسسات الإقتصادية الكبرى إلى الأوضاع المهنية التي فرضت على وسائل الإعلام منذ تم الفصل الكامل في النصف الثاني من القرن العشرين بين السياسة التحريرية للوسيلة الإعلامية وبين النواحي التجارية، ثم غلبت بمرور الوقت الإعتبارات التجارية والرغبة في الكسب في ظِلّ المنافسة الحادَّة على إستقلالية الصحافة. وطغت هذه النزعة التجارية خلال العقود الأخيرة بدرجة مطردة فأصبحت تتحكم في تحديد أولويات نشر القصة الصحفية وأيها يجب أن يحتل صدارة الصفحة الأولى. وأدى تشابك المصالح بين السلطة التنفيذية وكبار رجال الأعمال والشخصيات النافذة في المجتمع من ناحية وبين ما يمكن أن تجنيه الصحيفة أو شبكة التليفزيون من مكاسب من ناحية أخرى إلى المساومة على أولوية الخبر الصحفي ومدى أهميته بالنسبة للرأي العام ومصالح الأغلبية، وبالتالي فقدت الصحافة الخبر وفنون التحقيق والموقع المتقدم التي تميزت به الصحافة الأمريكية.

---

[295] _ مايكل بارنتي: مرجع سابق، ص: 316 إلى 317.

إن عنصر الحياد والموضوعية الذي نطالب به وسائل الإعلام في تقديمها للأخبار وفي تحقيقاتها هو كلام غير منطقي، فالإعلام ينحاز بالضرورة وبصورةٍ ما إلى أحد الأطراف؛ أي أن الإعلام لا يمكن أن يوجد وسط معركة ذات بُعد سياسي دون أن يكون منحازا إلى أحد أطراف هذه المعركة سواء بشكل صريح وعلني أو بشكل ضمني، مع الأخذ بعين الاعتبار أن ذلك ليس شرطا يفنّد بموجبه موضوعية الإعلام لكنه ينفي إمكانية وجود إعلام محايد شأنه شأن إبداء الرأي حول موضوع معين بين أشخاص مختلفين أيديولوجيا. فلا يمكننا أن نتوقع أن يتفق جميع الأطراف حول رأي واحد دون وجود رأي مخالف لها، وهذا لا يدل على أن الرأي المخالف هو رأي شاذ أو عنصري بل هو رأي بنيّ على أسس وقناعات مختلفة ليس إلا، والبشر مجبولون على الاختلاف. وهذا شأن الإعلام، هو يوصل أراءًا مختلفة يكتبها أو يحللها صحفيون مختلفون من حيث التوجهات والمعتقدات والقناعات. ولكن عندما نصدق بعدم إمكانية وجود إعلام محايد –لأنه لا يمكن ذلك– فإننا بالضرورة نلغي إمكانية وجود حرية مطلقة للإعلام أيضا. ونحن نعلم من خلال ما درسناه أن ما يميز جماعات الضغط هو عدم تبعيتها لأي كيان سوى مصلحتها الخاصة. وهي كيان مستقل مستتر صاحب مصلحة يعمل على تحقيقها. وهذه الصفات غير متوفرة في المؤسسات الإعلامية خاصة في الولايات المتحدة رغم أن البعض سيقول أنه توجد مؤسسات إعلامية ضخمة ميزانيتها تساوي ميزانية دولة من دول العالم الثالث، وهي غير خاضعة ماديا لأي إتجاه كان. إذن فهي نموذج عن اللوبي الإعلامي. هذا صحيح... لكن وراء تلك المؤسسات الإعلامية الضخمة شركات تجارية وجماعات ضغط سياسية وإقتصادية وعسكرية وحكومات تدعمها في الخفاء، وخير دليل مؤسسة موردوخ الإعلامية العريقة. ما نستنتجه من هنا أن الإعلام الأمريكي لم يصل بعد إلى مستوى جماعة ضاغطة كما أنه ليس شركة عادية أو صحيفة مغمورة، هو قوة مقيدة ليس إلا.



الفصل الثاني: تجليات قوة اللوبي الإعلامي السياسية

بعد الربيع العربي عرف المشهد الإعلامي العربي بروز نجم قنوات فضائية قديمة وأخرى جديدة في كل شيء؛ السياسة، التوجه، التقديم... هذه القنوات الفضائية صعدت موجة الثورات العربية ورفعت سقف مطالب الحريات، فنشأت قنوات فضائية ذات توجهات عقائدية ومذهبية؛ سنية/وهابية/شيعية/مسيحية... وقنوات سياسية تابعة إما للفلول أو للأنظمة الجديد. كما تم إنشاء قنوات أجنبية إخبارية وسياسية لكن بلسان عربي. لكن صاحب هذا العدد الهائل من القنوات الفضائية ضعف أغلبها في توصيل الرسالة الإعلامية السامية فطغى خطاب الكراهية بأنواعه على المشهد الاعلامي العربي وترتبة عنه آثار مأساوية خطيرة. فكانت النتيجة ميلاد فوضى غير خلاقة في المنطقة العربية.

المبحث الأول: دور قنوات الجزيرة القطرية في الشأن العام العربي

فسحة الحرية التي كشفت عنها قناة الجزيرة أكسبت دولة الجيب قطر تميزا عن سواها من دول المنطقة. لكن يبقى ما قدمته الجزيرة للمشاهد العربي أهم بكثير مما قدمته لقطر، إذ استطاعت القناة خلق إعلام عربي مستقل متأثر بالنموذج الأمريكي، ينقل للمواطن العربي الخبر بمستوى كبير من الحيادية وهو الذي ألف النموذج التقليدي في الاتصال السياسي للتلفزيون الذي استأثرت به القنوات الرسمية.

أهل هذا الوضع القناة لأن تصبح في ظرف سنوات قليلة أكبر قناة إخبارية عربية من ناحية الانتشار؛ حيث تجاوز عدد متتبعيها 45 مليون مشاهد، وكان ذلك سببا قويا في انطلاق قنوات فضائية أخرى بهدف منافستها. ولعل سر نجاح القناة يكمن في كونها ترجمت ميل وسائل الإعلام العربية الجديدة نحو الخروج من بوتقة الضعف في اختيار المعلومة للمشاهد العربي.[296]

المطلب الأول: تقديم عام حول قنوات الجزيرة

بعد الانقلاب الأبيض الذي قاده الشيخ حمد بن خليفة ال ثاني ضد والده، قام بتطبيق مجموعة من الخطوات لوضع قطر على أعتاب مرحلة سياسية ودستورية جديدة؛ فقام الأمير بإلغاء الرقابة المباشرة على الصحف المحلية ثم قام بإلغاء وزارة الإعلام من أجل توسيع الحريات على الصحف ووسائل الإعلام، وأنشاء وكالة الإعلام الخارجي هدفها التعريف بقطر في جميع المجالات وتعزيز العلاقات مع المؤسسات الإعلامية في الخارج... وكان إلغاء وزارة الإعلام قد تضمن بندا بإنشاء مؤسسة جديدة مكانها هي الإذاعة والتلفزيون، وكانت من أهم خطوات الإصلاح في السياسة والنظام القطري إنشاء قناة الجزيرة.

إذن كيف نشأت قناة الجزيرة؟ وما هي الأهداف التي خلقت من أجلها؟ ومن يمولها؟ وهل هي قناة حرة محايدة حقا؟ مجموعة من التساؤلات ستتم الإجابة عليها في المحاور التالية.

[296]_ Pierre vanrie: al jezira un phénomène médiatique arabe: www.medea.be



الفرع الأول: نشأة قناة الجزيرة القطرية

بعد تعرضها لضغوط سعودية قررت إدارة BBC البريطانية إغلاق قناة BBC العربية وتسريح طاقمها. هذا الطاقم وجد عند الحكومة القطرية آن ذاك رغبة في إنشاء قناة للأخبار على شاكلة BBC في المهنية والحرفية مع إضفاء طابع عربي بخصوص معالجة الأخبار.[297] في يوم 26 فبراير 1996 وقع أمير قطر حمد بن خليفة آل ثاني على مرسوم أميري يتم بموجبه إنشاء قناة إخبارية عربية تم اختيار اسم الجزيرة لها دلالة على الجزيرة العربية. كما نص المرسوم على كون القناة «مؤسسة قطرية مستقلة مقرها الدوحة.وقناة متخصصة يتركز نشاطها في بث الأخبار السياسية والاقتصادية والرياضية وغيرها من مواضيع الساعة».

قناة الجزيرة كما تعرف نفسها «خدمة إعلامية عربية الانتماء عالمية التوجه شعارها الرأي والرأي الأخر، وهي منبر تعددي ينشد الحقيقة ويلتزم المبادئ المهنية في إطار مؤسسي». كما تسعى الجزيرة «إلى نشر الوعي العام بالقضايا التي تهم الجمهور بالإضافة إلى طموحها لان تكون بين الشعوب من خلال توجهها المتمثل في عالمية الأخبار وعدم استثناء أي منطقة جغرافية من تغطية القناة سواء بإنشاء مكاتب إقليمية أو مراسلين محلين».

بدأت قناة الجزيرة البث في الأول من نونبر 1996 بميزانية وصلت إلى 140 مليون دولار جاءت بعد الانفتاح الذي عرفته دولة قطر مع وصول حمد بن خليفة أل ثاني للحكم. جاءت الجزيرة في إطار إصلاحات عدة عرفت توسيعا لهامش الحرية مستفيدة من الطفرة الطاقية التي كانت وما تزال تعيشها البلاد «فكانت قناة الجزيرة كنتيجة للزواج العاقل بين الثورات النفطية والتوق للديمقراطية».[298] كما استفادة الجزيرة من أفول نجم BBC العربية، وتوق المشاهد العربي لمتابعة قنوات ناطقة بالعربية تكون في مضمونها حاملة لهمومه ناقلة لأراه، مدافعة عن قضاياه في مضمونها، وفي شكلها مهنية وحرفية.[299] بدأت القناة البث بواقع ست ساعات يوميا، ثم ازدادت إلى 12 ساعة حتى وصلت إلى 24 ساعة يوميا في الأول من كانون/ يناير 1999، ووصل عدد كوادرها إلى 497 شخصا، ولديها أكثر من خمسين مكتبا في مدن وعواصم حول العالم. وقد نجحت القناة في وقت قصير في تحقيق انجازات إعلامية باهرة على المستويين العربي والعالمي. وازدادت مكانتها مع أحداث 11 شتنبر 2001 وتغطيتها لحرب أفغانستان والبث الإخباري المتواصل على مدى 24 ساعة إلى العالم؛ بحيث وصلت إلى المشاهد الأمريكي والأوروبي وتحولت إلى صوت الشرق الأوسط في الغرب.[300]

[297] _ تصريح لسامي حداد في برنامج بلا حدود في حلقة خاصة بمناسبة الذكرى العاشرة لتأسيس الجزيرة.

[298] _ مفيد الزيدي: مرجع سابق، ص: 28.

[299] _ تصريح لأحمد الشيخ في حلقة خاصة لبرنامج بلا حدود بمناسبة الذكرى العاشرة لتأسيس الجزيرة: مرجع سابق.

[300] _ Milan Vessel: Al Jazeera Kicks Up A Sandstorm, The Middle East, No. 325, July-August 2002 , P:10



كان هناك العديد مِمَنْ يشككون في دوافع إنشاء القناة وظروفها بين المثقفين العرب والمراقبين. فيرى الدكتور جلال أمين أن الجزيرة ظاهرة مصاحبة للعولمة، فهي تنتمي إلى دولة صغيرة جدا، واستطاعت بسبب التكنولوجيا المصاحبة للعولمة أن تسجل شريطا لقادة القاعدة في حرب أفغانستان وتبثه إلى العالم بعد ساعات قليلة من الحصول عليه، ثم يستطرد واصفا القناة بأنها «قناة تلفزيونية غريبة بالغة التقدم فنيا وتكنولوجيا، ولكنها تدس من حين لآخر سموما...».[301]

ويرى الدكتور عبد الوهاب الأفندي أن «قناة الجزيرة ولدت من زخم الزلزال المزدوج الذي ضرب المنطقة في بداية التسعينات وتمثل في انهيار المعسكر الشيوعي وانفراط ما بقي من تضامن عربي محدود غداة أحداث الكويت 1990. ومن ذيول ذلك أن انهارت مسلمات كثيرة وسقطت محرمات وانكشفت حقائق كثيرة كانت محجوبة. ومن ضمن المحظورات التي سقطت التودد "الإسرائيل". فولدت الجزيرة في هذا الجو المنذر بانقلابات جوهرية. وإن استمرار الأوضاع على ما هي عليه هو الذي أعطى قناة الجزيرة حجمها وموقعها».[302]

الفرع الثاني: مصادر تمويل قناة الجزيرة

كان الشيخ حمد بن ثامر بعد خمس سنوات من إنشاء قناة الجزيرة يأمل أن تستقل ماديا، إلا أن ذلك لم يتحقق، وظلت حكومة الدوحة تقدم لها الدعم المالي. وحاولت القناة من جانب أخر أن تجد مصادر دخل؛ مثل الإعلانات والاتصالات الهاتفية المباشرة في إطار التوجه نفسه للقنوات التلفزيونية الفضائية العربية. وتبدي القناة نوعا من السرية في بيان ميزانيتها، وهي تصرف مبالغ كبيرة لتغطية العناصر الأساسية في برامجها وهي التقارير الإخبارية، وإنتاج البرامج التسجيلية. والإنتاج وحده يكلف نحو 10 ملايين دولار، فضلا عن نفقات المكاتب التي تشمل 50 مدينة في العالم. ويوضح رئيس مجلس إدارة القناة السيد حمد بن ثامر، أنه من المؤمل أن تستقل القناة في اعتماداتها المالية في المستقبل القريب، وأنها «سوف تكون قادرة على تمويل نفسها بحدود ثلاث إلى أربع سنوات». وتسعى الجزيرة بعد استقلالها المادي إلى إنشاء شركة متحدة، مع أنها تبدو خطوة صعبة لعدم إمكانية إيجاد موارد بديلة عن الحكومة القطرية تساهم في هذه الشركة. وفي إطار إيجاد موارد مالية جديدة تعكف الجزيرة على إصدار "سلسلة كتاب الجزيرة"، وهي سلسلة وثائقية لأهم البرامج الحوارية.[303]

[301]_ جلال أمين: عولمة القهر: الولايات المتحدة والعرب والمسلمون قبل وبعد أحداث أيلول/سبتمبر 2001، القاهرة، دار الشروق، 2002، ص: 112.

[302]_ تصفية قناة الجزيرة لتعود المياه العربية إلى مجاريها: عبد الوهاب الأفندي، القدس العربي، لندن، 15/10/2002.

[303]_ مفيد الزيدي: مرجع سابق، ص: 38.



وقد أكد وزير خارجية قطر حمد بن جاسم أل ثاني أن حكومته ترعى قناة الجزيرة، لكن لا يعني ذلك أنها تدير القناة أو توجهها ضد أي شخص. ولهذا تعاني الحكومة من عدم ارتياح "الأصدقاء والأشقاء" لما تقدمه الجزيرة واعتقادهم أن هذا البرنامج أو ذاك يتم بإيعاز من الحكومة القطرية.[304]

الفرع الثالث: أنواع قنوات الجزيرة الفضائية ومراكزها

تتوفر قناة الجزيرة على ترسانة من القنوات المجانية والمشفرة المتنوعة التابعة لها عددها 14 قناة حاليا. نذكر منها:

- ✓ **قناة الجزيرة الرياضية:** متخصصة في إيصال الأحداث الرياضية للمشاهد العربي، بدأت في 2003 كقناة واحدة ثم تحلت إلى مجموعة من القنوات في 27 أكتوبر من عام 2005.
- ✓ **الجزيرة موبايل:** وهي خدمة التوصيل الإعلامي عبر تقنية الرسائل القصيرة SMS، تقدم الأخبار السياسية والاقتصادية والرياضية والأخبار العاجلة باللغة العربية والانجليزية.
- ✓ **قناة الجزيرة للأطفال:** بدأت بثها يوم 9 شتنبر 2005 مفتوحة على الهواء على الأقمار الصناعية، وتعرف نفسها بأنها قناة عربية تربوية ترفيهية موجهة إلى الأطفال بين سن 7 و15 عاما وإلى الأسرة عموما.
- ✓ **قناة الجزيرة مباشر:** تم إطلاقها في 15 أبريل 2005، تنقل الجزيرة مباشر الأخبار والأحداث الحية؛ كالمؤتمرات الصحفية التي يعقدها رؤساء الدول والندوات التي تقيمها الأحزاب السياسية وباقي الأحداث الحية الأخرى في العالم. وتعتبر الاولى من نوعها في العالم العربي.
- ✓ **قناة الجزيرة الوثائقية:** إحدى فروع شبكة الجزيرة، تم إطلاقها في فاتح يناير 2007، وهي قناة ثقافية متخصصة في عرض الأفلام الوثائقية. تعد الاولى من نوعها على مستوى العالم الناطق باللغة العربية، وتهتم بشكل أساسي بالإنسان وبيئته المعاشة والتفاعل الحاصل فيما بينهما.
- ✓ **قناة الجزيرة الدولية:** الجزيرة الانجليزية قناة إخبارية ناطقة بالانجليزية، تهدف لتغطية الأحداث في الشرق الأوسط والعالم باللغة الأكثر انتشارا حاليا. كان من المقرر أن تبدأ البث في يونيو 2006 لكن البث تأخر حتى 15 نونبر 2006. غيرت القناة اسمها من الجزيرة الدولية إلى الجزيرة الانجليزية قبل يوم واحد من بدء البث.
- ✓ **الجزيرة نت:** في يناير 2001 تم افتتاح الموقع www.aljazeera.net الجناح الالكتروني لشبكة الجزيرة، وقد استطاع الموقع بعدة مدة وجيزة أن يصبح الموقع الأكثر تصفحا عربيا، ليكون أول موقع رئيسي للأخبار باللغة العربية على شبكة الانترنت. وسرعان ما تربع على القمة بين المواقع العربية ودخل المنافسة على صدارة المواقع العالمية الشهيرة.[305]

---

[304] _ جريدة الوطن الكويتية، في: 14/09/2002.

[305] _ يوسف ايت ياسين: علاقة المغرب بقناة الجزيرة دراسة تحليلية لمضامين نشرة الجزيرة من الرباط، بحث لنيل شهادة الإجازة المعهد العالي للإعلام والاتصال وزارة الاتصال، تحت إشراف الأستاذ محمد علي والأستاذ المقرر علي كريمي، السنة الجامعية: 2010/2009.



إضافة إلى ذلك قامت شبكة الجزيرة بإنشاء مجموعة من المراكز نذكر منها:

- ✓ **مركز الجزيرة للدراسات:** تأسس المركز سنة 2006، وهو مؤسسة بحثية مستقلة تعنى بتعميق مقومات البحث العلمي، وإشاعة المعرفة عبر وسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، ويعرف المركز نفسه بأنه يساهم في الارتقاء بمستوى المعرفة وأغناء المشهد الثقافي والإعلامي، وإثراء التفكير الاستراتيجي في العالم العربي.
- ✓ **مركز الجزيرة الإعلامي للتدريب والتطوير:** «أصبحت الجزيرة الفضائية منذ انطلاقتها كأول قناة عربية فضائية متخصصة في تقديم الأخبار، والبرامج الحوارية_ ظاهرة عصرية في الإعلام العربي لما تميزت به من مهنية وشفافية وسبق صحفي، ومنارا حرا لأصحاب الفكر وصناع القرار والباحثين».[306]

وامتدادا لهذا الدور في تطوير الإعلام العربي فكرا وأداء، يأتي إنشاء مركز الجزيرة الإعلامي للتدريب والتطوير، الذي يرمي المساهمة في التطوير الإعلامي بمختلف مجالاته ومستوياته. وقد تم إنشاء المركز على أساس تجاري غير ربحي يحقق تخفيض رسوم الاشتراك في أنشطته ودوراته بما يشجع على الالتحاق به وبما يغطي نفقاته التشغيلية. ويهدف المركز إلى المساهمة في تطوير المؤسسات الإعلامية وتدريب منتسبيها وذلك على المستوى العربي بوجه خاص وعلى المستويين الإقليمي والدولي بشكل عام.

الفرع الرابع: السياسة الإعلامية للقناة

تعد قناة الجزيرة أول قناة عربية إخبارية متخصصة تنشأ وتدار وتمول خليجيا وعربيا، إلا أنها ثاني قناة إخبارية باللغة العربية بعد التلفزيون العربي لهيئة الإذاعة البريطانية. لذلك فهي لا تبث أية أفلام سينمائية أو مسلسلات أو أغاني على شاشتها. فهذه المواد لا وجود لها على الإطلاق لأنها مخالفة تماما لسياستها.

والقناة تؤكد دائما حرصها على المهنية والموضوعية والمصداقية في تناولها للأخبار، وسماحها لكل الآراء بالتعبير عن وجهة نظرها من دون أي تحيز من قبل المسؤولين أو مقدمي البرامج. كما أنها لا تسمح بالانحياز ولا تقف مع وجهة نظر ضد أخرى. فالقناة تريد حسب ما تقول ومن خلال سياستها الإعلامية أن تصل إلى مصاف القنوات الغربية المشهورة، وذلك لن يتحقق ما لم تلتزم بالمعايير المهنية المتعارف عليها.

وطبقا لهذه السياسة الإعلامية، فإن الجزيرة هي القناة الوحيدة التي بثت خطابي الرئيس العراقي الراحل صدام حسين أثناء الغارات البريطانية–الأمريكية ضد العراق أواخر ديسمبر 1998، بعد رفض كل القنوات العربية الرسمية بثهما، وبعدما فشلت قناة سي إن إن بالفوز بهذا السبق الإعلامي. والجزيرة كانت أيضا أول قناة عربية تكرس استمرار السماح للإسرائيليين بالظهور على شاشتها ومناقشتهم وبث أرائهم ووجهة

[306] _ www.aljazeera.net/training



نظرهم، بعد أن كانت مثل هذه الأمور من المحرمات الإعلامية والسياسية على القنوات الفضائية الأخرى. مما مكن قناة الجزيرة من أن تكون المتنفس الرئيسي لليهود وبعض المسؤولين الإسرائيليين لمخاطبة أبناء "عمومتهم العرب".

الفرع الخامس: أسباب شهرة قناة الجزيرة

عوامل ثلاث كانت من أهم أسباب نجاح وشهرة قناة الجزيرة. وهي:

✓ **الإدارة السياسية والإعلامية**

هذا العامل كان السبب الرئيسي في شهرة قناة الجزيرة. فالجزيرة لم تكن في يوم من الأيام قناة تجارية أو ترفيهية أو مستقلة إداريا وماليا عن قطر، حتى يمكننا تجاهل عامل الإدارة السياسية والإعلامية. بل كانت قناة رسمية تمثل إعلاما سياسيا قطريا، أنشأتها الدوحة في سبيل أن يكون هناك إعلام حر مستقل عن السيطرة البيروقراطية والتقليدية، قد يحقق لها اهدافا مثمرة، كظهر الدوحة بمظهر الدولة المتحضرة، التي تحرص على وجود مؤسسات المجتمع المدني، أو جني ثمار اعلامية وسياسية من خلال ما تبثه الجزيرة، اسوة بالدول العربية الاخرى، التي لها نفوذ اعلامي عربي طويل لتحقيق مصالحها واهدافها، او ان يكون لها جهاز اعلامي رسمي غير مباشر يعمل على الدفاع عن مقومات أمنها السياسي والاقتصادي والعسكري والاجتماعي. لذلك فإن وجود إدارة وعامل سياسي وإعلامي للقناة بهذه العقلية والإدارة وهذه الأهداف، كان سيضمن عبور الجزيرة للخطوة الاولى لتحقيق شهرتها ونجاحها.

✓ **القسم العربي لـ BBC**

لقد كان القطريون أذكياء عندما عملوا على استمالة بعض عناصر الطاقم العربي الذي كان يدير تلفزيون بي بي سي والخارج من تجربة إعلامية فاشلة تصارعت فيها جهة إعلامية بريطانية وهي بي بي سي وجهة إعلامية أخرى محسوبة على السعودية وهي الاوربت. ولعبت قطر دور المنقذ لطاقم أل بي بي سي العربي الذي استفاد من هذا الحلم الإعلامي، فعمدت قطر على إغراءهم بالمال والامتيازات الأخرى كالسكن والعلاوات والمكافآت مقابل تحرير المواد الإخبارية والإعلامية على المستوى المهني لا القيادي. ونركز على جملة المستوى المهني وليس القيادي لأنها وجدت فيهم طاقما كاملا جاهزا لا يحتاج لأي تأسيس أو تدريب مهني.

وقد نجح هذا الطاقم بمساعدة مهنية وفنية من قبل بي بي سي في فترة وجيزة وقياسية لم يسبقه فيها أحد سوى طاقم قناة العربية، أن يقود الجزيرة مستندا على تجربته السابقة.

✓ **ردود الأفعال**

يعود سبب نجاح وشهرة الجزيرة إلى ردود الأفعال الرسمية وردود الأفعال القطرية.

- **ردود الأفعال الرسمية:** تعرضت قناة الجزيرة ودولة قطر إلى العديد من ردود الأفعال السلبية والاحتجاجات خاصة من الأنظمة العربية أو الدولية التي شملتها بعض برامج أو تقارير



الجزيرة. فالخارجية القطرية تلقت جملة من الاحتجاجات والاستنكارات الرسمية العنيفة من قبل الأنظمة العربية التي اعتبرت البرامج الحوارية استفزازية لها ومنتقدة لسياساتها ومسيئة لها، وتهدف إلى تقويض الأمن القومي ومقومات الوحدة السياسية والوطنية والدينية والاجتماعية والعرقية لها.

ردود الأفعال هذه أعقبتها أزمات سياسية بين العواصم العربية والدوحة، وتسببت في خلافات وتوترات ومقاطعات سياسية زادت وتيرتها على المستوى الإعلامي. فقد شنت وسائل الإعلام العربية حملات ضد القناة وضد الدولة القطرية. ولعل الحملات هي دليل واضح على قوة ما تقدمه القناة من تقارير وبرامج حوارية تصب في صميم ما يعانيه العالم العربي.

- **ردود الأفعال القطرية:** بسبب الأزمات التي وضعت قناة الجزيرة دولة قطر فيها، كان النظام القطري بين خيارين إما الرضوخ للمطالب العربية بتقنين القناة ومراقبة محتوياتها والكف عن التعرض لمقومات الدول العربية وربما إغلاقها نهائيا، أو أن تسمح الدوحة للجزيرة بالاستمرار في عملها غير أبهة بالأزمات السياسية وحملات الوعيد والتهديد... وكان الخيار الثاني وهو المقبول بالنسبة للنظام القطري الجديد والملائم لسياساته الجديدة تجاه المنطقة والعالم. لذلك بقي النظام القطري يؤكد على دعمه للقناة ولحرية الإعلام رغم أن هذا الإختيار فتح مرحلة جديدة من الأزمات السياسية طالت العلاقات مع دول الخليج والعرب.[307]

الفرع السادس: الحرية الإعلامية لقناة الجزيرة

وجود الحرية الإعلامية في ممارسة الجزيرة عملها، ورفعها للخطوط الحمراء الخاصة والمتعلقة بالدول والأنظمة والحكومات مكنت القناة من أن تنهي خاتمة خطوات الانطلاق نحو الشهرة والنجومية، وأضحت في مصاف القنوات الرائدة في المجال الإخباري. كما أن الحرية الإعلامية التي وفرتها الحكومة القطرية للقناة ساهمت في هذه الشهرة والتميز. ويمكن أن نحلل عنصر الحرية الإعلامية في نقطتين أساسيتين شكلتا معا هذا العامل؛ وهما: الحرية المشروطة والأيديولوجية السياسية.

✓ الحرية المشروطة

نقصد بالحرية المشروطة بأنها حرية إعلامية إدارية وتحريرية ومهنية في التعامل مع المواد الإخبارية سواء بالكلمة أو بالصورة، ولا يقف في طريقها أي عائق أو خطوط حمراء، إلا فيما يتعارض مع الأمن القومي القطري ومقومات السياسة القطرية الخارجية والداخلية، وما عدا ذلك فإن للقناة حرية تفوق حرية القنوات الإعلامية الرسمية القطرية الأخرى، وتفوق أيضا الحرية الإعلامية الممنوحة لأي وسيلة إعلامية عربية مرئية كانت أو سمعية ومقروءة.

[307]_ طارق أل شيخان الشمري: الجزيرة: قناة أم حزب أم دولة؟ دور قناة الجزيرة الإعلامي والشعبي والسياسي في العالم العربي والإسلامي والغربي، دار الكتاب الحديث، بتاريخ 2007، ص: 23 وص: 211 إلى 218.



✓ الأيديولوجية السياسية

إن للجزيرة هوية سياسية وفكرية ودينية، تمثلت في اعتناقها وعبر مقدمي البرامج أربعة توجهات سياسية وفكرية، وهي القومية العربية والإسلام السياسي والليبرالية الغربية وأخيرا التوجه العربي المحافظ. وهذا التنوع الأيديولوجي والفكري كان يخاطب المشاعر السياسية والدينية والفكرية للمشاهدين العرب ويحرك فيهم أحاسيس ومشاعر التفاعل مع كل ما تبثه القناة من مواد إعلامية. فكل صاحب توجه يجد مبتغاه من خلال ما تبثه من أخبار وتقارير وبرامج حوارية، سواء كان قوميا أو ليبراليا أو إسلاميا سياسيا أو توجها محافظا. وبهذا فإن الجزيرة عرفت جيدا كيف تجدب مشاهديها وتكسب ثقتهم في السنوات الأولى لإنتشارها الإعلامي.[308]

المطلب الثاني: تأثير قنوات الجزيرة في الشأن العام العربي

تعمل الجزيرة بأسلوب غربي مبني على حرية إبداء الرأي وحق الاختلاف فيه وحق الآخر في الرد عليه أيضا وتوجهه الى مجتمعات وحكومات مازالت تتسربل في تلابيبي الأولياء والصالحين وتطلب بركات الأموات! ورؤساء متشبثون بالكراسي رغم السن والمرض... فنشبت العديد من المناوشات بينها وبين أنظمة عربية قوية، لدرجة أن القناة قد تسببت بالعديد من المشاكل لقطر كدولة وأثرت سلبا على علاقاتها العربية خاصة في منطقة الخليج والشرق الأوسط.

لكن في المقابل فتحت قناة الجزيرة الأبواب على مصراعيها لقطر لكي تتصدر أمام الغرب قائمة الدول العربية التي تتمتع بنسبة مهمة من الديمقراطية والحريات العامة خاصة حرية الرأي والتعبير في الإعلام، مما ساعد في انتعاش دبلوماسيتها وسياستها الخارجية وأضحت قطر معروفة غربيا بقطر الجزيرة.

الفرع الأول: التأثير الإعلامي والسياسي لقناة الجزيرة

ساهمت قناة الجزيرة في إحداث ثورة في الإعلام السياسي العربي، واستطاعت بخبرة طاقم بي بي سي العربي السابق الانفراد بالمركز الأول بين القنوات الفضائية العربية لعدة سنوات ومن دون منافسة. وقد استطاعت أن تضع معايير ومفاهيم جديدة للإعلام السياسي العربي التقليدي.

ويبرز تأثير الجزيرة الإعلامي خاصة على مستوى القنوات التي كانت فيما سبق تتميز بشكل وأسلوب واحد من حيث تقديم الأخبار وطريقة تبليغها، والحرية المنقوصة في تداول الخبر أيضا، فأصبحت هذه القنوات تتأثر بأسلوب الجزيرة وتحاول أن تقلدها، خاصة أن نسبة مشاهدة قناة الجزيرة في تزايد مستمر أمام إنحسار طال قاعدة باقي القنوات. وقد تم إنشاء قنوات على نفس منوال قناة الجزيرة، وكانت أهمها قناة أبو ظبي الإخبارية وقناة العربية التابعة لمجموعة إم بي سي. حاولت قناة أبو ظبي باعتمادها نفس سياسة قناة الجزيرة وبتوفير ميزانية كبيرة لبرامجها وتقاريرها، وتوفرها على شبكة مراسلين قوية ومنتشرة أن تنافس قناة الجزيرة في العديد من المراحل وأصبح لها مشاهدون دائمون، وبدأت تعرف بالتميز والانفرادية.

[308]_ مفيد الزيدي: مرجع سابق، ص: 218.



هذا التقدم الذي شهدته هذه الشبكة راجع إلى أن القناة قد ظهرت إلى الوجود في ظل منافس قوي لها وهي قناة الجزيرة، مما جعلها لا تكل ولا تتعب في سبيل تحقيق السبق الإخباري والتميز في التقديم. وتعتبر الان قناة أبو ظبي المنافس الأول لكل من قناتي الجزيرة والعربية.

هذا من حيث التأثر، أما من حيث التأثير في قناة الجزيرة فقد حاولت بعض الجهات إنشاء قنوات منوعة بهدف تقليص نسبة مشاهدي الجزيرة والتشويش عليها. لكن هذا الأسلوب لم يجد نفعا خاصة أمام وعي المشاهد العربي وانفتاحه على العالم، وبروز مظاهر للحريات في بعض الدول العربية. ومن تأثير قناة الجزيرة على السياسة الإعلامية العامة للدول العربية ظهور بعض التطورات في السياسة الإعلامية لهذه الأنظمة. حيث أعلنت بعض الدول العربية نيتها إنشاء المدن والمناطق الإعلامية الحرة بهدف تطوير صناعة الإعلام لديها، وتشجيع كوادر الاعلام العربية المهاجرة على العودة إلى أرض الوطن، وتوفير الحرية الإعلامية التي كانت تفتقدها سابقا.

وقد كانت هناك منافسة قوية بين العواصم العربية لجدب هذه الاستثمارات الإعلامية العربية والغربية على حد سواء، حيث قامت بسن قوانين تسهيلات إعلامية كبيرة، من بنى تحتية ومدن إعلامية وإعفاءات ضريبية ضخمة، وتسهيلات مادية وإدارية. ففي دبي أنشأت منطقة دبي الحرة للتكنولوجيا والتجارة الالكترونية والإعلام، وتم إصدار قرارات تعفي المستثمرين من الضرائب، وكل ما يتعلق بتحويل رأس المال والأرباح والأجور الناشئة والمتصلة بالأنشطة التي تزاولها مؤسسات المنطقة الحرة، في محاولة من هذه الإمارة لجدب الاستثمارات الإعلامية العربية والغربية، بالإضافة إلى رغبتها في أن تكون عاصمة عالمية للسينما أو هوليود الشرق، تمهيدا لكي تكون دبي عاصمة الإعلام العربي والأسيوي.

وفي مصر أيضا تم إنشاء مدينة إعلامية حرة متكاملة، تمنح تسهيلات واسعة وإعفاءات ضريبية، ويسمح فيها ببث القنوات الخاصة والمستقلة بهدف جدب القنوات الفضائية، واستثمار ما تتمتع به مصر من إمكانات هائلة وخبرات إعلامية كبيرة. وقد كانت قناة الجزيرة أول قناة تبث برنامجا من هذه المدينة الإعلامية.

نستنتج أنه لولا ظهور قناة الجزيرة وتفردها وتأثيرها الواسع على الإعلام العربي وقدرتها على تغيير سياساته التقليدية لما قامت الدول العربية بتغيير سياستها الإعلامية الرسمية، والسماح ببناء مدن إعلامية حرة ورفع بعض القيود المفروضة على الحرية الإعلامية، ولما تم تأسيس القنوات الإخبارية المتخصصة وخلق التنافسية، وبالتالي فإن ذلك قد مكن الإعلام العربي من الدخول في المنافسة الإعلامية العالمية ولو بالقدر اليسير.[309]

[309] _ طارق أل شيخان الشمري: مرجع سابق، ص: 30 إلى 36.



الفرع الثاني: قناة الجزيرة والعلاقات مع الدول العربية

أثارت سياسة قناة الجزيرة الإعلامية وبرامجها الحوارية وتغطيتها الإخبارية حفيظة العديد من الدول العربية التي رأت في هذه السياسة الإعلامية الجديدة خطرا يهدد استقرارها وربما وجودها، فهي التي كانت تنعم بمواطن يسمع ولا يعلم وينفذ ولا يناقش، وكانت هي فقط من تستحوذ على الفضاء الإعلامي، تبث فيه ما تريد وتحشو عقول الناس بما يتوافق مع رؤيتها. فواجهت القناة نتيجة ذلك ردات فعل رسمية عربية هاجمتها معنويا وماديا.

ولفهم التأثير السياسي الذي أحدثته القناة على الدول العربية لا بد من تناول ملفات علاقة قناة الجزيرة بعدد من الدول العربية التي اتخذت إجراءات زجرية ضدها. وهي إجراءات امتدت من الهجوم الإعلامي مرورا بالمقاطعة السياسية وانتهاءا بإغلاق المقرات ومنع عمل المراسلين ومنع البث على بعض الأقمار الاصطناعية أو التشويش المتعمد على بثها. وسنكتفي بمناقشة علاقة القناة بعدد من الدول العربية كنموذج.

✓ المملكة العربية السعودية

قد لا يكون من الصواب تأريخ تأزم العلاقات القطرية السعودية بنشأة وبث قناة الجزيرة. فالأزمة في العلاقات بين البلدين بدأت منذ ما قبل الجزيرة، والأسباب لذلك عديدة؛ حيث مثلت الخلافات الحدودية بين البلدين على مناطق غنية بالنفط والغاز الطبيعي بداية التوتر في العلاقات. وشعور السعودية بأن قطر تنافسها على زعامتها التاريخية لدول الخليج. كما مثل تأخر اعتراف بشرعية الانقلاب الابيض في قطر نقطة خلاف وتوتر دائم بين البلدين.

وإذا كان الخلاف بين قطر والسعودية أعمق من قضية قناة الجزيرة فإن برامج القناة قد فجرت هذه المشاكل مرات عديدة وأخرجتها إلى السطح، خاصة برنامجي "الاتجاه المعاكس" و"بلا حدود" اللذان وجها إنتقادات صريحة ولاذعة للنظام السعودي على مواقفه من القضية الفلسطينية، وقضايا حقوق الإنسان والديمقراطية في المملكة. كما زاد من حدة توتر هذه العلاقة إستضافة القناة في مرات عديدة معارضين سعوديين مثل المعارض السعودي محسن العواجي الذي وجه إنتقادات إلى الملك عبد الله بن عبد العزيز رحمه الله حين كان وليا للعهد ولعدد من الأمراء.

هذا النقد للسياسة السعودية من قبل القناة استتبع نقدا أكثر حدة من قبل السعودية بأجهزتها المختلفة لقناة الجزيرة ودولة قطر؛ حيث كتب عبد الرحمن الأنصاري في صحيفة الوطن السعودية «إن وزير خارجية قطر أصبح وزير خارجية قناة الجزيرة، وإن القناة ظهرت على حقيقتها كأداة يتطاول القطريون فيها ويؤكدون أنهم موجودون على الخريطة، وأن هناك خطوط محرمة إذا تم تجاوزها عمدا فإن تقبيل الأنوف وبوس اللحي لا يمكنه أن يصلح ما فسد». كما شنت الصحف السعودية حملات عنيفة على القناة واستخدمت ألفاظا قاسية ضدها.



✓ جمهورية مصر العربية

يمكن أن نفصل علاقة الجزيرة بمصر بفترة زمنية شكلت فاصلا لطبيعة العلاقة بينهما وهي ثورة 25 يناير. ولفهم طبيعة العلاقة لا بد من تفصيلها أولا منذ ما قبل الثورة. فلم تخل العلاقة بين مصر والجزيرة من التوتر بسبب برامج القناة. والتوتر هذا كان بسبب تناول القناة للأوضاع الداخلية المصرية والسياسات الخارجية والداخلية للنظام المصري، وقضايا الحريات والتعذيب في أقسام الشرطة، وقضية الأقباط، والعلاقات المصرية مع الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، وقضية حصار قطاع غزة وإغلاق معبر رفح البري، ودور مصر خلال العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة نهاية العام 2008.

وإذا كانت العلاقة بين الجزيرة ومصر قد قامت على التوتر الدائم فإن هذا التوتر وصل حد الانفجار خلال ثورة 25 يناير؛ حيث وصلت تغطية القناة لأحداث الثورة اليومية الحد الأقصى، فعطلت الجزيرة كل برامجها وفتحت بثها بشكل مستمر ومتواصل لتغطية أحداث وتطورات الثورة، واستضافت العشرات من السياسيين والمعارضين المصريين. وفي نفس الوقت استضافت الناطقين والمتحدثين بإسم النظام المصري ولو بصورة أقل. فأثارت هذه التغطية المكثفة حفيظة النظام المصري الذي شعر أن قناة الجزيرة تشارك الناس الثورة وتتفاعل معهم بل وتحضهم عليها أكثر مما شكل خطرا على النظام الذي كان أصلا في وضع صعب.

ومع نجاح الثورة المصرية في إسقاط النظام بتنحي الرئيس السابق محمد حسني مبارك بدء العديد من المراقبين والمحللين بالحديث عن دور مؤثر لقناة اللجزيرة في نجاح الثورة المصرية وإسقاط الرئيس السابق. في حين استمرت تغطية القناة للشأن المصري وللتفاعلات الداخلية المصرية بعد نجاح الثورة، وإن كانت تغطية ليست بالحجم الذي كانت عليه عند انطلاق شرارة الاولى للثورة.

لكن بعد ثورة 30 يونيو العسكرية تطورت الأحداث من جديد في مصر وأصبحت مادة إعلامية دسمة لبرامج الجزيرة، لكن التغطية الإعلامية في هذه المرة تجاوزت الحد الإعلامي لتصل إلى التدخل في الشؤون الداخلية المصرية وإبداء الرأي والتحريض أيضا من جانب قناة الجزيرة ضد العسكر، ومواصلتها إعلان تأييدها للرئيس المخلوع محمد مرسي بشكل لا يمت للحياد الإعلامي بصلة.

✓ السلطة الفلسطينية

لم تشذ السلطة الفلسطينية عن قاعدة العلاقة المتوترة بين الدول العربية والجزيرة، وذلك على الرغم من اتفاق مختلف الأطراف تقريبا على الدور المؤثر والهام الذي لعبته القناة في تغطية الشأن الفلسطيني المتصل بالاحتلال الإسرائيلي وممارساته على الأرض، وهو الدور الذي فضح الاحتلال الإسرائيلي ووقف إلى جانب القضية الفلسطينية والشعب الفلسطيني. ذلك التوتر قائم بالأساس من انزعاج السلطة الفلسطينية من تغطية القناة للشأن الفلسطيني الداخلي؛ حيث لا تمل السلطة الفلسطينية وأركانها من توجيه الاتهامات للجزيرة بعدم الحيادية ومعاداة السلطة الفلسطينية ومشروعها السياسي. وقد أغلقت



السلطة الفلسطينية مكتب القناة في رام الله أكثر من مرة زمن الرئيس الراحل ياسر عرفات، الذي أبدا في رسالة بعث بها إلى وزير الخارجية القطري استياءه من تغطية القناة واحتجاجه على أسلوبها في إجراء مقابلات مع الشيخ الشهيد أحمد ياسين الزعيم الروحي لحركة المقاومة الإسلامية حماس.

زادت العلاقة سوءا بعد تغطية القناة لملفات التفاوض الفلسطينية الإسرائيلية فيما عرف وقتها بـ كشف المستور؛ حيث قامت بعرض المئات من وثائق المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية التي وردت فيها تنازلات خطيرة من قبل المفاوض الفلسطيني في قضايا حساسة مثل القدس واللاجئين وغيرها. وقامت القناة بعرضها وتحليلها واستضافت الخبراء والسياسيين لتدارسها، ومن ضمنهم ناطقون رسميون بإسم السلطة ومسؤولون فيها.[310]

الفرع الثالث: دور الجزيرة في دعم السياسة الخارجية القطرية

أصبحت القوة الناعمة تسهم بشكل كبير في تشكيل وإدارة العلاقات الدولية سواء على مستوى الدولة أو غيرها من الفواعل من غير الدول على نحو قد يضعف أو يعزز سياساتها الخارجية وأوزانها الإقليمية والدولية. ويمكن لمتابع السياسة الخارجية القطرية في السنوات الأخيرة ملاحظة الدور المتزايد والمؤثر الذي تلعبه القوة الناعمة في العلاقات الخارجية لدولة قطر على المستويين الإقليمي والدولي وذلك في ظل العولمة وثورة المعلومات والاتصالات. لذا، كانت قناة الجزيرة إحدى أهم– إن لم تكن الأهم– أدوات القوة الناعمة التي اعتمدت عليها السياسة الخارجية القطرية في تعزيز مكانتها إقليميا ودوليا .

ومن هنا، يصعب فهم السياسة القطرية دون النظر إلى أداء وتوجهات قناة الجزيرة نظرا للعلاقة التعاضدية بينهما. فبينما دعمت قطر القناة وأمدتها بالتمويل عززت الجزيرة دور الدولة القطرية ومكنتها من اكتساب مكانة إقليمية وعالمية تفوق الوزن السياسي لدولة بحجمها.

تتعرض دولة قطر وقناة الجزيرة لاتهامات علنية بالتدخل في شؤون الدول، وهذه الاتهامات ترتبت نتيجة للدور الذي لعبتاه في دعم الثورات العربية. ولم تقتصر تلك الاتهامات على المستوى الرسمي فقط لكن صدرت أيضا عن المستوى الشعبي. فقد تظاهر عديد من التونسيين أمام السفارة القطرية في تونس احتجاجا على ما وصفوه بالتدخل القطري في شؤونهم الداخلية، ومحاولة فرض أجندة سياسية خاصة بدوبة قطر. كما انتقد بعض المسؤولين الليبيين دور قطر في مرحلة ليبيا ما بعد القذافي. وتثار في مصر اتهامات حول تمويل قطر للجماعات السلفية في محاولة للتأثير في شكل النظام السياسي الجديد.

وقد أثيرت من قبل العديد من التساؤلات حول حجم الدور القطري في التأثير في أحداث الربيع العربي، وهو الأمر الذي يستدعي الوقوف على ملامح وأهداف السياسة الخارجية القطرية في ظل الثورات العربية، وحدود القوة الناعمة في تفعيل هذه السياسة.

---

[310] _ محمد عارف محمد عبد الله: دور قناة الجزيرة الفضائية في إحداث التغيير السياسي في الوطن العربي (الثورة المصرية نموذجا)، قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين. سنة 2012، من ص: 94 إلى 99.



الفقرة الأولى: محددات السياسة الخارجية القطرية

يتطلب فهم السياسة الخارجية لقطر الانتباه إلى محددين أساسيين: الأول "إستراتيجية البقاء"؛ إن جزءا كبيرا من حقول الغاز الطبيعي الكبيرة لقطر على السواحل داخل مناطق الحدود المتنازع عليها مع البحرين وتمتد للحدود البحرية مع إيران. وقد أقنع هذا الوضع قطر بأن تتبنى توجها غير صدامي فيما يتعلق بإيران لكي تضمن التدفق السلس للغاز حتى أثناء أوقات التوتر بين إيران وجيرانها أو بينها وبين الولايات المتحدة. ويتمثل المحدد الثاني في رغبة قطر في تحقيق المكانة الإقليمية والدولية من خلال الخروج من مدار الهيمنة السعودية على دول الخليج العربي. وقد انتهجت دولة قطر واحدة من أكثر السياسات الخارجية ابتكارا في المنطقة من خلال الجمع بين متناقضات والمحافظة على شبكة تحالفات غاية في التعقيد والتضارب في الوقت نفسه. على سبيل المثال؛ في الوقت الذي تستضيف فيه قطر أكبر قاعدة عسكرية في المنطقة وهي قاعدة العديد، فإنها في الوقت نفسه تحتفظ بعلاقات قوية مع إيران وغيرها من أقطاب "محور الممانعة" في العالم العربي.

وقد رسمت دولة قطر سياستها الخارجية ببراعة على ضوء هذين المحددين من خلال الاعتماد على نوعين من الدبلوماسية: أولهما دبلوماسية الوساطة؛ وهدفت من خلالها إلى تدعيم مركزها في الإقليم عبر رسم صورة الوسيط المحايد الذي يمكن الاعتماد عليه، والمهتم بالسلام والاستقرار في المنطقة. واستخدمت قطر هذه الدبلوماسية لتعظيم مصالحها وتأثيرها في بلدان ومناطق كانت تقع تحت نفوذ منافسيها في السابق؛ مثل السعودية في حالة لبنان واليمن، ومصر في حالة السودان، لتؤكد خروجها من عباءة الهيمنة والنفوذ للقوى التقليدية في المنطقة. أما النوع الثاني، فهو الدبلوماسية العامة من خلال الإعلام؛ فقدمت الجزيرة نفسها على أنها صوت الشعوب والمنبر المفتوح لكل من لا صوت له. وقد تكامل هذان النوعان من الدبلوماسية مع بعضهما بعضا، فغالبا ما سلطت الجزيرة الضوء على النزاعات التي تقوم قطر بالتوسط فيها لإبراز وتضخيم الدورالمهم الذي تلعبه. وليس أدل على ذلك من أن معظم الصراعات التي تدخلت فيها دولة قطر كان مضمون هذا التدخل يرمي إلى نزع فتيل أزمة أو تخفيف توتر وليس بالضرورة حل صراع. إلا أن ملامح هذا الدور قد تغيرت مع الربيع العربي؛ حيث وجدت قطر نفسها مضطرة للتعبير بصورة أكثر وضوحا عن تحيزاتها، وقدرت أن ثورات الربيع العربي قد تكون الفرصة المناسبة لجني ثمار ما زرعته من خلال الجزيرة في السنوات السابقة.

وهكذا، حصلت دولة قطر على شهرة إقليمية وعالمية بما لا يتناسب مع صغر حجمها ومحدودية قدرتها العسكرية، وذلك بفضل نجاح قناة الجزيرة في إبراز هويتها كقناة عربية تتخطى دولتها المضيفة.



الفقرة الثانية: الدور القطري في الربيع العربي

جاء قرار قطر بالمشاركة في التدخل الدولي من خلال الناتو في ليبيا- وأحيانا من وراء الستار- بمثابة تحول في السياسة القطرية التي كثيرا ما اعتمدت على دبلوماسية الوساطة ومحاولة الظهور بمظهر الوسيط المحايد بين أطراف النزاعات المختلفة. فقدمت قطر للثوار دعما ماديا ومعنويا كبيرا من خلال إمدادات السلاح والتدريب وإغداق الأموال، وتغطية قناة الجزيرة التي سلطت الضوء على الممارسات الوحشية لنظام القذافي. كما كانت قطر من أولى الدول التي اعترفت بالمجلس الانتقالي الوطني، واستضافت أول مؤتمر دولي لإعادة إعمار ليبيا بعد مقتل القذافي.

وجاء أشد الانتقادات الموجهة لقطر وأكثرها صراحة على لسان عبد الرحمن شلقم مندوب ليبيا في الأمم المتحدة عندما اتهم الدوحة بالتدخل في الشأن الليبي وإعاقة جهود إعادة الاستقرار وعدم الوقوف على مسافة واحدة من كل الثوار الليبيين. وإتهم قطر بالوقوف وراء تدعيم ساسة محسوبين على التيار الإسلامي حتى بالاسلحة مثل؛ علي الصلابي القيادي الإسلامي وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وعبد الحكيم بلحاج رئيس المجلس العسكري للثوار الليبيين في طرابلس.

في الحالة السورية، ورغم أن الدوحة كانت من أقرب حلفاء الأسد فإنها كانت من أولى الدول التي انقلبت عليه. فبعد فترة قصيرة من التردد انتهجت قطر دبلوماسية نشطة في إطار جامعة الدول العربية من خلال رئاستها للجنة الوزارية العربية المكلفة بالتعامل مع الأزمة، وجاءت المبادرة العربية لتعكس إلى حد كبير الرؤية القطرية التي لا ترغب في تجاوز الخطوط الحمراء التي حددتها إيران- الحليف الأقوى للأسد- خاصة في ظل تهديد الأخيرة بأن قطر ستكون أول من يواجه الرد في حالة التدخل في سوريا.

ولذلك، فإن الغموض الذي أحاط بما يمكن أن تسفر عنه هذه المبادرة ربما كان مقصودا من قبل قطر ليعطيها قدرا من المناورة بين الأطراف المختلفة. ومن ثم لم تكن المبادرة العربية تستهدف إنقاذ أو إبقاء النظام وإنما تأمين خروجه سلميا، والظهور بمظهر الطرف ذي المصداقية الذي يمكن أن تتعاون معه إيران في صياغة مقبولة لسوريا ما بعد الأسد.

وفي هذا الإطار، ترددت شائعات حول عرض قطر التوسط بين إيران والإخوان المسلمين في سوريا، كما عملت الدوحة على خلق إجماع -أو شبه إجماع- عربي على ممارسة الكثير من الضغط على النظام السوري، وهو الجهد الذي تكلل بتعليق عضوية سوريا في الجامعة العربية بالإضافة إلى حزمة من العقوبات الاقتصادية. كما تصاعدت حدة الخطاب السياسي الرسمي القطري ضد نظام الأسد؛ كمقولة «إن رفض دمشق التعاون مع خطة السلام العربية هو الذي سيؤدي إلى حل دولي للأزمة». إذن هل يؤذن ذلك التطور في الدور القطري بمسار جديد للدبلوماسية القطرية؟

هناك عدة تفسيرات لهذا التحول في السياسة القطرية يستند أولها؛ إلى الحسابات المادية المتمثلة- كما في الحالة الليبية- في الحصول على دور في تطوير موارد الغاز الطبيعي الليبي، لكن مثل هذا التفسير لا يستقيم مع حقيقة ثراء هذه الدولة الخليجية الأعلى عالميا من حيث متوسط دخل الفرد. كما لا يستقيم



في الحالة السورية؛ حيث توجد استثمارات كبيرة لقطر بعد العزلة التي فرضت على دمشق في 2005 على ضوء اتهامها بالتورط في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني الأسبق رفيق الحريري. يعني هذا أن المصلحة المادية لقطر تتطلب في الحالتين الحفاظ على الوضع القائم.

أما التفسير الثاني فينطلق من الداخل القطري؛ من حيث الرغبة في اكتساب المزيد من الشعبية لتبقى رياح الربيع العربي بعيدة عن الدوحة. ولا يستقيم هذا التفسير بدوره مع حقيقة التجانس الإثني الموجود في قطر ومستوى الرفاهة الذي توفره الحكومة لمواطنيها. ويدحض هذا التفسير ما جاء في أحد الاستطلاعات الأخيرة التي قام بها أحد مراكز الأبحاث التابعة لجامعة قطر من أن القطريين أقل اهتماما بالديمقراطية والمشاركة السياسية عما كان عليه الوضع قبل موجات الربيع العربي.

ثمة تفسير ثالث يرى أن السياسة القطرية تنطلق من منطلق عقائدي يتعلق بتعزيز مصالح الإسلام السني. ويدلل أصحاب هذا الرأي على ذلك بصمت الجزيرة على الاضطرابات التي حدثت في الجزء الشرقي من السعودية (ذات التركيز الشيعي) وتغطيتها الهزيلة لتوترات البحرين، بينما سلطت الضوء على الانتفاضة ضد النظام السوري العلوي. وما يثار حول تمويل دولة قطر لجماعات الإسلام السياسي في مصر، صحيح أن جزءا كبيرا من شرعية الدول الخليجية يستند إلى الدين ولكن مثل هذا التفسير لا يتسق مع تحالف قطر السابق مع سوريا وعدم اتخاذها مواقف تصعيدية حتى تأكدت من قوة الدفع الثوري هناك.

بناء على ما سبق، يمكن القول إن السياسة القطرية ليست ذات مرجعية أيديولوجية، لكن الدوحة ترى في الإسلاميين القوة الجديدة في العالم العربي ومن تم فإن هذا التحالف معهم سيزيد من نفوذها في المنطقة. وفيما يخص إسلاميي ليبيا تحديدا هناك سهولة في التواصل معهم نظرا لوجود علاقات سابقة نتيجة إقامة بعضهم داخل قطر لسنوات عديدة.

الفرع الرابع: دور الجزيرة في الثورات العربية

اتسمت تغطية قناة الجزيرة في بداية الثورات العربية بالحذر في تناول الأحداث الى أن اتضح أن الحركات الاحتجاجية لا رجعة فيها. عندئذ بدأت الجزيرة في تغطية الاحداث بشكل مكثفة جريء ومباشرة. وعندما طال التضيق الامني عمل القناة في بعض الدول العربية اعتمدت على شبكات التواصل الاجتماعي التي تنقل من موقع الحدث. وهكذا، امتلأت شاشات الجزيرة بمواطنين عرب يعبرون عن مطالبهم في الحرية والديمقراطية للعالم، واستخدم الثوار القناة للتواصل مع الشارع وتعبئته لمساندتهم.

كما قامت قناة الجزيرة بتوثيق مصور لأساليب العنف والقهر التي تعرض لها المتظاهرون السلميون، وحرصت على إعادة بث صور الشهداء والمصابين والتي كانت القناة تتلقاها عبر شبكات التواصل الاجتماعي مثل الفيسبوك وتوتير ويوتوب. ولكن مقابل هذا الدعم المعنوي الذي قدمته القناة للثورات العربية جاءت تغطيتها لأحداث البحرين في مارس 2011 ضعيفة إلى حد كبير، مما لفت النظر إلى طبيعة العلاقة بين القناة والخطوط الأساسية للسياسة الخارجية لقطر في ظل حقيقة أن القوات القطرية شاركت في قوات درع الجزيرة التي تدخلت في البحرين لاحتواء– أو قمع– الاحتجاجات.



وقد اتضحت هذه العلاقة بدرجة أكبر خلال الأزمة الليبية؛ حيث ألغت القناة برامجها المعتادة وأصبحت بمثابة ورشة عمل على مدار الساعة للتغطية وبث الصور الحية، بالإضافة لإدارة المناقشات والمقابلات حتى إن شعار القناة تحول من الرأي والرأي الآخر إلى التغطية مستمرة. كما بدأت قناة الجزيرة بعد أسبوع من اندلاع الاحتجاجات ضد نظام القذافي في استخدام العلم الليبي القديم الذي اختاره الثوار بديلا عن العلم الليبي الأخضر، مما يعد خروجا صريحا على التغطية المتوازنة. ثم ازداد هذا الحشد الإعلامي مع مشاركة قطر في عمليات الناتو في ليبيا. وأصبحت تغطية القناة أكثر تحيزا حتى من حيث المفردات المستخدمة؛ مثل إطلاق لفظ كتائب القذافي على ذلك الجزء من الجيش الليبي الذي ظل يقاتل بجانب القذافي، على العكس من الحالة السورية حيث يستخدم تعبيرالجيش السوري.

فيما يتعلق بالأزمة السورية التزمت الجزيرة نسبيا الصمت خلال المرحلة الأولى من الثورة السورية تماشيا مع الموقف القطري الملتزم الحذر آنذاك. ولكن تزايدت حدة تغطية الجزيرة للأحداث بالتزامن مع تزايد تدهور العلاقات بين البلدين، لدرجة أن قطر كانت أول دولة تغلق سفارتها في دمشق. ورغم تأكيد العاملين في القناة استقلالية سياستها التحريرية فإن تكليف أحد أعضاء الأسرة الحاكمة برئاسة القناة أوحى بزيادة التدخل الحكومي القطري في تغطيتها للأحداث الجارية.[311]

نستنتج مما سبق أن قناة الجزيرة كانت أداة في يد الخارجية القطرية ولم تقدم شيء يذكر في خدمة الثورات العربية سوى تقديمها المساعدة لدولة قطر لتظهر بمظهر المنقذ، وتفسح المجال لها لتلعب دورا هو أكبر من حجمها لا الجغرافي ولا التاريخي. لكن الجزيرة كانت فعلا السباقة في بث الثورات العربية وكانت الأولى في إنشاء برامج تحليلية سياسية حول الإحتجاجات الشعبية وتبعات هذه الثورات، فعندما انتقلت الثورة إلى مصر سارعت الجزيرة إلى تخصيص قناة للبث مباشرة من مصر أسمتها الجزيرة مباشر من مصر، ورغم أن الجزيرة خسرت مكتبها في القاهرة وخسرت بثها على قمر نايل سات وخسرت مراسليها في مصر بسجن بعضهم ومنع الباقين من العمل إلا أنها أرسلت أشخاصا من الدوحة للعمل كمراسلين للقناة بالسر؛ حيث كانت القناة موجودة في ميدان التحرير باستمرار وصورة الميدان الحية لم تنقطع عن شاشتها. وظلت القناة ملتزمة بما التزم به شباب الثورة المصرية من عدم السماح للانتماء الحزبي أو الأيديولوجي بالظهور رغم الروح الإسلامية العامة في بثها. وظلت الجزيرة تبث وكأنها تمثل هؤلاء الشباب الثائرين.[312]

[311] _ ما بعد القوة الناعمة: السياسة القطرية تجاه دول الثورات العربية: مروة فكري، المصدر السياسة الدولية، صحيفة الأهرام الرقمية، بتاريخ 2014.

[312] _ محمد عارف محمد عبد الله: مرجع سابق، ص: 102 إلى 104.



الفرع الخامس: علاقة الجزيرة بالإخوان المسلمين

تلقت جماعة الإخوان المسلمين دعما إعلاميا فوريا ومهما من قناة الجزيرة مباشر مصر (التي أغلقت الآن) بعد الانقلاب الذي قام به عبد الفتاح السيسي على محمد مرسي الرئيس المصري الشرعي الذي ينتمي إلى الإخوان المسلمين.

علاقة الإخوان وقناة الجزيرة بدأت إبان الثورات العربية عندما بدأت شمس الإخوان تسطع على الساحة المصرية، وبدأت في استقطاب المواطنين الذين رأوا فيهم الملاذ الآمن من بطش النظام الكافر الديكتاتوري السابق. لكن الوضع لم يستقر لهم فقام العسكر بالعودة إلى الحكم مرة أخرى في شخص السيسي. لكن الجزيرة التي كما رأينا سابقا تدعم سياسات قطر الخارجية قامت برفض الانقلاب العسكري وبقيت مؤيدة لحكم الإخوان في شخص مرسي. هذا التوجه استغربه البعض من قناة إخبارية محايدة وتعتمد المهنية الإعلامية في أسلوبيها، لكن الإخوان المسلمين وجدوا في الجزيرة الملاذ الآمن. واستمرت في تقديم الدعم لهم عبر البرامج السياسية التحليلية والتقارير الإخبارية التي تظهر الظلم الواقع على الإخوان والمعاناة التي يعانونها بعد الإنقلاب العسكري، فكانت الأخبار كلها عن اعتصام رابعة وعن معاناة المحاصرين فيها بشكل جعل المتتبعين للمشهد العربي يؤكدون على عدم شفافية والانحياز الواضح من طرف مقدمي البرامج والنشرات الإخبارية ضد العسكر وتلطيفهم لصورة الإخوان. رغم أنه تم تداول العديد من الأخبار والمشاهد عن تدخلات عنيفة لأنصار وكتائب الإخوان المسلمين ضد العسكر ورجال الشرطة والمواطنين حتى.

مما سبق استنتجنا أن دولة قطر تدعم الجماعات الإسلامية أينما كانت في العالم العربي وتحاول أن تبقى قريبة منها من أجل التقرب بها زلفى إلى الغرب باعتبارها وسيطا بينهما، لذلك قامت بئيوائهم ومدهم بالموارد المالية والبشرية... لكن بعد تراجع نفوذ الاخوان في مصر وسوريا وليبيا وتونس كان من الواجب على القطر أن تراجع مخططاتها وتعيد ترتيب أوراقها وتوقف دعمهم، لكن هذا لم يحدث لكون الجزيرة لحد الآن مازالت المستقر الآمن للمتحدثين بإسم الإخوان.

المبحث الثاني: دور وسائل الإعلام في التأثير والتأثر: قناة العالم الاخبارية

منذ الحرب العالمية الثانية عرفت الأنظمة السياسية أهمية الإعلام والدعاية الإعلامية ودروها في خدمة الأهداف والقضايا الوطنية على المستوى الداخلي والخارجي. وقد استغلت الدول التي عرفت انقلابات عسكرية أو ثورات أدت إلى تغيير جذري في طبيعة أنظمتها الحاكمة وأنشأت بدلا منه أنظمة ثورية وسائل الإعلام والدعاية الإعلامية لنشر نظرية الثورة المستمرة وتصدير أفكارها للخارج؛ كي تُبقي مجتمعها الداخلي في أهبة الاستعداد للتضحية الدائمة من أجل الثورة وزعماء الثورة، ومثال ذلك الثورة الإيرانية بزعامة الولي الفقيه الخميني؛ حيث تم تأسيس نظام ثيولوجي ثوري يؤمن بنظرية الثورة المستمرة



وتصدير الثورة إلى كل بلدان العالم الإسلامي التي لا تعتمد نظام ولاية الفقيه على النمط الشيعي.[313] ومع تطور وسائل الإعلام تكنولوجيا وتأثيرها القوي على المشاهد ستعمل القوى الإيرانية على إنشاء قنوات فضائية متطورة ومعربة ستكون هي حصان طروادة الذي ستقتحم به العقول العربية وتزرع فيه أفكارها ورؤاها. ومن أهم هذه القنوات نجد قناة العالم الإخبارية.

لكن الوضع العربي الفوضوي لم يسمح فقط للقنوات المعربة الاجنبية بالتأثير في شارعه بل وجد أصناف أخرى من الاعلام التي تؤثر بشكل بارز في توجهات المواطن العربي، هذه الاصناف الاعلامية منها ما هو جديد على الساحة العربية و منها ما هو قديم تم احياؤه لتحقيق أهداف سياسية معينة. كما تم اعتماد أساليب اعلامية جديدة على المشاهد العربي مثل خطابات الكراهية الاعلامية الموجهة لطوائف أو أديان أو مذاهب بذاتها وحتى قوميات معينة.

المطلب الأول: قناة العالم: الواقع والتأثير

إن السمة الغالبة على الإعلام العربي والإيراني هي الحذر خاصة في القضايا التي تشملهم معنا، فهو انعكاس لمواقف الحكومات خاصة بعد انتصار إيران على العراق في أعقاب حرب الخليج الأولى مباشرة في العام التالي لقيام الثورة الإسلامية وما خلفه من انطباع عن قوة إيران لدى المواطن والحكومات العربية.[314]

هذا التخوف هو السبب في هشاشة العلاقات العربية الإيرانية وخاصة الخليجية الإيرانية، فبرز بشكل واضح على السياسة الإعلامية لهذه البلدان؛ حيث يحاول كل طرف توضيح سياساته من خلال إعلام إما حكومي أو من خلال إعلام تابع مستتر التوجه. وهذا ما جعل إيران تعمل على خلق قنوات فضائية خارج ترابها تساند سياساتها. وكانت من بين أهم تلك القنوات نجد قناة العالم الإخبارية الفضائية.

الفرع الأول: الاطار العام لقناة العالم الإخبارية

قبل الحديث عن إعلام إيران الموجه نحو العرب وعن محاولاتها استمالتهم وإخضاعهم لمفهوم ولاية الفقيه، أول سؤال يتبادر للذهن من هم الشيعة؟ وهل هو مذهب أم توجه سياسي؟ وما هو دور قناة العالم في الصراع العربي الإيراني؟

الفقرة الأولى: الشيعة بين : التشيع السياسي والروحي

لا يوجد خلاف بين المؤرخين حول ظهور مصطلح التشيع للإمام علي في حياته سواء في يوم السقيفة حيث اعتصم فريق من المهاجرين والأنصار في بيته ورفضوا البيعة لأبي بكر(ر) حتى يبايع، أو بعد مقتل عثمان(ر)، أو في أثناء حرب الجمل، أو بعد عودته من معركة صفين. ولكن الخلاف هو حول

---

[313] _ مصطفى اللباد: حدائق الأحزان: إيران وولاية الفقيه، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006، ص من 133 و134؛ أحمد فهمي: حزب الله وسقط القناع، وحدة الدراسات والأبحاث في مجلة البيان، الطبعة الأولى، 2011، ص: 33 و34.

[314] _فهمي هويدي وأخرون: العلاقات العربية– الإيرانية الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل، الفصل الرابع: الخطاب السياسي الإعلامي لدى الحكومات والنخبات وتأثير ذلك في العلاقات العربية الإيرانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص: 233 إلى 236.



طبيعة التشيع في الزمن الأول هل كان سياسيا؟ أم روحيا دينيا؟ وأيهما الأقدم؟ فبينما يقول الشيعة الإمامية أن التشيع الأول كان دينيا بسبب وصية الرسول (ص) للإمام علي بن أبي طالب(ر) بالإمامة من بعده، يقول المؤرخون الآخرون أنه كان في البداية تشيعا سياسيا ثم تطور بعد ذلك بعشرات السنين، إلى تشيع ديني أو روحي.

إن نظرة الإسلام إلى السياسة أو بعبارة أدق إلى الأنظمة السياسية، نظرة مدنية وليست دينية؛ أي عدم اعتبارها جزءا من الدين، إذن فإن نظرته إلى الخلافة لن تكون دينية أيضا، وإنما هي قضية عرفية مدنية، ومن هنا فإن التشيع للإمام علي سيكون سياسيا لا دينيا.

ومما يؤكد كون التشيع الأول ذا طبيعة سياسية وليس عقيدة دينية، هو تبني الإمام علي وأهل البيت وعموم الشيعة في القرن الهجري الأول لفكر الشورى، وعدم معرفتهم بالنصوص التي جاء بها الإماميون حول نظرية الإمامة، أو عدم فهمهم لها بتلك الصورة؛ حيث فهم الشيعة الأوائل التشيع كولاء سياسي مجرد لأهل البيت حتى بداية القرن الثاني الهجري على الأقل تاريخ نشأة الفكر الإمامي. وحسبما يقول الدكتور عبد الله فياض «فقد ظهرت بوادر التشيع السياسي أو الولاء لعلي دون الالتزام بقضية الاعتراف بإمامته الدينية، في سقيفة بني ساعدة، حين أسند حق علي بالخلافة عدد من المسلمين أمثال الزبير والعباس وغيرهما. وبلغ التشيع السياسي أقصى مداه حين بويع علي بالخلافة بعد مقتل عثمان». ويؤكد أن شيعة علي قبل مقتل الحسين(ر) لم يكونوا الفرقة الدينية التي عرفت فيما بعد بالشيعة، ويستشهد برأي المستشرق فلهاوزن الذي ذهب إلى عدم تشكيل الشيعة في العراق في الأصل فرقة دينية وأن اسم الشيعة كان «تعبيرا عن الرأي السياسي في هذا الإقليم كله، فكان جميع سكان العراق، خصوصا أهل الكوفة، شيعة علي، على تفاوت فيما بينهم».

وقد استمر التشيع السياسي إلى القرن الثاني الهجري، وتبناه معظم أهل البيت وعامة الشيعة، ما عدا بعض أعضاء الحركة الكيسانية الذين تأثروا بالفكر السبئي ثم انتقلوا إلى شيعة الإمامين محمد بن علي باقر وجعفر الصادق، ونسبوا فكرة الإمامة الإلهية إليهما سرا، وعرفوا ب الرافضة واشتهروا فيما بعد باسم الإمامية، ولكن ما يهمنا هنا أن عامة الشيعة في زمان الباقر والصادق ظلوا متمسكين بالفكر الشيعي الأول السياسي.[315]

إذن نستنتج مما سبق أن التشيع السياسي هو أصل التشيع، كانت الغاية منه هو المساندة والدعم السياسي لسيدنا علي بن أبي طالب بعد وفاة الرسول الكريم (ص)، أما التشيع الديني أو الروحي فهو نوع من الادعاء على سيدنا علي وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلفيق أحاديث وأقوال لم تقال من أجل إيهام المسلمين أن خليفة الرسول بعد وفاته هو علي رضي الله عنه وذلك بإيعاز إلهي. إن الرغبة في الحكم هي من جعلت أئمة الشيعة الجيل الثاني تحاول إضفاء طابع ديني على أنفسهم، وحب الناس لهم

[315] _ أحمد الكاتب: التشيع السياسي والديني، دار الانتشار العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2009، من ص: 25 إلى 34.



واحترامهم لهم وثقتهم فيهم أو بالأحرى ثقتهم في آل البيت هي من مهدت لهؤلاء الأئمة الطريق من أجل نشر دعواهم وتقبل الناس لها.

الفقرة الثانية: قناة العالم الاخبارية: النشأة والاهداف

قناة العالم هي قناة تلفزيونية إخبارية تبث باللغة العربية، مقرها طهران العاصمة الإيرانية. رفعت قناة العالم منذ انطلاقتها في فبراير سنة 2003 شعار "الحقيقة كما تراها".

اكتسبت قناة العالم اهتماما عربيا وعالميا في أعقاب الغزو الامريكي على العراق عندما تميزت بتغطيتها للأحداث في ظل انتشار واسع لمراسليها في مختلف المناطق العراقية. وحصدت القناة متابعة واسعة من الشعوب العربية أثناء تغطيتها المتميزة للحرب الإسرائيلية على لبنان في يوليوز 2006، والحرب على غزة، ومن بعدها تغطيتها المباشرة للثورات العربية في تونس وليبيا ومصر. كما انفردت قناة العالم بتقديم تقارير ميدانية من قلب الحدث من خلال تغطيتها المباشرة للحرب الضروس على سوريا.

أطلقت مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الإيرانية قناة العالم الإخبارية في 24 فبراير 2003، وهي مؤسسة تملك قسما ضخما للإعلام الخارجي يضم العديد من القنوات ومئات الراديوهات الناطقة بمختلف لغات العالم. وتلعب قناة العالم دورا هاما من خلال توفيرها لفرصة التفاعل والتواصل مع شعوب المنطقة والشعوب المسلمة في جميع بقاع الأرض وطرحها لمشاكلهم الحقيقية خاصة في ظل الهجمة الشرسة لوسائل الإعلام الغربية وتنفيذها لمشاريع بعض الدول الطامعة بثروات الشرق الأوسط.

تمتلك قناة العالم فريقا متميزا من المحررين ورؤساء التحرير الذين استقطبتهم من مختلف البلدان العربية كلبنان، وسوريا، والسودان، ومصر، واليمن، وتونس، والجزائر، والعراق، والبحرين، وبلدان أخرى ومن داخل إيران أيضا، وكل هؤلاء تم اختيارهم وانتقاؤهم وفقا لبراعتهم وجدارتهم.

تم وضع أحدث النظم في متناول قناة العالم لإعداد وبث الأخبار والبرامج ضمن أعلى مستويات الاحتراف ومن خلال المتابعة المتواصلة والتغطية الحية. وتبث العالم 36 نشرة إخبارية بين موجزة ومفصلة تغذيها من غرفة أخبار موصولة بوكالات أنباء عالمية ومصادر موثوقة، وبتقارير من حوالي 50 مراسلاً في 40 دولة حول العالم. وتعتمد قناة العالم أحدث الأساليب ووسائل الاتصال في المجال الإعلامي، إضافة لامتلاكها كما هائلا من الخبراء والفنيين، وهذا كله مسخر لإعداد الأخبار من خلال مراحل مدروسة بهدف إيصال الخبر للمشاهد بأسرع وقت ممكن دون التفريط في معايير الدقة.

تتميز القناة بتغطيتها الإخبارية؛ حيث تمتلك مراسلين في معظم البلدان العربية إضافة إلى مكاتب رئيسية في كل من دمشق، وبيروت، القاهرة، وبغداد. ويقدم المراسلون تقاريرا وأخبارا متواصلة من البلدان التي يتواجدون فيها، وتغطي القناة الانتخابات والأحداث السياسية الهامة في تلك البلدان إضافة إلى المظاهرات والإعتصامات والحروب والثورات. واحتلت القناة المرتبة الثانية من حيث المتابعة في مصر حسب الإحصاء الذي أجراه مركز إعلامي تابع لمؤسسة الإحصاء في مصر؛ حيث انتقاها المصريون من



بين أفضل 10 قنوات غير محلية كانت تغطي أحداث أول انتخابات رئاسية مصرية بعد الثورة المصرية ثورة 25 يناير وسقوط نظام حكم محمد حسني مبارك.[316]

دخلت قناة العالم الإخبارية مجال الشبكة العنكبوتية الانترنت عبر موقعها الإلكتروني منذ العام الأول لانطلاقتها. يتيح الموقع للمستخدمين أينما كانوا إمكانية الوصول إلى آخر الأخبار والتطورات باللغات العربية والفارسية والانكليزية. ويقدم الموقع الإلكتروني خدمة البث المباشر مما يمكن المستخدمين من متابعة البرامج والنشرات الإخبارية من على شبكة الانترنت. ويخصص الموقع نافذة لأهم اللقاءات والبرامج التي تقدمها القناة وذلك بعد أقل من 24 ساعة على أول بث لها. هذا وتوسعت القناة بعدد من المنافذ الأخرى من خلال مواقع التواصل الإجتماعي المختلفة مثل الفيسبوك وتوتير ويوتوب وجوجل بلاس.

تهدف القناة العالم المستعربة إلى الوصول إلى أكبر عدد ممكن من المشاهدة العربية، خاصة أنها قناة موجهة إلى العالم العربي باللغة العربية، هذا الهدف تستعين في تحقيقه على مجموعة من العناصر أهمها الكفاءات الإعلامية التي تتوفر عليها، خطها ونهجها الإعلامي، مهنيتها، والوسائل والآليات المتطورة التي تعتمدها في البث والإخراج والإعداد الإخباري. كما لها طاقم مقدمين ومراسلين مميزين وذوي كفاءات عالية. وحققت هذه القناة نسبة مشاهدة عالية بين المتتبعين العرب إبان الحرب اللبنانية الإسرائيلية في 2006 وبالاخص أثناء اندلاع الثورات العربية.

الفرع الثاني: التمويل المالي لقناة العالم الاخبارية

قناة العالم الإخبارية هي قناة تابعة ماديا وإداريا وترابيا للجمهورية الإيرانية، فهي تخضع لمؤسسة الإذاعة والتلفزيون الإيرانية، وهذا لا يمنعها من الاستثمار ببرامجها عن طريق استقبال الاتصالات في البرامج الحوارية واستقطاب الإعلانات.

الفرع الثالث: دور القوة الناعمة في دعم السياسة الإيرانية: قناة العالم الاخبارية

يكتسب الإعلام الإيراني أهمية كبرى سواء لجهة نشر الرسائل وتعضيد السياسات، أو في العمل ضد الخطط التي تقوم بها بعض القوى الإقليمية والدولية، لاستهداف الدولة أو النظام في طهران، فالإعلام أحد أهم وسائل القوة الناعمة، وتمتلك إيران إمبراطورية إعلامية هي الأكبر على مستوى المنطقة وواحدة من أكبر الإمبراطوريات الإعلامية في منطقة آسيا –المحيط الهادئ والعالم.

ومن بين أدوات القوة الناعمة الإيرانية المهمة ضمن نشاط وكالة بث الجمهورية الإسلامية الإيرانية IRIB ما يعرف بالخدمة الدولية لـIRIB؛ حيث تهدف إلى مخاطبة الرأي العام الخارجي، والترويج للتاريخ الإيراني والحضارة الإيرانية والثقافة الإيرانية، وكل من هو مهتم بالحصول على نظرة واقعية عن إيران وغناها الحضاري عبر آلاف السنين.

[316] _ قناة العالم الإخبارية: ar.wikipedia.org.



يجسد الإعلام الإيراني تجربة مهمة من نماذج القوة الناعمة على مستوى الإقليم؛ حيث عمل بفعالية رغم واقع الحصار والعزل المتعدد المستويات، المفروض على طهران منذ ثورة 1979، علاوة على أنها أتت من بلد تبنى خطابا استثنائيا في السياسة والإعلام والثقافة، وغير مألوف بالإطلاق في المنطقة. وكما امتاز الإعلام الإيراني بالتنوع في الأدوات؛ امتاز كذلك بالانتشار؛ حيث خاطبت إيران مختلف اللغات والثقافات، ومن بين التجارب المهمة في هذا المجال، تليفزيون "برس تي. في" الذي يبث بالإنجليزية، وتليفزيون "هيسبان تي. في" الذي يبث بالإسبانية، بجانب الانتشار على شبكة المعلومات العالمية.

ولكن ثمة ملاحظة على هذه الأنشطة، وهي أنها تركز في الغالب على مخاطبة الأقليات الشيعية، وهو ما يضعف أثر الوسائط الأخرى التي تخاطب الجمهور العام. ارتبط بذلك أن وُصِف الإعلام الإيراني على وجه الخصوص من بين مختلف وسائل القوة الناعمة الإيرانية بالطائفية وتأجيج المذهبية، وهو ما فتَّ كثيرًا في عضد الفاعلية الإيرانية في هذا المجال، وخصوصا داخل أوساط الحركات الإسلامية السياسية والدعوية الأخرى، ولاسيما في ظل ممارسات حلفاء طهران الإقليميين، كما في حالة العراق.

إن الإعلام في إيران جزء لا يتجزأ من السياسة والحكم، لذلك هو دائما مقيد ومحكوم. وتخضع وسائل الإعلام لرقابة مشددة ومراجعة دورية تجعلها دائما تحت قيود وضغوطات بعضها مباشرة بشكل رسمي وفقا للقوانين الموضوعة، وبعضها غير مباشر من خلال الأجهزة الأمنية.

إن دور الإعلام في إيران لا يقف عند هذا الحد، بل إنه بالإضافة إلى ذلك يقوم بأداء وظيفتين مهمتين:

- **الوظيفة الأولى:** وضع حدود فاصلة بين القوي السياسية الإيرانية التي تتسم تحالفاتها وائتلافاتها بنوع من السيولة والديناميكية الشديدة لدرجة يصعب معها وضعها في إطار استقطاب سياسي جامد ما بين قوي إصلاحية وأخري محافظة، وبالتالي تصبح وسائل الإعلام التي تعبر عن هذه القوي وتنقل رؤاها وأطروحاتها للشارع هي المعيار الأساسي لتصنيف هذه القوي وتقييم توجهاتها وموقعها داخل النظام السياسي الإيراني.
- **الوظيفة الثانية:** تقوم بها بعض وسائل الإعلام المحسوبة علي الدولة، من خلال تقديم مؤشرات ورسم ملامح لمواقفها وسياساتها إزاء قضايا الداخل والخارج. وتبدو صحيفة "كيهان" أو (الدنيا) وقناة العالم الفضائية أبرز النماذج في هذا السياق؛ حيث تعتبر"كيهان" متحدثة بلسان المرشد الأعلى للجمهورية علي خامنئي الذي يمتلك سلطة تعيين ممثل له في الصحيفة.[317]

قبيل انطلاق الثورة السورية كانت وسائل الإعلام الإيرانية قد حققت اختراقا كبيرا في أوساط المتلقين في الخارج، سواء كان المتلقي عربي اللغة أم انجليزي اللغة. ومن أهم القنوات الموجهة للخارج قناة العالم

[317] _ القوى الإعلامية و الفكرية في المجتمع الإيراني: مقالة نشرت بتاريخ:2015/ 20/10، على صفحة المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، على الرابط: www. eipss-eg.org



الناطقة باللغة العربية وقناة Press TV الناطقة باللغة الانجليزية، والذي ساعد هاتين القناتين على النجاح أن برامجهما كانت تتسم بدرجة عالية من المهنية، وهذه من الأمور التي تساعد وسائل الإعلام على التميز وجذب المشاهد. والإعلام الذي يريد أن يحقق اختراقات ويريد أن يصل إلى المشاهدين ينبغي أن يكون من المهنية والحرفية بحيث لا يشعر المشاهد بأن هذه القناة التي يشاهدها تحاول أن تملي عليه أو أن ما يتلقاه يقصد منه غسل دماغه وتحديد توجهه. هذا مع العلم أن ما من صاحب وسيلة إعلامية مقروءة أو مسموعة أو مشاهدة إلا ولديه رسالة يسعى لإيصالها لمتلقيه، سواء كانت هذه الرسالة نبيلة أو كانت على النقيض من ذلك. ومجال التنافس بين الإعلاميين هو إيصال رسائلهم بأيسر وأسلس الطرق وأكثرها جذبا للمتلقي.

لقد حشد الإيرانيون خبرات وتقنيات عالية الجودة للتأثير على العرب والمسلمين من خلال قنواتهم الفضائية. خذ على سبيل المثال قناتهم الناطقة بالإنجليزية Press TV التي تستضيف أناسا من كل أنحاء المعمورة ومن مختلف الأديان والتوجهات السياسية في برامج حوارية سقفها مرتفع، وإن كان الهدف منها في نهاية المطاف هو تسويق الفكرة المراد بثها عبر الأثير انسجاما مع التوجه الإيراني الرسمي. أما القناة الناطقة بالعربية قناة العالم فقد تقدمت هي الأخرى وأصبح لها شعبية قوية في أنحاء العالم العربي وفي أوساط الجاليات العربية في الغرب، وذلك بسبب طرحها – بجرأة لا تجدها في كثير من وسائل الإعلام المملوكة عربيا– لقضايا تهم المتلقي العربي، وهي الأخرى تستضيف الخبراء والمعلقين على اختلاف انتماءاتهم الفكرية والسياسية وإن كانت في المحصلة تروج لما يريده النظام الإيراني.

لكن رغم النجاحات الكبيرة والاختراقات المهمة لم يلبث الإعلام الإيراني أن تلقى ضربة قوية بسبب الموقف من الثورة السورية. فالموقف المؤيد للنظام في سورية عرى الإزدواجية السياسية لهذا الإعلام الذي وقف مع ثوار تونس ومصر وليبيا، ولما بدأت الثورة السورية أصبح يروج لنظرية مفادها أن ما يجري في سوريا إنما هو مؤامرة إمبريالية دولية على المقاومة والممانعة، بينما تراه يمجد ثورة البحرين ويعتبرها انتفاضة مشروعة ضد الظلم والطغيان، وهذا تفسير للاحداث لم يلقى تعاطفا ولا قبولا لدى الأنظمة العربية الخليجية التي اعتبرته تدخلا في شؤونهم وترويجا للأكاذيب ومحاولة لزرع الفتن. مما أدى إلي عزوف عن مشاهدة قنوات مثل العالم أو المنار أو Press TV في دول الخليج خاصة وبعض الدول العربية الأخرى، باستثناء دول المغرب العربي التي تعتبر نفسها بعيدة عن الشأن العام الخليجي أو الشرق الأوسط. الشيء الذي دفع الإيرانيين أو بعض أنصارهم إلى تمويل إنشاء قناة عربية جديدة، هي الميادين في محاولة متجددة لاختراق الساحة الإعلامية العربية من خلال خطاب داعم للموقف الإيراني ولكن بأسلوب أكثر نعومة.

لقد أنفق الإيرانيون على مدى ما يزيد عن عشرة أعوام أموالا طائلة على الإعلام الموجه إلى العرب والمسلمين حول العالم، ولم يدخروا وسعا في حشد الخبرات الإعلامية المميزة واقتناء أحدث التجهيزات. وخذ على سبيل المثال مكتب قناة Press TV في لندن والذي يقع في نفس المبنى الذي يؤوي قناة الحوار



الفضائية. فرغم أن مكتب بريس تي في لندن لا يبث في الأغلب أكثر من ساعة يوميا إلا أنه زود بالإمكانيات الفنية والبشرية التي تفوق أضعافا كثيرة قدرات قناة الحوار التي تبث ما معدله ثمان ساعات من البرامج الجديدة يوميا. ومن المعلوم أن معظم ساعات بث هذه القناة الإيرانية الناطقة بالإنجليزية تنطلق من المقر الرئيسي للقناة في طهران، وللقناة مكاتب ومراسلون حول العالم بميزانيات يستدل من حجم التغطية أنها كبيرة جدا.[318]

إن سياسة إيران في إنشاء القنوات أو دعم قنوات بالمال والموارد البشرية والتقنية لا تلقي أموالها هباء أو تضيع وقتها سدا، بل إن السياسة الإيرانية وراء إنشاء هذه القنوات تهدف إلى دعم مواقفها السياسية في الخارج عن طريق إبرازها وتوضيحها خاصة للمواطن العربي لكي تستميله إليها وتبرز ضعف الاتهامات التي تكيلها لها الأنظمة العربية من خلال إعلامها الذي لا يكل في إبراز الجمهورية الإيرانية على أنها الوحش الذي يريد التهام العرب بلا سبب مقنع سوى المذهبية والتوسع الترابي (احتلال الأراضي الخليجية واستغلال خيراتها كأن إيران ليست بدولة نفطية وغازية!).

ساهم الإعلام الإيراني المستعرب في إبراز مواقف إيران السياسية خاصة تجاه القضية الفلسطينية والسورية، وموقفها من التدخل الأمريكي والأوروبي في الشأن العربي الداخلي الذي كان يصب دائما في بوتقة جعل الشؤون العربية والشرق الأوسطية بعيدة عن التدخل الأجنبي ومناقشتها وحلها داخليا. هذه السياسة جعلت من إيران لدى بعض المواطنين العرب المساند القوي للقضايا العربية. كما أن إعلام إيران المستعرب حاول أيضا إبراز دور السياسة الخارجية والدبلوماسية الإيرانية في إفريقيا وفي أسيا، وأيضا إبراز التطور الاقتصادي والعسكري والتكنولوجي الذي تشهده إيران بخلاف التبعية التي يعرفها العالم العربي للغرب في أبسط الأشياء، مما زعزع الصورة التقليدية عن إيران في عيون المواطن العربي صورة الدولة التي تبحث عن فرصة لكي تنشر المذهب الاثنى عشري، الدولة المتخلفة، المحرفة للدين، التي تحارب المملكة السعودية حامية الحرمين وخادمة المذهب السني والمدافعة عنه، محتلة للأراضي العربية... ناشرة الفتن بإختصار.

الفرع الرابع: إستراتجيات الإعلام الإيراني الموجه للعرب

منذ أن أبلغت إدارة قناة العالم الإيرانية قرارا بوقف بثها عبر قمري عرب سات ونيل سات العربيين، قامت قيامة هيئة الإذاعة والتلفزيون الإيرانية IRIB ولم تقعد وقامت على الفور بناء على توجيهات عليا بالتعبئة العامة وإيجاد أقمار فضائية بديلة على وجه السرعة، وهذا ما حدث. وأصدرت التوجيهات لطاقم مراسليها وعقدت اللقاءات والندوات وبشكل خاص في لبنان للحصول على أكبر قدر من التصريحات والمواقف من سياسيين ورجال دين وإعلاميين ومثقفين... للتنديد بهذا القرار واعتباره منافيا لحرية التعبير

[318] _ معركة الإعلام بين العرب وإيران: عزام التميمي، مقالة بتاريخ 5 ابريل 2014، البرهان، على الرابط: www.alburhan.com



والرأي وخدمة لإسرائيل وضربة للمقاومة وللقضية الفلسطينية ومصالح الأمة الإسلامية والشعوب المستضعفة.

وعززت إيران على الفور حملتها في إطار تعبئة عامة إعلامية وسياسية وحتى مذهبية ضد المملكة العربية السعودية ومصر باعتبارهما وراء هذا المنع، إلى جانب إعلان تلفزيوني يتكرر على مدار الساعة موجه ضد عرب سات ونيل سات تحت شعار "الكلمة تخيفهم". وتركزت الحملة عبر القنوات الناطقة بالعربية التابعة لإيران من مرئية ومسموعة ك: قناة العالم، قناة الكوثر، راديو طهران... إلى جانب القنوات الإيرانية الأخرى ك: قناة سحر، Press TV... وأقحمت إيران في معركتها القنوات التابعة لها أو القريبة منها: كقناة المنار التابعة لحزب الله، قناة الفرات التابعة للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق، قناة الأقصى التابعة لحركة حماس...

في موقع قناة العالم على الشبكة العنكبوتية نلاحظ في زاوية خاصة عن هذا الموضوع مجموعة من التقارير والأخبار التي أعدت لهذا الغرض واخترنا هنا نماذج من عناوينها الرئيسة:

- سياسيون عراقيون: يؤكدون وقوف واشنطن وتل أبيب والرياض وراء قطع بث قناة العالم .
- سياسيون عرب: قطع بث قناة العالم لن يمنع الصوت المدافع عن قضايا الأمة .
- سياسيون موريتانيون: قطع بث قناة العالم جزء من سياسة الهيمنة الأمريكية .
- سياسيون مصريون: قطع بث العالم محاولة لإسكات الصوت الداعم للمقاومة. _استمرار التنديد في الساحة السياسية والإعلامية العربية...

إن نموذج الإعلام في حقبة الرايخ الثالث زمن ألمانيا النازية الذي كان يشرف عليه جوزيف غوبلز صاحب المقولة الشهيرة «إكذب ثم إكذب حتى تصبح الكذبة حقيقة!» يتشابه إلى مدى بعيد مع إعلام باقي الأنظمة الديكتاتورية والشمولية في تسخير وتوظيف الإعلام للتأثير على الرأي العام والثقافة الجماهيرية، ويتطابق تماما مع النموذج العربي بصفة عامة والإيراني بشكل خاص في النهج والتخطيط، والتكتيك، والإستراتيجية، والأسلوب، والعرض، وهو إعلام البروباغندا، الدعاية، والترويج التي تعول عليها الأنظمة الشمولية بأجندة سياسية وسيكولوجية ذكية ومدروسة، لذلك ليس من المستغرب وجود أقسام خاصة تسمى: قسم الدراسات والتحقيقات، قسم ثقافة الناس..الخ، في مركز التحقيقات والدراسات والأبحاث والتقييم البرمجي التابع لهيئة الإذاعة والتلفزيون الإيرانية.

قناة العالم، إحدى مؤسسات هيئة الإذاعة والتلفزيون الإيرانية IRIB والتي تشمل أكثر من35 قناة إذاعية وتلفزيونية حكومية، وتضم حاليا أكثر من 25000 موظف، تأسست عام 1966، كان يرأسها منذ عام 1996 ولمدة عشر سنوات علي لاريجاني قبل أن يكلف برئاستها عام 2005 العميد في الحرس الثوري المهندس عزت الله ضرغامي . يمنح الدستور الإيراني المرشد الأعلى للثورة الولي الفقيه السلطة المطلقة في تعيين أو عزل وتكليف من يراه مناسبا لهذا المنصب الإستراتيجي، فمؤسسة الإذاعة والتلفزيون لا تتبع أي جهة حكومية بل تعتبر من الهيئات والمؤسسات التي يشرف عليها المرشد مباشرة عبر ممثليه



ومنها: الحرس الثوري، حركة التعليم، المجلس الأعلى للثقافة، منظمة الدعاية الإسلامية. ومما قاله خامنئي في قرار تكليف ضرغامي «بالنظر لإمكانياتكم وتجاربكم ومعرفتكم الواسعة بشؤون هذه المجموعة الكبيرة والمؤثرة، أعينكم رئيسا لهيئة الإذاعة والتليفزيون لمدة خمس سنوات». ويعتبر ضرغامي أن هيئة الإذاعة والتليفزيون أحد الأركان الأساسية للنظام، بعد أن جمع إلى جانب نفوذه في السينما والمسرح والموسيقى والصحافة، نفوذا أكبر على هيئة ثقافية إعلامية قومية.

ومنذ انطلاقة قناة العالم حتى نهاية 2004 في عهد رئيسها لاريجاني ومديرها العام حسن بهشتي بور أي خلال فترة حكم الرئيس محمد خاتمي، كانت العالم هادئة بشكل عام في أدائها، رغم ثقل ودور ضباط الحرس الثوري داخل أجهزة القناة، لكن ومع وصول محمود احمدي نجاد للرئاسة، تسلم محمد سرافراز إدارة قناة العالم إلى جانب منصبه كمدير شؤون الإعلام الخارجي في هيئة الإذاعة والتلفزيون .

كما نلاحظ أن الخطوط الأساسية في إستراتيجية العالم منذ انطلاقتها(العراق/ لبنان/ القضية الفلسطينية/ القوة السياسية/العسكرية الإيرانية وبرنامجها النووي/تشويه صورة من يعارض السياسات الإيرانية من الدول أو الجماعات أو الأفراد) للترويج لمشروعها تعتمد على عدة محاور مستفيدة من العديد من العوامل ك: إسلامية إيران، شؤون الإسلام والمسلمين، دعم المقاومة في فلسطين ولبنان.. وهذا ما عكسته السياسة البرامجية والإخبارية والخط التحريري العام (برامج منها: من طهران/ من العراق/ الإمبراطورية السادسة/ مع الحدث/الرأي الأول/ العين الإسرائيلية/ المحور...الخ). ومع انطلاقة قناة العالم أيضا تم تجميد القسم العربي لقناة سحر الإيرانية التي تأسست عام 1980 لتبث برامجها بعدة لغات منها الفرنسية والإنجليزية، ولتحل قناة الكوثر (العامة والمنوعة) باللغة العربية مكانها في التوجه نحو الجمهور العربي ببرامج دينية تبشيرية للمذهب الشيعي الإثني عشري وفق الرؤى والأفكار الإيرانية (منها برامج: مطارحات في العقيدة/ أحكام الإسلام/ حقائق التاريخ/ عقائد الإسلام/ المهدي الموعود/ مرايا الفكر/ الصادق إمام المسلمين) .

في مقابلة مع راديو وتلفزيون فارس حول قناة BBC Farsi البريطانية الموجهة إلى إيران قال ضرغامي «من وجهة نظرنا إن الشبكات الناطقة بالفارسية لها أهداف مشتركة...الشعب الإيراني لا يعير أهمية لما تبثه هذه الشبكات الأجنبية، وبالتالي فإن كل ما تضيفه، من برامج عديم التأثير!! ولا يؤدي إلى ما ينوون الوصول إليه من أهداف!!.. ليس لها تأثير على الشعب الإيراني بالنسبة لمجتمعه ونظرته للخارج فاعتماده على وسائل الإعلام المحلية..». إذن لما قام كبار المسؤولين الإيرانيين بصب جام غضبهم على بريطانيا نتيجة تغطية فضائية BBC Fars حول ما حدث في الشارع الإيراني منذ بداية معركة "الانتخابات الرئاسيّة" في حزيران/ يونيو 2009؛ حيث عمدت أجهزة الأمن والمخابرات والحرس الثوري إلى قمع وسجن وقتل المعارضين والمثقفين من أبناء الشعب الإيراني.

الدول الأوروبية أدركت مبكرا خطر الفضائيات المذهبية على مواطنيها من الجاليات العربية والإسلامية وشكلت لجنة تحقيق تمهيدا لوقف بث العديد من الفضائيات من على الأقمار الفضائية



الأوربية ومن ضمنها قناة العالم الإخبارية. كان سبب هذا التحقيق هو ملاحظة هيئات الرقابة الإعلامية وجود برامج على بعض القنوات الدينية الشيعية والسنية أيضا تدعوا إلى التعصب والمذهبية وتحرض على العنف والجهاد مما خلق تخوفات لدى السلطات البريطانية من قيام أعمال عنف على أساس مذهبي أو تعصبي على ترابها يترتب عليه نتائج لا يحمد عقباها.

وجاءت خطوة كل من المؤسسة العربية للاتصالات الفضائية – عرب سات التي تتبع جامعة الدول العربية والشركة المصرية للأقمار الصناعية نيل سات بوقف بث قناة العالم على تردداتها خطوة ايجابية سلبية؛ خطوة ايجابية لكونها توقف المد الإعلامي الإيراني نحو المواطن العربي سواء داخل أو خارج التراب العربي، وفي نفس الوقت تعتبر خطوة سلبية في إطار قمع حرية الإعلام والتعبير ومنع الرأي الآخر. بيد أن عدول عرب سات عن قرارها بعد أكثر من شهر من حظر بث قناة العالم يعتبر خطوة غير مفهومة.

إن سلطة ودور الإعلام الجديد في العالم العربي إن لم يكن قد تجاوز بعد دور الأسرة والمؤسسات التربوية والتعليمية والدينية فهو في حالة تنافسية معها، وهنا تكمن خطورة الأدوار المنوطة بالفضائيات المرئية الموجهة نحو العالم العربي، كالفضائيات الإيرانية: قناة العالم، الكوثر، المنار، الفرات...، وقنواتها في التبشير المذهبي: الزهراء، المهدي، الغدير، الثقلين، الأنوار... وبالتالي فإن الإعلام العربي مطالب في هذه الحالة ليس بوقف ترددات هذه القنوات بل بتحسين منتوجه الإعلامي وتمتعه بالمهنية وتطوير آلياته في التقديم الإخباري وإعطاء حيز واسع من الحرية الإعلامية للقنوات العربية لكي تبلغ الخبر في شكله الحقيقي وتناقشه بموضوعية تواجه من خلالها الإعلام الموجه المستعرب الذي يتميز بالمهنية والتقنيات المتطورة والحرية الإعلامية أيضا.

ليس الإعلام الموجه هو السبب وراء سوء العلاقات الإيرانية والعربية ولا البرامج التلفزية ولا حتى المسلسلات، بل إن العلاقات الإيرانية/العربية تعرف هذا الارتباك لأسباب أعمق من ذلك تتمحور حول ترسيم الحدود واستغلال الثروات النفطية والأقليات المذهبية سواء في إيران أو في الدول العربية. والأهم الصراع نحو السيطرة على الشرق الأوسط سياسيا.

الفرع الخامس: قوة جذب القنوات الشيعية الدينية

تتميز الفضائيات العربية بالتنوع في محتوياتها، فنجد القنوات السياسية والاجتماعية والأسرية والدينية... فيما يخص هذا الصنف الأخير يعرف من التنوع والتعدد الشكل الكثير، فنجد قنوات إنشادية وقنوات الفتاوى وقنوات القرآن الكريم. في السابق كان من المعروف أن القنوات الفضائية العربية بتنوعها هي ذات توجه سني، لكن في السنوات الأخيرة عرف الفضاء الإعلامي العربي غزوا إعلاميا للقنوات المذهبية الشيعية الناطقة باللغة العربية فنجد منها قنوات المسلسلات والأخبار والفتاوى... فعند القيام ببحث دقيق نجد أننا أمام تبشير شيعي ممنهج.



وخطر القنوات الشيعية لا يقف عند حدودها العقدية لكنها تمتد لتلامس الأوضاع السياسية للدول السنية وقادتها، مما يشكل خطورة مباشرة على الأمن القومي واستقرار البلاد. ومن ثم فإن استمرارها في التحريض بحرية وتمكن وصولها لكل بيت في المنطقة العربية السنية قد يصنع رأيا عاما مشكلا وفق الرؤية الايرانية، وقابل للتحرك وإحداث القلاقل داخل المجتمع السني في لحظة ما. ومن أجل استمالة الجمهور السني تعمد القنوات الشيعية التبشيرية إستراتيجية استدراج المشاهد لها. من بين أهم هذه الأساليب نجد:

- عرض الحكايات التي تتعلق بقصة مقتل الحسين رضي الله عنه، وانتهاء بالأدعية والأغاني والأناشيد التي تعرض لثقافة وتوجه الإعلام الشيعي.
- البث الحي والمسجل للاحتفالات والممارسات الشيعية الجماهيرية.
- التوظيف الفني والدرامي من قبل الفضائيات الشيعية لكافة الأحداث والمناسبات والرؤى الشيعية، إضافة إلى أن الدراما والسينما الشيعية ليست دينية بحتة، بل هي إجتماعية وتاريخية حتى ولو لم يكن عنوان العمل عقائديا.

إن هذه القنوات رغم توجها الواضح الديني التبشيري إلا أنها بين الفينة والأخرى تقوم بتقديم خطابات إعلامية تدعم بها سياسات إيران وحلفاءها فنجد:

- تلعب الفضائيات الشيعية أدوارا كبيرة في دعم قوائم التحالفات الشيعية في الانتخابات البرلمانية بالدول العربية التي بها أقليات شيعية.
- تحاول الفضائيات الشيعية أن تظهر للمشاهد السني أن إيران هي التي تلعب دورا قياديا في المنطقة، وأنها هي المهيمنة على السياسة، وأنها تعكس الوجه والمستقبل المشرق للمنطقة. كما تقوم بالتعتيم على معاناة أهل السنة في إيران.
- تقديم جرعة من البرامج الممجدة للثورة الخمينية والممهدة لما أسموه بالدولة الإسلامية العالمية، والتي سيقيمها المهدي المنتظر. ومع ضعف الوعي لدى البعض قد ينبهر ويحدث لديه إلتباس عقدي. فضلا عن التهيئة النفسية لطموحات المشروع الإيراني "الاستعماري".

الفرع السادس: العلاقات الإيرانية العربية

تعد قضية العلاقات العربية/الإيرانية واحدة من أكثر القضايا طرحا في المنطقة العربية والعالم، وليس من قبيل المبالغة القول بأن مصير هذه المنطقة مرهون بتطورات هذه العلاقة وطريقة إدارتها من قبل اللاعبين السياسيين في المنطقة الشرق الأوسطية وفي الغرب.

ما الشكل المطلوب للعلاقات العربية/الإيرانية؟ سؤال ملح ومرافق على الدوام لمختلف المراحل التاريخية التي مرت بها هذه العلاقات. في السنوات الأخيرة أخذت هذه العلاقات منحى خطيرا يعوق بشكل واضح سير العلاقات في الاتجاه المثمر بل ويرفع من مخاوف المواجهة والاحتراب.



الفقرة الأولى: العلاقات الإيرانية/المغربية والمدّ الشيعي

كانت تعرف العلاقة المغربية الإيرانية قبل انتصار الثورة الإسلامية نوع من التوافق السياسي بما يعنيه من تمثيل دبلوماسي ارتقى لحدود التنسيق مع المخابرات الإيرانية السافاك أحيانا، مع استحضار البعد الشخصي في العلاقة بين الملك الراحل الحسن الثاني وشاه إيران. وجاءت الثورة الإسلامية وتحولت ايران الى الجمهورية الاسلامية الايرانية، الشيء الذي قابله المغرب بالرفض. ثم وصل التوتر بين الطرفين إلى درجات عالية عندما أعلن المغرب منح حق اللجوء السياسي لشاه إيران المخلوع محمد رضا بهلوي، وبلغ التوتر ذروته فانقطعت العلاقات بين البلدين تماما عام 1981.

تسعى الدبلوماسية الإيرانية من خلال التحركات والإشارات السياسية التي بعثت بها نحو المغرب إلى إعادة ترميم العلاقة التي عرفت سنة 2009 هزة دبلوماسية في خطوة امتزجت فيها العوامل الداخلية بالأسباب الخارجية، وأسفرت في النهاية عن إغلاق سفارة طهران بالرباط.

جاء التحرك الإيراني التقاربي في سياق تصريح أدلى به مساعد وزير الخارجية الإيراني للشؤون العربية والإفريقية حسين أمير عبد اللهيان، أفصح فيه عن اتصال هاتفي جرى بين وزيري الخارجية الإيراني محمد جواد ظريف والمغربي صلاح الدين مزوار، اتفقا خلاله على ضرورة استئناف العلاقات الدبلوماسية بين الجانبين. لكن الاندفاع الايراني لإعادة ترميم العلاقة مع المغرب والذي يأتي في سياق يشهد تحولات في السياسة الخارجية الإيرانية، يقابله تباطؤ مغربي يوحي بوجود شروط لإعادة بناء العلاقة وفق سياق يتجاوز الأسباب التي أدت الى قطعها في السابق ويضمن للدبلوماسية المغربية مكاسب ربما تسعى لتحقيقها من خلال إعادة العلاقة مع طهران.

أولا: من التقارب إلى القطيعة

رغم أن التوتر والحذر سمات غالبة لعلاقة المغرب بإيران ما بعد الثورة الإسلامية؛ فقد شهدت العلاقات بين الدولتين بين عام 1991 تاريخ افتتاح السفارة الإيرانية في الرباط –في مرحلة ما بعد الثورة الإسلامية– وعام 2009 الذي حدثت فيه القطيعة مسار دبلوماسيا إيجابيا بشكل تصاعدي. وهو ما يشير إليه حجم الحراك الدبلوماسي بين الجانبين عام 2009.

وقد جاء المنحى الإيجابي المتصاعد في العلاقات في تلك المرحلة في سياق مقابل عرف توترا في العلاقات بين إيران والجزائر سنة 1993 عقب إتهام الجزائر لطهران بالتدخل في شؤونها الداخلية بعد اندلاع المواجهات المسلحة بين الدولة والإسلاميين؛ وذلك قبل أن تستأنف في عهد الرئيس السابق محمد خاتمي الذي إلتقى الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة عام 2000، لتتواصل العلاقات الدبلوماسية بدءا من عام 2003 وتتوج بالتعاون الإقتصادي والسياسي والثقافي.

وتتردد العلاقات بين المغرب وإيران بين الإستقرار والإضطراب نتيجة إرتباطها بعوامل خارجية وأخرى داخلية لم تتمكن الدبلوماسية الإيرانية من فك عناصرها والتعامل معها خلال السنوات الماضية، ومن ثم



تقييم وقراءة استراتيجية لحدود وطبيعة العلاقة بين المغرب والولايات المتحدة وأوروبا من جهة، والعلاقة مع المنظومة الخليجية التي توجد في منطقة تماس مع إيران؛ حيث يقع المغرب تحت تأثير رؤية بعض دول الخليج وتحولاتها تجاه إيران تقاربا أو تباعدا.

وهناك عوامل داخلية آخرى تتمثل في حساسية البعد المذهبي الداخلي وأثره في الأمن القومي الروحي للمغرب، وصلة ذلك بطبيعة السياسة الدينية التي ينتهجها المغرب والتي ترفض حدوث أية خلخلة لمنظومته المذهبية. بالإضافة إلى غموض زوايا عديدة في الموقف الإيراني من قضية الصحراء خصوصا ما يتعلق بطبيعة العلاقة مع جبهة البوليساريو والجزائر.

وبالمقابل، لم يستطع المغرب إيجاد مساحات للتمييز وعدم الخلط بين رؤيته لإيران والتعامل معها بعيدا عن المؤثرات الخليجية، وظهر ذلك واضحا في الموقف المغربي في التعامل مع الأزمة التي حدثت بين إيران والبحرين عقب تصريح أحد المسؤوليين الإيرانيين بكونها المحافظة الإيرانية الرابعة عشرة.

وتفيد العودة إلى السياق الذي حدثت فيه القطيعة الدبلوماسية بين المغرب وإيران عقب إغلاق الصفارة الإيرانية في الرباط عام 2009 في فهم طبيعة تردد المغرب حتى الآن في إستئناف هذه العلاقة. وفي نفس الوقت يفيد هذا التردد في معرفة الرؤية المغربية لإستئناف هذه العلاقة التي وإن قطعت دبلوماسيا فإنها خلت في تلك المرحلة من خطابات التصعيد بين الجانبين، وهو ما حفظ إمكانات العودة. وهناك أسباب مباشرة لعناصر التوتر بين المغرب وإيران، يرجع بعضها للقراءة الإستراتيجية للمغرب للتحولات في المنطقة، في حين تعتبر العناصر الأخرى ذات بعد داخلي.

أ. تداعيات ملف الشيعة

أشار بيان وزارة الخارجية المغربية في سياق إغلاق السفارة الإيرانية عام 2009 إلى ما وصف حينها بتقارير تظهر دعم إيران لحركة تشيع في المغرب، واستهداف أنشطة البعثة الدبلوماسية الإيرانية حسب المغرب «الإساءة الدينية الجوهرية، والمس بالهوية الراسخة لشعبه ووحدة عقيدته ومذهبه السني المالكي». وإعتبر البيان هذه الأعمال تدخلا في الشؤون الداخلية للمغرب، ولهذه الاعتبارات قرر قطع علاقاته الدبلوماسية مع إيران. وفي الواقع يشوب قضية نشر التشيع كثير من الغموض خصوصا في ما يتعلق بالإحصاءات الحقيقية لظاهرة التشيع والحجم الحقيقي للنشاط الشيعي وخريطة انتشاره في المغرب. كما أن هنالك الكثير من التحفظ والحساسية في تناول هذه القضية على المستوى الرسمي. بالمقابل، تتناول الكثير من المنابر الإعلامية على مستوى النقاش العام النشاط الشيعي في الداخل وفي صفوف المهاجرين المغاربة خصوصا في أوروبا.

وقد جاءت إثارة قضية النشاط الثقافي للبعثة الدبلوماسية الإيرانية في الرباط بعد سياق تفكيك شبكة أتهمت بالارهاب يتزعمها عبد القادر بلعيرج التي وصفت بأنها ذات ميولات شيعية ينضوي تحتها مغاربة قادمين من بلجيكا؛ حيث ساد الاعتقاد بوجود كثير ممن تشيع من المغاربة هناك. وقد مثلت تدعايات



قطع العلاقات الدبلوماسية مع طهران حسب مراقبين فرصة لتوجيه رسالة تحذير لمن يوصفون بنشطاء شيعة على مستوى الداخل والذين سعوا الى التحرك من خلال انشاء عدد من الجمعيات.

وفي هذا السياق لابد من الإشارة إلى متغيرات أساسية ينبغي أخذها بعين الاعتبار في النظر إلى مسألة التشيع بالمغرب؛ حيث ألحقت التأثيرات السلبية التي نتجت عن الأزمة السورية ضررا نسبيا بصورة حزب الله اللبناني والسياسة الإيرانية بشكل خاص جراء التدخل المباشر في هذه الأزمة.

وهناك عوامل آخرى ذات أهمية؛ فبتواجد الإصلاحيين في السلطة بإيران أقل التمسك بقضية نشر المذهب خارجيا مقارنة بالتيار المحافظ. وفي الإتجاه ذاته لا يمكن إغفال إدراك إيران لمدى التماسك المذهبي الذي تعرفه المجتمعات العربية ومن ضمنها المغرب، وصعوبة إختراقها مذهبيا، مقارنة بسهولة هذه المهمة في دول إفريقيا حيث يعتبر البناء المذهبي رخو وحيث تنشط إيران بشكل كبير.

ومع عودة التقارب، فإن مكاسب سياسية قد يحصل عليها الشيعة في المغرب من خلال السماح لهم بالحصول على الترخيص لتأسيس مؤسسة فكرية تحت إسم "الخط الرسالي للدراسات والنشر"؛ حيث أنها ليست جمعية وإنما مؤسسة فكرية حصلت على ترخيصها من المحكمة التجارية. كما أنها لم تأخذ هذا الترخيص على أساس أنها حركة شيعية. وبالتالي، هناك تقاطع بين الوجود الشيعي بالمغرب وبين علاقة هذا الأخير بإيران، حتى سلطات المغرب تتعامل بنوع من المرونة مع الشيعة في المغرب لكي تقدم لإيران مؤشرات إيجابية من شأنها توطيد العلاقة بين البلدين.

ب. إيران وقضية الصحراء المغربية

يعتبر الموقف الإيراني من قضية الصحراء الذي يوصف بالحياد أحد المحاور المؤثرة في العلاقة بين طهران والرباط نظرا لتشعباته؛ حيث ما زال يكتنفه الغموض خصوصا في ما يتعلق بالموقف من جبهة البوليساريو، وذلك رغم تعبير الخارجية الإيرانية في فبراير 2007 عن دعم إيران لحل سياسي دائم بين الأطراف المعنية، ودعوتها المسؤولين المسلمين بأن يتحلوا بالحكمة من أجل تسوية هذه المسالة.

وقد أعاد المغرب التأكيد مجددا على أهمية هذه المسألة في إستئناف العلاقة؛ حيث طالب إيران بإحترام مبدأ السيادة الداخلية، وهو ما يعني في القاموس السياسي المغربي تحديد موقف واضح من ملف الصحراء بإعتباره شأنا مغربيا داخليا. وربما يطالب المغرب بموقف أكثر تقدما مقارنة بالفترة السابقة في سياق إعادة ترميم العلاقة وفقا لأسس جديدة.

ويخضع الموقف الإيراني في هذه المسالة لمؤثرات عديد؛ حيث أن أحد أهم الأسباب التي أدت إلى قطع العلاقة في السابق يتمثل في توجس المغرب من التطور السريع في علاقة طهران بالجزائر التي تعتبر طرفا فاعلا في قضية الصحراء، وما كان يحمله من مؤشرات في منطقة المغرب العربي؛ حيث شهدت العلاقات الجزائرية/الإيرانية تطورا مهما بعد عودتها عام 2000 إثر إنقطاع دام سبع سنوات منذ عام 1993 عقب إتهام الجزائر لإيران بالتدخل في شؤونها الداخلية ودعمها الجبهة الإسلامية للإنقاد؛



حيث زار الرئيس بوتفليقة إيران سنة 2003 لتتلوها زيارة كل من الرئيسين السابقين: محمد خاتمي سنة 2004 ثم احمدي نجاد سنة 2007.

ت. إيران وجبهة البوليساريو

أبلغت إيران رئيس الحكومة المغربية السابق عبد الرحمان اليوسفي أثناء زيارته لطهران سنة 2002، بخطوة إغلاق مكتب ممثلية جبهة البوليساريو في طهران، لكن تلك الخطوة لم يعقبها سحب إيران أو تجميد إعترافها بما تسميه البوليساريو جمهورية صحراوية. وقد مثلت هذه الورقة بالمقابل مجالا لمقايضة سحب إيران الإعتراف بجبهة البوليساريو وبإعلان المغرب موقفا مساندا لها بشأن قضية الجزر الثلاث المتنازع حولها بين إيران والإمارات؛ حيث رفض المغرب وضع نزاع الصحراء ومسألة الجزر في كفة واحدة، بإعتبار أن نزاع الصحراء في الرؤية المغربية هو إعتراف بدولة جديدة بينما موضوع الجزر هو نزاع على السيادة.

وفي هذا السياق تستمر جبهة البوليساريو في إستخدام ورقة الحفاظ على العلاقة مع طهران. وفي حين لم يبعث الملك محمد السادس رسالة لتهنئة الرئيس الروحاني بتوليه الرئاسة؛ فقد بعث زعيم جبهة البوليساريو السابق محمد عبد العزيز برقية تهنئة للرئيس روحاني ضمنها ما يصفه كفاح الجبهة من أجل الحرية والكرامة وسعيها لتوطيد العلاقات مع الشعب الايراني.

وتتمثل صعوبة الخيارات المطروحة أمام إيران في التعامل مع قضية الصحراء في معادلة التوفيق بين متطلبات الحفاظ على العلاقة بين كل من المغرب والجزائر في آن واحد، وبالتالي سياسة أكثر توازنا في منطقة المغرب العربي.

ث. تداعيات التصريحات الإيرانية تجاه البحرين

شكلت تداعيات أزمة العلاقة بين إيران والبحرين سنة 2009 الأساس الذي اندرجت تحته الأسباب الآخرى التي أدت إلى قطع العلاقات بشكل مباشر بين الرباط وطهران. وقد أثار تصريح علي ناطق نوري رئيس مكتب المساءلة في مكتب المرشد الأعلى والمتحدث السابق باسم مجلس الشورى الإيراني سنة 2009، بأن البحرين تعتبر الولاية الإيرانية الرابعة عشر تضامنا عربيا مع البحرين. وكان المغرب ضمن الرافضين لذاك التصريح؛ حيث أرسل وزير خارجيته إلى المنامة لتسليم رسالة تضامن من الملك محمد السادس لملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة.

وقد أظهرت النتائج التي أفرزها ذلك الموقف وجود توتر غير معلن بين الرباط وطهران؛ حيث خصت طهران المغرب وحده بالإحتجاج؛ فما بدأ أزمة إيرانية–بحرينية إنتهى أزمة مغربية–إيرانية. إستمرت سنوات عديدة، لكن بالمقابل إستمرت العلاقات الإيرانية–البحرينية بإعلان الجانبين الحفاظ على علاقة حسن الجوار.

إن أحد التحديات الكبيرة أمام الدبلوماسية المغربية يتمثل في قدرتها على التوازن والتوفيق بين تعاملها مع إيران كفاعل إقليمي مؤثر وحفاظها على إرتباطات المغرب بعدد من محاور التأثير الدولية والإقليمية في الآن ذاته سواء خليجية أو غيرها، وذلك بما يعكس رؤية مستقلة عن ضغوطات العلاقة الإقليمية التي تجعل السياسية المغربية أقرب إلى التعبير عن المواقف وردود الأفعال لا عن الرؤية الإستراتيجية.

ثانيا: أهمية المغرب الإستراتيجية بالنسبة لإيران

الإتجاه الإيراني لإستعادة العلاقة مع المغرب له خلفيات عديدة؛ حيث تمثل العلاقة مع المغرب بالنسبة لإيران –المقتنعة بدورها كفاعل إقليمي– أهمية إستراتيجية بإعتباره فاعلا في مناطق أساسية جيوستراتيجيا سواء في منطقة المغرب العربي أو في إفريقيا ومنطقة الصحراء والساحل؛ حيث تعرف الدبلوماسية المغربية حضورا متصاعدا بشكل ملحوظ، ويعكس ذلك حجم الزيارات الرسمية للملك محمد السادس لعدد من الدول الإفريقية، وأيضا طبيعة الحضور والإتفاقيات التي يتم إبرامها.

ولا شك أن إفريقيا داخلة في دائرة الإهتمامات الإيراني خصوصا أن المغرب له نشاط ديني قوي ومتصاعد هناك في سياق ما يمكن وصفه بمهمة دعم الإسلام المعتدل في القارة السمراء؛ مما قد يجعل الإحتكاك على مستوى النشاط الديني في تلك المناطق عنصرا لا يمكن إغفاله مستقبلا إذا استحضرنا التواجد الإيراني في تلك المناطق من الناحية المذهبية من جهة والحضور الديني المغربي المقابل به والمكثف هنالك والمستند إلى البعد الديني الصوفي من جهة أخرى.

وفي هذا السياق ينبغي الإشارة إلى أهمية القارة الإفريقية بالنسبة للرؤية الإستراتيجية الإيرانية، ويبدو ذلك من خلال حجم زيارات المسؤولين الإيرانيين لهذه القارة. وقد إستضافت طهران عام 2010 منتدى التقارب بين إفريقيا وإيران شارك فيه أكثر من 30 دولة إفريقية وحضره رئيسا السنغال وملاوي ورئيس برلمان ساحل العاج، بالإضافة إلى وزراء خارجية وصناعة وصحة وتربية وتعليم وإعلام، وعدد من الأكاديميين والإقتصاديين.[319]

والحديث عن محور إيراني مغاربي أمر ليس مستبعدا من الناحية الشكلية لكنه غير مقلق، لأن دول المغرب العربي لها من المصالح والأوراق ما يمكن أن تلعبه في هذا الشأن سواء في توازنات علاقاتها مع أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية أو في توسيع علاقاتها التجارية والإقتصادية والبحث عن آفاق جديدة تكون إيران إحدى بواباتها.

[319]_ إيران والمغرب: ترميم العلاقة في مناخ ولي متغير: كمال القصير: سلسلة تقارير، الصادرة عن مركز الجزيرة للدراسات، 12 ابريل 2014، على الرابط: studies.aljazeera.net .



الفقرة الثانية: العلاقات الإيرانية الخليجية والأقلية الشيعية

احتلت العلاقة بين دول الخليج العربي وإيران مساحة واسعة من الجدل السياسي في العالم والوطن العربي تحديدا، بعد أن غاب الاتفاق بين مصادر القرار العربي المسؤولة على رسم سياسة عربية خارجية تكون قادرة على إنشاء مفهوم أمن قومي عربي وممارسة مشتركة تترجم هذا المفهوم، وحلت بدلا عن ذلك حالة التجزئة والتشرذم العربية رغم وجود مصالح عربية عديدة مشتركة، وكذلك تحديات مشتركة لهذه المصالح وللوجود العربي بحد ذاته، حتى أصبح التفكير بالأمن الوطني للدول العربية منفردة هو العنوان البارز في ظل غياب الأمن القومي العربي. بل اقتصر المفهوم القائم للأمن على أمن أنظمة حاكمة، واتضح بشكل لا يقبل الشك أن الحفاظ على أمن الأنظمة يقود في أحيان كثيرة إلى التفريط في الأمن الوطني وحتى السيادة، ناهيك عن الأمن الإنساني أو الإجتماعي.

وقد سنحت الفرصة لصناع القرار السياسي الإيراني ترتيب مشروع إيراني يصلح لبيئة إقليمية تتوافق مع المصالح والأهداف الإيرانية في منطقة الخليج العربي، خاصة بعد الإحتلال الأمريكي للعراق سنة 2003 الذي حول إيران إلى قوة سياسية وعسكرية إقليمية مهيمنة بعد أن غابت حالة التوازن العسكري في الإقليم، الأمر الذي أفرز عن مظاهر لدور إقليمي إيراني يؤدي أدوارا ويخلق مؤثرات في حالة الأمن الخليجي، هذا الأمن الذي كان يستند إلى قوة العراق الغائبة منذ سنوات، مما دفع دول المنطقة للإرتماء في أحضان الولايات المتحدة التي كانت تعلن بأن مصالحها مرهونة بتوفير حالة الأمن في الخليج العربي واستقرار دوله. وقد وجدت الولايات المتحدة نفسها بعد عناء شديد تحاصر إيران انطلاقا من تواجد قواتها في مناطق العراق المختلفة إلى الغرب من إيران، بالإضافة إلى الوجود الغربي في أفغانستان في أعقاب الإطاحة بنظام طالبان عام 2002، مع وجود عسكري كثيف في دول مجلس التعاون الخليجي. لكن ذلك لم يؤدي سوى إلى تعزيز نفوذ إيران الإقليمي، وهذا النفوذ كان أحد أوجه التعبير عن المنظور الإيراني تجاه الأمن الخليجي، وذلك انطلاقا من المؤشرات الآتية:

أولا: النفوذ الإيراني في منطقة الخليج العربي

أفرزت السياسة الخارجية الإيرانية العديد من التوجهات في منطقة الخليج العربي بشكل عام، وقد بذلت الدبلوماسية الإيرانية جهودا لتحقيق التقارب مع دول المنطقة، وحرصت أن يكون تعاملها مع كل دولة على حدى وذلك لإختلاف تأثير توجهاتها على كل دولة. وبهذه التوجهات أصبحت لديها ملفات وقضايا خلاف عديدة تمثلت بالآتي:

- إستمرار إحتلال إيران للجزر الإماراتية طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، مما أبرز الطموحات التوسعية لإيران في المنطقة. وإستمرار هذه السياسة رغم تغير الحكومات في ايران.
- التمدد الشيعي في منطقة الخليج العربي.



- الملف النووي الإيراني الذي يعد من القضايا الساخنة على الساحتين الإقليمية والدولية وتأثيراته على الساحة المحلية لدول الخليج.[320]

ثانيا: الرؤية الإيرانية للأمن الإقليمي الخليجي

بخلاف دول مجلس التعاون الخليجي ترى إيران أن الوجود الأجنبي في منطقة الخليج هو مصدر التهديد الأساسي لأمن تلك المنطقة. ويقصد بالوجود الأجنبي في هذا المقام التواجد الاستراتيجي لأية قوة غير خليجية أو لا تنتمي إلى الخليج بشكل مباشر؛ فالمياه التي تربط بين إيران والدول العربية الخليجية ليست مياها عربية بحتة ولكنها مياه مشتركة. ومن ثم، فإن أمن الخليج ينبغي أن يكون أمنا إقليميا خليجيا خاصا، يتم في إطار مفهوم الأمن الجماعي الذي تضطلع به الدول الخليجية، كما أن أي ترتيب أمني يسمح بتواجد أي قوة غير خليجية لن تحقق أمن الخليج بل سيربطه بمصالح خارجية. ولذلك، فقد اقترحت إيران سابقا أن تشارك في الترتيبات الدفاعية لمجلس التعاون الخليجي.

ومن هذا المنطلق اعترضت إيران على التحالفات الدفاعية التي عقدتها بعض دول الخليج مع بعض الدول الغربية خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا. كما أنها قد اعترضت سابقا على صيغة إعلان دمشق لأنها تتجاهل الدور الإيراني وتعطي مصر وسوريا وهما دولتان غير خليجيتين دورا في أمن الخليج.

إن التخوف الخليجي العربي من الدور الأمني الإيراني نابع من خوف الدول الخليجية من هيمنة إيرانية على المنطقة نظرا لغياب توازن إستراتيجي عربي–خليجي–إيراني في الوقت الراهن. وما يزيد من قوة هذا التخوف المشروع النووي الإيراني المتقدم المدعوم من روسيا.[321] وما يزيد توتر النظام الإيراني من النوايا الخليجية هو التواجد الكبير للقوات الأمريكية على مقربة من حدودها الأفغانية والعراق ودول الخليج، هذا التخوف يغذيه ضعف التواصل بين الجانب الإيراني والخليجي وحصره في التصريحات السياسية للمسؤولين من كلا الطرفين الفضفاضة في آن والمباشرة القاسية في آن آخر.

ثالثا: المدّ الشيعي في الخليج العربي

قبل تحليل خطورة المد الشيعي الذي تتبناه إيران لتوسيع محيط ثورتها الإسلامية، لابد منهجيا من التذكير ببعض الإحصائيات حول الديموغرافية الطائفية والعرقية الخليجية وفق تقديرات CIA وتقرير الأطلس العربي نقلا عن الكاتب كاظم شبيب «في السعودية؛ تحكمها أكثرية سنية وفيها أقلية شيعية 10% من السكان، وفق التعداد السكاني في سبتمبر/أيلول سنة 2004، وأخرى إسماعيلية 3%. وفي البحرين؛ أكثرية شيعية -كما يقول التقرير- ولكن يوجد فيها العديد من الأقليات العِرقية والدينية مثل

[320]_طايل يوسف عبد الله العدوان: الإستراتيجية الإقليمية لكل من تركيا وإيران نحو الشرق الأوسط 2002-2013، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية قسم العلوم السياسية كلية الآداب والعلوم جامعة الشرق الأوسط، ص: 141. الرابط الالكتروني غير متوفر.

[321]_فهمي هويدي وأخرون: مرجع سابق، ص: 815.



الإيرانيين 10% والآسيويين من غير الإيرانيين (الهنود والبلوش والباكستانيين وغيرهم) 17%. وفي قطر؛ يشكل الإيرانيون (بمن فيهم البلوش) 10% من إجمالي السكان، فيما يشكِل الباكستانيون (بمن فيهم البلوش) 18%، والهندوس 3%، ويمثل الشيعة نسبة 10%. وفي الكويت؛ تحكمها أكثرية سنية 45% وفيها أقلية شيعية 30%، وفيها مسيحيون عرب 8%، وإيرانيون 5%. أما في دولة الإمارات العربية المتحدة؛ فيشكل السكان من أصل إيراني 12% من السكان، والآسيويون الآخرون 50%، ويمثل الشيعة 16% من السكان، والسنة 80%، والأديان الأخرى 4% . وأخيرا في سلطنة عمان؛ فالنظام الرسمي فيها يعتنق المذهب الإباضي، وترجع جذور الإباضية في عمان إلى القرن الثامن الميلادي، بالإضافة إلى وجود جميع الطوائف الإسلامية السنية والشيعية، ويشكل الإباضيون 80% من السكان».

مع كل هذه الفسيفساء الدينية والعرقية ظل الخليج متعايشا وهادئا، يؤكد ذلك الدكتور إبراهيم العسكر«بما يشبه اليقين أن منطقة الخليج لم تشهد حربا طائفية ذات بال منذ القرن التاسع الميلادي الذي تشكلت فيه جماعات مذهبية دينية، وقامت فيه إمارات مذهبية في نواح مختلفة من منطقة الخليج». هذا الإرث التاريخي هو الذي أدى إلى نضوج ظاهرة الطوائف الدينية في الخليج ليس فقط بسبب سيطرة عقلية التجارة على معظم سكانه وخاصة الأسر الشيعية التي يعتبر بعضها من أثرياء الخليج اليوم. لكن يبدو أنه قد ظهر من يدق المسامير في مفاصل هذا التعايش مستغلا ظاهرة العولمة التي أربكت انسيابية أفكارها وفضاؤها التواصلي السياسات التقليدية المحافظة والمجتمعات الهادئة.

أ. تأثير المد الشيعي الإيراني على الأمن الوطني الخليجي

لم تنسى إيران التعبئة السياسية والأيديولوجية لدول المجلس التي وقفت مع العراق في حربه ضد إيران. ومنذ نهاية الحرب أعدت إيران خطة إستراتيجية بأدوات ناعمة وصلبة للثأر من المعسكر السني العراقي والخليجي. ولذلك، كانت إيران أول المتحالفين مع أميركا منذ وصول طلائع القوات الأميركية لأفغانستان والعراق؛ حيث تهيأت الفرصة لاستغلال العراق كسرداب طائفي ثم منطلقا للمد الصفوي لإقامة الهلال الشيعي حين تتاح الفرصة لضم الخليج إليه. يصب في صالح إيران كون العالم العربي والخليجي في حالة إنهاك وضمور بسبب تداعيات اعتداءات الحادي عشر من سبتمبر/أيلول، ومرورا بمشروع الفوضى الخلاقة.

رفعت إيران تدريجيا من سقف تدخلاتها موظفة الحراك الطائفي حول الخليج وداخله بهدف إخراجه من مجرد تفريعات مذهبية للديانة الإسلامية تعايشت قرونا ليصبح وحدات سياسية وإجتماعية وثقافية متباغضة ثم متنافرة فمتناحرة. لذلك، تبنت الفصائل الشيعية كحزب الله اللبناني، مرورا بجمعية الوفاق البحرينية، وصولا للتمرد الحوثي على بحر العرب؛ مما أوقع الخليجيين في كماشة طائفية إيرانية. هذا التبني والتحريض الطائفي أسفر عن عدة حوادث إرهابية ضد رجال أمن ومواطنين في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية والبحرين. يضاف ذلك إلى الاستفزازات العسكرية والنشاطات الإستخباراتية والهجمات الإلكترونية ضد بعض دول المجلس الخليجي.



لقد وقع التأثير الأكبر للتغلغل الطائفي الإيراني على مملكة البحرين حيث تعايشت هناك الطائفتان السنية والشيعية لمئات السنين دون توتر حقيقي.

حقيقة التصعيد الحالي كما يصفه الكاتب محمد الرميحي يكمن في أن «الاختلاف هو في الأساس سياسي، ركبت عليه تصورات طائفية ممزوجة بشعارات دينية وما لبث الخلاف حتى احتدم حين أدركت دول المجلس أن صوت الطائفية والمذهبية وانتهاج العنف بدأ يسود المعارضة، وأن المشهد أصبح وكأنه حرب بالإنابة وخرج من سياقه الوطني...حيث تريد إيران من خلاله اختراق المنطقة العربية». وهو ما دفع دول مجلس التعاون، ضمن إستراتيجية وقائية شاملة، للتدخل من خلال قوات درع الجزيرة لمساعدة رجال الأمن البحرينيين على حماية المدنيين والمنشآت البحرينية.[322]

ب. آليات مناهضة المدّ الشيعي في دول الخليج

لا شك أن هناك خطرا من المد الشيعي على دول الخليج خاصة في البحرين والكويت بما يهدد أمن دول الخليج قاطبة، وفي هذا المقام يمكن طرح بعض المحاور التي ستساعد في الحد من هذا المد الشيعي الإيراني في المنطقة:

- ✓ **الحل الأمني:** وهو يرتكز على استعمال القوة في صد المد الصفوي الإيراني، وهو حل مؤقت وغير عقلاني لأنه يتعامل مع الظاهر وليس الباطن، وسيعقبه عنف مجتمعي/طائفي.
- ✓ **الحل الإقصائي:** يقوم على إقصاء علماء الدين الشيعة عن قواعدهم المجتمعية والشبابية لتقليص تأثيرهم في الشباب ولكي لا يتمتعوا بقاعدة إجتماعية واسعة في منطقة معينة قد تبنى عليها أسس تعصبية، وهو أيضا حل غير عقلاني؛ فإبعاد الداعية أو العالم الديني عن بيئته وزرعه في بيئة جديدة لن يجعله يكف عن تأجيج الفتنة بل سينشره أكثر في البيئة الثانية.
- ✓ **الوحدة الكونفيدرالية:** إن الوحدة الكونفيدرالية ضرورة حتمية لدول الخليج للحفاظ على كيانها من التفكك والتغلغل الإيراني، وهو حل سياسي وإجتماعي وإقتصادي سيحل العديد من المشاكل في دول الخليج منها البطالة والعنوسة والفقر...[323]

الفقرة الثالثة: العلاقات الإيرانية/ المصرية والتغلغل الشيعي

أخذت العلاقات بين مصر وإيران في العصر الحديث منحنا متذبذبا بين التوتر أحيانا والفتور أحيانا أخرى، ولم تشهد مرحلة استقرار كبيرة على مر العصور بداية من الملك فاروق وحتى عهد السيسي؛ حيث بدأت العلاقات بين البلدين بعلاقة مصاهرة بين الأمير رضا بهلوي قبل أن ينصب شاه لإيران والأميرة فوزية أخت الملك فاروق. ومع الإطاحة بحكم الملك فاروق في مصر بثورة يوليو/تموز 1952، اتسعت هوة الخلاف بين الشاه والسلطة الجديدة في مصر بقيادة جمال عبد الناصر؛ حيث اتسمت بالخلاف

---

[322] _ الطائفية السياسية والإرهاب وأثرهما على الأمن الوطني والجماعي الخليجي: أحمد الازدي، مركز الجزيرة للدراسات، 15 يناير 2015، على الرابط: studies.aljazeera.net.

[323] _ محمد صادق إسماعيل: امن الخليج العربي: الواقع وآفاق المستقبل، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2014، ص: 186.



والعداء فحاول عبد الناصر دعم رئيس الوزراء محمد مصدق ضد نظام الشاه، وتبنى سياسات مضادة للتوجهات والمصالح الإيرانية.

أما في العصر الحديث، وخاصة بعد الثورات العربية وترؤس محمد مرسي للحكومة المصرية الجديدة، فقد بدأت محاولات التقارب بين البلدين تأخذ شكلا آخر يشير إلى تطور إيجابي بين البلدين؛ تمثل ذلك في زيارة محمد مرسي إلى طهران لحضور قمة عدم الانحياز في أغسطس/آب عام 2012، لتسليم رئاستها إلى إيران، وهي أول زيارة لرئيس مصري إلى إيران منذ الثورة الإسلامية، وهذه الزيارة تعتبر نوعا من الاختبار العملي لشكل وتوجه السياسة الخارجية المصرية في ظل أول رئيس مدني منتخب ينتمي إلى تيار الإسلام السياسي. ورحبت القيادة الإيرانية بزيارة الرئيس المصري في حينها، مما كان له الأثر الإيجابي في فتح صفحة جديدة بين البلدين. وشهدت العلاقة بين البلدين تطورا ملحوظا حينما وقعت مصر وإيران أول برتوكول بينهما منذ قطع العلاقات الدبلوماسية يقضي باستئناف الرحلات الجوية المباشرة بين القاهرة وطهران. وفي العام التالي، من شهر فبراير/شباط 2013 دعا الرئيس المصري نظيره الإيراني، لحضور قمة دول منظمة التعاون الإسلامي في القاهرة، واستقبل استقبالا حافلا، وقام بالعديد من الزيارات واللقاءات على هامش القمة، واجتمع مع شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب، الذي يعد من أهم الشخصيات الإسلامية السنية.

وقد سبق كل هذا تأييد مرشد الثورة الإيرانية علي خامنئي للثورة المصرية في خطابه باللغة العربية يوم الجمعة 4 من فبراير/شباط 2011، وذكر فيها أن الثورة المصرية ما هي إلا امتداد للثورة الإسلامية في طهران. ولكن هذه الخطبة أثارت جدلا شديدا داخل مصر وخارجها على إعتبار أن الثورة المصرية قام بها كل فئات الشعب المصري ولم تكن ثورة إسلامية خالصة. وفي عهد السيسي، وجهت دعوة للرئيس الإيراني حسن روحاني لحضور حفل تنصيب السيسي؛ مما أثار من جديد آفاق تطور العلاقات المصرية–الإيرانية بين البلدين التي لا تزال تمثل التباسا في نهج السياسة الخارجية لمصر، ودوما ما كان يرتهن بأسباب معلنة وأخرى خفية تخضع في معظمها لحسابات سياسية تخص جهات عالمية وربما إقليمية. والهاجس الأساس والمحرك لتلك العلاقة هو رضا دول الخليج التي تعتبر الداعم الأول للسيسي وخصوصا السعودية في عهد الملك عبد الله، والإمارات. وقد عبر السيسي عن ذلك بقوله «العلاقة مع إيران تمر عبر الخليج العربي.. أمن مصر لا ينفصل عن أمن الخليج. (هم) أهلنا ويهمنا أن يعيشوا بسلام.. كل ما نسعى إليه مع إيران هو علاقة عادلة».

أولا: أوجه التقارب والاختلاف حول الملفات الإقليمية

هناك منطلقات رئيسية تشكل سياسة مصر الخارجية فيما بعد الإنقلاب العسكري، وهي منطلقات ليس لها علاقة بالسياسة الخارجية في حد ذاتها بل إنها مرتبطة بمصالح النظام الحاكم الذي يعاني من حساسية مفرطة تجاه شرعيته حتى بعد مرور أكثر من عام على تواجده في الحكم. وهذه السياسة تقوم في الغالب على إسترضاء الأطراف الخارجية سواء إقليمية أو دولية، فبالرغم من وجود ملفات خلافية تسببت



مجتمعة في حصر العلاقة بين إيران ومصر في إطار التوتر والمنافسة، فإن طهران تغلب دائما المصالح على الأيديولوجية معتمدة في ذلك على ما تتمتع به مصر من مكانة وأهمية بالنسبة لإيران وبدافع المصلحة. ومن بين القضايا التي تختلف حولها ايران ومصر نجد:

أ. القضية الفلسطينية

تعتبر القضية الفلسطينية أحد العوامل المؤثرة في العلاقة بين مصر وإيران، وستبقى عاملا أساسيا من عوامل إستمرار التوتر في العلاقات بين البلدين؛ حيث أن موقف إيران من دعم المقاومة الفلسطينية هو الأساس، بينما نجد أن الموقف الرسمي في عهد السيسي يرى أن فصائل المقاومة وعلى رأسها حماس خطر على الأمن القومي المصري، على خلاف ما كان عليه الوضع في عهد مرسي. وفي هذا السياق تعول إيران على الرفض الشعبي المصري للتطبيع مع إسرائيل رغم بروز ليونة في العلاقات المصرية تحت حكم السيسي مع إسرائيل. ولكن حينما تتقارب وجهات النظر بين البلدين في قضايا أخرى، نجد أن إيران تلتزم الصمت فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية.

ب. الأزمة السورية

تقترب رؤية مصر في عهد السيسي من وجهة نظر إيران في الملف السوري، بعكس ما كانت عليه في عهد مرسي الذي دعا للجهاد من أجل إسقاط بشار الأسد نتيجة لجرائمه في حق الشعب السوري. فمصر تسعى في عهد السيسي للتوصل إلى حل سياسي يضمن بقاء الدولة السورية موحدة، ويؤدي إلى الإنتقال الآمن للسلطة؛ بحيث لا ينتصر فيها طرف بالقوة المسلحة، لاسيما أن نظام بشار الأسد متجذر بقوة داخل بنية الدولة حسب الرؤية المصرية الحالية، وهو الأمر الذي شكل عنصر قوة للنظام. وعلى ذلك يقترب الموقف المصري من الرؤية الإيرانية في دعم النظام السوري على حساب الثورة السورية، مخالفا بذلك بعض الدول التي دعمته وثبتت أركان حكمه وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية.

ونلاحظ أن توجهات البلدين في هذا الملف هي التوصل إلى تسوية سياسية، لأنها تشكل أهمية بارزة للطرفين، ظهر ذلك جليا في جولات وزير الخارجية الإيراني جواد ظريف لشرح رؤية إيران لحل الأزمات في المنطقة العربية، بعد توقيع الاتفاق النووي، وتأكيد نائب وزير الخارجية الإيراني أمير حسين عبد اللهيان الذي مثل الرئيس الإيراني في حفل تنصيب السيسي رئيسا لمصر، بقوله «إن أمن مصر وإيران واحد، وإن هناك تقاربًا في وجهات النظر بشأن سوريا». وهذه الرؤية ليست بعيدة عن الرؤية الأميركية للأزمة السورية، وهذا ما عبر عنه مدير السي آي إيه برينيان من أن واشنطن تدعو إلى الحفاظ على مؤسسات الدولة السورية، وقول وزير الخارجية الامريكية الاسبق جون كيري «إن الولايات المتحدة لابد أن تفاوض الأسد من أجل إنجاز الحل السياسي».



ت. الأزمة اليمنية

تطور الأوضاع في اليمن ودخوله أزمة حقيقة؛ بدأ بعدم قبول الحوثيين للحل السلمي، بالرغم من توقيعهم على إتفاق السلم والشراكة الوطنية برعاية الأمم المتحدة، ويأتي تعنت الحوثيين نتيجة للدعم الخارجي الذي يحظون به من إيران، وتشكيلهم لقوة عسكرية للسيطرة على البلاد عقب الثورة اليمنية بغية زرع الصراع الطائفي في منطقة الخليج ومحاولة تشييعه. ويدعم هذا الطرح ما يقوله بعض المسؤولين في طهران من أن الحوثيين نسخة من حزب الله في لبنان، ما يؤكد مشروع تصدير ثورة ولاية الفقيه في محيطها الإقليمي. هذا التدخل الإيراني في اليمن أزعج دول الخليج، وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية، لتأثير ذلك على أمنها القومي، مما دعاها مؤخرا لتشكيل تحالف عربي لشن هجمات على مواقع الحوثيين في اليمن، والدعوة إلى عودة الشرعية برئاسة هادي منصور مرة أخرى. والملاحظ أنه بعد وصول السيسي لسدة الحكم في مصر أظهر تأييده لموقف السعودية في اليمن، وتم الإعلان عن ذلك من خلال وزارة الخارجية، وأنها تتابع بكل قلق تطورات الأوضاع في اليمن وتدعو الأطراف اليمنية إلى ضرورة إحترام إرادة الشعب اليمني وتحقيق تطلعاته الديمقراطية المشروعة وعدم اللجوء للعنف أو التصعيد للتوصل لحل سياسي، وإحترام مخرجات الحوار الوطني وتنفيذ بنود المبادرة الخليجية.

وفي المقابل، يلاحظ أيضا، وجود بوادر تفاهم بين السيسي والحوثيين، مخالفا بذلك المملكة العربية السعودية الداعم الرئيس له، ومتقاربا –من ناحية أخرى– مع إيران. ويرى البعض أن السيسي ربما يستخدم الملف اليمني كورقة ضغط على المملكة خاصة أن مواقف مصر السياسية الأخيرة كانت توافقية وليس فيها ما يؤشر إلى إتباع الموقف الخليجي الحاسم في اليمن. وظهر ذلك جليا في استقبال مجموعة من الحوثيين في القاهرة، والسماح لهم بإقامة معرض وندوة يهاجمون فيها عاصفة الحزم التي من المفترض أن تكون مصر مشاركة فيها.

كل هذا يؤكد تذبذب الموقف المصري تجاه الأزمة في اليمن، فتارة يسير في فلك السعودية وتارة أخرى يدعم الحوثيين، ومن ثم يحاول التقارب مع الموقف الإيراني حيال الأزمة في اليمن، وهذا ما أكده السيسي من أنه لا يمكن تكرار تجربة الستينيات في اليمن مرة آخرى.[324]

ثانيا: التغلغل الشيعي في مصر

أ. وضع الشيعة في مصر قبل وبعد ثورة 25 يناير

عانا الشيعة في مصر أيام حكم الرئيس المخلوع محمد حسنى مبارك ولمدة 30 عام من الإضطهاد الديني والسياسي والفكري والعقائدي؛ إذ لم يكن يسمح لهم بأبسط الحقوق آلا وهي حرية الدين والمعتقد وبناء الحسنيات، ولا بتداول الكتب الشيعية. هذا بخلاف الحملة الشرسة التي مارستها كل وسائل الإعلام

[324]_ تطور العلاقات المصرية الإيرانية ومآلاتها بعد الاتفاق النووي: جمال نصار، مركز الجزيرة للدراسات، 13 شتنبر 2015، على الرابط: studies.aljazeera.net.



المرئي والمسموع ضد المذهب الشيعي وأتباعه، وبخلاف الإضطهاد الأمني لهم وحملات المداهمات والاعتقالات الشرسة التي تعرض لها أتباع المذهب الشيعي في مصر. ودائما ما كان يوصف أتباع المذهب الشيعي على أنهم عملاء لإيران وأنهم امتداد للمصالح الإيرانية وأنهم خونة ولا يوجد لديهم انتماء لأوطانهم. هذا ما أرسته دولة مبارك بدعم من الدولة الوهابية السعودية التي تعاونت مع مصر ودعمتها ماديا ومعنويا وساعدت في نشر العديد من الكتب ضد المذهب الشيعي مثل "الأن اهتديت من الشيعة للسنة" وغيرها من الكتب الأخرى.

بعد تفكيك جهاز أمن الدولة وبعد إنجازات الثورة التي قام بها الشعب المصري، أصبحت حرية الدين والمعتقد من المكتسبات التي أكتسبها الشيعة هنا في مصر. ويلتقي الشيعة من كل أنحاء مصر كل يوم جمعة للتعارف بمقام الإمام الحسين (ض) بالقاهرة. وحرية الدين والمعتقد لا يمكن التنازل عنها خاصة أن ائتلاف الثورة يدعم هذا الأمر. كما أنه هناك إتجاهات لبناء حسينيات ومطبعة خاصة لطباعة الكتب ودار ضيافة.[325]

ب. وضع الشيعة في مصر بعد ثورة 30 يونيو

حقق الشيعة في مصر بعد عزل محمد مرسى ما لم يحققوه من قبل وكانت أول مكاسبهم حذف المادة 219 من دستور 2012 التي تنص على «مبادئ الشريعة الإسلامية تشمل أدلتها الكلية، وقواعدها الأصولية والفقهية، ومصادرها المعتبرة، في مذاهب أهل السنة والجماعة» والتي وضعت قاعدة دستورية بعدم الإعتراف بأي مذهب يخالف منهج أهل السنة والجماعة. وجاءت التعديلات الدستورية التي وضعتها لجنة الخمسين التي شكلها نظام عدلي منصور المعين من قبل المجلس العسكري لتفتح الباب أمام الشيعة في مصر للحصول على الاعتراف بهم، وفتح حسينيات لهم، ونشر كتبهم. وطبقا لصحيفة "المصريون" تقدم متشيعون مصريون بطلبات رسمية إلى الحكومة الحالية للموافقة لهم على إنشاء حسينيات في عدد من المحافظات، انطلاقا من تعديل المادة الثالثة من الدستور من قبل لجنة الخمسين لتعديل الدستور، التي أقرت «لغير المسلمين الاحتكام لشرائعهم فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية وقياداتهم الروحية».

وقد ظهرت جريدة آفاق إسلامية الشيعية وعلى صفحتها الأولى صورة عبد الفتاح السيسي وعلى المانشيت رسالة «تحية لأشرف رجال مصر رجال القوات المسلحة... عبد الفتاح السيسي... ألف مبروك لمصر» وذلك عقب سقوط الرئيس محمد مرسى، ولم تنس الجريدة وضع صورة الخميني على ذات الصفحة. ولم يكتف الشيعة بذلك بل صار لهم نشاط واضح عبر مواقع التواصل الإجتماعي كالفيسبوك وتوتير. وأكد عدد من النشطاء عبر موقع التواصل الإجتماعي فيسبوك نشر الحركات الشيعية لأفكارهم ومعتقداتهم في ظل حالة تجاهل تام من الأزهر الشريف والجهات الأمنية المنشغلة، والتي تركز جهودها لملاحقة تدوينات النشطاء الرافضين للأوضاع في مصر. وأصدر نشطاء فيسبوك عددا من الصفحات

[325] _ العلاقات المصرية الإيرانية إلى أين؟: سيد محمد، رقم الخبر 61، تاريخ النشر 16 جمادى الاولى 1432، على موقع شيعة مصر السيد محمد الحسيني، على الرابط: moaly5.com.



التي تعمل على نشر المذهب الشيعي، وتأتى في مقدمتها صفحة Egyptien Shia التي يتخطى روادها الـ130 ألف شخص، مؤكدين أنها تعمل على نشر المذهب الشيعي بشكل صريح، كما تقوم بنشر روابط تابعة لموقع ويكى شيعة ومناظرات بين علماء السنة والشيعة، وبعض الأفلام التي تتحدث عنهم، فضلا عن دعم إيران والحوثيين في اليمن والشيعة في العراق.[326]

الفرع السابع: التوجس العربي من الجمهورية الإيرانية

يبدو أن التطمينات التي قدمها الرئيس الأمريكي باراك أوباما لملوك وأمراء ومشايخ الخليج العربي للتصدي لأي عدوان إيراني على حلفائه العرب قبل التوصل إلى الاتفاق النووي لم تكن كافية، لذلك أرسل وزير خارجيته جون كري بعد الاتفاق النووي إلى دولة قطر ليؤكد مرة أخرى على وقوف واشنطن إلى جانب الخليج العربي في وجه أي عدوان إيراني محتمل.

ويبدو أن كل القواعد العسكرية الأمريكية والغربية على أراض الدول الخليجية، بكل عدتها وعتادها، ورغم كل صفقات الأسلحة التي اشترتها الأنظمة الخليجية من أمريكا والغرب والتي وصلت إلى أكثر من 150 مليار دولار خلال السنوات الثلاث الأخيرة فقط يبدو أن كل ذلك لم يقلل من روع هذه الأنظمة من احتمال أن يتعرضوا لعدوان إيراني في أي لحظة. الملفت أن كل هذا الاستعداد العسكري الخليجي قائم على توهم عدوان إيراني لم ير النور منذ قيام الثورة الإسلامية في إيران عام 1979 وحتى اليوم، لكن يبدو أن زعماء الأنظمة الخليجية إما يستعذبون العيش في ظل هذا الوهم ويكررونه ليل نهار لحاجة في أنفسهم أو أن هناك من يزرع في أنفسهم هذا الوهم لتحقيق غاية ليست في مصلحتهم بالمرة.

والملفت أيضا أن إيران التي يتحدث زعماء الأنظمة الخليجية عن عدوانها المحتمل الذي يتهددهم كل لحظة هي التي يجب أن تعيش هذا الوهم، فهي تتعرض للتهديد منذ أكثر من 30 عاما من قبل الكيان الصهيوني وتتعرض لتهديد مماثل من قبل الولاية المتحدة الأمريكية التي وصلت تهديداتها إلى حد تنفيذ حصار طال كل شيء حتى الأدوية، كما أنها محاطة بأنظمة خليجية تنفق ثلاثة أرباع ميزانياتها على التسلح.

رغم كل ذلك لم يسجل ومنذ أكثر من 30 عاما ولو لمرة واحدة أن إيران هددت فعليا هذه الأنظمة. وأخر تلك المبادرات الإيرانية كانت المقالة التي كتبها وزير الخارجية الإيراني محمد جواد ظريف في جريدة السفير اللبنانية والتي كانت بمثابة رسالة طمأنينة إلى الأنظمة الخليجية والتي جاءت تحت عنوان "الجار قبل الدار"؛ حيث أكد فيها أن الاتفاق النووي يفتح الباب على مصراعيه لإقامة علاقات طيبة مع جميع دول المنطقة مبنية على الاحترام المتبادل وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، والعمل على تسوية كل أزمات المنطقة بالحوار والدبلوماسية، لما فيه مصلحة شعوب المنطقة برمته.[327]

[326] _لماذا وقف شيعة مصر مع انقلاب السيسي، الموقع الإخباري كلمتي، بتاريخ 2 يونيو 2015، على الرابط: klmty.net.

[327] _ لماذا كل هذا الخوف من إيران؟: نبيل لطيف شفقنا، قناة العالم الإخبارية بتاريخ 5 أغسطس 2015، على الرابط: www.alalam.ir.



في ظل التحرك الأمريكي تجاه إيران لمعالجة الملفات العالقة وفي مقدمتها الملف النووي، تتجاوز الهواجس الخليجية أي اتفاق حول هذا الملف، بل إنها تشدد على تغيير السلوك السياسي الإيراني في المنطقة وبالذات تدخلها في النقاط الملتهبة وشبه الملتهبة؛ نقاط مثل سوريا ولبنان والعراق واليمن، والأكثر أهمية بالنسبة لدول التعاون هو التدخل في الشؤون البحرينية. وحسب العديد من المراقبين، فإن التقارب جاء وسط حالة من انعدام الثقة بين الطرفين الإيراني/الخليجي، وكذلك بين الطرفين الأمريكي/الخليجي على خلفية الحرب في سورية. بشكل أخر، تم فتح المجال للتفاهم مع حليف دمشق (طهران) على حساب تراجع دعم الحل العسكري الذي كان محل اهتمام الخليجيين بشأن سوريا.

إذا، يرتكز الهاجس الخليجي على ما يتجاوز الملف النووي إلى التوجس من الإضرار بالمصالح الخليجية أو الإضرار بالمصالح العربية المؤثرة على المصالح الخليجية. وينبني هذا التوجس على إمكانية ظهور "مباحثات سرية" بين واشنطن وطهران قد تفضي إلى تنازلات أمريكية على حساب تلك المصالح، على أن يكون قصب السبق في ذلك هو للمصالح الأمريكية/الإسرائيلية.

وفي انعكاس للتخوف السعودي تجاه تطورات مشهد السياسة الخارجية الإيرانية، كتب الأمير تركي الفيصل المدير العام السابق للمخابرات العامة في السعودية مقالا نشرته صحيفة الاقتصادية السعودية في 6 يناير 2013 بعنوان "هل تغيرت إيران منذ انتخاب روحاني رئيسا في يونيو 2013؟" طرح خلاله تخوفين باعتبار أنهما يؤرقان المملكة العربية السعودية بشأن الجمهورية الإسلامية: سعيها إلى إمتلاك الأسلحة النووية، وتدخلها في شؤون جيرانها (البحرين والعراق وسورية).

لكن الموقف السعودي كما عبر عنه مقال الأمير تركي الفيصل يعكس خوف الرياض من عجز وكالة الطاقة الذرية عن معالجة النووي الإيراني العسكري؛ يقول الأمير تركي «في مواجهة إيران المسلحة نوويا، لن تجد بلدان مجلس التعاون الخليجي، على سبيل المثال، بدا من وزن خياراتها بعناية ودقة وربما الحصول على قوة ردع نووي»، وأضاف « إن حيازة إيران الأسلحة النووية تفضي بالضرورة إلى مضاعفة التخوف الرئيس الثاني لدى المملكة العربية السعودية: سياسة الحكومة الإيرانية في زعزعة استقرار البلدان المجاورة». وحول العراق أكد بأنه أصبح «ملعبا للنفوذ الإيراني». فيما قال بشأن تطورات الأوضاع في البحرين إن المسؤولين الإيرانيين «كثيرا ما يعلنون أن البحرين محافظة إيرانية. ودعمت المملكة المفاوضات السلمية مع المحتجين في الشوارع، كما قدمت للبلاد مساعدات اقتصادية كبيرة لتحسين الحياة هناك، لكننا لن نقبل أبدا استيلاء إيران عليها». وفيما يتعلق بسوريا قال بأنها «أشد قتامة، حيث بلغ الدعم الإيراني للرئيس بشار الأسد منذ بداية الحرب الأهلية في البلاد حد العمل الإجرامي الذي يستوجب محاكمة قادة إيران في المحكمة الجنائية الدولية».

إن الخشية السعودية من السياسات الإيرانية في المنطقة هي خشية تتفق حولها معظم دول الخليج، لكنها تختلف معها في كيفية معالجتها. فالرياض تسعى إلى تغيير جذري في السلوك الإيراني فيما يتعلق بالتخوفين الأساسيين: السلاح النووي والتدخل في شؤون الدول العربية، إذ ترى في هذا السلوك تهديد



لأمنها ومنافسة لنفوذها في المنطقة، بعكس دول الخليج الأخرى التي تسعى إلى التعايش مع الجار الإيراني في ظل التخوفين. لذا، لا تبدو التصريحات الإيرانية حتى تلك العدائية من بعض المسؤولين في طهران هي التي تنشط الرياض للحذر منها بقدر تخوفها من التوافق الأمريكي الإيراني للاتفاق على جملة من القضايا والمسائل التي قد تسعى واشنطن وطهران لحلحلتها، وعلى رأسها خطر الجماعات الدينية المتطرفة في العراق وسوريا ولبنان، ما يمهد الطريق لمزيد من التوافقات والاتفاقات الأخرى في المستقبل والتي ستكون محصلتها تقوية النفوذ الإيراني على حساب النفوذ الخليجي.[328]

قد يجد البعض أن اعتبار قناة العالم قوة ناعمة تؤثر بها إيران على أفكار وتوجهات المواطن العربي أمرا مبالغا فيه. لكن الواقع أثبت أن للقوة الناعمة وخاصة قوة تأثير الاعلام دورا فعال ومؤكدا في تغيير الاراء والقرارات حتى، لذلك فالسياسة الإيرانية استغلت هذه القوة السلمية المتوفرة للجميع التي لا تخضع لا للحصار أو للحدود... في توصيل رؤاها حول المنطقة العربية للمواطن العربي بشكل متطور جذاب وممتع، يتميز بالمهنية والإثارة أيضا، وبذلك تخلق جوا من التنافسية أولا مع القنوات العربية الاخبارية الأخرى وأيضا تخلق الشك في عقل المشاهد العربي حول مصداقية الأخبار والوقائع التي تنشر ضد إيران وسياساتها، وتخوف المواطن العربي وخاصة الخليجي من قوتها العسكرية ومن تأثيرها التشيعي.

المطلب الثاني: الطفرة الإعلامية بعد الربيع العربي بين: الطائفي/السياسي/الساخر

لم يعهد في الإعلام العربي كونه إعلاما تحريضيا طائفيا إلا خلال الثورات والاحتجاجات الشعبية العربية؛ حيث شهد الخطاب الإعلامي أشكالا من رسائل الكراهية والتحريض الطائفي والتمييز العنصري، مما يخالف المعايير الدولية والمهنية، وبعيد كل البعد عن الثقافة العربية والإسلامية، ويجعل الإعلام العربي شريكا في الصراعات السياسية الطائفية والمذهبية في دول الربيع العربي.

الفرع الأول: خطاب الكراهية الطائفية في القانون الدولي

تطرقت العديد من القوانين والمعاهدات الدولية إلى ضرورة تجريم خطاب الكراهية والرسائل التحريضية بشكل يردع كل من يحاول استثارت الفتن. وقد نص المشرع الدولي على مجموعة من المواد التي تحمي حق التعبير وإبداء الرأي والتدين والمعتقد والمساواة بين الجنسية وبين الأعراق والأصول البشرية... وتعتبر تلك المواد من أهم ما أقرته المعاهدات والقوانين الدولية، إلا أن تطبيقها هو ما يشكل عائقا نحو إلغاء الكراهية على أسس طائفية أو دينية أو عرقية... فأغلبية الدول التي صادقت على هذه القوانين والمعاهدات قامت بتشريع قوانين داخلية تدين الكراهية والتحريض، لكن عبر مواد ونصوص ملتوية أو

---

[328]_ لماذا تقلق دول الخليج من التقارب الإيراني الأمريكي، موقع المجلة، شؤون سياسية، بتاريخ 16 مارس 2014، على الرابط: www.arab.majalla.com

*_ لقد كان التخوف السعودي من التقارب الإيراني الامريكي ومحالة إنهاء دور السعودية في منطقة في محله حيث الأن تواجه السعودية فترة عصيبة دوليا خاصة بعدما اصدر الكونغرس الامريكي قرارا بالسماح لعائلات ضحايا أل 11 من شتنبر بمقاضاة السعودية والمطالبة بتعويضات مالية ضخمة باعتبارها داعمة للإرهاب والسبب وراء الأحداث الإرهاب الدامية التي أصابتهم، هذا الوضع يذكرنا بما أصاب ليبيا بعد أحداث لوكريي.



غير متوازنة تتيح المجال لتأويلات متعددة. كما أن أغلب تلك الدول تحاول التغاضي عن مثل تلك التجاوزات خوفا من تفاقم أوضاعها الداخلية أو لكونها مؤيدة ضمنيا لتلك التصرفات أو أنها لا تتوفر على مؤسسات قضائية تستعين بها في حل هذا النوع من الجرائم أو تشريعاتها قاصرة عن التنفيذ.

الفقرة الأولى: مفهوم الكراهية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان

لقد تطرقت مجموعة من القوانين الدولية والمعاهدات لمفهوم الكراهية وقامت بتحديده وتجريمه ومن أهم هذه القوانين والمعاهدات نجد:

أولا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 2 «حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الإجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود». وعاود الإعلان العالمي لحقوق الانسان في المادة 3 ضمانة «الحق لكل فرد في الحياة والحرية وسلامة شخصه».

وأكد الإعلان في المادة 7 على أن «كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أن لهم الحق في حماية متساوية ضد أي تميز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا». وفي المادة 18 من الإعلان تأكيد على أن «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة». وفي المادة 19 ضمانة كافية «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية إعتناق الآراء دون أي تدخل، وإستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية».[329] ونفس الشيء يتكرر في كلا المادتي 29 بكلا فقرتيها الأولى والثانية والمادة 30 أيضا من الاعلان العالمي لحقوق الانسان.[330]

---

[329] _ اعتمادا على الترجمة الرسمية لنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المنشور على رابطة جامعة منيسوتا – مكتبة حقوق الإنسان على الرابط: www1.umn.edu /humanrts /arab.

[330] _ المادة 29 واجبات أقرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تضمنت في الفقرة الأولى من المادة نفسها «على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نموا حرا كاملا»، وفي الفقرة الثانية من ذات المادة « يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الإعتراف بحقوق الغير وحرياته وإحترامها وتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي»، وفي المادة 30 وضع نص مقيد تماما للدول الموقعة على الإعلان أكد على أنه « ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه».



ثانيا: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أعيد التأكيد في الفقرة الأولى من المادة 18 على أن «لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في إعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة» وفي الفقرة الثانية من نفس المادة «لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في إعتناق أي دين أو معتقد يختاره» وفي الفقرة الثالثة من نفس المادة «لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية». ونصت المادة 19 على أن: «

1. لكل إنسان حق في إعتناق أراء دون مضايقة؛
2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق في حريته في إلتماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما إعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة آخرى يختارها.
3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:
   - لإحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛
   - لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة؛»

وحظرت المادة 20 من العهد وبالقانون «أية دعاية للحرب» و«أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف».[331]

وإستخدم العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كلمات: الحق في الفكر والوجدان ثم إختيار الدين الذي يدين به وفي إظهاره بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم بمفرده أو جماعة وأمام الملأ أو على حدة... وحظرت المادة 20 من العهد وبالقانون أية دعاية للحرب وأية دعوى إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التميز أو العداوة أو العنف. وهذه هي الإشارة الأولى الأكثر وضوحا التي يتم فيها إستخدام مدلولات مباشرة تختص بالدعاية للحرب التي تعني في أحد معانيها قتل الأخر وإقصاءه وبث خطاب كراهية ضده لتأليب الرأي العام عليه.

وفي الوقت الذي لم يستخدم في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كلمة إكراه فقد ذهب العهد الدولي لإستخدامها مباشرة في سياق تحريمه وتجريمه لبث الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية.

[331] _ مرجع سابق: www1.umn.edu /humanrts /arab.



الفقرة الثانية: مبادئ "كامدن"

وضعت منظمة المادة 19 تعريفا بدأ يأخذ مداه في الأوساط الإعلامية الدولية لخطاب الكراهية في سياق ما بات يعرف ب "مبادئ كامدن" التي وضعتها منظمة المادة 19 مع العديد من خبراء القانون والإعلام في العالم.

أولا: مبادئ "كامدن" لتعريف خطاب الكراهية

بحسب مبادئ كامدن فإن الكراهية هي «حالة ذهنية تتسم بانفعالات حادة وغير عقلانية من العداء والمقت والاحتقار تجاه المجموعة أو الشخص المحرض ضده». وتنص مبادئ كامدن في المبدأ 12 الفقرة الأولى على وجوب أن تتبنى جميع الدول تشريعا يمنع أي دعوة للكراهية على أساس قومي أو عرقي أو ديني مما يشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف خطاب الكراهية. ويجب أن توضح الأنظمة القانونية الوطنية بشكل صريح أو عبر تفسير رسمي ما يلي:

1. أن كلمة الكراهية أو العداء تشير إلى مشاعر قوية وغير عقلانية من الإزدراء، العداوة، أو البغض تجاه المجموعة المستهدفة؛
2. إن كلمة دعوة تعني وجود نية لترويج البغض للفئة المستهدفة وبطريقة علنية؛
3. إن كلمة تحريض تشير إلى التصريحات حول المجموعات القومية أو العرقية أو الدينية والتي تؤدي إلى خطر وشيك لوقوع التمييز أو العدائية أو العنف ضد أشخاص ينتمون إلى هذه المجموعات؛
4. إن الترويج الإيجابي لهوية مجموعة معينة لا يشكل خطاب كراهية؛
5. على الدول أن تمنع الإنكار أو التغاضي عن جرائم الإبادة الجماعية ضد الإنسانية وجرائم الحرب فقط عندما تشكل هذه التصريحات خطاب كراهية على النحو في المبدأ " 12/1"؛
6. على الدول أن لا تمنع إنتقاد أو مناقشة الأفكار أو المعتقدات أو الأيديولوجيات أو الديانات أو المؤسسات الدينية إلا عندما يشكل ذلك خطاب كراهية على النحو المعرف في " 12/1"؛
7. على الدول أن تضمن أن الأشخاص الذين تكبدوا أضرارا حقيقية نتيجة خطاب كراهية كما هو محدد في المبدأ 12/1 لهم الحق في الإنتصاف الفعال بما في ذلك التعويض المدني عن الأضرار؛
8. على الدول أن تعيد النظر بإطارها القانوني لضمان أن أي ضوابط تتعلق بخطاب الكراهية تراعي ما هو مذكور أعلاه.

ولا شك أن هذه المبادئ تشكل أرضية يمكن من خلالها البناء عليها في إعادة تطوير التشريعات الوطنية التي يتوجب عليها إعادة تعريف الكراهية بإعتبارها تطورا خطرا إذا تم إستخدامها في سياقات



سلبية تحض على التحريض والتمييز، دون أن يشكل ذلك أي انتقاص من حرية التعبير تحت ذريعة التشدد في القوانين لحماية المجتمع والفئات المستهدفة من خطاب الكراهية.

ثانيا: مبادئ "كامدن" حول حرية التعبير والمساواة

إن مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة ترتكز على فكرة أن حرية التعبير والمساواة هي حقوق جوهرية وأساسية، وأن حرية التعبير والمساواة هي حقوق مكملة لبعضها البعض، وتلعب دورا حيويا في حماية كرامة الإنسان وتضمن الديمقراطية وتعزيز السلم والأمن الدوليين.[332] كما أن مبادئ كامدن أصبحت جزءا أساسيا معتمدا للتفرقة بين حرية التعبير المشروع وبين حرية التعبير الذي يحض على الكراهية والعنف والتمييز. ووصفت المادة 19 مبادئ كامدن بأنها «تمثل تفسيرا تقدميا للقانون الدولي ومعاييره، ولممارسات الدولة المقبولة، وللمبادئ العامة للقانون المعترف به من قبل المجتمع الدولي».

ولتبيان الحدود بين حرية التعبير وخطاب الكراهية آثرنا التوقف مع بعض مبادئ كامدن من أجل توضيح المبادئ والقيم الإنسانية الدولية التي تعتمد التفريق بين حرية التعبير وخطاب الكراهية الذي يتوجب على دول العالم وضع حد له.

تحدد مبادئ كامدن 12 مبدأ تستند إليها في معالجة العلاقة بين حرية التعبير وبين خطاب الكراهية وأين يمكن للحكومات التدخل لمنع خطاب الكراهية، وأين يمكن أن تصمت تجاه منح حرية التعبير مساحة أوسع. ويدعو المبدأ الأول الى التصديق وإدماج قانون حقوق الإنسان؛ فعلى جميع الدول أن تصدق وتفعل في القانون المحلي عبر الإدماج أو بطرق أخرى المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي تضمن حقوق المساواة وحرية التعبير. وتناول المبدأ الثاني الحديث عن الإطار القانوني لحماية حق حرية التعبير؛ قائلة أن على الدول أن تضمن حق حرية إبداء الرأي والتعبير من خلال أي وسيلة إتصال بما في ذلك الحق بالمعلومات مكفول في الأحكام الدستورية المحلية أو ما يوازيها وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وعلى الدول أن تضمن بأن الأحكام الدستورية المحلية تحدد بوضوح نطاق القيود المسموح بها على حق حرية التعبير، على أن تحدد هذه القيود بقانون يعرفها بدقة لخدمة مصلحة مشروعة ينص عليها الدستور وأن تكون ضرورية في مجتمع ديمقراطي لحماية هذه المصلحة. كما على الدول أن تنشئ إطارا قانونيا واضحا لحماية حق الحصول على المعلومات بما في ذلك حق الوصول إلى المعلومات التي تحتفظ بها الهيئات العامة وتشجيع النشر الإستباقي لها.

وتناول المبدأ الثالث الإطار القانوني لحماية حق المساواة؛ بمطالبة الدول بضمانة حق المساواة في أحكام الدستور المحلي أو ما يعادلها وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويتوجب أن تتضمن القوانين المحلية النص على أن جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق في حماية قانونية متساوية، ولكل إنسان الحق في عدم التعرض للتمييز على أساس: الأصل أو النوع أو العرق أو الدين أو المعتقد

[332]_ مبادئ كامدن حول حرية التعبير والمساواة،، منشورات منظمة المادة 19 نيسان 2009. المبدأ الثاني عشر المادة الأولى فقرة أ، ص: 10، www.article19.org



أو الإعاقة أو العمر أو التوجه الجنسي أو اللغة أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل القومي أو الإجتماعي أو الجنسية أو الملكية أو الميلاد أو أي وضع آخر. وقالت مبادئ كامدن أنه يجب أن «يحافظ على قيم الخدمة العامة في وسائل الإعلام وتقويتها» وذلك عبر تحويل أنظمة وسائل الإعلام التي تسيطر عليها الدولة أو الحكومة إلى نظام هيئات الخدمة العامة، وعبر تقوية شبكات البث العامة القائمة، وتأمين التمويل الملائم لوسائل إعلام الخدمة العامة وذلك ضمانا للتعددية وحرية التعبير والمساواة في مشهد إعلامي متغير.

ورأت مبادئ كامدن أن «لوسائل الإعلام الجماهيرية دورا أخلاقيا ومسؤولية إجتماعية» وعليها التأكد من تنوع قواها العاملة وصفاتها التمثيلية للمجتمع ككل، وأن تتناول المسائل التي تثير إهتمام جميع فئات المجتمع قدر المستطاع، وأن تبحث عن المصادر والآراء المتعددة ضمن المجتمعات المختلفة بدلا من تمثيل هذه المجتمعات ككتلة واحدة متجانسة، والالتزام بتوفير المعلومات بأعلى المستويات التي تراعي المعايير المهنية والأخلاقية المعترف بها. كما دعت إلى وضع ضوابط للمرافق الإعلامية العامة تحظر نشر صور نمطية سلبية للأفراد أو الجماعات، على أن يلزمها نطاق عملها تشجيع التفاهم ما بين الثقافات وتعزيز فهم أفضل لمختلف المجموعات والقضايا التي يواجهونها، ويجب أن يشمل ذلك بث برامج تصور مختلف الجماعات على أنهم أفراد متساوون في المجتمع.

وحثت مبادئ كامدن السياسيين وغيرهم من الشخصيات القيادية في المجتمع أن يمتنعوا عن إطلاق تصريحات تروج للتمييز أو تقوض مبدأ المساواة، وعليهم الإستفادة من موقعهم لنشر التفاهم بين الثقافات والاعتراض عند الضرورة على التصريحات والممارسات التمييزية ضد الآخرين. وفيما يتعلق بالتحريض على الكراهية تم دعوت جميع الدول لأن تتبنى تشريعا يمنع أي دعوة للكراهية على أساس قومي أو عرقي أو ديني مما يشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف. خطاب الكراهية.

الفقرة الثالثة: الحدود الفاصلة بين حرية التعبير والرأي وخطاب الكراهية

يستخدم توصيف خطاب الكراهية عادة للإشارة إلى الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية... وتتمثل القضية في جوهرها في المدى المناسب أو الحد المقبول للحد من الحق في حرية التعبير، عندما تكون وجهات النظر التي يتم الإعراب عنها تؤيد تحديد حقوق الآخرين أو التعدي عليها. وتمثل إحدى المشاكل في أن الخطاب قد يكون مجرد مسألة وجهة نظر، فخطاب كراهية شخص ما قد يكون الرأي المشروع لشخص آخر، وبالتالي هناك عزوف عام عن فرض قيود على ما يمكن أن يقال.

إن التمييز بين حرية الرأي وخطاب الكراهية هو أمر ينطوي على قدر كبير من المشقة ذلك أن مفهوم خطاب الكراهية من الصعوبة بمكان تعريفه بصورة جامعة، ولكن قد يفيدنا في هذا السياق النظر إلى ما يتم تداوله حاليا بوصفه توصيفا لخطاب الكراهية؛ وتحديدا وجهة النظر القائلة بأنه ضرب من الخطاب قد يتضمن كلمات أو صورا تستهدف بنوع من الانتقائية جماعة ما.



إن الكلمات بحد ذاتها حينما تصدر عن سلطة ما تستهدف ليس فقط جماعة وإنما فردا بعينه فإنها تتحول كذلك إلى خطاب للكراهية، وهو خطاب لا يحتوي على كلمات فقط بل كلمات لها قوة الأفعال نفسها، وذلك الأمر يعود بنا مرة أخرى إلى تبين المأزق الحقيقي في رسم الحدود الفاصلة بين حرية الرأي وخطاب الكراهية، إذ لا تبدو فكرة إصدار تشريعات محددة للقضاء على خطاب الكراهية ناجعة فذلك يتطلب في حالات كثيرة وضع قيود على الكلمات وفرز وتعيين للأشخاص الذين يتمتعون بسلطة ما والذين يبرهنون على صدق مقولة. الكلمات ليست فقط محض ألفاظ بل هي أفعال.

وتلك في حقيقة الأمر ليست المعضلة الوحيدة في هذا السياق، اذ أن حرية الرأي ليست محددة فقط بالفضاء السياسي بل إنها تتحرك في فضاءات مختلفة مثل وسائل الإعلام المختلفة، ووسائل التواصل الإجتماعي والمنجز الأدبي والفني والموسيقي وكذلك الأفعال الرمزية. وسيتطلب الأمر أكثر من مجرد سن تشريعات وضوابط لتقييد حرية الرأي أو القضاء على خطاب الكراهية. وفي حين تلوح هذه المعضلة بأنها مرشحة للبقاء أمدا طويلا فإن البعض ينظر الى مبدأ حرية الرأي وخطاب الكراهية بوصفهما محددين مهمين للدرجة التي بلغها المجتمع في تمدنه وتحضره وقيمه الأخلاقية.

ولعل أول تعريف أمريكي لخطاب الكراهية صدر في الولايات المتحدة سنة 1993 ضمن قانون لـ "الإتصالات السلكية واللاسلكية وإدارة المعلومات" أصدره الكونغرس الأمريكي، وعرف خطاب الكراهية فيه بأنه «الخطاب الذي يدعو إلى أعمال العنف أو الجرائم الكراهية الخطاب الذي يخلق مناخا من الكراهية والأحكام المسبقة التي قد تتحول إلى تشجيع إرتكاب جرائم الكراهية».

وفي أغلب الديمقراطيات، لا يعتبر خطاب الكراهية شكلا من أشكال حرية التعبير التي تحميها القوانين، كما أنه لا يأخذ شكلا معينا وهو الكلام المباشر الواضح، فقد يكون بالتصرف أو الإيحاء أو الكتابة أو حتى الإشارة. ولكن تعريف التحريض أو خطاب الكراهية بشكل دقيق علميا هو أمر عقيم وهذا يرجع تحديدا لأنهما يتقاطعان ويغطيان طيفا واسعا من السلوكيات اللفظية والرمزية.

وترى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي أن «التوصل إلى تعريف قوي وواضح ومشترك لخطاب الكراهية، إذا كان مرغوبا فيه على الإطلاق، تزيده تعقيدا حقيقة أن الإتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتناولان المسألة بطريقتين مختلفتين». ورأت أن «من الضروري إجراء تمييز دقيق بين أشكال التعبير التي ينبغي أن تشكل جرما بموجب القانون الجنائي؛ وأشكال التعبير غير المعاقب عليها جنائيا ولكنها قد تبرر رفع دعوى مدنية؛ وأشكال التعبير التي لا تستوجب إنزال جزاءات ولكنها قد تثير شواغل فيما يتعلق بالتسامح والكياسة والإحترام، مثل العنصرية في الرياضة». وتؤكد بيلاي على صعوبة «التمييز بين خطاب الكراهية والخطاب الذي لا يتعدى كونه مجرد كلام مسيىء لأنه لا يوجد تعريف لخطاب الكراهية متفق عليه بشكل جازم في القانون الدولي، وربما ينبغي ألا يكون هناك تعريف له، ولدينا، بدلا من ذلك عدد من النهج الإقليمية والوطنية المختلفة إختلافا طفيفا، وبعض البلدان تحمي خطاب الكراهية إلا إذا كان



الخطاب يحرض فعلا على عنف وشيك، بينما توجد، في الجانب الآخر، تقييدات صارمة مفروضة على الكلام في بعض البلدان في سياق إنكار محرقة اليهود، أو في بلدان آخرى لحماية العقيدة أو الرموز الدينية».

الفقرة الرابعة: مجابهة خطاب الكراهية في الشرعة الدولية

لم تترك الشرعية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان خطاب الكراهية والتحريض على التمييز وعلى إلغاء الآخر دون معالجة، ولكن من المؤكد تماما أن حدود خطاب الكراهية تتداخل بطريقة أو بأخرى مع حق الحرية في التعبير، مما يخلق مشكلة كبيرة في تحديد أين تبدأ حدود التعبير وأين تنتهي، ومتى يتحول التعبير إلى خطاب كراهية، ولماذا منحت الشرعية الدولية الدول الحق بوضع قوانين تحدد وفي حالات محدودة جدا حرية التعبير.

أولا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

لقد منحت المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة». إن هذا الحق غير قابل بالمطلق للإنتقاص من قيمته الأخلاقية والقانونية؛ يعني وبالضرورة عدم السماح لأية سلطة أو جهة أو شخص بالإعتداء على هذا الحق بأي شكل من الأشكال سواء بالإعتداء المباشر أو بالإعتداء بالكلمات وبالتحريض وبالإنتقاص من قيمة هذا الحق؛ مما يعني وبالضرورة عدم إفساح أي مكان لخطاب الكراهية في هذا الحق. وعاد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 19 للتأكيد على هذا الحق بأن «لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية إعتناق الآراء دون أي تدخل، وإستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية».

إن هذه المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تضمنت أولا تشديدا على مبدأ حرية الرأي، وثانيا فإن النص نفسه يقارب في حقيقة الأمر وجها واحدا من وجوه خطاب الكراهية وتحديدا ذلك الذي يتمظهر في الفضاء الدعائي، وربما كان ذلك تفاعلا مع الآثار المدمرة التي خلفتها أيديولوجيات الكراهية في منتصف القرن المنصرم. غير أن خطاب الكراهية في زمننا الراهن أصبح قوامه الكلمات الجارحة التي تلحق اذى معنويا ونفسيا بالأفراد، ما جعلنا نشهد إنتقالا من فكرة الدعاية إلى فكرة الإهانة، أي بمعنى آخر؛ تحول خطاب الكراهية إلى عملية تستخدم فيها الكلمات لمهاجمة شخص ما بصورة مباشرة بدلا من خطاب دعائي يعمل على تحريض طرف ثالث على الكراهية.



ثانيا: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

كان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أكثر وضوحا في إستخدام مصطلح الكراهية وتجريمه وأكثر وضوحا مما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فقد تم تحديد المعايير الدولية بشأن مسألة خطاب الكراهية من خلال التوازن في المادتين 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والضمانات السابقة هي الحق في حرية التعبير؛ ويشمل هذا الحق الحرية في إلتماس المعلومات وتلقيها ونقلها، وإلتماس الأفكار من جميع الأنواع بصرف النظر عن الحدود.

لقد أعيد التأكيد في العهد الدولي في الفقرة 1 من المادة 18 على أن «لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في إعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة». وفي الفقرة 2 من نفس المادة «لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في إعتناق أي دين أو معتقد يختاره». وحظرت المادة 20 من العهد وبالقانون «أية دعاية للحرب وأية دعوة إلى الكراهية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف».

ويلاحظ أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد ضمن في مادته 19 الحق في حرية الرأي والتعبير، لكن الحق في حرية التعبير على خلاف القانون المتعلق بالإبادة الجماعية والتعذيب والرق والجرائم ضد الإنسانية على سبيل المثال، ليس مطلقا، ومن ثم فإن المادة 19 من العهد الدولي تسمح بفرض قيود معينة عندما تكون ضرورية لإحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة، وبالإضافة إلى ذلك فإن المادة 20 من العهد تقضي فعلا بحظر أية دعاية للحرب وأية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف.

ثالثا: خطة "عمل الرباط"

إن وثيقة عمل الرباط تعتبر حتى الآن من أفضل إستراتيجيات العمل الدولية المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية. وقد رأت الوثيقة أن أنحاءا مختلف من العالم قد شهدت في السنوات الأخيرة عدة أحداث سلطة الضوء مجددا بمسألة التحريض على الكراهية. كما أن الكثير من النزاعات التي حدثت خلال العقود الماضية قد تضمنت عنصر التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية. ورأت الوثيقة أن إحترام حرية التعبير هو عامل حاسم لضمان الديمقراطية والتنمية البشرية المستدامة وكذلك لتعزيز السلام والأمن الدوليين.

ووصفت الوثيقة معظم القوانين المناهضة للتحريض في البلدان المختلفة في أنحاء العالم بالمتباينة وأحيانا قاصرة جدا أو فضفاضة. كما أن الإجتهادات القضائية حول التحريض على الكراهية هي حتى



الآن نادرة ومرتجلة، وأن معظم تلك السياسات تتسم بالعموميات ولا تتبع بصورة منهجية وتفتقر إلى التركيز على المحرومين وتنقصها التقييمات المناسبة. وقسمت وثيقة عمل الرباط نتيجة أعمالها ومناقشاتها إلى مجموعة من الأقسام:

أ. الجانب التشريعي

خلصت وثيقة عمل الرباط في الجانب التشريعي إلى عدم وجود أي حظر قانوني للتحريض على الكراهية في العديد من الأطر القانونية الوطنية عبر العالم، كما أن التشريعات التي تحظر التحريض على الكراهية تستخدم مصطلحات متفاوتة وهي غالبا غير منسجمة مع المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وكلما توسع تعريف التحريض على الكراهية في القوانين الوطنية، ازدادت الإحتمالات بفتح باب التطبيق التعسفي لتلك القوانين. كما أن المصطلحات المتعلقة بمخالفات التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تختلف بإختلاف البلدان مما يزيد في غموضها نوعا ما. في حين يجري تضمين التشريعات الوطنية أنواعا جديدة من القيود على حرية التعبير. وينجم عن ذلك مخاطر الوقوع في خطأ تفسير المادة 20 من العهد الدولي، وإضافة قيود على حرية التعبير غير وارد في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ودعت خطة الرباط الدول للتصديق على الصكوك الدولية والاقليمية لحقوق الانسان ذات العلاقة وتطبيقها بفعالية، وازالة أي تحفظات بشأنها، وإحترام إلتزامها بتقديم التقارير بموجبها. كما ينبغي على الدول التي لديها قوانين إزدراء الأديان أن تلغي تلك القوانين لما لها من تأثير خانق ويكبت التمتع بحرية الدين أو المعتقد وتعيق إقامة حوارات ونقاشات صحية حول الدين، وعلى الدول أن تتبنى تشريعات شاملة مناهضة للتمييز تتضمن إجراءات وقائية وعقابية لمكافحة التحريض على الكراهية بكل فعالية.

ب. الجانب القضائي

خلصت خطة عمل الرباط في الجانب المتعلق بالقضاء إلى جملة نتائج من بينها؛ ضرورة وجود هياكل أساسية قضائية مستقلة يتم إحاطتها دوريا بمستجدات المعايير والسوابق القضائية العالمية، وأن يتصرف أعضاؤها على أساس النزاهة والموضوعية وإحترام قواعد الإجراءات القانونية الصحيحة، وذلك لضمان تقييم وقائع أي حالة فردية وشروطها القانونية بما يتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وينبغي أن يستكمل ذلك بضوابط وتوازنات أخرى لحماية حقوق الإنسان مثل المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان المنشأة وفقا لمبادئ باريس.

وأشارت إلى أنه نادرا ما يتم اللجوء إلى الآليات القضائية وشبه القضائية في إدعاءات التحريض على الكراهية، ويحدث كثيرا أن يكون الضحايا من الجماعات المحرومة أو المستضعفة، لكن السوابق القضائية بشأن حظر التحريض على الكراهية ليست متوافرة في جميع أنحاء العالم.



ت. السياسات العامة

وفي النتائج التي توصلت إليها خطة عمل الرباط فيما يتعلق بالسياسات العام قالت؛ إذا كان إتخاذ الإجراءات القانونية كرد فعل أمرا هاما فالتشريع ليس سوى جزء من جملة أدوات أوسع للرد على تحديات خطاب الكراهية، لذا ينبغي إستكمال أي تشريع في هذا الشأن بمبادرات نابعة من مختلف قطاعات المجتمع وهادفة لتحقيق مجموعة متعددة من السياسات العامة والممارسات والتدابير التي تعزز الوعي الإجتماعي والتسامح وتفهم المزاج العام، ويكون ذلك بقصد إيجاد ثقافة السلام والتسامح والإحترام المتبادل بين الأفراد والموظفين العموميين وأعضاء السلطات القضائية وتعزيز تلك الثقافة، بالإضافة إلى رفع مستويات الوعي الأخلاقي والمسؤولية الإجتماعية في أوساط المؤسسات الإعلامية والقيادات الدينية والإجتماعية. وثمة مسؤولية جماعية على الدول ووسائل الإعلام والمجتمعات في تأمين التحدث علنا ضد أعمال التحريض على الكراهية والتصدي لها بالتدابير الملائمة وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وإقترحت خطة الرباط على الدول دراسة إنشاء هيئات معينة بالمساواة أو تعزيز هذه المهمة في إطار المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المنشأة وفقا لمبادئ باريس مع صلاحيات موسعة في مجال رعاية وتعزيز الحوار الإجتماعي، وكذلك في ما يتعلق بتلقي الشكاوى حول حالات التحريض على الكراهية. ولضمان فعالية مثل هذه المهمات يجب إعتماد مبادئ توجيهية جديدة ومعايير وممارسات فضلى، وذلك لتلافي الممارسات التعسفية وتدعيم التماسك الدولي.[333]

رابعا: الإعلان العالمي الأممي المشترك حول التشهير بالأديان

صدر الإعلان المشترك بشأن تشويه صورة الأديان ومكافحة الإرهاب والتشريعات لمكافحة التطرف في الذكرى الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأعرب الموقعون على الإعلان المشترك عن قلقهم بشأن القرارات المتعلقة بالتشهير بالأديان التي تم تبنيها من قبل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وخليفتها مجلس حقوق الإنسان منذ 1999 والجمعية العامة للأمم المتحدة منذ 2005. وأكد الموقعون على أن هناك فرقا هاما بين إنتقاد الدين أو المعتقد أو المدرسة الفكرية والهجوم على الأفراد بسبب إلتزامهم بذلك الدين أو المعتقد، ومعبرين عن قلقهم بشأن إنتشار قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف في القرن الحادي والعشرين وعلى الأخص بعد هجمات شتنبر 2001 التي تفيد بشكل غير لازم حرية التعبير والوصول إلى المعلومات. وقال الموقعون أن مفهوم التشهير بالأديان لا يتوافق مع المعايير الدولية المتعلقة بالتشهير والتي تشير إلى حماية سمعة الأفراد، بينما لا يمكن أن يقال أن الأديان مثلها مثل كافة الإعتقادات لديها سمعة بحد ذاتها.

[333]_وليد حسني زهرة: إني أكرهك: خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي، مركز حماية وحرية الصحفيين، الطبعة الاولى، 2014، ص: 69/ 72 إلى 77 وصفحات: من 74 إلى 93.



ويلاحظ أن الإعلان المشترك ربط بين خطاب الكراهية والإرهاب ومكافحتهما بإعتبارهما يشكلان خطرا واحدا وأنهما صورتان لعملة واحدة، ولذلك دعا الإعلان المشترك إلى تقييد تعريف الإرهاب على الأقل من حيث علاقته بالقيود على حرية التعبير وحصره في جرائم العنف التي تكون دوافعها أيديولوجية أو دينية أو سياسية أو جريمة منظمة والتي تستهدف التأثير على السلطات العامة من خلال ترويع المواطنين. وطالب الإعلان المشترك بإحترام دور الإعلام كأداة رئيسية لتحقيق حرية التعبير وتوعية الجمهور في كافة قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف، فللجمهور حق معرفة الأعمال الإرهابية التي ترتكب أو المحاولات الإرهابية ولا ينبغي معاقبة وسائل الإعلام بسبب تقديم تلك المعلومات.

كما دع الإعلان المشترك إلى تطبيق القواعد الإعتيادية المتعلقة بحماية سرية المصادر الصحفية للمعلومات بما في ذلك النص على أن تلك القواعد يمكن إبطالها فقط بقرار من محكمة بإعتبار أن الوصول إلى ذلك المصدر يعتبر أمرا هاما لحماية مصلحة عامة طاغية أو حق خاص لا يمكن حمايته بطرق أخرى في سياق إجراءات مكافحة الإرهاب كما هو الحال بالنسبة للظروف الأخرى.

الفرع الثاني: الإسلام السياسي وخطاب الكراهية: إعلام الحراك العربي

لا يخفى على أحد أن الخطاب الديني للحركات الإسلامية والخطاب السياسي للأنظمة العربية الرسمية قد شكلا حاضنة لتنامي خطاب الكراهية في السنوات الأخيرة وخاصة ما بعد سنوات الربيع العربي.

الفقرة الأولى: الإسلاموسياسي: نفي الآخر والتحريض عليه

لقد برز خطاب التحريض على الكراهية بشكل واضح في المشهد السياسي العربي والإسلامي بعد ثورات الربيع العربي، ويمكننا أن نرى مثل تلك الخطابات تلقى من قبل القوى الإسلامية الحاكمة في بعض البلدان العربية والإسلامية ضد المعارضين السياسيين لها مستعينة بوسائل الاعلام الموالية لها. ويتم إستغلال العديد من الأحداث في صناعة الكراهية، وهي صناعة تدخل فيها وسائل الإعلام والإنترنت إلى جانب استغلال التظاهرات والمسيرات في والحروب النفسية وخلق الفوضى والعنف والافتراء على كل ما يجري من أحداث وأخبار وإطلاق الإشاعات.[334]

إن حركات الإسلام السياسي المتعددة التي برزت كقوة في أحداث الربيع العربي ونجح بعضها في الوصول إلى السلطة في تونس ومصر، إستخدمت خطابا إقصائيا وإتهاميا لمن يخالفهم في الرأي والموقف، وبدأ خطاب هذه الحركات يتضمن تحريضا على الكراهية إما بلغة مباشرة مفتوحة وإما بلغة موارية.

لقد أثبتت أحدث الدراسات الدولية أن خطاب الكراهية إرتفع منسوبه بشكل كبير جدا في أحداث الربيع العربي. ووفقا لدراسة مركز بيو للأبحاث فإن تنامي الكراهية الدينية في العالم يمثل تهديدا للجنس البشري بكامله. وقالت الدراسة أنها رصدت تنامي الكراهية الدينية بين المجتمعات والقيود الحكومية المفروضة

[334]_ الإخوان المسلمون وصناعة الكراهية: محمد النعماني مقالة على الرابط: www.moc.nalha .



على الحريات الدينية في 198 دولة، وأكدت على وصول الكراهية الدينية إلى أعلى مستوياتها خلال ست سنوات في العام 2012؛ أي أن الكراهية الدينية قد إرتفعت عالميا بما يزيد على 26% مقارنة بالعام 2007، وأن ثلث الدول التي شملتها الدراسة سجلت إرتفاعا ملحوظا في الكراهية الدينية في العام 2012، وتجاوزا بنسبة 29% للعام 2011، و20% إعتبارا من منتصف العام 2007 حيث بلغت أعلى زيادة في معدلات الكراهية الدينية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.[335]

إن لتنامي خطاب الكراهية الطائفي الذي تورطت فيه العديد من جماعات الإسلام السياسي السلفي والجهادي فضلا عن تورط الدولة بصفتها الرسمية هو الذي دفع بمستشار الأمم المتحدة الخاص المعني بمنع الابادة الجماعية آداما ديينغ للتحذير من أن «الإستخدام المتزايد للخطابة من قبل الزعماء السياسيين والدينيين في سياق الأزمة السورية يمكن أن يؤدي إلى تفاقم العنف في البلاد الشرق الأوسطية وإشعال فتيل التوتر بين الجماعات المختلفة في المنطقة».

وأعرب ديينغ عن قلقه من التصريحات التي صدرت من قبل بعض القادة الدينيين الذين أعطوا الصراع السوري صبغة دينية قائلا «لقد أثبت التاريخ أن إستغلال التوترات الدينية في سياق النضال السياسي والمسلح قد يحرض على العنف ويمكن أن يؤدي إلى إرتكاب الفظائع على نطاق واسع» مشيرا إلى أن «مثل هذه التصريحات، عندما تنطوي على تحريض على العنف على أسس دينية، يمكن أن يؤدي الى تفاقم العنف القائم بشكل كارثي بالفعل في سوريا، وتؤدي إلى مزيد من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وإشعال فتيل التوترات بين المجموعات المختلفة سواء في سوريا أو في أماكن آخرى في المنطقة».[336]

ومن الواضح أن الأزمة الحقيقية في الخطاب الديني في مرحلة الربيع العربي حملت خطابا ينزع نحو إضفاء صفة المكروه والمرفوض على الآخر، وهذه هي "الأزمة الكبرى لبعض الخطابابت الدينية الإسلامية والمسيحية السائدة، تكمن في أنها تتغذى على ثقافة النسق المغلق الذي يركز على المنظومة الدينية العقدية والقيمية والأخلاقية، وكأن الديانة أو المذهب داخلها، واقع تحت تهديد ومخاطر الإجتياح، وكأن ثمة تهديدا حالا على الدين ذاته من الأديان الآخرى، أو من مذاهب على آخرى".[337]

إن خطاب الحركات الإسلامية في الربيع العربي بكل ما يحمله من خطاب سياسي وديني يستند إلى خطاب سلفي موغل في التاريخ وعلى عداء مع الحاضر لم يكن وليد الربيع العربي فقط وإنما وجد في هذا الربيع بيئة مناخية مناسبة لإعادة تجديد خطابه وتغليفه في هذه المرحلة بغلاف الديمقراطية. بينما هو في أساسه يستند إلى جذوره السلفية التي تستمد معطياتها المرجعية من قاعدة الحاكمية لله، وهي القاعدة التي

---

[335] _ بيان صادر عن مرصد البحرين لحقوق الإنسان، وصدرت دراسة مركز بيو بتاريخ 14 يناير 2014، نقلا عن صحيفة الوسيط البحرينية، العدد 9514، الأحد 26 يناير 2014، ومتوفر على رابط: www.alwasatnews.com.

[336] _ تصريحات مستشار الأمم المتحدة الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية أداما ديينغ نشرت في تموز 2013 على موقع مركز أنباء الأمم المتحدة، متوفر على الرابط: www.un.org/arabic.

[337] _ المسألة الطائفية: خطاب الكراهية...خطاب العزلة: نبيل عبد الفتاح، الأهرام اليومي، على الرابط: digital.ahram.org.eg.



فرضت نفسها على مجريات التاريخ الفكري والعقدي للإسلام السياسي الذي ترعرع إبان المواجهة الأمريكية السوفيتية في أفغانستان طيلة عقد الثمانينات من القرن العشرين، وهي الفترة التي أسست لاحقا إلى الإسلام التكفيري الأصولي في بعض مناحيه، في التسعينات القرن العشرين، وصولا إلى ما وصل إليه في العقد الأول من القرن الحادي والعشرون، وما نشهده اليوم من جماعات تكفيرية وجهادية وسلفية، منقسمة على نفسها أولا ومع بعضها البعض ثانيا، لتجد في فوضى الربيع العربي بيئة مثالية بالنسبة لها لممارسة طقوسها وتطبيق أفكارها في مجتمعاتها المحلية أولا، وفي مجتمعها الديني الأوسع ثانيا.[338]

ويبقى الحديث عن مستقبل خطاب الكراهية في دول الربيع العربي وغيرها من الدول التي تأثرت بمجريات الثورات العربية قائما في ظل طروحات ترى أن الديمقراطية وتعزيز الحوار وقبول الآخر، وإعادة بناء المناهج التعليمية على أسس جديدة، وإشاعة قيم التسامح في المجتمع، ستكون لها عوامل جيدة في التخفيف من حدة خطاب الكراهية، في الوقت الذي يتوجب فيه على حركات الإسلام السياسي التحول من خطاب التكفير إلى خطاب التفكير، والتحول من التحوصل في عقل الخلف إلى الإيمان بقيم الديمقراطية والمجتمع المدني، والدولة المدنية القائمة على قيم التسامح والتشاركية، والتعايش مع أفكار التنوع المجتمعي والفكري والعقدي والقومي داخل المجتمع الواحد.[339]

الفقرة الثانية: الكراهية في المشهد الإعلامي للحراك العربي

لقد جاءت ثورات الربيع العربي فجائية لم يكن أحد ليتصور للحظة أن تلك القوة الشعبية الجارفة التي خرجت في شوارع تونس ثم في مصر وليبيا واليمن... كانت تملك كل هذا الجبروت والإصرار على إزاحة أربعة من أقوى زعماء العرب. كان هؤلاء الزعماء يملكون كل شيء بما في ذلك وسائل الإعلام الرسمية التي كانت تعمل على تكريس شخوصهم ودعم حكمهم.

وبعد انقشاع غبار الثورات دخلت تلك الدول في أزمات داخلية سياسية وإجتماعية وإقتصادية قاتلة، فتحولت من مرحلة الصراع على تحقيق المكتسبات إلى مرحلة الصراعات الداخلية، فهذه الشعوب سرعان ما تآكلتها الصراعات السياسية والطائفية والعرقية والمذهبية. وبذلك تحول المشهد تماما من المشهد الثوري إلى المشهد الثأري، ولعب خطاب الكراهية دورا رئيسيا في إدارة دفة الصراعات والتحريض عليها.

لقد كشفت ثورات الربيع شرخا عميقا في بنية الإعلام العربي الذي أطلق رصاصة الرحمة على نزاهته بعدما فشل في إمتحان المصداقية وأعلن براءته من القيم المهنية والأخلاقية؛ فنجد مثلا أن مواقع التواصل الإجتماعي قد إستخدمت تقنيات متطورة مثل اليوتوب في دعم الحجج وتوثيق أرقام حشود المتظاهرين

[338] _ الإسلام السياسي وتحديات ما بعد الثورة: مروة كريدية، نشر على موقع إيلاف على الرابط: www.elaph.com.

[339] _ نبيل عبد الفتاح: مرجع سابق.



زيادة ونقصانا، مما خلق مصطلح جديدا في عالم الاعلام الالكتروني وهو ثورة الفوتوشوب؛ التي تعني القدرة التقنية على تزييف الحقائق تبعا للحالة السياسية وتقديم إعلام حسب الطلب.[340]

لقد برز تأثير خطاب الكراهية في العديد من القضايا المحورية العربية، لعل في مقدمتها دوره في إشاعة نزعات التطرف. ويمكن مقاومة هذا الخطاب عبر بناء ثقافة ديمقراطية تتولاها قوى مدنية حقيقية وتيارات متنورة تؤمن بالإختلاف والتعديدية والشراكة الإجتماعية في صناعة القرار، كما تؤمن بحقوق المرأة والطفل وحقوق الأقليات، وتمتلك عقولا منفتحة على باقي الحضارات.[341]

وفي هذا السياق فإن الفضائيات العربية في تغطيتها لأحداث الربيع العربي ذهبت إلى إعلان إنحيازها لحدث على حساب آخر بل لوحظ أن بعض الفضائيات كانت هي التي تصنع الحدث أحيانا من حيث تضخيمه أو فبركته أو التلاعب بمجرياته. فلقد إنتقدت صحيفة واشنطن بوست الأمريكية تغطية قناة الجزيرة الفضائية القطرية للثورات العربية، وأكدت أن القناة القطرية التي نالت الإشادة بتغطيتها المكثفة لأحداث الثورات العربية توشك أن تفقد مصداقيتها بين طوائف العالم العربي بسبب تغطيتها الأحادية الجانب لبعض هذه الأحداث.[342]

وبحسب تقارير عديدة صدرت عن مؤسسات مجتمع مدني متخصصة في مراقبة أداء الإعلام العربي في تغطية أحداث الثورات العربية كشفت عن إتساع رقعة خطاب الكراهية، ففي اليمن مثلا كشفت المؤسسة الوطنية للتنمية وحقوق الإنسان عن أن الصحف لعبت دورا في تأجيج الكراهية بين الشمال والجنوب. وإنضم الفضاء الإلكتروني ليكون محفزا للكراهية، ففي مصر تتهم قوى المعارضة ما سموه بلجان الإخوان الإلكترونية بإستخدام الفضاء الإلكتروني كمساحة لتشويه الخصوم والقرصنة عبر بث شائعات وتعليقات تجرح الشخصيات العامة.[343] ولربما أن معطيات عمليات الرصد هذه هي التي دفعت بمنظمة ايس للقول بأنه «عنما تدعو وسائل الإعلام نفسها مباشرة إلى الكراهية –وخاصة في ظروف يمكن ان تشكل تحريضا– من الواضح أنه لا يمكن أن نتوقع أن تكون في حل من المسؤولية».[344]

وفي ظل كل هذه الأوضاع والمعطيات فإن التساؤلات المطروحة، لماذا يستمر خطاب الكراهية ويتصاعد؟ وما مسؤولية مؤسساتنا الدينية والتعليمية والثقافية والإعلامية؟ وما مسؤولية المحرضين؟ وكيف نتصدى لخطاب الكراهية؟ إن صدور قانون بتجريم خطاب الكراهية بكافة أشكاله وتفعيله وترجمته على أرض الواقع لا شك أنه يحد من إنتشاره، كما أن العمل على تنقية المناهج التعليمية من شوائب التطرف والتعصب والكراهية والفكر التآمري والنظرة الدونية للمرأة يساعد على تغيير البيئة الثقافية والإجتماعية

---

[340] _نظرة نقدية لأداء الإعلام العربي في ظل الثورات العربية: موسى برهومة، نشر على موقع القنطرة، متوفر على رابط: ar.qantara.de/content.

[341] _ موسى برهومة: مرجع سابق.

[342] _ تقرير أعدته مدرسة الصحافة المستقلة "الإعلام وثورات الربيع العربي"، عن موقع مدرسة الصحافة: www.ijschool.net.

[343] _ خالد حنفي علي: مرجع سابق.

[344] _ تقرير منظمة "ايس" على الرابط: aceproject.org .



والسياسية وإحترام الإختلاف بين البشر، كما أن تعزيز البعد الإنساني في التكوين النفسي للدعاة والخطباء يجعلهم أكثر تسامحا وتقبلا للآخرين وأكثر تفهما للضعف البشري وأعذارا للمخالفين والخطاة.[345]

الفرع الثالث: خطاب الكراهية على الإنترنت ووسائل الإعلام الإجتماعية

في أغسطس سنة 2013 أعرب مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عن قلقه إزاء ما أسماه بالإنتشار السريع لخطاب الكراهية العنصرية عبر الحدود عن طريق شبكة الإنترنت وشبكات وسائل الإعلام الإجتماعية. وقد أعلنت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان فلافيا بانسيري في كلمتها خلال افتتاح الدورة 83 للجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري في جنيف؛ أن المشكلة تتفاقم بسبب عدم وجود تعريف مقبول عالميا لما يشكله خطاب الكراهية، داعية إلى دمج تعليم حقوق الإنسان في المدارس لأنه سيساهم بشكل كبير في منع وإستئصال جميع أشكال التمييز وعدم التسامح.[346]

لقد سهلت وسائل التواصل الإجتماعية التعرض للناس فلا أحد يسلم من التغريدات المسيئة لا قبيلة ولا طائفة ولا مثقف أو عالم أو سياسي أو حاكم.[347] ويزداد الأمر سوءا عند الإستخدام السلبي لوسائل الإتصال الحديثة وخاصة ما يسمى الإعلام الجديد الممتد عبر الإنترنت والذي يستخدمه البعض من أجل بث شعور الكراهية ونبذ الآخر المختلف، بل وإطلاق الإشاعات التي تساعد على توسيع رقعة الكراهية بين الناس.

لقد قيل في بداية الربيع العربي أن شبكة الإنترنت ووسائل الإتصال الإجتماعي هي التي أدت إلى قيام ثورات الربيع العربي إلا أن هذه الفرضية لم تصمد طويلا أمام الإختبارات والدراسات والأبحاث، فقد تبين أن الإعلام المستقل في فضائه الجديد لم يقم بصناعة تلك الثورات وإنما كان ناقلا لها، وعندما بدأت الثورات العربية تتسع وتنتشر بدأ الإعلام الجديد يأخذ دوره إما في التحريض وإما في إشاعة الإختلاف مع الآخر وإما في نشر وتوثيق الإنتهاكات والجرائم التي تعرض لها المواطنون من قبل أنصار الأنظمة المترنحة. وفي أغلب الأحيان تحولت وسائل الإعلام الإجتماعي وتحديدا أفلام الفيديو التي بدأت تغزو فضاء اليوتيوب والصور التي بدأت تنشر بكثرة على الفيسبوك والمواقع الإخبارية الالكترونية مواد مرجعية تستند إليها الفضائيات العالمية والمحلية في سياق تغطياتها للأحداث التي تجري في دول الربيع العربي. ومن هنا أثيرت جدلية في غاية الأهمية وهي هل ما يتم نشره على شبكة الإنترنت يمكن تصنيفه في إطار حرية التعبير؟ أم أن القضية كلها تجاوزت هذا التحديد تماما.

إن الأساس النظري والمعياري لمناقشة الفلسفة المتصلة بإدارة خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت لا ينفصل ولا يبتعد كثيرا عن مضارب خيمة كبيرة لحرية التعبير، والتحدي القائم هو كيفية تحقيق المواءمة والموازنة بين حرية التعبير وتنظيم خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت لتفادي الرقابة على الإنترنت. وقد

[345] _ تجريم خطاب الكراهية: عبد الحميد الأنصاري، جريدة الأيام، العدد 8530، الجمعة 17 أغسطس 2012.

[346] _ وكالة الأنباء الأردنية "بترا" على رابطها: www.petra.gov.jo.

[347] _ جريدة الأيام على الرابط: www/kuwaitmag.com.



إستغلت جماعات الكراهية في جميع أنحاء العالم الطاقات والمقدرات الكامنة في شبكة الإنترنت وألافة المواقع التي تخدم الكراهية.

وتكمن الصعوبة في ضبط وتنظيم خطاب الكراهية في إجراءات ضبط هذه الظاهرة؛ حيث يراد لها أن تكون دون المساس أو التعدي على الحقوق الأساسية الراسخة في حرية التعبير ودون التسبب بدون وعي في إعلاء وتبرير دور ما يعرف بالرقابة على الإنترنت. هناك وجهات نظر متباينة حول ما يتعلق بالجهود الرامية إلى تنظيم إستخدام شبكة الإنترنت، فهناك من يرى أن تنظيم الإنترنت قد لا يقيد بالضرورة خطاب الكراهية ولن يكون سوى رقابة على الإنترنت وتهديدا لحرية التعبير التي تمثل خطرا واضحا على النقاش السياسي العميق والقوي على شبكة العنكبوتية.

لقد وضع الكاتب الأيرلندي باتريك كوكبرن تقريرا نشرته صحيفة الاندبندت حول تمويل ودعم الملكيات الخليجية لخطاب الكراهية على اليوتوب وحذر فيه من حرب طائفية تهدد العالم الإسلامي بأكمله بسبب خطاب الكراهية والخطابات الطائفية أو ما أسماه حملة الكراهية ضد الشيعة التي تنتهجها وتروج لها الأنظمة الملكية الخليجية من خلال الإعلام الإجتماعي والفضائيات. وأعتبر كوكبرن في تقريره أن مواقع مثل يوتوب وتويتير بالإضافة إلى بعض محطات التلفزيون كانت المحرك الأساسي لنشر الكراهية الطائفية في العالم الإسلامي، وغالبا ما يقف وراء تلك الأحقاد وعاظ يخطبون عبر الشاشات ومواقع الواصل ويرتدون عباءة رجال الدين.[348]

لقد كان لخطاب الكراهية الذي تبته بعض وسائل الإعلام بدعم حكومي مباشر وغير مباشر الضربة القاضية التي دمرت الشرق الأوسط ونسفت قناعات وقيم جيل بأكمله بإسم الله، يقول جبران خليل جبران «أيها المراؤون... توقفوا عن الدفاع عن الله بقتل الإنسان ودافعوا عن الإنسان كي يتمكن من التعرف إلى الله».

لكن الربيع العربي لم يترتب عنه أمور سلبية فقط بل أنتج أيضا نوعا إعلاميا راقيا كان له دور مهما إبان مسيرة الترسيخ الديمقراطية العربية، لن أقول أن الثورات العربية قد خلقته بل هي ساهمت في إبرازه أكثر فأكثر وفي دعمه. وأقصد هنا الإعلام الساخر.

الفرع الرابع: ظاهرة الاعلام الساخر العربي

مع إنطلاقة ثورات الربيع العربي ظهر على الساحة نوع إعلامي جديد أطلق عليه الإعلام الساخر، أستغل جوّ الحرية وكشف ما بنفوس الشعوب من غضب جراء سوء الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

[348]_ تحريض عبر ال سوشل ميديا بأمر ملك؟: ملاك حمود، جريدة السفير اللبنانية، على الرابط: www.kuwaitemag.com.



أولا: مفهوم الكوميديا السياسية الساخرة

ظهر هذا النوع من البرامج في اوروبا والولايات المتحدة منذ الستينات من خلال برامج ك:

- That Was The Week That Was ;Comedy Hour The Smothers Brother; Laugh-In;The Daily Show; Les Guignols

هذه البرامج أثارت الجدل كما أنها أبهجت الجمهور من ناحية وأغضبته من ناحية أخرى، مما دفع الأكاديميين الغربيين في مجال الإعلام إلى دراستها.

تم تعريف الكوميديا السياسية الساخرة على أنها «القوة الرائعة التي تعبر عن مشاعر الرأي العام لتعزيز الثقافة المتحضرة وفكرة المواطنة للجمهور وذلك بإثارة النقاش السياسي لجذب الجمهور إلى عالم السياسة بمهارة وإبهار»، أو هي «تفريغ للعواطف البشرية مثل الشعور بالغضب، الخزي، الاشمئزاز، السخط، الاحتقار وغير ذلك، بتعبير مضحك وبسيط». فمهمة الساخر أن يفرغ هذا الغضب والإحتقان من خلال إعلانه عن الحقيقة التي يمكن أن تكون أخلاقية وسياسية... فالساخر يرى أن من واجبه التمييز بين الصواب والخطأ في المجتمع ومهاجمة الخطأ دون تحفظ. إن ما يمكن إدراكه أن أهم دعائم الكوميديا الساخرة ترتكز على تفريغ غضب الجماهير وسخطها من خلال السخرية من العامل الذي يغضبهم، وبالتالي يحجم عامل السخط ويصغر بطريقة تثير ضحك الجماهير.

ثانيا: برنامج "البرنامج"

إبان الربيع العربي تم انتاج العديد من البرامج السياسية أو التوك شو، لكن في صنف البرامج السياسية الساخرة كان برنامج "البرنامج" لمقدمه باسم يوسف الاشهر من بين جنسه. لقد عرف هذا البرنامج نسب مشاهدة عالية من بين جميع شرائح المجتمع العربي، واشتهر بنقده اللاذع لسياسة الإخوان المسلمين وكان لهذه الانتقادات الآثار القوية على عقلية المواطن العربي وتوجهاته السياسية، والأثر الأكبر على مقدم البرنامج الذي تم توقيف برنامجه من قناة فضائية لأخرى وصولا إلى قناة MBC مصر التي لم يستمر ببث برنامجه عبرها إلا فترة قصيرة وبعدها تم إيقافه خوفا من تأزم العلاقات المصرية السعودية. لكن مقدم البرنامج لم يسلم من إضطهاد الحكومات المصرية الإخوانية والعسكرية؛ حيث رفعت ضد شخصه وبرنامجه العديد من القضايا أمام القضاء المصري، وهو الان ممنوع من دخول التراب المصري ويعيش بين دولة الإمارات العربية والولايات المتحدة الامريكية التي يُتهم بكونه عميلا سياسيا لها، خاصة وأنه العربي الوحيد الذي نزل ظيفا على البرنامج الامريكي الاشهر The Daily Show الساخر، والذي استقى منه باسم يوسف موضوع برنامجه اضافة الى تواجده المتكرر على القنوات الامريكية البارزة.

وفي دول المغرب العربي وخاصة في تونس عرفت قناة نسمة هذا النوع الإعلامي السياسي الساخر من خلال برنامج الدمى المتحركة الغينيول أو Les Guignols الذي كانت تجسد فيه الدمى شخصيات السياسيين العرب وحتى رؤساء الدول والملوك. وقد كان هذا البرنامج نسخة عن البرنامج الفرنسي الذي حمل نفس العنوان. وبسبب الضغوطات السياسية تم إيقاف النسخة التونسية من البرنامج. وقد عرف



المغرب هذا الصنف أيضا من خلال برنامج ساسا يسوسو الذي بتثه إذاعة MFM Radio والذي اتخذ من سياسات حكومة عبد الاله بنكيران موضوعا لسخريته، بعد ذلك توسع البرنامج الإذاعي ليشمل كافة المواضيع التي تهم الشأن العام المغربي سواء الإجتماعية والثقافية...

يعتبر برنامج البرنامج من أجرء البرامج التي ناقش الكثير من المحظورات العربية مما جعل بعض حكومات المنطقة تعمل على ايقاف انتاجه وتعويضه ببرامج تخدم النظام والسياسة الجديدة عبر تقديم إعلام هزلي لا رسالة إجتماعية ولا سياسية يمثلها؛ ومثال ذلك البرنامج الذي أضحت تقدمه فضائية MBC مصر كبديل لبرنامج البرنامج وهو برنامج أبو حفيظة وفي MBC الأولى برنامج الليلة مع بدر صالح وهي برامج لا تمت للإعلام الساخر السياسي الهادف بأي صلة تذكر.

الفرع الخامس: الإعلام العربي جماعة ضاغطة أم وسيلة للضغط

من خلال استقراء الواقع العربي أول ما يلاحظ هو نضوج الإعلام العربي بكافة وسائله، ويرجع الفضل في ذلك إلى الثورة الديمقراطية التي فتحت الباب أمام حرية الإعلام والتعبير والرأي وحق الحصول على المعلومات ونشرها... فأصبح الإعلام العربي بفضلها يضاهي القنوات الفضائية الأجنبية من حيث مهنيته وتميزه وحرفيته على اختلاف نوعية الفضائيات سواء ترفيهية أو إجتماعية أو إخبارية وحتى الدينية منها.

لكن هل هذه الإمتيازات أو الحقوق التي إستحقها الإعلام العربي جعلته حقا لوبي ضاغط؟ للإجابة على هذا السؤال هناك توجهان؛ الأول يرى بأن الإعلام العربي حقا لوبي ضاغط له تأثير عميق في كل المجالات العربي، وهذا يظهر من خلال الدور الريادي الذي لعبه الإعلام الإلكتروني في الثورات العربية والذي كان له الفضل في تعميم روح الثورة على كافة التراب العربي. وبعد الثورة العربية الديمقراطية وإبانها لعب الإعلام دورا محورا في إرساء مبادئها عبر التقارير الحيوية والبرامج التحليلية التي كانت تتسم بالموضوعية والحياد في مناقشتها لأجندات الحكومات المنتخبة الجديدة. فالإعلام العربي جماعة مؤثرة بالإيجاب على المسار الديمقراطي. أما التوجه الثاني فيرى أنه رغم الدور القوي الذي مارسه الإعلام العربي بشتى أنواعه إبان الثورات الديمقراطية إلا أنه بعدما إستقرت الأمور في أغلب الدول عاد إلى طبيعته المجبولة على الخضوع والإستكانة ولكن في شكل آخر؛ حيث يُسمح للإعلام العربي أن يناقش بحرية كل القضايا الحيوية التي تمس دولا أخرى فقط دون الحديث عن شؤونه الداخلي. مما يخلق لدينا إعلاما حرًا لكن بشروط.

وهذه الوضعية لا تجعل من الاعلام العربي جماعة ضاغطة، فرغم التأثير المتزايد لقناتي الجزيرة والعالم الاخبارية وغيرهما فهما لم يصلا إلى مستوى جماعة إعلامية ضاغطة، نظرا لعدم توفرهما على شرط أساسي ألا وهو الاستقلالية الشاملة، فالتبعية التي ترزح تحتها هاتين القناتين وخدمتها لمصالح بلديهما الأم الإستراتيجية واضحة.



خلاصة القسم الثاني باللغة العربية

في بداية القسم الثاني طرحنا مجموعة من الإشكاليات كانت الغاية منها أن نبحث عن إجابات لها من خلال إيجاد الأدلة والبراهين التي تثبتها أو تدحضها، ومن خلال ما سبق نستنتج أن المنظومة الإعلامية العالمية هي في الأخير مجرد أداة عمل سياسية ليس إلا.

قد يخالفنا البعض الرأي حول منطقية استنتاجنا نظرا لما نشاهده الآن من دور فعال للمنظومة الإعلامية العالمية في الحرب والسلم، ونظرا لما لها من إمكانيات مهولة في الإقناع والتوجيه. إلا أنه وكما رأينا في المحاور السابقة هذا مجرد تمثيل إعلامي متقن التنفيذ، فالمؤسسات الإعلامية في الولايات المتحدة وفي العالم العربي هي مجرد كيانات تخدم سياسات أنظمة تحاول توجيه الشعوب وترويضهم من خلالها بدل أن كانت تستعمل سابقا القوة الصلبة المتمثلة في القوة العسكرية والقمع وأصبحت الأن تستعين بالقوة الناعمة فنتيجتها حتمية على المدى القريب والبعيد.

لن ترقى المنظومة الإعلامية إلى مستوى جماعة ضاغطة ما دامت خاضعة ماديا لمؤسسات إقتصادية وسياسية لها توجهات أيديولوجية تحاول تحقيقها، ولن يكون هناك حياد إعلامي ما دام من يقدم الأخبار ويعد التقارير هو إنسان. فمن الطبيعة البشرية أن لا تكون مجمعة على رأي بعينه، فالإنسان بطبعه متشكك ومختلف لذلك كيف بإمكاننا أن نطالب وسائل إعلام بشرية أن تكون محايدة ولا تظهر ميولاتها علنا! فالسمو الفكري والأخلاقي أمر يندرج في بوتقة المثالية الأفلاطونية ونحن لا نعيش في عالم المثل بل في العالم الواقعي، والواقع يصور لنا وسائل الإعلام على أنها كيان مؤسساتي/ تقني/ فكري/ إنساني/ محايد/ متعصب هي صورة الواقع الذي نعيشه بإختصار.

حاول الإعلام الأمريكي أن يبدو ككيان إعلامي نموذجي مثال عن الاستقلالية والحياد والمنهجية في العمل والإبداع الإعلامي وحرية الرأي والتعبير، لكننا من خلال ما سبق كشفنا أن المؤسسات الإعلامية الأمريكية ما هي إلا واجهات إعلانية للسياسات الخارجية والداخلية للحكومات الأمريكية المتعاقبة وللجماعات الضاغطة السياسية والإقتصادية والعسكرية التي تحكم البلاد. وبذلك يكون الإعلام الأمريكي مجرد مؤسسات إعلامية تجيد تسويق نفسها وليست جماعات ضاغطة تتحكم بتلابيب السياسات العامة للدولة.

نفس الشيء ينطبق على المؤسسات الإعلامية مثل الجزيرة والعالم والعربية وقناة أبو ظبي الاخبارية، إلا أنها تبقى مجرد أدوات توجيه تخدم مصالح بلدانها الأم، فالجزيرة تحاول تقوية مكانة إمارة قطر في



الساحة العربية والعالمية، ونجد قناة العربية تحاول إعادة الإعتبار للمملكة العربية السعودية ولدورها الريادي في المنطقة الذي بدء يأفل نجمه، في مقابل كل ذلك نجد بروز لاعب جديد/قديم في المنطقة استعان هو أيضا بوسائل الإعلام وأحسن استعمالها فكانت النتيجة عودته إلى الساحة العربية بقوة وثبات، لم تكن إيران لتتوقع دخولها المعترك العربي الشرق الأوسطي بهذه السهولة، وقد ساعدها في ذلك الثورات العربية وسيطرة الإعلام الحرّ الظرفية حينها، لتجد نفسها من خلال قناة العالم لاعب أساسي في المعركة السورية واليمنية واللبنانية والمصرية حتى المغرب العربي عرف المدّ الإيراني من خلال صور متعددة أهمها المدّ المذهبي الشيعي.



Summary of section

In the beginning of the second section we raised many questions aiming at finding answers through proofs and evidence which may prove them as right or wrong. According to what we have found, we can conclude that the international mass media system is but a mere political work tool.

Some may not agree with this conclusion taking into account the strong role of the international mass media system, be it in peace or in war, and its great possibilities in persuasion and guidance. But as we have seen, this is only a well-played mass media acting role. The mass media institutions in USA and the Arab world are entities which serve some regimes that try to guide their peoples and tame them instead of using the hard power like military force and repression. Today they moved to soft power which has inevitable results both on the short and long terms.

The mass media system cannot amount to a lobbying compressive group while it is financially subject to economic and political institutions which have some given ideological inclinations they try to achieve. There will be no neutral mass media as long as the news presenters and reporters are human. Humans, by nature, are different have different points of view and opinions. Therefore we cannot require "the human mass media to be neutral and not publicly show up their inclinations. The moral and intellectual highness is something of platonic idealism, and we, people, do not live in an ideal world but in a concrete world which actually portrays mass media as entities which are institutional, technical, intellectual, human, neutral, fanatic, etc... In short, as an image of the reality that we live in.

The American mass media has tried to appear as an ideal system, an example of independence, neutrality, method city in work and creativity in the freedom of speech and opinion. Indeed the American mass media is one of the strongest international mass media and the most flexible and neutral in presenting and reporting the news. At least this is how it seems to us. However, as we have seen, the American mass media institutions are advertising interfaces for the interior and foreign policies of the American successive governments, and of the military economic and political pressure groups which govern the United States. Thus the American mass media are institutions which are good at marketing themselves in a better way and not as pressure groups controlling the general policy of the country.



The same thing can be said about the Arab World and its mass media institutions. Despite the appearance of some channels like Al Jazeera, Al alam, Al Arabia and Abu Dhabi News channel's, they still remain tools of guiding serving the interests of their countries. Al Jazeera channel tries hard to strengthen the position of Qatar in the Arab World as well as at the international level although Qatar is politically speaking modest, but economically rich. The Al Arabia channel tries to rehabilitate the Saudi Arabia and its leading role in the region. On the other hand, we have the emergence of IRAN as a new/old regional power. Iran used its mass media in a good way, and thus it enabled it to be an influential power in the region. IRAN has benefited from the Arab revolutions and the instant controlling of free mass media. It has played an important role through the Al alam channel in the wars in Syria, Yemen, Lebanon and Egypt. The Arab Maghreb itself witnessed the Iranian expansion through multiple forms mainly the Shiite doctrine.



الخاتمـة:

"معرض الحمير"هي أشهر كذبة في العالم أطلقتها جريدة ايفند ستار الإنجليزية عام 1746 عندما أعلنت أنه في الأول من أبريل سيقام معرض حمير عام في غرفة الزراعة لمدينة اسلنجتون، فهرع الناس لمشاهدة تلك الحيوانات واحتشدوا احتشادا عظيما وظلوا ينتظرون العرض، فلما أعياهم الإنتظار سألوا عن وقت عرض الحمير فلم يجدوا أي عرض ولا أي حمير فعلموا أنهم خدعوا، إنما جاءوا يستعرضون أنفسهم فكأنهم هم الحمير! هذا هو الإعلام.

قد يجد البعض أن هذا المثال قاس ولا يناسب أن يعمم على كافة وسائل الإعلام غير أن هذه هي الحقيقة والغافل هو من يتمنى أن يكون العكس. رغم الانجازات التي تحسب لوسائل الإعلام من فضحها للأكاذيب الحكومية وتقديمها للأدلة على مجرمي الحروب ودورها في التثقيف والتربية والترفيه والإبداع والسلام، إلا أنها تظل مجرد أداة تسويق موجهة ومسيرة وليست حرة ومخيرة.

لم تكن وسائل الإعلام إبان الثورات العربية المحرك الأساسي لها فقط بل كانت مُحَرَكَة من طرف قوى عظمى لها مخططاتها الخاصة للمنطقة، ساهمت تلك الثورات في تسريعها وتفعيلها وكانت لوسائل الإعلام اليد العليا في إتمامها وتنفيذها، ودليل ذلك أن المنطقة التي عمتها الثورات الربيعية هي الدول المحورية العربية، فمصر وسوريا تعد من الدول البارزة والإستراتيجية في المنطقة الشرق الأوسطية؛ فالأولى هي مساعد أمريكا وأوروبا في الشرق الأوسط تنفذ سياساتهم وتحمي مصالحهم، وتعد حاجز الأمان لإسرائيل. أما سوريا فهي القدم الروسي في المنطقة وحليفة إيران والمشارك بشكل غير مباشر في الحكم في لبنان والدولة العاق بالنسبة لدول الخليج والخطر المستتر بالنسبة لإسرائيل. هاتان الدولتان وبفضل الثورات شهدت أحداثا متعاقبة قلبت المنطقة رأسا على عقب، فكان من المنتظر وبحسب إرادة الشعب أن تكون لمصر حكومة إسلامية إخوانية لكن وبفضل الإعلام المسيس الموجه حدث انقلاب عسكري كان متوقعا نظرا لثورة الإعلام الشرسة ضد حكومة الإخوان، وعادت مصر إلى حكم العسكر ومن هنا تكون مصالح الدول العظمى لم تتضرر. أما في سوريا فالوضع مختلف رغم محاولات وسائل الإعلام المختلفة والمتعددة عربية وأجنبية في تأليب الشعب السوري ضد حكم الأسد وإبراز روسيا وإيران على أنهم مجرموا حرب مازال الأسد جاثم على عرشه إلى الآن، وتبقى المخططات المبرمجة لسوريا قيد التأجيل إلى حين.



لم تَعْدَم وسائل الإعلام وسيلة في خلق الفتن والصراعات في المنطقة العربية، وتعد فترة الربيع العربي من أسوء الفترات التي مرت على المنطقة، فوسائل الإعلام المستقلة والحكومية اتفقت على الاستعانة بوسيلة فتاكة من أجل الوصول بشكل أسرع إلى تشكيل الشرق الأوسط الجديد وذلك عبر الاستعانة بخطاب الكراهية ودمج التعصب الديني والمذهبي في السياسة، فكانت النتيجة خلق فوضى دموية.

الإعلام الغربي ليس ببعيد عن نوعية الإعلام العربي المسير فهو لا يتمتع بالحرية التي يتشدق بها، فالقوانين الغربية مجرد حبر على ورق غير قابلة للتنفيذ تتاجر بها الدول الغربية لخدمة مصالحها مع بلدان العالم الثالث.

هناك أمثلة كثيرة عن الكيل بمكيالين في مجال حرية التعبير؛ فنجد المجلة الفرنسية الخاصة بالرسوم الكاريكاتيرية Charlie Hebdo التي خصصت عدة أعداد من مجلتها للإساءة إلى الدين الإسلامي والرسول الكريم محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، لم يتم إتخاذ أي إجراءات قانونية لمعاقبتها على نشر خطاب الكراهية الدينية والتهكم على الديانات السماوية رغم أنه حق محفوظ في المواثيق الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في مقابل ذلك تم الإعلان أنه من حق وسائل الإعلام بشتى أصنافها التعبير عن آراءها وأن هذا من سمات الدول المتحضرة أن تتقبل التهكم بصدر رحب، مما ترتب عنه نتائج وخيمة أصفرت عن قتل وجرح مجموعة من محرري المجلة في باريس.

رغم كثرة القوانين الدولية والمواثيق والقوانين المحلية الحامية لحرية الاعلام مازال الإعلام أداة مسيرة موجهة تخدم مصالح وسياسات الحكومات والقوى الاقتصادية الدولية. لكننا لا نستطيع أن ننكر أن الإعلام أداة تأثير وفاعل في مجال اتخاذ القرارات خاصة السياسية منها وله سلطة في صنع وتصنيع الرأي العام، لكنه ليس بأداة تأثير حرة ولم يرقى إلى مستوى جماعة ضاغطة إلى الآن.

وخلاصة القول «إذا أردت أن تبقى بعيدا عن الأزمات والحروب، قم بتقنين وسائل الإعلام بالقانون، حماية لها، وحماية منها».



«الذي يقرأ ويفهم، سيحاورني

والذي يقرأ ولا يفهم سيشتمني

والذي لا يقرأ ولا يفهم سينتصر علي»

فرج فوده



الفهـــرس















لائحة المراجع

﴿المراجع باللغة العربية﴾

❖ الكتب المتخصصة:

- **علوم الاعلام والاتصال:**

- إبراهيم إمام: الإعلام والاتصال بالجماهير، دار النشر القاهرة ذو المعارف، طبعة 1971
- احمد أنور بدر: الاتصال والإعلام الدولي بين النظرية والتطبيق، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، طبعة 2010
- إدموند غريب وخالد منصور: الإعلام العربي على مشارف القرن الحادي والعشرون: بين مطرقة العولمة وسندان الدولة، في: الإعلام والاتصال في مجتمعاتنا، باحثات، الكتاب السادس، 2000/1999، بيروت، 2000
- أمين سعيد عبد الغني: إدارة المؤسسات الإعلامية في عصر اقتصاد المعرفة، القاهرة، ايتراك للطباعة والنشر، 2006
- اوشن راني: قنوات السلطة أو تأثير التلفزيون في السياسة الأمريكية، ترجمة موسى جعفر، بغداد، سلسلة المائة كتاب، 1986
- بطرس حلاق: إدارة المؤسسات الإعلامية، سوريا، مطبعة الروضة، 2009
- جمال الدين الناجي: وسائل الإعلام والصحفيون موجز آداب المهنة، ترجمة مصطفى الناوي، منشورات مركز التوثيق والإعلام في مجال حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، يناير، 2004
- حسن عماد مكاوي، عادل عبد الغفار: الإذاعة في القرن الحادي والعشرين، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 2008
- دوغلاس كيلتد: الحرب التلفزيونية، ترجمة ناصرة السعدون، تقديم ساري مهدي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1998
- رضا عبد الواجد أمين: الإعلام والعولمة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، مدرسة الصحافة والإعلام، جامعة الأزهر، الطبعة الأولى، 2007
- زهير احدادن: مدخل لعلوم الإعلام والاتصال، دار النشر ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 2007



- سامية أبو النصر: الإعلام والعمليات النفسية في ظل الحروب المعاصرة وإستراتيجية المواجهة، القاهرة، الطبعة الأولى، درا النشر للجامعات، 2010
- سيمون سرفاتي وآخرون: الكونغرس ووسائل الإعلام، ترجمة محمد مصطفى غنيم، القاهرة الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، طبعة الأولى، 1995
- شريف درويش اللبان: تكنولوجيا الاتصال: المخاطر والتحديات والتأثيرات الاجتماعية، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 2000
- شون ماكبرايد وزملاؤه: أصوات متعددة وعالم واحد، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، تاريخ النشر ، 1981
- صابر فلحوط ومحمد البخاري: الإعلام العربي إلى القرن الواحد والعشرون، دار علاء الدين للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة 1999
- طارق ال شيخان الشمري: الجزيرة: قناة أم حزب أم دولة؟ دور قناة الجزيرة الإعلامي والشعبي والسياسي في العالم العربي والإسلامي والغربي، دار الكتاب الحديث، بتاريخ 2007
- عبد الحكيم احمين: دور الإعلام العربي الالكتروني في التصدي لقضايا الأمة دراسة حالة على قضية فلسطين والانقسام الفلسطيني موقع الجزيرة نت نموذجا، دار الكلمة للنشر والتوزيع، طبعة 2013
- عبد الرزاق محمد الدليمي: الصحافة العالمية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2011
- عبد العزيز مياج: قانون الحريات العامة بالمغرب، مطبعة فضالة، طبعة 2006
- عبد الله بن سالم باهمام: سوق فكرك، تسويق خاص بالمؤلف، طبعة 2012
- عبد الله خليل: تشريعات الإعلام العربية من منظور حقوق الإنسان، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، طبعة 2000
- عبد الوهاب كحيل: الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامي، عالم المكتب، مكتبة القدسي، طبعة 1985
- عزيزة عبده: الإعلام السياسي والرأي العام دراسة في ترتيب الأولويات، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004
- فهد عبد الرحمن الشميمري: التربية الإعلامية: كيف نتعامل مع الإعلام؟، الرياض، فهرسة مكتبة الملك فهد أثناء النشر ، طبعة 2010
- ماجد راغب الحلو: حرية الإعلام والصحافة، دار النشر منشأة المعارف الإسكندرية جلال حزي وشركاؤه، 2006
- مأمون فندي: حروب كلامية الإعلام والسياسية في العالم العربي، ترجمة تانيا ناجية، دار الساقي، بيروت، الطبعة الاولى، 2008



- محمد احمد محمد أبو الرب: الجزيرة وقطر خطابات السياسة وسياسات الخطاب، الدار البيضاء، افريقيا الشرق، 2012
- محمود علم الدين: الصحافة في عصر المعلومات والأساسيات والمستحدثات، القاهرة، دار العربي، 2000
- محمود علم الدين، أميرة العباسي: إدارة الصحف واقتصادياتها، القاهرة، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، 2001
- محي الدين عبد الحليم: الإعلام الإسلامي: الأصول والقواعد والأهداف، مؤسسة اقرأ الخيرية، طبعة 1992
- المصالحة محمد حمدان: الاتصال السياسي، مقترب نظري تطبيقي عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2002
- مصطفى الدباغ: الخداع في حرب الخليج معركة الإعلام، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان 1993
- مفيد الزيدي: قناة الجزيرة: كسر المحرمات في الفضاء الإعلامي العربي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الأولى، شباط، 2003
- منال طلعت محمود: مدخل إلى علم الاتصال مدرس بالمعهد العالي للخدمة الاجتماعية، جامعة الإسكندرية، طبعة 2002/2001، دار النشر غير متوفرة
- مي العبد الله: الاتصال والديمقراطية، دار النهضة الحديثة، طبعة 2005
- نسرين حسونة: الإعلام الجديد المفهوم والوسائل والخصائص والوظائف، دار الالوكة للنشر، طبعة 2014
- نعوم تشومسكي: السيطرة على الإعلام، ترجمة أميمة عبد اللطيف، مطبعة فضالة، الطبعة الأولى، 2005، المحمدية
- هاني رضا ورامز محمد عمار: الرأي العام والإعلام والدعاية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى، تاريخ النشر 1998
- وليد حسني زهرة: إني أكرهك: خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي، مركز حماية وحرية الصحفيين، الطبعة الأولى، 2014

- **العلوم القانونية والسياسية:**

- احمد أبو ألوفا: النظرية العامة للقانون الإنساني، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، 2013
- حسن محمد هند: النظام القانوني لحرية التعبير: دراسة مقارنة، دار النشر المسؤولة، دار الكتب القانونية، طبعة 2008
- علي حسني: القانون الدستوري وعلم السياسة، دار وليلي للطباعة والنشر مراكش، الطبعة الأولى، 1998
- علي عبد المجيد عبده: الأصول العلمية للإدارة والتنظيم، القاهرة، دار النهضة العربية، 1989



- عمر بندورو: مدخل إلى دراسة حقوق الإنسان والحريات العامة، مطبعة دار النشر المغربية، عين السبع الدار البيضاء، طبعة 1998
- قاسم القروي: مبادئ الإدارة، نظريات ووظائف، عمان، جمعية عمال المطابع التعاونية، 1984
- كاظم نعمة: العلاقات الدولية، بغداد، شركة أياد للطباعة، 1987
- كمال المنوفي: أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، 1987
- محمد إسماعيل بلال: مبادئ الإدارة بين النظرية والتطبيق، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2004
- محمد زين الدين: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، مطبعة النجاح الجديدة، المغرب، 2011
- محمد علي محمد: العلوم السياسية: دراسة في الأصول والنظريات والتطبيق، القاهرة، عالم الكتب، 1988
- المختار مطيع: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، يناير، 2002
- نبيل إبراهيم سعد: المدخل إلى القانون نظرية الحق، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2010

❖ الكتب العامة

- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت، دار العلم للملايين، الجزء الرابع، طبعة 1987
- أحمد الكاتب: التشيع السياسي والديني، دار الانتشار العربي، بيروت، الطبعة الاولى، 2009
- اريك هوبزباوم: عصر الثورة: أوروبا 1789-1848 ، ترجمة فايز صياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، الطبعة الثانية، 2008
- أل ساندي مايسل: الانتخابات والأحزاب السياسية الأمريكية، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، الطبعة الأولى، 2014
- الإمام احمد ولد الكوري العلوي الشنقيطي: فتنة الديمقراطية، دار المودة للنشر والتوزيع، طبعة 2007
- اميل هوبنر: النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة عدنان عباس علي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، دراسات مترجمة 37، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2009
- بطرس بطرس غالي ومحمود خيري عيسى: المدخل في علم السياسة، القاهرة: مطابع الأهرام التجارية، الطبعة الخامسة، 1976



- جابرييل ايه موندوجي وبنجهام باويل الإبن: السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر- نظرة عالمية، ترجمة هشام عبد الله، الدار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، طبعة الأولى، 1998
- جان مينو: الجماعات الضاغطة، ترجمة بهيج شعبان، دار عريدات، بيروت، طبعة 1971
- جلال أمين: عولمة القهر: الولايات المتحدة والعرب والمسلمون قبل وبعد أحداث أيلول/سبتمبر 2001، القاهرة، دار الشروق، 2002
- جوزيف س ناي: القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجيرمي والتقديم ل د عبد العزيز عبد الرحمن الثنيان، الناشر العبيكان للنشر، الطبعة العربية الأولى، 2007
- جوليان فروند: ما هي السياسة، ترجمة يحيى علي أديب، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1981
- جون ار. برادلي: ما بعد الربيع العربي: كيف اختطف الإسلاميون ثورات الشرق الأوسط ، دار النشر مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، الطبعة الأولى، 2013
- جيمس دورثي وروبرت بالستغراف: المؤسسات الأمريكية، ترجمة أنيس الصايغ، بيروت 1974
- حسن طارق: من الثورة إلى الدستور الهوية والديمقراطية في دستورانية الربيع، منشورات سلسلة الحوار العمومي، مطبوعات طوب بريس، الرباط، يونيو، 2014
- رامزي كلارك وآخرون: الإمبراطورية الأمريكية صفحات من الماضي والحاضر الجزء الأول، مجموعة من المؤلفين، مكتبة الشروق القاهرة_كوالالمبور_جاكرتا، الطبعة الأولى، 2001
- روجي جارودي وأخرون: الإمبراطورية الأمريكية الجزء الثاني، مكتبة الشروق، الطبعة الأولى، سنة 2001
- ريا قحطان الحمداني: الاسلاموفوبيا جماعات الضغط الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية منظمة كير، دار العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011
- سمير مرقص: الإمبراطورية الأمريكية ثلاثية الثروة-الدين-القوة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الأولى، 2003
- عزمي بشارة: في الثورة والقابلية للثورة، الفهرسة أثناء النشر المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، توزيع الدار العربية للعلوم ناشرون، الطبعة الأولى، 2012
- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني: كتاب التعريفات، بيروت، دار الكتب العلمية، طبعة 1983
- عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، 2003
- فاروق عمر العمر: صناعة القرار والرأي العام، القاهرة، أصدره مركز ميريت للنشر والمعلومات، تاريخ النشر 2001



- لاري الويتز: نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة جابر سعيد عوض، القاهرة، الجمعية المصرية لنشر لمعرفة والثقافة العالمية، 1996
- مايكل برانتي: ديمقراطية للقلة، ترجمة حصة المنيف، المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى، 2005
- محمد حسنين هيكل: الإمبراطورية الأمريكية، والإغارة على العراق، الشركة المصرية للنشر العربي والدولي، دار الشروق، الطبعة الثالثة، 2004
- محمد رأفت عثمان: الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، مطبعة دار الضياء، المجلد الأول
- محمد شاكر عصفور: أصول التنظيم، جدة، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، 1991
- محمد صادق إسماعيل: أمن الخليج العربي: الواقع وآفاق المستقبل، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2014
- محمد نبيل كاظم: كيف ندرب ابناءنا على حرية التعبير، دار السلام، الطبعة الثانية، 2007
- مصطفى اللباد: حدائق الأحزان: إيران وولاية الفقيه، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الاولى، 2006
- منصف السليمي: صناعة القرار السياسي الامريكي، مركز الدراسات العربي- الأوروبي، الطبعة الأولى، تاريخ النشر 1997
- موريس بي. فيورينا وآخرون: الديمقراطية الأمريكية الجديدة، مجموعة من المؤلفين، الأهلية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية الأولى، 2008
- نعمان عبد الرزاق السامرائي: النظام السياسي في الإسلام، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى، 1999
- الهيثم زعفان: المد الشيعي في مصر: آليات التغلغل وطرئق المدافعة، دار الكتب المصرية، الطبعة الاولى، 2013
- هيفي امجد حسين: اثر عولمة حقوق الإنسان على مبدأ السيادة دراسة تحليلية، دار النشر غير متوفرة، طبعة 2005

❖ **محاضرات**

- أمين وافي: الإعلام الدولي، محاضرات حول الإعلام الدولي، الجامعة الإسلامية غزة، كلية الآداب، تخصص صحافة وإعلام، طبعة 2012
- ريا نبيل: محاضرات حول اقتصاديات الإعلام، مادة الإعلام، كلية دجلة الجامعة، قسم الإعلام، السنة الدراسة 2014/2013
- هاني الغفلي: الضوابط المهنية في الإعلام الالكتروني محاضرة في مجلس الشباب منطقة العسير، الثلاثاء 23 ابريل 2012، مأخوذة عن الموقع الالكتروني: www.fr.slideshare.net



- وهيبة بوزيفي: مدخل تمهيدي حول بداية الاهتمام بوسائل الإعلام من منظور اقتصادي، محاضرات في مقياس اقتصاديات وسائل الإعلام، لطلبة السنة الثانية، جامعة الجزائر، كلية علوم الإعلام والاتصال، قسم الاتصال، السنة الجامعية 2015/2016، تم نشر المحاضرة بتاريخ: 2015/12/11، الموقع الالكتروني: bouzifiwahiba.over-blog.com

❖ **الأطروحات والماستر الجامعية**

- أسامة علي محمد عبد القادر: مقاربة الثورات العربية والمصالح الأجنبية نموذج سورية-البحرين، بحث أعد لنيل شهادة الجدارة في علم الاجتماع السياسي، الجامعة اللبنانية معهد العلوم الاجتماعية، الفرع الثالث، السنة الدراسية 2013/2012
- اشرف الدوك: الإعلام والرأي العام كمتغيرين في صناعة وتنفيذ السياسة الخارجية، بحث في مدى الاستقلالية ودرجات التوجيه الإيديولوجي، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون العام المعمق، جامعة عبد المالك السعدي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية 2008/2007
- بدر الدين بوذياب: الطابع التشريعي لقرارات المنظمات الدولية: منظمة الأمم المتحدة نموذجا، مذكرة لنيل درجة الماجيستر في القانون الدولي فرع القانون الدولي العام، تحت إشراف الدكتور كاشر عبد القادر، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تاريخ المناقشة: 2011/12/21
- جميل حسين الضامن: المسؤولية الدولية عن انتهاك حماية الصحفيين ووسائل الإعلام أثناء النزاعات المسلحة في ضوء أحكام القانون الدولي، ماجستير في القانون الدولي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر-الامارت، طبعة 2012
- سهام رحال: حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون دولي لحقوق الإنسان، جامعة الحاج الخضر باتنة كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم القانونية الجزائر، السنة الجامعية 2011/2010
- شيماء الهواري: المنظومة الاعلامة: أية حكامة نموذج الإعلام المحلي، بحث لنيل دبلوم الماستر تخصص الحكامة المحلية، شعبة القانون العام، جامعة الحسن الثاني للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية، الموسم الدراسي 2009/2008
- صالح عازيزي: الإعلام والظاهرة الانتخابية نموذج الحملة الانتخابية التشريعية 1997، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، وحدة البحث علم السياسة والقانون الدستوري، جامعة الحسن الثاني عين الشق كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2003/2002
- طايل يوسف عبد الله العدوان: الإستراتيجية الإقليمية لكل من تركيا وإيران نحو الشرق الأوسط 2013-2002، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية قسم العلوم السياسية كلية الآداب والعلوم جامعة الشرق الأوسط



- عبد الرزاق مرشدي: الإرهاب في الدعاية السياسية الأمريكية مقاربة: الصورة، الأهداف، الآثار، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة وحدة علم السياسة والقانون الدستوري، جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية الرباط-اكدال، السنة الجامعية:2003-2004
- ليلى فقري: الأستوديو الافتراضي وإشكالية إدارة المؤسسة الإعلامية، دراسة حالة التلفزيون الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال، تخصص تسيير المؤسسات الإعلامية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر دالي إبراهيم، السنة الجامعية 2010/2009
- محمد عارف محمد عبد الله: دور قناة الجزيرة الفضائية في إحداث التغيير السياسي في الوطن العربي(الثورة المصرية نموذجا)، قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، سنة 2012
- محمد عبد الغفور الشيوخ: تأثير ثورات الربيع على ظاهرة الإسلام السياسي وعمليات الإصلاح في الوطن العربي، دراسة استشرافية للانعكاسات العامة للثورات العربية على التيارات الدينية السياسية والقوى الإصلاحية في المملكة العربية السعودية، دراسة لاستكمال مقررات نيل درجة التخصص العالي الماجيستر، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك كلية القانون والعلوم السياسة قسم القانون والعلوم السياسية السنة الدراسية 2013/2011
- يوسف ايت ياسين: علاقة المغرب بقناة الجزيرة دراسة تحليلية لمضامين نشرة الجزيرة من الرباط، بحث لنيل شهادة الإجازة المعهد العالي للإعلام والاتصال وزارة الاتصال، تحت إشراف الأستاذ محمد علي والأستاذ المقرر علي كريمي، السنة الجامعية 2010/2009

❖ القوانين والمواثيق الدولية

- الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية
- اتفاقية جنيف 1929
- اتفاقية جنيف الثالثة لسنة 1949
- اتفاقية لاهاي لسنة 1907 المتعلقة بأعراف الحرب البرية
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- الإعلان العربي لحقوق الإنسان
- الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
- الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
- مبادئ كامدن
- وثيقة الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان



❖ **القرارات الدولية**

- قرار رقم 425 (د-5) 14 دجنبر 1950 الجمعية العامة الأمم المتحدة حرية الإعلام والصحافة وحالات الطوارئ

❖ **الدساتير**

- دستور الجمهورية العربية المصرية
- دستور الجمهورية التونسية
- دستور المملكة المغربية
- دستور الولايات المتحدة الأمريكية

❖ **المجلات والدوريات**

- أزمة الإعلام العربي بين التبعية والاختراق الثقافي: ملامح وسبل المواجهة: عواطف عبد الرحمن، مقالة منشورة بالمجلة العلمية لبحوث الصحافة، مجلة علمية محكمة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، المجلد الأول، أكتوبر 2009 / يناير – مارس 2010
- الإعلام الاقتصادي: المرتكزات والخصائص: زكي جابر، الدورية المغربية لبحوث الاتصال، تصدر عن المعهد العالي للإعلام والاتصال العدد التاسع دجنبر 1998
- آليات الأنظمة السياسية في صناعة القرار السياسي: قتيبة مخلف عباس السامرائي، مجلة سر من رأى، المجلد 4، العدد 10، السنة الرابعة، أيار، 2008
- إيران والمغرب: ترميم العلاقة في مناخ ولي متغير: كمال القصير، سلسلة تقارير، الصادرة عن مركز الجزيرة للدراسات، 12 ابريل، 2014
- تسويق محتوى الصحف والإقناع في الرسالة الإعلامية: بغداد باي عبد القادر، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 18 مارس، 2015
- التنظيم الدولي والجماعات الضاغطة: محمد العربي، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العدد الثالث، لسنة 1996، مصر
- حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية: احمد نهاد محمد الغول، سلسلة تقارير العدد 65، الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، رام الله، أيار _ 2006
- حزب الله وسقط القناع: احمد فهمي، وحدة الدراسات والأبحاث في مجلة البيان، الطبعة الاولى، 2011
- حماية الصحفيين المكلفين بمهام معينة خطرة: هافز بيتر جاسر، مقتطفات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، يناير/فبراير، 1983
- حماية الصحفيين ووسائل الإعلام في أوقات النزاع المسلح: الكسندر بالجي جالوا، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2004



- الدور الحاسم لوسائل الإعلام الاتصال في الثورات الديمقراطية العربية: حسين مجدوبي، مقالة بمجلة وجهة نظر، العدد 49، لسنة 2011
- دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير مدخل نظري: بشرى جميل الراوي، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 17، بتاريخ 2012
- دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي: بسيوني إبراهيم حمادة، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه، بيروت، العدد 21، 1993
- الربيع العربي بين الثورة والفوضى: خليدة كعسيس-خلاصي، اراء ومناقشات مجلة المستقبل العربي الالكترونية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 421/مارس 2014
- السياسة الأمريكية والعرب، مجلة شؤون عربية، العدد 69، آذار/ مارس، 1992
- الصحافة وحقوق الإنسان: دورية تكوينية لفائدة الصحفيين صادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والنقابة الوطنية للصحافة المغربية في الرباط 14/13 مارس 1998
- في تجاذب العلاقات بين الإعلام والاتصال والسياسة: يحيى اليحياوي، مجلة قضايا من منشورات مركز الجزيرة للدراسات في 14 نونبر/تشرين الثاني 2013
- قصف العقول الدعاية للحرب منذ العالم القديم حتى العصر النووي: فليب تايلور، ترجمة سامي خشبة، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب_الكويت، عالم المعرفة، العدد 256، يناير، 1978
- كيف تعامل العالم مع الثورات العربية؟: مصطفى علوي، مقالة منشورة بمجلة السياسة الدولية، العدد 184، لسنة 04/2011، مطابع الأهرام التجارية قليوب مصر
- محركات التغيير في العالم العربي: دينا شحاتة ومريم وحيد، دراسة أعدت من طرف مجلة السياسة الدولية، العدد 184، ابريل 2011
- المنظمات غير الحكومية: يسري مصطفى، سلسلة تعلم حقوق الإنسان 18، الناشر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، الطبعة الثانية، 2007
- النظام الإعلامي الجديد: مصطفى المصمودي، عالم المعرفة، العدد 94، طبعة أكتوبر، 1985
- هربرت أ. شيللر: المتلاعبون بالعقول، ترجمة عبد السلام رضوان، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب _ الكويت، سلسلة عالم المعرفة، طبعة مارس، 1991

❖ التقارير

- الإعلام العربي وحقوق الإنسان نتائج البرنامج المندمج حول: تدعيم دور وسائل الإعلام العربية في النهوض بثقافة حقوق الإنسان ونشرها 1999 ، المعهد العربي لحقوق الإنسان، الطبعة الاولى، تونس 2000، الإعداد الفني وحدة الطباعة والإنتاج الفني بالمعهد العربي لحقوق الإنسان
- تقارير منظمة مراسلون بلا حدود لسنة 2014 و2015



- تقرير أعدته مدرسة الصحافة المستقلة "الإعلام وثورات الربيع العربي"، عن موقع مدرسة الصحافة:www.ijschool.net
- التقرير السنوي لمنظمة مراسلون بلا حدود لسنة 2015
- تقرير بيكر-هاملتون، تلميحات ايجابية ولكن يجب عدم المبالغة: إبراهيم ابراش، صحيفة القدس العربي، العدد 5457، بتاريخ 14 دجنبر 2006
- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان موجز حلقة نقاش مجلس حقوق الإنسان بشأن سلامة الصحفيين: الأمم المتحدة الجمعية العامة مجلس حقوق الإنسان الدورة 27 البندان 2 و3 من جدول الأعمال، التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام، تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، 23 يوليو 2014
- تقرير منظمة "ايس" على الرابط:aceproject.org
- تقرير منظمة العفو الدولية عن حرية الصحافة بمصر والخارجية ترد مقالة بتاريخ 2015/05/03 موقع جريدة الدستور الالكترونية: www.dostor.org
- تقرير منظمة مراسلون بلا حدود لحرية الإعلام بمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا الثورات العربية وأثرها على تصنيف حرية الصحافة، بتاريخ 2012
- تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش "تحديات حقوق الإنسان بعد الربيع العربي"، متوفر على الرابط:www.hrw.org
- حبر على ورق حرية بالدستور واعتداء واعتقال ومحاكمة واقع حرية الإعلام والصحافة في مصر، تقرير صادر عن الائتلاف العالمي للحريات والحقوق ICFR
- شحاته عوض: دستور 2014: توسيع الشرخ السياسي المصري، سلسلة تقارير صادرة عن مركز الجزيرة للدراسات، 28 يناير/ كانون الثاني، 2014
- الصوت الحر: التقرير الإعلامي الثامن رصد المستجدات في قطاع الإعلام والصحافة خلال شهري سبتمبر وأكتوبر 2013 ص 20، للاطلاع على التقرير كاملا المرجو مراجعة الرابط:www.kuwaitmag.com
- فتحي الجراي: الدستور التونسي الجديد ومستقبل الانتقال الديمقراطي سلسلة تقارير مركز الجزيرة الدراسات 28 يناير/كانون الثاني، 2014

❖ الندوات والمؤتمرات

- الإعلام وحقوق الإنسان: أعمال الندوة الإقليمية حول الإعلام وحقوق الإنسان تحرير علاء شلبي القاهرة 21-22 يناير كانون الثاني 2003 ، الناشر المنظمة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة الاولى 2004



- أوراق عمل مؤتمر الإعلام المرئي والمسموع في مصر: رؤى مستقبلية، BBC عربية، معهد الأهرام الإقليمي، نقابة الإعلاميين تحت التأسيس، القاهرة في 28-29 مارس، 2012
- أي دور للصحافة في التأثير على أجندة السياسات العامة؟ أعمال الندوة الدولية المنظمة من طرف مجموعة البحث حول الإدارة والسياسات العامة GRAPP بتاريخ 21 و22 أكتوبر 2010، المنسقان د مصطفى جاري ود إدريس لكريني، سلسلة المؤتمرات والندوات العدد 37، 2011، جامعة القاضي عياض، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، مراكش
- إيمان عبد الرحيم السيد الشرقاوي: جدلية العلاقة بين الإعلام الجديد والممارسات الإرهابية، دراسة تطبيقية على شبكات التواصل الاجتماعي، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب، خلال الفترة من 16 إلى 18 دجنبر 2014. جامعة نايف للعلوم الأمنية الرياض المملكة العربية السعودية
- راسم محمد جمال: وسائل الإعلام والتحول الديمقراطي في الدول العربية، مؤتمر الإعلام وتحديث المجتمعات العربية، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ماي، 2006
- الصحافة في المناطق الساخنة تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا المنشور على موقعها في 3 أيار 2014 ، الموقع الالكتروني
- محمد ناصر: الفضائيات المصرية: الملكية والمهنية، مؤتمر الإعلام قبل وبعد الثورة، منتدى البدائل العربي، البرنامج الكندي لتنمية الجهود الذاتية، القاهرة، يونيو 2011، متاح على الرابط: www.afaegypt.org
- نهى الحناوي: رؤى حول كيفية تنظيم الإعلام المرئي والمسموع في مصر ما بعد الثورة، أعمال ندوة عقدها منتدى البدائل العربي للدراسات بالمشاركة مع برنامج تنمية الجهود الذاتية التابع للوكالة الكندية للتنمية الدولية، في 16 نونبر 2011، على الرابط:www.afaegypt.org
- هادي نعمان الهيتي: التصنيع الثقافي وإنشاء سوق ثقافية عربية مشتركة، الدورة الثانية والعشرون لمؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي، الرياض، المملكة العربية السعودية، 20-26 شعبان 1421 الموافق ل 16-22 نونبر 2000

❖ **البيانات**

- بيان صادر عن مرصد البحرين لحقوق الإنسان، وصدرت دراسة مركز بيو بتاريخ 14 يناير 2014، نقلا عن صحيفة الوسيط البحرينية، العدد 9514، الأحد 26 يناير 2014، ومتوفر على رابط:www.alwasatnews.com

❖ **منشورات مراكز الأبحاث والدراسات**

- احمد الازدي: الطائفية السياسية والإرهاب وأثرهما على الأمن الوطني والجماعي الخليجي، مركز الجزيرة للدراسات، 15 يناير 2015
- الإعلام في الوثائق الدستورية لدول الربيع العربي: مصر وتونس والمغرب واليمن، أوراق سياسات مشروع: "أزمة الدولة العربية: الإصلاح المؤسسي والتحول الديمقراطي في العالم



العربي" إعداد محمود بيومي، مراجعة محمد العجاتي، منتدى بدائل العربي للدراسات القاهرة ومركز الدراسات المتوسطية والدولية بتونس، مركز سبا للدراسات الإستراتيجية اليمن، ومركز بحوث التنمية الدولية كندا، أبريل 2014

- تنظيم الدولة النشأة والأفكار: أوراق سياسية، العدد 1، وحدة دراسات بحث علمي، معد من طرف مركز صناعة الدراسات والأبحاث، تاريخ النشر غير متوفر، الموقع الذي تم التحميل منه:www.fikercentre.com
- جمال نصار: تطور العلاقات المصرية الإيرانية ومآلاتها بعد الاتفاق النووي، مركز الجزيرة للدراسات، 13 شتنبر 2015
- جوليان فروند: ما هي السياسة، ترجمة يحيى علي أديب، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1981
- حالة الصحافة والإعلام بالبلدان المغاربية غداة ثورات الربيع العربي، سلسلة تقارير، العدد 3، مركز الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية بوجدة، تنسيق محمد الإمام ماء العينين وعبد الرحمن علال، طبعة 2013
- الحماية القانونية الدولية لحقوق الإنسان في النزاع المسلح: منشور المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، نيويورك وجنيف، 2012
- خالد وليد محمود: الهجمات عبر الانترنت ساحة الصراع الالكتروني الجديدة، دراسة أعدها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، شتنبر 2013
- دراسة نقدية للدستور المغربي لعام 2011 مصادر المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات حول بناء الدستور شارك في كتابة هذه الدراسة كل من: محمد مدني، إدريس المغروي، سلوى الزرهوني، وقام بالتنسيق إدريس المغروي، المؤسسة الديمقراطية والانتخابات IDEA 2012
- راسم محمد الجمال: الاتصال والإعلام في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، طبعة الثالثة، 2004
- فهمي هويدي وأخرون: العلاقات العربية- الإيرانية الاتجاهات الراهنة وآفاق المستقبل، الفصل الرابع: الخطاب السياسي الإعلامي لدى الحكومات والنخبات وتأثير ذلك في العلاقات العربية الإيرانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت
- فواز جرجس: السياسة الأمريكية تجاه العرب كيف تصنع؟ ومن يصنعها؟، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، يونيو، 1998
- محمد عابد الجابري: الديمقراطية وحقوق الإنسان، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة الثقافة القومية 26، قضايا الفكر العربي 2، دار النشر مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة الثالثة، بيروت، 2004



- معتز الفجيري: حرية الإعلام ونزاهة الانتخابات مجموعة وثائق حول المعايير الدولية والإقليمية، ترجمة: تامر عبد الوهاب، عبد الغني محفوظ، محمد حرفوش، صادر عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة قضايا حركية، العدد 23، تاريخ الطبعة غير متوفر
- ياسر حسن كلزي: حقوق الإنسان في مواجهة سلطات الضبط الجنائي دراسة مقارنة، مركز الدراسات والبحوث، حقوق الطبع محفوظة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، 2007

❖ **الصحف**

- الانترنت وسيلة الإخوان للتحريض على العنف بعد إغلاق الصحف: جريدة العرب اللندنية على الرابط:www.alarabonline.org
- تجريم خطاب الكراهية: عبد الحميد الأنصاري، جريدة الأيام، العدد 8530، الجمعة 17 أغسطس 2012
- تحريض عبر ال سوشل ميديا بأمر ملك؟: ملاك حمود، جريدة السفير اللبنانية، على الرابط:www.kuwaitemag.com
- تصفية قناة الجزيرة لتعود المياه العربية إلى مجاريها: عبد الوهاب الأفندي، القدس العربي، لندن، 15/10/2002
- جريدة الأيام على الرابط:www.kuwaitmag.com
- جريدة الوطن الكويتية، في 14/09/2002
- المسألة الطائفية: خطاب الكراهية...خطاب العزلة: نبيل عبد الفتاح، الأهرام اليومي، على الرابط:digital.ahram.org.eg
- وكالة الأنباء الأردنية "بترا" على رابطها:www.petra.gov.jo

❖ **الخطابات والتصريحات**

- تصريح لسامي حداد في برنامج بلا حدود في حلقة خاصة بمناسبة الذكرى العاشرة لتأسيس الجزيرة
- تصريحات مستشار الأمم المتحدة الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية أداما ديينغ نشرت في تموز 2013 على موقع مركز أنباء الأمم المتحدة، متوفر على الرابط:www.un.org/arabic

❖ **المعاجم**

- ابن منظور: لسان العرب، بيروت، دار الفكر العربي، الجزء السادس
- أبو الحسن احمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج 4، دار النشر دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1999
- روحي البعلبكي: المورد، قاموس عربي-انجليزي، دار العلم للملايين، الطبعة 7، لسنة 1995



- الفيروز أبادي: قاموس المحيط، ج3، طبعة 1993
- محمد بن كرم ابن منظور: لسان العرب، ج 3، باب الحاء، دار صبح واديسوفت، بيروت، الدار البيضاء، طبعة 2006
- محمد بن كرم ابن منظور: لسان العرب، ج الرابع، دار صادر، الطبعة الاولى، بيروت
- معجم المعاني الجامع عربي-عربي

❖ **المقالات الالكترونية**

- الإخوان المسلمون وصناعة الكراهية: محمد النعماني، الرابط: www.moc.nalha
- الإرهاب والإعلام الجديد "الإرهاب الرقمي": يوسف بن محمد الرميح، مقالة بتاريخ 2015/03/07، الرابط: www.assakina.com
- إسرائيل وقرصنة الانترنت، جولة جديدة في الحرب السيبرانية: أمل خيري، 2013/04/11، الرابط: www.alamatonline.net
- الأسس القانونية لحرية الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية": بقلم جين ا. كرتلي، مقالة على الرابط: iipdigital.usembassy.gov
- الإسلام السياسي وتحديات ما بعد الثورة: مروة كريدية، الرابط: www.elaph.com
- الإعلام الرقمي أدوات تواصل متنوعة ومخاطر أمنية متعددة: فهد بن عبد العزيز الغفيلي، الرابط : www.article-15.com
- إمبراطوريات الشر الإعلامية روبرت موردوخ نموذجا: علي عبد العال، الرابط: www.ramadan2.biz
- أمريكا التحيز لتحقيق المكاسب: ميادة العفيفي، مقالة بتاريخ 2014/05/17، الرابط: www.ahram.org.eg
- امنستي انترناشنال ترسم صورة سوداء حول حقوق الإنسان في المغرب، مقال بتاريخ 2015/02/25، الرابط: alifpost.com
- أي مستقبل للجرائد الالكترونية في ظل قانون الصحافة والنشر الجديد بالمغرب: الكبير الداديسي، مقالة نشرت بتاريخ 2017/03/20 ، على الرابط: lakome2.com/opinion
- البحث عن جذور فكر داعش في التاريخ الإسلامي: علي أنزولا، مقالة بتاريخ 2014/08/14، الرابط: ar.qantara.de
- البعد الديني في السياسة الخارجية الأمريكية: محمد بوبوش، مركز الشرق العربي للدارسات الحضارية والإستراتيجية، المملكة المتحدة-لندن، المقالة بتاريخ 2006/02/15، الرابط: www. asharqalarabi.org.uk
- تجربة جريدة لوموند الفرنسية..استقلالية تطاردها الكيانات العملاقة: داليا شمس، مؤتمر الإعلام والثورة المصرية ما قبل وما بعد، القاهرة، يونيو 2001، الرابط: www.afaegypt.org



- الدولة العميقة معضلة الربيع العربي: احمد عمرو، مقالة بتاريخ 2013/06/08، العدد 312، الرابط: www.albayan.co.uk
- دولة القانون في النموذج المغربي قبل وبعد دستور 2011: عبد الحق بلفقيه، مقالة على الرابط: www.ouwazzaneyes.com
- الربيع العربي ماذا يعني؟: عادل الصفتي، مقالة بتاريخ 2011/08/05، الرابط: www.alarabiya.net
- صناعة القرار السياسي والرأي العام الخلفيات والتأثيرات: فتحي دايم، مقالة بتاريخ غير متوفر، الرابط: hmsalgeria.net
- العلاقات المصرية الإيرانية إلى أين؟: سيد محمد، رقم الخبر 61، تاريخ النشر 16 جمادى الأولى 1432، على الرابط: moaly5.com
- القانون الدولي الإنساني وحماية الإعلاميين الذين يغطون النزاعات المسلحة، مقال بقلم كونت دورمان، الموقع الالكتروني للجنة الدولية للصليب الأحمر: www.icrc.org
- القرارات الدولية في ميزان القانون الدولي: حسن هندي، نشرت بتاريخ 2012/02/07، على المرابط: www.baath-party.org
- القنوات الدينية الإسلامية... واقعها ومستقبلها، المؤتمر الأول لمستقبل الإعلام في مصر في 29 ديسمبر 2012، القاهرة، الرابط: www.facebook.com/media.future.in.egypt
- القوى الإعلامية والفكرية في المجتمع الإيراني: مقالة نشرت بتاريخ 2015/10/20، على صفحة المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، على الرابط:www.Eipss-eg.org
- الكراهية تغزو قلوب المصريين: الاقتصادية، الرابط: www.maqar.com
- كيف ظهر تنظيم داعش! ومن المستفيد من ذلك: مقالة بتاريخ 2015/06/01، الرابط: www.bbc.com/arabi
- لماذا تقلق دول الخليج من التقارب الإيراني الأمريكي، موقع المجلة، شؤون سياسية، بتاريخ 2014/03/16، الرابط: www.arab.majalla.com
- لماذا كل هذا الخوف من إيران؟: نبيل لطيف شفقنا، قناة العالم الإخبارية بتاريخ 2015/08/05، الرابط: www.alalam.ir
- لماذا وقف شيعة مصر مع انقلاب السيسي، الموقع الإخباري كلمتي، بتاريخ 2015/06/2، الرابط: klmty.net
- ما بعد القوة الناعمة: السياسة القطرية تجاه دول الثورات العربية: مروة فكري، المصدر السياسة الدولية، صحيفة الأهرام الرقمية، بتاريخ 2014
- ما هي خصائص الثورة المضادة؟: محمد باميه، مقالة على الرابط: www.ncpd.org.eg
- مصر بين السيادة العسكرية والبندقية: توم بورتيس، الرابط: www.hrw.org



- مصر: حرية التعبير خلف قضبان سجون النظام، مقالة لسناء السبوعي وليليا بلاز في 2015/06/25، الرابط: inkyfada.com
- معركة الإعلام بين العرب وإيران، عزام التميمي، مقالة بتاريخ 2014/04/5، البرهان، على الرابط: www.alburhan.com
- مفهوم الدولة العميقة: عماد مجيد المولى، مقالة بتاريخ 2013/07/28، الرابط: www.sutuur.com
- الملكية التعاونية للفضائيات تضمن حرية التعبير: محمد جاد، موقع مصرس، بتاريخ 2011/10/23، الرابط: www.masress.com
- ملكية وسائل الإعلام وتأثيرها على الأداء الإعلامي: نفيسة صلاح الدين، مقالة بتاريخ 2016/03/11، الرابط: www.sis.gov.eg
- من يتحكم في عقول البشر؟ تعرف إلى 6 إمبراطوريات إعلامية تحكم العالم، الكاتب غير متوفر، مقالة نشر بتاريخ 2014/03/14، الرابط: www.sasapost.com
- منظومة الدولة العميقة في ظل الربيع العربي: يحيى اليحياوي، مقالات رأي، وجهات نظر، المعرفة، الرابط: www.aljazeera.net
- نظرة نقدية لأداء الإعلام العربي في ظل الثورات العربية: موسى برهومة، الرابط: ar.qantara.de/content
- واقع الإعلام المصري في ظل قانون الإرهاب الجديد: مصطفى هاشم، مقالة بتاريخ 2015/09/01، الرابط: www.ar.quantara.de
- الوجه الأخر للشمولية والإعلام والدعاية: محمد سليمان، مجلة العصر، بتاريخ 2009/04/05، الرابط: www.alasr.ws/index.cfm



﴿المراجع الاجنبية﴾

❖ Ouvrage

1. André Vitalis: Médias Et Nouvelles Technologies Apogée Paris 1994
2. Bernard Miage: La Pensée Communicationnelle Pug Grenoble 1995
3. Claude-Albert Colliard: Liberté Publique Dalloz 4 Edition France 1972
4. Dominique Wolton: Penser La Communication, Flammation, Paris 1997.
5. Georges Vedel: Introduction Aux Etudes Politiques, Additif Au Cours Enseigné En 1957-1958, Volume 4, Paris
6. Gibran Khalil Gibran: Le Prophète, Casterman, Paris ,1993
7. Gilles Bressey: Christian Kongt, Economie De L'entreprise, Paris, 1990,
8. Henri Fayol: General And Industrial Management, London: Sim Issac Pitman And Sons, 1949
9. Jean-Denis Archambault: Le Droit A La Liberté D'expression Commercial La Vérité Et Le Droit Journées Canadiennes Travaux De L'association, Henri Capitant Tome 38 Economica 1987
10. Maxime Lefebvre: La Politique Etrangère Américaine, Que Sais-Je ?, Presses Universitaires De France, 2008
11. Noami Chomsky Et Edward S. Herman: La Fabrique De L'opinion Publique. La Politique Economique Des Médias Américains. Paris. Le Serpent A Plumes 2003
12. R.G.Schwartzenberg: Sociologie Politique, Paris, Montchrestien, 1974
13. V. Charles Debbash, Jean-Marie Pontier: Introduction A La Politique, Dalloz, Paris, 1995
14. V. Charles Debbash, Jean-Marie Pontier: Introduction A La Politique, Dalloz, Paris, 1995
15. Walter Lippmann: Public Opinion-Ny Harcourt Barce 1992

❖ Revues

1. Lapierre Jean-William: L'analyse Des Systèmes Politiques, Compte Rendu, Béatrice Landerer, Revue Française De Sociologie, Année 1975 Volume 16 Numéro 4



❖ **Thèses**

1. Lin Noueihed And Alex Warren: The Arab Battle For The Arab Spring, Revolution Counter Revolution And The Marking Of A New Era, Yale University Press, 2012, P Non Disponible

❖ **Chartes**

1. Bériot N'gam: Charte Africaine Des Droits De L'homme Et Des Peuples, In Droits De L'homme, Droit Des Peuples, Phf ,1982

❖ **Journaux**

1. Eric Rouleau « Dans L'engrenage De La Guerre: De La Propagande Et De Ses Rates » Le Monde Diplomatique. Février 2003

❖ **Dictionnaire**

1. Dictionnaire Du Français Imprimé En France, Hachette 1987, Nouvelle Edition 1995
2. Le Petit La Rousse Illustre: Paris, 2001

❖ **Article**

1. Pierre Vanrie: Al Jezira Un Phénomène Médiatique Arabe: www.medea.be



- annabaa.org
- ar.wikipedia.org
- ar.wikipedia.org
- arabuem.com
- auem.wordpress.com
- iipdigital.usembassy.gov
- studies.aljazeera.net
- www.albayan-magzine.com
- www.aljazeera.net/training
- www.ap.org
- www.doustour.org
- www.en.wikipedia.org
- www.eojs.org



- www.menassat.com
- www.ohchr.org
- www.uniem.org
- www1.umn.edu/humanrts/arab



كلمة الكاتبة

« بعدما تنامت سطوة الإعلام لم يعد يهم ما إذا كنت على صواب أو خطأ، ولكن الأهم هو ماذا يقول الإعلام عنك وأين يصنفك. وبما أن الإعلام أصبح يؤدي دورا خطيرا في تشكيل الرأي العام فقد أصبحت فنون التغليط الإعلامي علوما تدرس في معاهد الصحافة. وما التغليط إلا سلاح في الإغتيال المعنوي، إذ بمقتضاه يصبح بمقدورك أن تصفي خصمك وتجهز عليه سياسيا بفنون الإعلام وحدها»

«د. شيماء الهواري»

